

مَقْبَلَاتُ الْمَسْأَلِ الْبَرِّ

فِي عِلْمِ الدَّرَجَاتِ

تأليف:

المَلَامَةُ الْفَقِيهَةُ وَالرَّجَائِي الْكَبِيرُ
السَّيِّدُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْبَاهُ

١٢٩٠-١٣٥١ هـ

تحرير:

السَّيِّدُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَاهُ

الجزء الثاني



مِيقَاتُ سِرِّ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي عِلْمِ الدَّرَجَاتِ

تأليف

العلامة الفقيه والسراجي الكبير

الشيخ عبد الله المامقاني

(١٢٩٠ - ١٣٥١ هـ)

للجزء الثاني

محقق

الشيخ محمد رضا المامقاني

▼
مقياس الهداية في علم الدراية الجزء الثاني

تأليف: آية الله العظمى الشيخ عبدالله المامقاني

تحقيق: الشيخ محمد رضا المامقاني

منشورات دليل ما

الطبعة الاولى المختصرة: ١٤٢٨ هـ. ق. - ١٣٨٥ هـ. ش.

طبع في ٢٠٠٠ نسخة

المطبعة: نكارش

سعر الدورة في مجلدين ٩٥/٠٠٠ توماناً

شابك (ردمك): ٥-٢٧٤-٣٩٧-٩٦٤-٩٧٨ ISBN

شابك (ردمك) الدورة في ثاني مجلدات: ٢-٢٧٥-٣٩٧-٩٦٤-٩٧٨ ISBN

العنوان: ايران، قم، شارع معلم، ساحة روح الله، رقم ٦٥

هاتف وفكس: ٧٧٢٣٤١٣، ٧٧٤٤٩٨٨ (٩٨٢٥١)

صندوق البريد: ٣٧١٣٥-١١٥٣

WWW.Dalilema.com

info@Dalilema.com



مركز التوزيع :

- ١) قم، شارع صفائيه، مقابل زقاق رقم ٣٨، منشورات دليل ما، الهاتف ٧٧٣٧٠٠١ - ٧٧٣٧٠١١
٢) طهران، شارع إنقلاب، شارع فخررازي، رقم ٣٢، الهاتف ٦٦٤٤٤١٤١
٣) مشهد، شارع الشهداء، شمالي حديقة النادري، زقاق خوراكيان، بناية گنجينه كتاب التجارية، الطابق الأول، منشورات دليل ما، الهاتف ٥-٢٢٣٧١١٣

| | |
|--------------------|---|
| سرشناسه | : مامقاني، عبدالله، ١٨٧٢؟ - ١٩٣٢ م. |
| عنوان و پديدآور | : مقياس الهداية في علم الدراية / عبدالله المامقاني / تحقيق محمد رضا المامقاني . |
| مشخصات نشر | : قم: دليل ما، ١٣٨٥. |
| مشخصات ظاهري | : ٥٣٦ ص. |
| شابك | : (ج. ١): ٨- 8- 273 - 397 - 964 - 978 (ج. ٢): 5 - 274 - 397 - 964 - 978 (دوره): 2 - 275 - 397 - 964 - 978 |
| يادداشت | : فيبا |
| موضوع | : مامقاني، عبدالله، ١٨٧٢؟ - ١٩٣٢، مقياس الهداية في علم الدراية - فهرست ها. |
| موضوع | : حديث - علم الدراية . |
| موضوع | : حديث - علم الدراية - فهرست ها. |
| شناسه افزوده | : مامقاني، محمد رضا، ١٣٣٢ -، محقق . |
| رده بندي كنگره | : ٢٤٧١٣٨٥ م / ١٠٩ / BP |
| رده بندي ديويي | : ٢٩٧/٢٦٤ |
| شماره كتابخانه ملي | : ٨٥ - ٤١١٧٠ م |

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن نبی اکرم بن محمد بن حمویرہ ونبیہ، قال، کتبت الیہ، ائی نبی اکرم انشا اللہ علیہ السلام
انسا ر عمر آخذ عالم دینی...؟
نعت علیہ السلام،

فَاخِذْ فِي دِينِكُمْ عَلٰى كُلِّ مَسْنٰى فِي حُبِّنَا، وَكُلَّ كَثِيْرٍ الْقَدَمِ
فِي اَمْرِنَا، فَانْتَهُمْ كَافُوْكُمْ اِنْ شَاءَ اللّٰهُ تَعَالٰى

انتہیاء معرفۃ الرجال، رجال الکئی، ۵۰۴، حدیث ۷

الغريبان لا يريدان...
الفصل الرابع في بيان...
 اختلاف احوال رواته في اللغة...
 الفرق بين...
 وتفسير...
 وتوزع القاصرون...
 اصله...
 كالزهد...
 الاسر الى قول...
 وقول الصدوق...
 الحديث...
الاصح في...
 الى المصنف...
 فخرج بالالتزام...
 رواه...
 العمل الحسن...
 ذلك على...
 من غير...

المقام الثاني

في سائر أسباب المدح وأماراته^(١)

غير ما ذكر

وقد تصدّى لبيانها المولى الوحيد ﷺ* في التعليقة:

فإنها: كونه وكيلاً لأحد الأئمة عليه السلام:

فإنه من أقوى أمارات المدح، بل الوثاقة والعدالة؛ لأنّ من الممتنع عادة جعلهم عليهم السلام غير العدل وكيلاً، سيّما إذا كان وكيلاً على الزكوات.. ونحوها من حقوق الله تعالى.

(١) المعبر عنها اليوم بـ: التوثيق العامّة.

* حيث إنه قد استوفى المقال في ذلك في التعليقة اقتصررت غالباً على نقل كلامه، وكلّما قلت في هذا المقال: (قال) من دون ذكر الفاعل فهو المراد به، وربّما عقّبه بقولي: (قلت)، وعقّبه بما ينبغي أن يقال، وربّما لخصت عبارته أو غيرتها للتوضيح. (منه [تتبع])

أقول: انظر التعليقة المطبوعة على منهج المقال: الفائدة الثالثة: ٩ وما بعدها [الطبعة الحجرية، وفي منهج المقال من الطبعة المحقّقة ١٤١/٨ - ١٧١]، والفوائد للوحيد البهبهاني المطبوع في ذيل رجال الخاقاني: ٤٥ - ٦٣.

وقد صرّح المولى الوحيد^(١) في ترجمة إبراهيم بن سلام - نقلاً عن الشيخ البهائي^(٢) - بأنّ قوهم: وكيل؛ من دون إضافته إلى أحد الأئمّة^(٣) أيضاً يفيد ذلك؛ لأنّ من الاصطلاح المقرّر بين علماء الرجال من أصحابنا أنّهم إذا قالوا: فلان وكيل.. يريدون أنّه وكيل أحدهم^(٤)، فلا يحتمل كونه وكيل بني أميّة.

قال: وهذا ممّا لا يرتاب فيه منّ مارس كلامهم وعرف لسانهم^(٥)، نعم، منّ غيروه عن الوكالة - وهم معروفون - لا يعتمد عليهم.

[^(٥) ثمّ إنّ شيخنا البهائي ذكر أنّ اصطلاح علماء الرجال من أصحابنا جرى على أنّهم إذا قالوا: فلان وكيل.. - وأطلقوا - أرادوا به أنّه وكيل لأحدهم^(٦)، قال: وهذا ممّا لا يرتاب فيه منّ مارس كلامهم، وعرف لسانهم.

ثمّ أفاد أنّ الوكالة عنهم^(٧) من أقوى أسباب الوثوق؛ لأنّهم لا يجعلون الفاسق وكيلاً.

وقرّره المولى الوحيد^(٨) على ذلك، ثمّ اعترض على نفسه بأنّ في الوكلاء عنهم^(٩) جماعة مذمومين، فكيف تجعل الوكالة أمانة الوثيقة؟!]

(١) تعليقة الوحيد على منهج المقال: ٢١ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة من المنهج ١/١٤٢].
وانظر ما علّق به^(١٠) في ترجمة إبراهيم بن سلام على منهج المقال [١/٢٨٠ - ٢٨١]، ويرقم ٨٦، والتعليقة رقم ٢٦، وكذا في تنقيح المقال ١/١٧ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٤/٢٨ - ٣٢ برقم ٢٨٢] ذيل الترجمة السالفة.

(٢) لا يوجد في الخطيّة من الطبعة الأولى قوله: نقلاً عن الشيخ البهائي^(١١).

(٣) في طبعة منهج المقال المحقّقة: لأحدهم^(١٢)، ولا يوجد ما بعده: فلا يحتمل.. إلى آخره.

(٤) إلى هنا ما في منهج المقال المحقّق، وبعده رمز (ب هـ) ولعله يريد به الشيخ البهائي^(١٣).

(٥) ما بين المعكوفين إلى: (ومنها) من إضافات المصنّف طاب ثراه على الطبعة الثانية.

ثمّ أجاب بأنّ ظاهر توكيلهم لهم هو حسن حال الوكلاء والاعتماد عليهم وجلالتهم، بل وثاقتهم، إلّا أن يثبت خلافه وتغيير وتبديل وخيانة، والمغيرون معروفون.

وبالجملة؛ فالأصل في الوكالة عنهم الثقة، بل ما فوقها، فيحتجّ بها عليها إلى أن يثبت الخلاف.

ولقد أجاد عليه السلام فيما أفاد، ويستفاد ما ذكره من كلمات غيره - أيضاً - فلا وجه لما صدر من الشيخ عبد النبي الجزائري رحمته الله (١) من منع دلالة اللفظة على العدالة؛ ضرورة عدم تعقل تسليط الإمام عليه السلام غير العادل على حقوق الله، وجعله عليه السلام واسطةً بين عباد الله في أمورهم الشرعيّة وبين نفسه، ولو تنزلنا عن ذلك فلا أقلّ من إفادته المدح المعتدّ به الملحق للسند بالحسن، كما هو ظاهر].

ومنها: أن يكون ممّن يُترك رواية الثقة أو الجليل أو يتناول (٢) محتجاً بروايته ومرجّحاً لها عليها:
فإنه يكشف عن جلالته.

(١) قال الشيخ عبد النبي الجزائري في حاوي الأقوال: ٤ [من النسخة الخطيّة الموجودة في مكتبة الحاج حسين ملك في طهران، وفي الطبعة المحقّقة: ١٠١/١] ما نصّه: واعلم - أيضاً - أنّ مجرد توكيل بعض المعصومين لرجل لا يثبت عدالة ذلك الرجل ما لم تكن للوكالة جهة مشروطة بها، فلا يتوهم من قولهم: فلان.. وكيل الاكتفاء بذلك في تعديله، كما تشعر به عبارة الخلاصة في كثير من المواضع.. وحكاه عنه الشيخ الكاظمي في تكملة الرجال ٥١/١ أيضاً.

وقال الشيخ ياسين في معين النبيه في بيان رجال من لا يحضره الفقيه [النسخة الخطيّة]:

٢٨: ولا يفيد التوكيل التعديل خلافاً لبعض قليل.

(٢) كذا، وفي المنهج المحقق: أو تأوّل.

وكذا لو خصّص الكتاب أو المجمع عليه بها كما اتفق كثيراً، وكذا الحال فيما مائل التخصيص.

ودون ذلك أن يؤتى بروايته بإزاء روايتها أو غيرها من الأدلة، فتوجه وتجمع بينهما أو تطرح من غير جهة^(١).

ومنها: كونه كثير الرواية [^(٢) عن الأئمة عليهم السلام ^(٣)]: في الأمور الدينية الأصولية والفروعية؛ فإنه يدلّ على اهتمامه في أمور الدين ويكشف عن فضيلته، ويورث مدحه. وقد صرّح جماعة - منهم الشهيد رحمته الله ^(٤) - بإيجاب ذلك العمل بروايته إن لم يرد فيه طعن].

وعن المجلسي الأول^(٥) في ترجمة علي بن الحسين السعد آبادي: أن الظاهر أنه

(١) كما نصّ عليه المولى الوحيد في الفوائد: ٩ [الطبعة المحقّقة منه على منهج المقال ١/١٤٣]. والظاهر صحّة العبارة بقوله: من غير جهته، فتدبّر. وهي التي وردت في التعليقة المحقّقة.

(٢) ما بين المعكوفين زيد من المصنّف رحمته الله على الطبعة الأولى من الكتاب.

(٣) جاء في التعليقة المطبوعة على منهج المقال: ٩ [والطبعة المحقّقة ١/١٤٣]، وعنه في منتهى المقال ١/٨٦ هكذا: ومنها: كونه كثير الرواية، وهو موجب للعمل بروايته مع عدم طعن.

(٤) في خطيّة الطبعة الأولى: .. فإنه موجب عند الشهيد رحمته الله للعمل بروايته مع عدم طعن فيه، وعن المجلسي الأول.. إلى آخره.

(٥) قال في روضة المتّمين ١٤/٣٩٥ - في الترجمة المذكورة -: .. وجعل بعض الأصحاب حديثه حسناً، ولا بأس به؛ لأنّه من مشايخ الإجازة البحت، بل لا يستبعد جعله صحيحاً.. إلى آخره. ولم أجد نصّ ما ذكره المصنّف طاب ثراه هنا، ولعلّه في محلّ آخر، أو في كتاب آخر

لكثرة الرواية عدّ جماعة حديثه من الحسان.

وبالجملة؛ فيظهر من كثير من التراجم أنّ كثرة الرواية من أسباب المدح والقوّة والقبول.

ومنها: كونه ممّن يروي عنه أو كتابه جماعة من الأصحاب:

فإنّه من أمارات الاعتماد عليه.

قال^(١): بل بملاحظة اشتراطهم العدالة في الراوي يقوى كونه من أمارات العدالة، سيما وأن يكون الراوي عنه - كلاً أو بعضاً - ممّن يطعن على الرجال بروايتهم^(٢) عن المجاهيل والضعفاء.

وما في بعض التراجم - مثل: صالح بن الحكم - من تضعيفه مع ذكره ذلك لا يضرّ، إذ لعلّه ظهر ضعفه [عليه]^(٣) من الخارج وإن كان الجماعة معتمدين عليه؛ والتخلّف في الأمارات الظنيّة غير عزيز.

← للمجلسي الأوّل.

نعم في روضة المتّقين ٤٣/١٤ - وليس في تلك الترجمة - قال: لم يذكر فيه مدح ولا ذمّ، وكان من مشايخ الإجازة فلا يضرّ جهالته.. وعدّ جماعة من الأصحاب حديثه حسناً، والظاهر أنّه لكثرة الرواية.. إلى آخره.

(١) فوائد الوحيد: ١٠ [الطبعة الحجرية، وفي المطبوعة آخر رجال الخاقاني: ٤٧، وفي المدرجة في أوّل وهامش منهج المقال ١٤٤/١ (المحقّقة)]، وعنه بزيادة توضيح في منتهى المقال ٨٨/١ [الطبعة المحقّقة].

(٢) في الأصل: في روايتهم، وهو الظاهر.

(٣) ما بين المكوّفين مزيد من التعليقة.

قلت: جعل ذلك أمانة على العدالة محلّ تأمل، إلا أنه أمانة قوّته وكونه معتمداً.

ومنها: روايته عن جماعة من الأصحاب:

عدّه* من الأمارات.. وفيه نظر ظاهر.

ومنها: رواية الجليل أو الأجلّاء عنه:

عدّه^(١) على الإطلاق من أمارات الجلالة والقوّة..

وفيما إذا كان الجليل ممّن يطعن على الرجال في الرواية عن المجاهيل ونظائرها من

أمارات الوثاقة.

والأولى^(٢) جعل ذلك من أمارات القوّة دون الوثاقة، ودون مطلق رواية

الجليل عنه.

ومنها: رواية صفوان بن يحيى وابن أبي عمير عنه:

(* أي المولى الوحيد بضم الميم).

(منه [تتبرّك])

انظر: تعليقة الوحيد البهبهاني على هامش منهج المقال: ١٠ [الطبعة المحقّقة ١٤٥/١] وقال: وربما يومي [في] ترجمة إسماعيل بن مهران وجعفر بن عبدالله رأس المذري إلى كونه من المؤيّدات.

(١) أي المولى البهبهاني في التعليقة: ١٠ [صفحة: ٤٧ من ذيل رجال الخاقاني، وهامش منهج

المقال المحقّق ١٤٥/١]. وقد جعله هنا أمارتين: رواية الجليل عنه، ورواية الأجلّاء عنه.

أقول: لو كانت رواية جماعة من الأصحاب تشير إلى الوثاقة، فرواية أجلّاهم تشير إليها

بطريق أولى.

(٢) لعل وجه الأوليّة أنه قلما يوجد ضعيف لا يروي عنه ثقة، فتدبّر.

قال^(١) - ما حاصله - : إنها أمانة الوثيقة، لقول الشيخ رحمه الله في العدة: إنها لا يرويان إلا عن ثقة^(٢)، والفاضل الخراساني جرى في ذخيرته^(٣) على القبول من هذه العلة، ونظيرهما البزنطي، وقريب منهم علي بن الحسن الطاطري.

ومنها: رواية محمد بن إسماعيل بن ميمون، أو جعفر بن بشير عنه، أو روايته عنهما:

قال رحمه الله^(٤): فإن كلاً منها أمانة الوثيق؛ لما ذكر في ترجمتها.
قلت: المذكور في ترجمة كلّ منها أنه روى عن الثقات ورووا عنه.

(١) أي المولى الوحيد البهبهاني في تعليقه: ١٠ [ذيل رجال الخاقاني: ٤٧ - ٤٨، والمطبوعة على هامش منهج المقال المحقق ١٤٦/١ - ١٤٧].

(٢) الأصل في هذه الدعوى ما ذكره الشيخ في عدة الأصول ٣٨٦/١ - ٣٨٧ [تحقيق الأنصاري ١٥٤/١] في آخر بحثه عن الخبر الواحد حيث قال: وإذا كان أحد الراويين مسنداً والآخر مرسلًا، نظر في حال المرسل، فإن كان ممن يعلم أنه لا يرسل إلا عن ثقة موثوق به فلا ترجيح لخبر غيره على خبره، ولأجل ذلك سوت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمد بن أبي نصر.. وغيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنهم لا يروون ولا يرسلون الا ممن [كذا، والظاهر: ممن] يوثق به، وبين ما أسنده غيرهم، ولذلك عملوا بمراسيلهم إذا انفرد [انفردوا] عن رواية غيرهم.

وعليه يؤخذ بمراسيلهم ومسائدهم حتى لو كانت الوسطة مجهولة أو مهملة.

(٣) ذخيرة المعاد ١٦٦/١ كتاب الطهارة، ولاحظ منه صفحة: ١٥٤ و ١٨٦/٢.. وغيرهما.

(٤) كذا قال الوحيد في التعليقة، وعلق على ترجمتها في منهج المقال صفحة: ٨٢ [وفي طبعته المحققة ١٤٧/١]، ولمحمد بن إسماعيل صفحة: ٢٨٣ [من الطبعة الحجرية، ولم تخرج بعد المحققة]، فلاحظ.

وأنت خير بعدم دلالة ذلك على ما رامه عليه السلام؛ لأنّ روايته عن الثقات ورواية الثقات عنه لا ينافي روايته عن الضعفاء ورواية الضعفاء عنه، وإنما كان يدلّ على التوثيق لو كانت العبارة أنّه لم يرو إلا عن الثقات ولم يرو عنه إلا الثقات.. وليس كذلك، فلا تذهل.

ومنها: كونه ممّن يروي عن الثقات:

قال: فإنّه مدح وأمارة للاعتقاد^(١).

وأنت خير بأنّ الرواية عن الثقات لا دلالة فيها على ما رامه، نعم لو قيل في حقّه: لا يروي إلا عن الثقات.. دلّ على المدح.

ومنها: رواية علي بن الحسن بن فضال ومَنْ ماثله عن شخص:

قال^(٢): فإنّها من المرجّحات؛ لما ذكر في ترجمتهم.

قلت: الموجود في ترجمته:.. أنّه قلّمَا روى عن ضعيف^(٣) وكان فطحياً، ولم يرو عن أبيه شيئاً. انتهى.

(١) زاد في التعليقة على ذلك قوله: كما هو ظاهر، ثمّ قال: كما يظهر في ترجمتها وغيرها. ويقصد بهما: محمّد بن إسماعيل بن ميمون، وجعفر بن بشير.

(٢) التعليقة: ١٠ [ذيل رجال الخاقاني: ٤٨، وعلى هامش منهج المقال المحقّقة ١٤٧/١]، وعنه في منتهى المقال ٨٩/١ - ٩٠، وكذا في ١٠٦/١ - ١٠٧ وفيه: توثيق علي بن الحسن بن فضال أو ابن عقدة ومن ماثلها، لاحظ: عدّة الرجال ٢٥/١، والوجيزة في علم الرجال للمشكيني: ٣٩ - ٤٠.. وغيرها.

(٣) في التعليقة: الضعفاء، وأصل العبارة للنجاشي عليه السلام في رجاله: ٢٥٧ برقم ٦٧٦، فلاحظ.

ودلالته على ما رام إثباته كما ترى؛ لأنّ قلّة روايته عن الضعيف تجتمع مع كون مَنْ نريد استعلام حاله ضعيفاً؛ لأنّهم لم يشهدوا بعدم روايته عن ضعيف، بل بقلّة روايته عن ضعيف، فلا تذهل.

[^(١) وتوهم إمكان الاستدلال للمطلوب بما ورد من الأمر بالأخذ بما رووا بنو فضال وترك ما رأوا مدفوع؛ بأنّ الأخذ بما يرويه عبارة عن تصديقه في روايته، وأين ذلك وكيف هو من الدلالة على عدالة من رووا عنه شيئاً أو صدقه؟ فهم مصدّقون في الإخبار بأنّ فلاناً روى عن الصادق عليه السلام.. كذا، وذلك لا يستلزم بوجهه^(٢) صدق فلان أيضاً، هذا مضافاً إلى أنّه إن تمّ لاقتضى كون رواية كلّ من بني فضال كذلك لا خصوص علي، ولم يلتزم بذلك أحد، كما لا يخفى].

ومنها: كونه ممّن تكثرت الرواية عنه ويفتق بها:

فإنّه أمانة الاعتماد عليه، كما هو ظاهر.

وقد اعترف بذلك المحقّق عليه السلام في ترجمة السكوني، وإذا كان مجرد كثرة الرواية عنه

يوجب العمل بروايته - بل ومن شواهد الوثيقة - فما نحن فيه بطريق أولى.

وكذا:

رواية جماعة من الأصحاب عنه:

تكون من أمارتها على ما ذكر، فهنا بطريق أولى^(٣).

(١) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف في الطبعة الثانية.

(٢) كذا، والظاهر: بوجه..

(٣) كلّ هذا كلام الوحيد في التعليقة على منهج المقال ١٤٨/١ [الطبعة المحقّقة].

[بل^(١) قد ورد عنهم عليه السلام التنصيص على كشف كثرة الرواية عن علو قدر الرجل.

ففي أول رجال الكشي^(٢)، عن حمدويه بن نصير الكشي، قال: حدّثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اعرفوا منازل الرجال منّا على قدر رواياتهم عنّا».

وفيه^(٣) - أيضاً - عن إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي، قال: حدّثنا أحمد بن إدريس القمي المعلم، قال: حدّثني أحمد بن محمد بن يحيى بن عمران^(٤)، قال: حدّثني سليمان الخطّابي، قال: حدّثني محمد بن محمد، عن بعض رجاله، عن محمد بن حمران العجلي، عن علي بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اعرفوا منازل الناس منّا على قدر رواياتهم عنّا».

دلّ الخبران على كشف كثرة رواية الرجل عنهم عليهم السلام عن قربه منهم معنىً وتقربه عندهم، وكونه باحثاً عن أحكام دينه الكاشف عن قوّة ديانته. ثمّ إنّ ظاهر الخبرين الكمّ، وهناك خبر ثالث رواه أيضاً الكشي يدلّ على

(١) من هنا إلى قوله: ومنها: رواية الثقة عن.. مزيد على الطبعة الثانية.

(٢) رجال الكشي: باب فضل الرواية والحديث: ٣ حديث ١، ووسائل الشيعة ١٠٨/١٨ [الطبعة الإسلامية] عنه، وكذا أورده القهپائي في أول مجمع الرجال، وجاء في آخر منهج المقال: ٤١٧ [الطبعة الحجرية].. وغيرهم.

(٣) رجال الكشي باب فضل الرواية والحديث: ٣ حديث ٣، وعنه في وسائل الشيعة ١٠٩/١٨ [الطبعة الإسلامية].. وغيره.

(٤) وفي وسائل الشيعة: عن محمد بن أحمد بن يحيى.. إلى آخره.

الكيف، وهو ما رواه^(١) عن محمد بن سعيد الكشي بن يزيد^(٢)، وأبي جعفر محمد بن أبي عوف البخاري، قالاً: حدّثنا أبو علي محمد بن أحمد بن^(٣) حمّاد المروزي الحمودي، رفعه، قال: قال الصادق عليه السلام: «اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنّا، فإنّا لا نعدّ الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدّثاً». فقليل له: أو يكون المؤمن محدّثاً؟ قال: «يكون مفهماً، والمفهم: محدّث»^(٤).

بيان:

حيث ورد^(٥) في حقّ الأئمّة عليهم السلام أنّهم محدّثون.. أي يتحدثون مع الملك، أو محدّثهم الله سبحانه بصوت يخلقه.. وزعم الراوي كون المراد بالمحدّث في الشيعة ذلك، فاستغرب ذلك، فأجابه عليه السلام بأنّ المؤمن يكون مفهماً.. أي ملهماً من جانب الله تعالى، وقوله: «المفهم: محدّث» يعني به أنّ الملهم منهم بمنزلة المحدّث منه تعالى، ولذا أطلق عليه المحدّث.

(١) رجال الكشي: ٣ حديث ٢.

(٢) في المصدر: محمد بن سعد الكشي ابن فريد، وهو الظاهر، وفي نسخة: ابن يزيد.

(٣) لا توجد: بن، في المصدر.

(٤) رجال الكشي باب فضل الرواية والمحدث: ٩، وقريب منه في وسائل الشيعة ١٠٨/١٨، ونظير هذه الرواية ما ذكرناه في صدر الكتاب عن الإمام الباقر عليه السلام التي رواها العلامة المجلسي في بحار الأنوار ١٠٦/١، فلاحظ.

(٥) في أصول الكافي الشريف ٢١٢/١ عقد باباً في أنّ الأئمّة عليهم السلام محدّثون مفهمون، فراجع هناك روايات الباب.

ومن هنا يعلم أن المحدث من له ملكة فهم الأحاديث، لا مجرد رواية الحديث كما ارتكز في أذهان البسطاء^(١).

وكيف كان؛ فرواية الكيف لا تعارض روايتي الكم المزبورتين؛ إذ لا مانع من الأخذ بظاهر كلّ منهما، وجعل كثرة هذه الرواية مدحاً للكشف عن اهتمامه في أحكام دينه، وحسن فهم الرواية مدحاً آخر لكشفه عن عناية ربانيّة به.

ثمّ إنه هل يختصّ كون كثرة الرواية مدحاً بما إذا روى عن الإمام عليه السلام بغير واسطة، أو يشمل ما إذا روى بالواسطة؟ وجهان؛ أظهرهما الثاني؛ فإنّ الرواية عنهم عليهم السلام، وإن كان ظاهراً في كلمات علماء الرجال في الرواية عنهم عليهم السلام بغير واسطة؛ ولذا يصرّحون في حقّ من روى عنهم عليهم السلام بواسطة أنّه لم يرو عنهم عليهم السلام، إلّا أنّ ذلك في العرف العامّ الوارد عليه الأخبار يعمّ الرواية عنهم عليهم السلام بغير واسطة أو بواسطة.

لا يقال: إنّ قوله عليه السلام: «اعرفوا» خطاب للحاضرين، وهو قرينة على أنّ المراد الراوي من غير واسطة.

لأنّا نقول: الاستلزام ممنوع؛ لأنّ الرواة الموجودين في زمنهم عليهم السلام كما كانوا يروون بغير واسطة فكذا كانوا يروون بواسطة، كما لا يخفى].

(١) لعلّ البحث هنا في: المحدث - بالكسر - وإلا فالمحدث - بالفتح - اصطلاحاً منحصر بالمعصوم عليه السلام، وإن كان الظاهر أنّ البحث في المحدث؛ لأنّ المفهم هو المحدث لا المحدث، ولا يضرّ ذلك بانحصار المحدث بالمعصوم؛ فإنّه بمعنى آخر، والمفهم محدث؛ بمعنى أنّه بمنزلة، كما أفاد المصنّف طاب ثراه.

ومنها: رواية الثقة عن شخص مشترك الاسم وإكثاره منها مع عدم إتيانه بما يميّزه عن الثقة:

فإنه أمانة الاعتماد عليه^(١)، سيما إذا كان الراوي ممن يطعن على الرجال بروايتهم عن المجاهيل، و^(٢) كون الرواية عنه كذلك من غير واحد من المشايخ^(٣).

ومنها: اعتماد شيخ على شخص:

وهو أمانة كونه معتمداً عليه، كما هو ظاهر.

ويظهر من النجاشي^(٤) والعلامة في الخلاصة^(٥) في علي بن محمد بن قتيبة، فإذا كان جمع منهم اعتمدوا عليه فهو في مرتبة معتدّ بها من الاعتماد.

وربما يشير إلى الوثاقة؛ سيما إذا كثر منهم [الاعتماد] وخصوصاً بملاحظة اشتراطهم العدالة، وخصوصاً إذا كانوا ممن يطعن في الرواية عن المجاهيل ونظائرها.

(١) في التعليقة [منهج المقال ١٤٨/١ المحققة] زيادة هنا، وهي: من عدم اعتنائه.. والعبارة كأنها براء، فلاحظ.

(٢) في المصدر: أو، بدلاً من الواو.

(٣) التعليقة: ١٠ [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني صفحة: ٤٩، وعلى هامش منهج المقال المحققة ١٤٨/١] بتصرف.

كما قيل عن شيخ القميين ورئيسهم أحمد بن محمد بن عيسى الذي أخرج جمعاً - كالبرقي؛

أحمد بن محمد بن خالد - من قم لرواياتهم عن الضعفاء واعتمادهم المراسيل..!

(٤) رجال النجاشي: ١٩٧ [طبعة جماعة المدرّسين: ٢٥٩ برقم ٦٧٨].

(٥) الخلاصة للعلامة: ٩٤ برقم ١٦، [وفي المحققة: ١٧٧] قال:.. عليه اعتمد أبو عمرو الكشي في كتاب الرجال.

ومنها: اعتماد القميين عليه أو روايتهم عنه :
فإنه أمانة الاعتماد، بل الوثاقة في الرواية؛ لأنهم كانوا يחדشون في الرواة بأدنى شيء، فاعتمادهم عليه يكشف عن عدم الخدشة فيه .
ويقرب من ذلك: اعتماد ابن الغضائري عليه وروايته عنه^(١).
ومنها: أن يكون رواياته كلها أو جلها مقبولة أو سديدة :
فإن ذلك أمانة كونه ممدوحاً، بل معتمداً وموثقاً في الرواية^(٢).
ومنها: وقوعه في سند حديث وقع اتفاق الكل أو الجمل على صحته :
فإنه أخذ دليلاً على الوثاقة.. كما لا يخفى على من راجع التعليقة^(٣) في ترجمة:
محمد بن إسماعيل البندقي، وأحمد بن عبد الواحد^(٤).. فتأمل.

(١) الفوائد البهبائية: ١٠ [المجربة، وفي المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٤٩، وعلى هامش منهج المقال الطبعة المحققة ١٤٩/١]، وذكره أبو علي في رجاله ٩١/١ - ٩٢.. وغيره.
(٢) لا يخفى ما فيه من الدور والمساحة، إلا أن يقال: لا مانع من إثبات الوثاقة من قبولهم لرواياته، وتظهر الثمرة عند التعارض، وكشف القبول لرواياته عن الوثاقة كشفاً إنياً، فتأمل.
(٣) ومن هنا حكم باعتبار كل من روى عنه محمد بن أحمد بن يحيى ولم يستثن من رواياته إلا ما استثناه ابن الوليد.
(٤) تعليقة الوحيد على منهج المقال في ترجمة محمد بن إسماعيل البندقي صفحة: ٢٨٤ [الطبعة المجربة] وقد حكى عن الشهيد الثاني رحمته الله إطباق أصحابنا على الحكم بصحة حديثه إلا ابن داود.. وله كلام طويل لا محصل في ذكره.

وقال في ترجمة أحمد بن عبد الواحد المعروف بـ: ابن عبدون: ٣٨ [وفي الطبعة المحققة من

ومنها: وقوعه في سند حديث صدر الطعن فيه من غير جهته:
فإنّ السكوت عنه والتعرّض لغيره ربّما يكشف عن عدم مقدوحيّته، بل ربّما
يكشف عن مدحه وقوّته، بل وثاقته^(١).

ومنها: إكثار الكافي والفقيه من الرواية عنه^(٢):
فإنّه - أيضاً - أخذ دليلاً على قوّته، بل وثاقته، كما لا يخفى على من راجع
التعليقة^(٣) في: محمّد بن إسماعيل البندقي، فلاحظ وتأمل.

ومنها: رواية الثقة الجليل عن غير واحد وعن رهط - مطلقاً أو مقيداً - بقولهم:
من أصحابنا:

← منهج المقال ٩٨/٢ - ١٠١ برقم ٢٨٢] ما نصّه: قلت: ومن المؤيّدات أيضاً استناد النجاشي
إلى قوله واعتماده عليه، منه ما سيجيء في داود بن كثير الرقيّ ويستند إليه الشيخ أيضاً
ويذكره مترحماً.

وانظر: بلغة المحدثين: ٣٢٨، والوجيزة: ١٥٠.. وغيرها.
أقول: ولا يستفاد من الكلامين إطباق الكلّ أو الجمل، فتأمل.
(١) الفوائد البهبائية: ١٠ [المطبوعة على هامش منهج المقال المحقّق ١٥٠/١]، ولا يخفى ما فيه.
وقال السيّد الأعرجي في عدّة الرجال ١٤٧/١ به.
(٢) كما نصّ عليه الوحيد في التعليقة: ١٠ - ١١ [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٥٠، وعلى
هامش منهج المقال المحقّق ١٥٠/١]، وعنه في منتهى المقال ٩٣/١.. وغيره.
.. أي أنّ كثرة تناول الأجلء منه وروايتهم عنه، وكذا إكثار الجليل المتحرّج في روايته
عنه.. قرينة على مدحه وحسنه.

(٣) التعليقة على منهج المقال: ٢٨٤ [الطبعة الحجرية]، وقد مرّ قريباً نقل كلامه أعلى الله مقامه.

قال^(١): وعندي أنّ هذه الرواية قويّة غاية القوّة، بل وأقوى من كثير من الصحاح، وربّما تعدّ من الصحاح؛ بناء على أنّه يبعد أن لا يكون فيهم ثقة، وفيه تأمّل.

قلت: وجه التأمل ظاهر؛ ضرورة كون المدار على الظنّ، وهو لا يحصل من مجرد الاستبعاد.

ثمّ إنّه نقل عن المحقّق الشيخ محمّد بن أبي عمير، عن غير واحد.. عدّ روايته من الصحيح حتّى عند من لم يعمل بمراسيله.

وقال في المدارك^(٣): .. لا يضرّ إرساها؛ لأنّ في قوله: ([عن] غير واحد [من أصحابه]) إشعاراً بثبوت مدلوها عنده..^(٤)

وفي تعليقه تأمّل، فتأمّل^(٥).

ومنها: رواية الثقة [أو]^(٦) الجليل عن أشياخه:

(١) أي المولى الوحيد في التعليقة: ١١ [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٥٣، وعلى هامش منهج

المقال الطبعة المحقّقة ١٥٦/١]، وعنه في منتهى المقال ١٠٤/١.

(٢) كما في كتابه استقصاء الاعتبار ٧٦/٢.

(٣) المدارك: ٢٣ [الحجريّة، وفي المحقّقة ١٥٢/١] في شرحه لقول المحقّق بن عيسى: لا ينقض الطهارة

مذي.. بتصرّف، وقد حكى ذلك عن شرح الاستبصار للشيخ محمّد سبط الشهيد بن أبي عمير.

(٤) في المدارك المحقّق: إشعاراً باستفاضة ذلك عنده.. وما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

(٥) الفوائد البهبائية: ١١ [المطبوعة على هامش منهج المقال ١٥٦/١ المحقّقة].

(٦) ما بين المعكوفين مزيد من الطبعة المحقّقة من منهج المقال والتعليقة.

قال عليه السلام ^(١): فإن علم أن فيهم ثقة فالظاهر صحّة الرواية؛ لأنّ هذه الإضافة تفيد العموم، وإلاّ فإن علم أنّه من مشايخ ^(٢) الإجازة، أو فيهم من جملتهم، فالظاهر - أيضاً - صحّتها. وقد عرفت الوجه، وكذا الحال فيما إذا كانوا أو كان فيهم من هو مثل: شيخ الإجازة، وإلاّ فهي قويّة غاية القوّة مع احتمال الصحّة لبعد الخلوّ عن الثقة.

ثمّ قال: ورواية حمدويه عن أشياخه ^(٣) من قبيل الأوّل؛ لأنّ من جملتهم العبيدي وهو ثقة ^(٤)، وأيضاً يروي عن [يعقوب بن يزيد] ^(٥)، الثقة، وهو من جملة الشيوخ، فتدبر.

ومنها: ذكر الجليل شخصاً مترضياً أو مترحماً [عليه]:

فإنّه يكشف عن حسن ذلك الشخص بل جلالته.

قلت: قد أوضحنا ذلك في خامس تنبيهات المسألة الخامسة، فراجع.

(١) التعليقة: ١١ [ذيل رجال الخاقاني: ٥٣، وعلى منهج المقال المحقّقة ١٥٦/١ - ١٥٧].

قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث: ٦٦، أمّا رواية الثقة عن شيخ؛ فهل يتضمّن تعديله ذلك الشيخ أم لا؟ فيه ثلاثة أقوال.. ثالثها: إن كان لا يروي إلاّ عن ثقة فتوثيق، وإلاّ فلا.. ثمّ قال: والصحيح أنّه لا يكون توثيقاً له..

(٢) في الطبعة المحقّقة من المنهج: أنهم من مشايخ..

(٣) كما جاءت روايته عن أشياخه في اختيار معرفة الرجال: ٣١٣ برقم ٥٦٦، وصفحة: ٣٨٥ برقم ٧٢٠، وصفحة: ٤١٤ برقم ٧٨٠ و ٧٨٣، وصفحة: ٥٦٤ برقم ١٠٦٥، وصفحة: ٦١٢ برقم ١١٤١.. وموارد آخر.

(٤) هنا سقط، إذ في الفوائد زيادة قوله: على ما ثبتته في ترجمته.

(٥) ما بين المعكوفين مزيد من الطبعة المحقّقة من منهج المقال.

ومنها: أن يقول الثقة: لا أحسبه إلا فلاناً..

ويسمى: ثقة أو ممدوحاً؛ فإن ظاهرهم العمل به والبناء عليه^(١).

وقد يتأمل فيه بأنه لا دليل على حجّية ظنه بكون الواسطة هو من سماه، وثبوت حجّية الظنّ في الرجال لا يستلزم حجّية الظنّ بالرجل أيضاً، فتأمل.

ومنها: أن يقول الثقة: حدّثني الثقة:

قال الله^(٢): وفي إفادته التوثيق المعتبر خلاف معروف، وحصول الظنّ منه ظاهر، واحتمال كونه في الواقع مقدوحاً لا يمنع الظنّ فضلاً عن احتمال كونه ممّن ورد فيه قدح.. كما هو الحال في سائر التوثيقات.

قلت: قد مرّت الإشارة إلى الخلاف في إفادته التوثيق في أوّل تنبيهات المسألة الخامسة، فراجع وتدبّر.

ثمّ إنّه قال^(٣) أيضاً - أعني الوحيد^(٤) -: وربّما يقال: الأصل تحصيل العلم، ولما تعذّر اكتفي بالظنّ الأقرب، وهو الحاصل بعد البحث.

ويمكن أن يقال: مع تعذّر البحث يكتفي بالظنّ، كما هو الحال في التوثيقات وسائر

(١) التعليقة: ١١ [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٥٤، وعلى هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١٥٨/١].

(٢) أي المولى الوحيد في التعليقة: ١١ [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٥٤، وعلى هامش منهج المقال ١٥٨/١، الطبعة المحقّقة]، وأمر بالتأمل بعد ذلك، فلاحظ، وأورده السيّد الأعرجي في عدّة الرجال ١٣٥/١.. وغيره.

(٣) التعليقة: ١١ [الطبعة الحجرية، وفي الطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٥٤ - ٥٥، وعلى هامش منهج المقال ١٥٨/١ - ١٥٩ الطبعة المحقّقة] مع فرق يسير.

الأدلة والأمارات الاجتهادية، وما دلّ على ذلك دلّ على هذا.. ومراتب الظنّ متفاوتة جداً، وكون المعتر هو أقوى مراتبه لم يقل به أحد، مع أنّه على هذا لا يكاد يوجد حديث صحيح، بل ولا يوجد.

وتخصيص خصوص ما اعتبر من الحدّ - بأنّ هذا^(١) الحدّ معتبر دون ما هو أدون - أنتى لك بإثباته؟! بل ربّما^(٢) يكون الظنّ الحاصل في بعض التوثيقات بهذا الحدّ، بل وأدون، فتأمل. انتهى.

قلت: لعلّ وجه التأمل أنّه لو فرض تعيين حدّ له يكون الحاصل في بعض التوثيقات الذي هو أدون من الحدّ غير معتبر.

نعم؛ أصل التحديد غير ثابت، ومقتضى دليل الانسداد - المتقدّم تقريره في كفاية توثيق الواحد - هو حجّية كلّ ظنّ في الرجال، فراجع وتدبّر.

ومنها: أن يكون الراوي ممّن ادعى اتفاق الشيعة على العمل بروايته:

مثل: السكوني، وحفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن درّاج.. ومن ماثلهم من العامّة، مثل: طلحة بن زيد.. وغيره.

وكذا مثل: عبدالله بن بكير، وسماعة بن مهران، وبني فضّال، والطاطرين، وعمّار الساباطي، وعلي بن أبي حمزة، وعثمان بن عيسى من غير العامّة؛ فإنّ جميع هؤلاء نقل الشيخ عمل الطائفة بما رَوَوْه.

وربما ادّعى بعضهم ثبوت الموثّقيّة من نقل الشيخ هذا، وهو في محلّه، بل ربّما

(١) في التعليقة: اعتبرت من الحدّ بأنّه إلى هذا...

(٢) في المصدر: مع أنّه ربّما.

جعل ذلك من الشيخ عليه السلام شهادة بالموثقة، وهو غير بعيد^(١).

وحكى المولى الوحيد عليه السلام^(٢) عن المحقق الشيخ محمد^(٣) إنكار كون الإجماع على العمل بروايته^(٤) توثيقاً.. ثم نفي البعد عن كونه توثيقاً على قياس ما ذكر في قولهم: أجمعت العصابة..

قلت: إن لم يكن ذلك توثيقاً لهم في أنفسهم باعتبار عدم إمكان إجماعهم على العمل برواية غير الثقة، سيما مع اختلاف مشاربهم، واعتبار جمع منهم العدالة، فلا أقل من كون ذلك توثيقاً لهم في خصوص الرواية، وذلك كافٍ على الأظهر.

ثم إنه حكى المولى عن المحقق الشيخ محمد عليه السلام^(٥) أنه قال: قال شيخنا أبو جعفر عليه السلام في غير^(٦) موضع من كتبه: إن الإمامية مجمعة على العمل برواية السكوني، وعمار.. ومَنْ ماثلها من الثقات، وأظن أن توثيق السكوني أخذ من قول الشيخ عليه السلام:... ومَنْ ماثلها من الثقات، واحتمال أن يريد من ماثلها.. من مخالفني [المذهب]^(٧) الثقات؛ لأن كون السكوني ثقة ممكن وإن بُعد، إلا أن عدم توثيقه في الرجال يؤيده.

(١) الفوائد البهبائية: ١١ [والمطبوعة على هامش منهج المقال ١٥٩/١ من الطبعة المحققة].

وانظر: الوجيزة في الرجال للمشكيني: ٨٢.

(٢) كما في الفوائد: ١١ [المطبوعة على هامش منهج المقال المحققة ١٥٩/١ - ١٦٠].

(٣) استقصاء الاعتبار ١٢٢/٢.

(٤) في الخطبة للطبعة الأولى: بروايتهم.. وهو الذي جاء في تعليقه المنهج.

(٥) استقصاء الاعتبار ١٢٢/٢.

(٦) لا توجد: غير.. في الطبعة الأولى وخطبتها، ووجودها أولى، وفي التعليقة: في مواضع من كتبه.

(٧) ما بين المعكوفين زيد من المصدر.

ثمّ قال - أي المولى - : .. ولا يخفى ما فيه، على أنّه قال في العدة^(١): يجوز العمل برواية الواقفيّة والطحّيّة إذا كانوا ثقات في النقل - وإن كانوا مخطئين في الاعتقاد - و^(٢) إذا علم من اعتقادهم تمسّكهم بالدين وتحرّزهم^(٣) عن الكذب ووضع الأحاديث، وهذه كانت طريقة جماعة عاصروا الأئمة عليهم السلام نحو عبدالله بن بكير، وساعة بن مهران، ونحو بني فضّال من المتأخّرين، وبني سماعة.. ومن شاكلهم. انتهى.

على أنّنا نقول: الظنّ الحاصل من عمل الطائفة أقوى من الموثّقة بمراتب شتى، ولا أقلّ من التساوي، وكون العمل برواية الموثّق من جهة عدالته محلّ تأمل^(٤).

ومنها: وقوع الرجل في السند الذي حكم العلامة عليه السلام^(٥) بصحّة حديثه:

قال^(٦): .. فإنّه حكم بعض بتوثيقه من هذه الجهة، ومنهم المصنّف عليه السلام في ترجمة: الحسن بن مُتَيْل^(٧)، وإبراهيم بن مهزيار^(٨)، وأحمد

(١) عدّة الأصول ١٣٣/١.

(٢) لا توجد الواو في المصدر.

(٣) في التعليقة المحقّقة: تحرّجهم.

(٤) إلى هنا كلام المولى الوحيد في التعليقة: ١١ [والمطبوعة على هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١٥٩/١ - ١٦٠].

(٥) الخلاصة (رجال العلامة): ٢٧٦ الفائدة الثامنة.

(٦) كما قاله في التعليقة: ١١ [والمطبوعة على هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١٦٠/١ - ١٦١].

(٧) منهج المقال: ١٠٦ [الطبعة الحجرية] ولم يصدر هذا الموضع في الطبعة المحقّقة بعد.

(٨) منهج المقال: ٢٨ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٣٧٢/١ - ٣٧٤ برقم ١٦٨].

ابن عبد الواحد..^(١) وغيرهم.

وفيه: أن العلامة عليه السلام لم يقصر إطلاق الصحة في الثقات، إلا أن يقال: إطلاقه إيّاها على غيرها نادر، وهو لا يضر؛ لعدم منع ذلك ظهوره فيما ذكرنا، سيما بعد ملاحظة طريقته، وجعل^(٢) الصحة اصطلاحاً فيها.

لكن لا يخفى أن حكمه بصحة حديثه دفعة أو دفعتين مثلاً غير ظاهر في توثيقه، بل ظاهر في خلافه، بملاحظة عدم توثيقه وعدم قصره.

نعم؛ لو كان ممن أكثر تصحيح حديثه مثل: أحمد بن محمد بن يحيى، وأحمد بن عبد الواحد.. ونظائرهما فلا يبعد ظهوره في التوثيق.

واحتمال كون تصحيحه كذلك من أنثهم من مشايخ الإجازة فلا يضر مجهوليتهم، أو لظنه بوثاقتهم فليس من باب الشهادة^(٣).
فيه ما لا يخفى.

على أن بناء التصحيح على كونهم من مشايخ الإجازة لا وجه له، ضرورة أن مشايخ الإجازة كثيرون، فلا وجه لقصر التصحيح على بعض دون بعض.

(١) منهج المقال: ٣٨ [وفي الطبعة المحققة ٩٨/٢ - ١٠١ برقم ٢٨٢] وهو المعروف ب: ابن عبدون.. لاحظ: روضة المتقين ٣٣٠/١٤.. وغيرهم.

(٢) في المصدر: وجعله.

(٣) إلى هنا كلام المولى الوحيد عليه السلام في الفوائد: ١١ [والمطبوعة على هامش منهج المقال المحققة ١٦٢/١ - ١٦٣] بالفاظ مقاربة وسقط.

واعترض عليه بأن التوثيق من باب الشهادة، والتصحيح ربّما كان مبنياً على الاجتهاد..

وفيه ما لا يخفى على المطلع بأحوال التوثيق، مع أنهم قالوا بالاكفاء بالظن والبناء

عليه، فتأمل.

نعم؛ الاعتراض بأن كثيراً من مشايخ الإجازة كانوا فاسدي العقيدة.. مندفع، بأن ذلك ينافي العدالة بالمعنى الأخص لا بالمعنى الأعم، وخصوصية الأخص تثبت بانضمام ظهور كونه إمامياً من الخارج، فتأمل.

على أنه ربّما يكون ظاهر شيخوخة الإجازة حسن العقيدة إلا أن يظهر الخلاف، فتأمل.

وقال جمع: إن مشايخ الإجازة لا يضرّ مجهوليتهم؛ لأنّ حديثهم مأخوذ من الأصول المعلومة، وذكرهم لمجرد الاتصال أو للتبرّك.

وفيه: أنّ ذلك غير ظاهر، مضافاً إلى عدم انحصار ما ذكر في خصوص تلك الجماعة، فكم معروف منهم بالجلالة والحسن لم يصحّحوا حديثه فضلاً عن المجهول، على أنه لا وجه حينئذ لتضعيف أحاديث سهل بن زياد وأمثاله من الضعفاء ممّن حاله في الوساطة للكتب حال تلك الجماعة.. مشايخ الإجازة كانوا أم لا.

[وبالجملة:]^(١) فلا وجه للتخصيص بمشايخ الإجازة - ولا من بينهم - بتلك الجماعة.

ودعوى أنّ غيرهم ربّما يروي من غير تلك الأصول، والجماعة لا يروون عنه أصلاً - وكان ذلك ظاهراً على العلامة، بل ومن تأخّر عنه أيضاً إلى حدّ لم يتحقّق خلاف ولا تأمل منهم وإن كان في أمثال زماننا خفياً - لعلّه جزاف، بل خروج عن الإنصاف، على أنّ النقل عنها غير معلوم إغناؤه عن التعديل؛ لعدم معلومية كلّ واحد من أحاديثنا بالخصوص، وكذا بالكيفية المودعة؛ والقدماء كانوا لا يروونها

(١) ما بين المعكوفين مزيد من التعليقة، وقد عاد الكلام للمولى الوحيد طاب ثراه.

إلا بالإجازة أو القراءة.. وأمثالهما، ويلاحظون الواسطة غالباً، حتى في كتب الحسين بن سعيد الذي رواه تلك الجماعة جلّها عنه.. إلى أن قال:
وربّما يقال في وجه الحكم بالصحة: إنّ الاتّفاق على الحكم بها دليل على الوثاقة^(١).

وفيه: أنّ الظاهر أنّ منشأ الاتّفاق أحد الأمور المذكورة.

ومنها: أن ينقل حديث غير صحيح متضمّن لوثاقة الرجل أو جلالته أو مدحه:
فإنّ المظنون تحقّقها فيه وإن لم يصل الحديث إلى حدّ الصحة حتى يكون حجة في نفسه عند المتأخّرين، والظنّ نافع في مقام الاعتداد والاكتفاء به، وإذا تأيّد مثل هذا الحديث باعتداد المشايخ ونقلهم إياه في مقام بيان حال الرجل وعدم إظهار تأمّل فيه - الظاهر في اعتمادهم عليه - قوي الظنّ، وربّما يحكمون بثبوتها بمثله^(٢)، كما في تراجم كثيرة، وإذا تأيّد بمؤيّد معتدّ به يحكمون بها البتة^(٣).

ومنها: أن يروي الراوي لنفسه ما يدلّ على أحد الأمور المذكورة:

وهذا أضعف من السابق، وقد يحصل الظنّ به بسبب اعتداد المشايخ.. وغيره، وقد اعتبروا مثل هذا في كثير من التراجم.

(١) إلى هنا عبارة الوحيد البهبهاني في التعليقة: ١١ - ١٢ [الطبعة الحجرية، وفي المطبوعة على

هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١٦٣/١ - ١٦٥]. مع تصرّف كثير واختصار أحياناً.

(٢) في التعليقة: بمثلهم.

(٣) كما قاله الوحيد البهبهاني في الفوائد: ١٢ [والمطبوعة على هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة

١٦٥/١]. ولا يخفى ما فيه من عدم الاعتبار والحجّية في ضعف الحديث بالحديث الضعيف،

ولعلّ الحجّية في نقل الرواية وعدم تأمّل الناقل فيها، فتدبّر.

ومنها: أن يكون الراوي من آل أبي جهم^(١):

لما ذكره النجاشي^(٢)، وغيره في ترجمة: منذر بن محمد بن المنذر، و^(٣) سعيد بن

أبي الجهم^(٤) من أته: .. ثقة من أصحابنا من بيت جليل.

وفي ترجمة: سعيد بن أبي الجهم^(٥) من أن: .. آل أبي الجهم بيت كبير بالكوفة.

فإن مدح البيت مدح لرجاله لا محالة.

قلت: لا يخفى عليك أن جلالة البيت وكبره أعم من مدح رجاله؛ فتأمل^(٦).

ومنها: أن يكون الراوي من آل أبي شعبة:

لما ذكره النجاشي.. وغيره - أيضاً - في ترجمة: عبيد الله بن علي بن أبي شعبة

الحلبي من أن: .. آل أبي شعبة^(٧) بيت مذكور من أصحابنا، وروى جدّهم أبو شعبة

(١) كما نصّ عليه في الفوائد: ١٢ [والمطبوعة على هامش منهج المقال الطبعة المحققة ١٦٦/١].

(٢) رجال النجاشي: ٣٢٨ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٤١٨ برقم ١١١٨].

(٣) في الأصل المطبوع وخطّيته: بن، بدلاً من الواو، وهو سهو.. وسيشير لذلك.

(٤) قال في التعليقة هنا: ولعلّ أبا الجهم هو: ثوير بن أبي فاخنة.. [و] سنشير إليه في: جهم بن

أبي الجهم.

(٥) رجال النجاشي: ١٣٦ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ١٧٩ برقم ٤٧٢].

انظر: الفوائد الرجالية (رجال السيّد بحر العلوم) ٢٨٣/١ - ٢٨٩، والفوائد الرجالية للسيّد

أيضاً ٢٧٢/١ - ٢٧٥ (آل أبي جهم)، وعدة الرجال ١٤٨/١.. وغيرها.

(٦) من قوله: قلت: .. إلى هنا أورده المصنّف رحمته في الطبعة الأولى، وكذا كان في خطّيتها، وقد

سقط من الطبعة الثانية للكتاب قطعاً.. ونعم ما قال بلا تأمل.

(٧) هنا سقط جاء في رجال النجاشي بطبعاته، وهو: بالكوفة بيت.. إلى آخره. وفي عدّة

الرجال: عبد الله [كذا] علي بن أبي شعبة.

عن الحسن والحسين عليهما السلام، وكانوا جميعهم ثقات مرجوعاً إلى ما يقولون^(١).

ومنها: كون الراوي من بيت آل نعيم الأزدي^(٢):

لما ذكره النجاشي^(٣) في ترجمة: بكر بن محمد الأزدي من أئمة: .. وجه في هذه الطائفة، من بيت جليل بالكوفة من آل نعيم.

[^(٤) وقد بسط العلامة الطباطبائي رحمته الله في أول كتابه في الرجال^(٥) الكلام في جملة من أهل البيوت تحت عنوان آل وبني، وبالنظر إلى فوائده نأمر بطبعه عيناً بعد هذه الرسالة إن شاء الله تعالى].

ومنها: أن يذكره الكشي ولا يطعن عليه^(٦):

فإنه ربما جعله بعضهم سبب قبول روايته، ألا ترى إلى قول الشهيد رحمته الله في مبحث الجمعة من الذكرى^(٧): إن وجود الحكم بن مسكين في السند غير قادح ولا موجب للضعف؛ لأن الكشي رحمته الله ذكره ولم يطعن عليه. انتهى. فتأمل.

(١) وزاد النجاشي: وكان عبيدالله كبيرهم ووجههم، ولاحظ: ترجمة أحمد بن عمر بن أبي شعبة في رجال النجاشي: ٩٨ برقم ٢٤٥ حيث حكم بكونهم كلاً ثقات.

(٢) كما في التعليقة: ١٢ [والمطبوعة على هامش منهج المقال الطبعة المحققة ١٦٦/١].

(٣) رجال النجاشي: ١٠٨ ترجمة ٢٧٣ من طبعة جماعة المدرسين.

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في الطبعة الأولى وخطبتها، والموجود: قلت: الحال هنا على نحو ما أشرنا في آل أبي جهم.

(٥) لاحظ: رجال السيد بحر العلوم ٢٠٣/١ - ٤١٣، فراجع.

(٦) كما قاله في التعليقة: ١٢ [الطبعة الحجرية، وفي المطبوعة على هامش منهج المقال المحققة ١٦٦/١]، وفيها: أن يذكره النجاشي أو مثله.. ولعله اشتبه عليه الرمز فراجع.

(٧) الذكرى: ٢٣١ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ١٠٨/٤].

ومنها: أن يقول العدل: حدّثني بعض أصحابنا:

فقد قال المحقّق رحمته الله^(١): إنّه يقبل وإن لم يصفه بالعدالة إذا لم يصفه بالفسوق؛ لأنّ إخباره بمذهبه شهادة بأنّه من أهل الأمانة، ولم يعلم منه الفسق المانع من القبول. فإن قال: عن بعض أصحابنا.. لم يقبل؛ لإمكان أن يعنى نسبته إلى الرواة وأهل العلم، فيكون البحث فيه كالمجهول^(٢). انتهى.

وأنت خير بأنّ ما ذكره غير مستقيم؛ لأنّ السكوت عن تفسيقه أعمّ من التوثيق، مضافاً إلى عدم صراحة (بعض أصحابنا) في كون المقول فيه إمامياً، كما مرّ، فتأمل^(٣).

تذييل:

يتضمن أمرين:

الأوّل: أنّه قال الوحيد رحمته الله^(٤) - بعد إيراد ما ذكر من الأمارات -: اعلم أنّ الأمارات والقرائن كثيرة.. ومن القرائن لمحجّة الخبر: وقوع الاتّفاق على العمل به..

(١) معارج الأصول للمحقّق الحلّي رحمته الله: ١٥١ (المسألة الخامسة).

(٢) وقد حكاه الوحيد في تعليقه: ١٢ [الطبعة الحجرية للمنهج، وهي المطبوعة على هامش منهج المقال المحقّق ١٦٧/١].

(٣) لا يوجد الأمر بالتأمّل في الطبعة الأولى وخطّيتها.

(٤) قاله الوحيد البهبهاني رحمته الله في التعليقة: ١٢ [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٥٩ - ٦٠، والمطبوعة على هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١٦٧/١ - ١٦٨] بألفاظ متقاربة وتصرف.

أو على الفتوى به ..

أو كونه مشهوراً؛ بحسب الرواية أو الفتوى ..

أو مقبولاً؛ مثل مقبولة عمر بن حنظلة ..

أو موافقاً للكتاب أو السنة أو الإجماع أو حكم العقل أو التجربة؛ مثل ما ورد في خواص الآيات والأعمال والأدعية التي خاصيتها مجرّبة، مثل قراءة آخر الكهف للانتباه في الساعة التي تراد .. وغير ذلك .

أو يكون في متنه ما يشهد بكونه من الأئمة عليهم السلام؛ مثل خطب نهج البلاغة .. ونظائرها، والصحيفة السجادية، ودعاء أبي حمزة، والزيارة الجامعة الكبيرة .. إلى غير ذلك .

ومثل كونه كثيراً مستفيضاً، أو عالي السند؛ مثل الروايات التي رواها الكليني، وابن الوليد، والصفار .. وأمثالهم، بل والصدوق .. وأمثاله أيضاً، عن القائم المنتظر عجل الله تعالى فرجه، والعسكري والتقي والنقي عليهم السلام ^(١)، ومنها: التوقيعات التي وقعت في أيديهم منهم عليهم السلام .

وبالجملة؛ ينبغي للمجتهد التنبّه لنظائر ما نبّهنا عليه، والهداية من الله تعالى .

الثاني: أنّه لا يخفى عليك أنّ المدار فيما ذكرناه في هذا المقام وسابقه من ألفاظ التوثيق والمدح وأماراتها إنّما هو على الظنّ الفعلي، فما لم يفد منها الظنّ الفعلي لا عبرة به، وما أفاده كان معتبراً وإن كان من أضعف الألفاظ دلالةً، فقد تكون كلمة (مرضي) من شخص أدلّ على الوثاقة من قول آخر (ثقة)؛ بملاحظة مسامحة

(١) ما جاء في التعليقة هو: والعسكري عليه السلام، بل التقي والنقي عليهم السلام أيضاً .

الثاني ونهاية دقة الأوّل، ألا ترى إلى وقوع التأمل في توثيقات جماعة حتى عدّوه من أمارات المدح دون التوثيق؟
فمن تلك الجماعة:

ابن فضّال، وابن عقدة.. ومن ماثلهما في عدم كونه إمامياً؛
فإنّه قد تأمّل جمع في توثيقاتهم؛ نظراً إلى عدم كونهم من الإمامية، وهو - بناء على كون اعتبار التزكية من باب الشهادة - لا بأس به، وأمّا على المشهور المنصور من كونها من باب الوثوق والظنّ الذي ثبتت حجّيته في الرجال فلا وجه له.
قال المولى الوحيد رحمته الله (١): وأمّا توثيق ابن نمير.. ومن ماثله فلا يبعد حصول وثاقة منه (٢) بعد ملاحظة اعتداد المشايخ به واعتمادهم [عليه].. سيما إذا ظهر تشيع من وثّقه، كما هو في كثير من التراجم، وخصوصاً إذا اعترف الموثّق نفسه بتشيّعه (٣).

ومنهم: العلامة وابن طاوس؛

فإنّ المحقّق الشيخ محمّد توقّف في توثيقاته (٤)، وتوقّف صاحب المعالم في

(١) بتصرّف واختصار، قاله المولى الوحيد رحمته الله في الفوائد البهبائية: ١٠ - ١١ [والمطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٥٢، وعلى هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١/١٥٣ - ١٥٤]، وقد قال هذا بعد قوله: ومنها: توثيق ابن فضّال وابن عقدة ومن ماثلهما.. ثمّ قال: مرّ حاله في الفائدة الأولى.

(٢) ما هنا جاء نسخة على محققة المنهج، وفيها: حصول قوله منه.

(٣) ثمّ قال المولى الوحيد رحمته الله: ..وقس على توثيقهم، مدحهم وتعظيمهم.

(٤) أي خصوص العلامة لا ابن طاوس، انظر: استقصاء الاعتبار ٥/١٨٥.

توثيقاتها^(١) وتوثيق الشهيد^(٢).. وهو كما ترى.

ولذا اعترض عليها المجلسي الأوّل^(٣)؛ بأنّ العادل أخبر بالعدالة أو شهد بها فلا بدّ من القبول. انتهى.

ودعوى قصرهم توثيقهم في توثيقات القدماء مدفوعة؛ بأنّه غير ظاهر، بل ظاهر جملة من التراجم خلافه، مع أنّ ضرر القصر غير ظاهر، بل لا شبهة في إرادتهم بالثقة: العدل.

نعم؛ لو قالوا في حقّ شخص إنّه: صحيح، لم يفد في إثبات الاصطلاح المتأخّر؛ لأنّ الصحّة عندهم أعمّ من الصحّة عند المتأخّرين.

نعم؛ لو قامت أمانة على توهمّ منهم في موضع في أصل التوثيق لزم التوقف، وأمّا حيث لم يظهر التوهمّ فالأقوى الاعتبار.

ومنهم: المفيد^{رحمته} في الإرشاد؛

فإنّه تأمّل المولى الوحيد^(٤) في استفادة العدالة من توثيقاته فيه، قال:.. نعم

(١) كما في معالم الدين: ٢١٣.

(٢) المقصود أنّ صاحب المعالم^{رحمته} توقّف في توثيقاتها وتوثيق الشهيد، إلا أنّ الشهيد الثاني في الرعاية: ١٨٠، قال: وكثيراً ما يتفق لهم التعديل بما لا يصلح تعديلاً، كما يعرف من يطالع كتبهم سيّما خلاصة الأقوال.

(٣) كما في روضة المتّقين ١٧/١٤ - ١٨.

(٤) تعليقه الوحيد البهبهاني^{رحمته} على المنهج: ١١ [والمطبوعة على هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١/١٥٥]، ولا يخفى ما في التعليل من نظر، وحكاه عنه في منتهى المقال ١/١١٠.. وغيره.

يستفاد منها القوّة والاعتماد.

وربّما تأمّل المحقّق الشيخ محمّد رحمته ^(١) أيضاً في توثيقاته لتحققها بالنسبة إلى جماعة اختصّ بهم من دون كتب الرجال، بل وقع التصريح بضعفهم من غيره على وجه يقرب الاتّفاق، ولعلّ مراده من التوثيق أمر آخر. انتهى ^(٢).

وهو كما ترى؛ فإنّ توثيقه من ضعفه أو توقّفوا في حاله لا يوجب وهن توثيقاته، غايته عدم الأخذ بتوثيقه عند تحقّق اشتباهه؛ فإنّ الخطأ من غير المعصوم عليه غير عزيز.



(١) استقصاء الاعتبار ٣٦٦/٢.

(٢) وزاد عليه الوحيد رحمته بقوله: وفي العلة نظر، فتأمّل.

المقام الثالث في ألفاظ الذم* والقده

فمنها:

قولهم: فاسق:

ومثله: شارب الخمر والنيذ، وكذاب، ووضّاع للحديث من قبل نفسه، ويختلق الحديث كذباً..

(* الذمّ أعمّ من الجرح في العدالة، والقده والجرح بمعنى.

(منه [تتبع])

أقول: هذه الألفاظ تختلف ذمّاً وقدهاً، وكان الأولى ترتيبها نظاماً، وسلكها رتباً..
إذ من ألفاظ الذمّ ما تؤدي معنى يسقط الخبر عن الحجية بحيث لو كان توثيق في البين لعارضه، ويكون الملاك حينئذ - بناءً على اعتبار العدالة في الراوي - ما دلّ على عدمها من فساد عقيدة، أو عمل جارحي قاده في العدالة - وبناءً على عدم اعتبار العدالة في الراوي - ما دلّ على عدم الوثاقة في الحديث.. فلا يكون من ألفاظه فطحي أو زيدي أو عامي.. أو غير ذلك مما دلّ على خروج الرجل من الاثني عشرية، وكذا قولهم: شارب خمر.. وغيره مما يحقق الشهادة بالمعاصي الجوارحية غير اللسانية، أو اللسانية غير الكذب، وعليه فينحصر الذمّ بالمعنى الأخصّ هنا بما لو كان كاذباً في أقواله أو غير مأمون فيها، مثل قولهم: ليس بثقة، أو وضّاع، أو كذاب..

وأما قولهم: فاسق، أو فاسق بجوارحه، فهو ذمّ بالمعنى الأعمّ؛ لصدق الفاسق على من كان ثقة في لسانه وكان فاسقاً بسائر جوارحه، فلا يعارض التوثيق لو كان.

نعم؛ لو لم يكن كذلك كان الرجل من المجاهيل، وسيأتي للبحث تتمّة في لفظ: الضعيف.

ولا شبهة في كون كلّ من هذه الألفاظ دالاً على الجرح والذمّ.

ومنها:

قولهم: ليس بعادل، وليس بصادق، وليس بمرضي، وليس بمشكور..
ونحو ذلك ممّا تضمن نفي أحد ألفاظ المدح المزبورة؛ فإنّ نفي المدح ذمّ، بل بعضها نصّ في الجرح.

ومنها:

قولهم: غالٍ..
ومثله: ناصب، وفاسد العقيدة.. ونحوها،
ممّا يدلّ على فساد الاعتقاد.

ومنها:

قولهم: ملعون..
ومثله: خبيث، ورجس.. ونحوها،
فإنّ كلّاً منها ذمّ أكيد.

ومنها:

قولهم: متهم.. ومتعصّب، وساقط، ومتروك، وليس بشيء، ولا شيء، ولا
يعتدّ به، ولا يعتنى به.. ونحو ذلك.
فإنّ كلّاً منها يدلّ على عدم الاعتبار، بل الذمّ.

ومنها:

قولهم: ضعيف:

ولا ريب في دلالة على الذم والقدح، بل عدّه جمع - منهم ثاني الشهيدين رحمهما الله^(١) - من ألفاظ الجرح.

وقال بعض الأجلة^(٢): إنّه لا ريب في إفادته سقوط الرواية وضعفها^(٣)، وإن لم يكن في الشدّة مثل أكثر ما سبق، فيتميّز عند التعارض.

وأما إفادته القدح في نفس الرجل - كالألفاظ السابقة - فلعلّه كذلك حيث أطلق ولم يكن قرينة - كتصريح أو غيره - على الخلاف.

ولعلّه عليه بيتني ما حكاه المولى الوحيد رحمه الله^(٤) عن الأكثر من أنّهم يفهمون منه القدح في نفس الرجل ويحكمون به بسببه.. لكنّه قد تأمل هو رحمه الله في ذلك؛ نظراً إلى أعميّة الضعف عند القدماء من الفسق؛ لأنّ أسباب الضعف عندهم كثيرة، فإنّهم أطلقوه على أشخاص لمجرّد قلة الحفظ، أو سوء الضبط، أو الرواية من غير إجازة، أو الرواية عمّن لم يلقه، أو الرواية لما ألفاظه مضطربة، أو الرواية عن الضعفاء

(١) البداية: ٧٩ [طبعة البقال ٧٥/٢، الرعاية: ٢٠٩]، ومثله في: منتهى المقال ١١٠/١، والوجيزة: ٥، والرواشح السماوية: ٦٠ [الطبعة المحقّقة: ١٠٣].. وغيرها حيث عدّ من ألفاظ الجرح والذمّ.

(٢) المراد منه: المولى ملا علي الكني الطهراني رحمه الله في توضيحه.

(٣) إلى هنا في توضيح المقال: ٤٣ [المطبوع ذيل منهج المقال، وفي المحقّقة: ٢٠٩ - ٢١٠].

وانظر ما ذهب إليه الشيخ أبو علي الحائري في منتهى المقال ١١٠/١ [المحقّقة].

(٤) الفوائد البهبائية: ٨ [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٣٧، وعلى هامش منهج المقال الطبعة

والمجاهيل، أو رواية راوي فاسد العقيدة عنه، أو أبرز^(١) الرواية التي ظاهرها الغلوّ أو التفويض أو الجبر أو التشبيه.. أو نحو ذلك ممّا لا يوجب الفسق، فكما أنّ تصحيحهم غير مقصور على العدالة، فكذا تضعيفهم غير مقصور على الفسق، كما لا يخفى على من تتبّع وتأمل.

وقد يعترض عليه بأنّ فهم الأكثر منه القدح في نفس الرجل إنّما هو عند الإطلاق، والموارد التي أشار إليها ممّا قامت فيه قرينة على الخلاف، ولا مانع من استفادة الجرح منه عند الإطلاق وعدم القرينة.

ومنها:

قولهم: ضعيف الحديث، ومضطرب الحديث، ومختلط الحديث.. ومنكر الحديث - بفتح الكاف -، ولين الحديث.. أي يتساهل في روايته من^(٢) غير الثقة.. وساقط الحديث، ومتروك الحديث^(٣)، وليس بنقيّ الحديث، ويعرف حديثه وينكر*، وغمز عليه في حديثه، وواهي الحديث - اسم فاعل من وهى.. أي ضَعُف في الغاية، تقول: وهى الحائط.. إذا ضعف وهمّ بالسقوط، وهو كناية عن

(١) في الطبعة الأولى وخطيّتها: إبراز.

(٢) خ. ل: عن.

(٣) وقد يقال: متروك، ويراد منه في نفسه، كما مرّ.

* قد بسطنا الكلام في قولهم: يعرف حديثه وينكر في الفائدة

الخامسة من فوائده مقدّمة تنقيح المقال، فلاحظ. (منه [تتبع])

لم ترد هذه الحاشية في الطبعة الأولى ولا خطيّتها، وانظر تنقيح المقال ١/١٩٢ - ١٩٣ من

شدة ضعفه وسقوط اعتبار حديثه ...

وكذا: ليس بمرضي الحديث .. وأمثال ذلك .

ولا شبهة في إفادة كل منها الذم في حديثه، وفي دلالتها على القدح في

العدالة وجهان:

من أن مقتضى مصيرهم إلى استفادة وثاقة الرجل من قولهم: ثقة في الحديث هو

القدح في وثاقته بما ذكر، فكما أنه يبعد الوثوق بأحاديث رجل ما لم يكن ثقة في

نفسه، فكذا يبعد الحكم بأمثال ما ذكر ما لم يكن ضعيفاً في نفسه .

ومن أنه لا ملازمة بين ما ذكر وبين فسق الرجل أو ضعفه في نفسه، وظاهر

تقييد الضعف ونحوه بالحديث هو عدمه في نفسه .

والفرق بين (ثقة في الحديث) و (ضعيف في الحديث) ظاهر؛ ضرورة كون

الوثاقة منشأ الوثوق بالرواية، وضعف الحديث غير ملازم للفسق .

ومن هنا استظهر بعض الأجلة^(١) الوجه الثاني، بل زاد أنه لم يذهب إلى الأوّل

ذاهب، وإن كان فيه أن الشهيد الثاني رحمته الله^(٢) في البداية عدّ مضطرب الحديث ومنكره

وليّنه وساقطه من ألفاظ الجرح .. وكفى به ذاهباً إلى الأوّل .

(١) قال السيد الكاظمي في العدة ١/١٥٤: فأما قولهم: ضعيف في الحديث؛ فربما ظهر من

تخصيص الضعف بالحديث عدم القدح بالمحدث .. ثم قال: لكنهم ربما فعلوا ذلك في المقدوح ...

كما أن قولهم (ثقة في الحديث) لا يدلّ على الاختصاص؛ لاستعمالهم ذلك في

أنفسهم وحديثهم ..

(٢) البداية: ٧٩ [طبعة البقال ٢/٧٥].

وفرق المولى الوحيد^(١) بين قولهم: ضعيف الحديث.. وبين ما بعده من العبارات المزبورة، حيث جزم - بعد التأمل في دلالة ضعيف على القدح - بكون ضعيف الحديث أدون منه دلالة، ثم جزم في بقية العبارات بعدم الظهور في القدح في العدالة، وعدم كونها من أسباب الجرح وضعف الحديث على رواية^(٢) المتأخرين، وإنما هي من أسباب مرجوحية الرواية تعتبر في مقام الترجيح، وبينها تفاوت في المرجوحية، فضطرب الحديث أشد بالقياس إلى الثاني.. وهكذا.

ثم إن ما ذكر إنما هو فيما إذا أضيفت الألفاظ المزبورة إلى الحديث، وأما مع عدم الإضافة؛ كقولهم: متروك، وساقط، وواه، وليس بمرضي.. ونحو ذلك، فلا ينبغي التأمل في إفادتها ذمًا في الراوي نفسه، بل عدّها في البداية^(٣) من ألفاظ الجرح.

ومنها:

قولهم: ليس بذلك الثقة أو العدل.. أو الوصف المعبر في ذلك..
عدّه في البداية^(٤) من ألفاظ الجرح.

(١) في التعليقة على منهج المقال: ٨ و ٩ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ١٢٨/١، ولاحظ منه ١٣٧/١ - ١٣٨ نقلًا بالمعنى].

وراجع: نهاية الدراية: ٤٣١ [الطبعة المحققة].

(٢) كذا، والظاهر: رؤية.

(٣) البداية: ٧٩ - ٨٠ [طبعة البقال ٧٥/٢] إلا أنها لم تنون بألفاظ الجرح في بعض نسخ البداية الخطية، ولعلّ العنوان من زيادات الشراح، فتدبر.

(٤) البداية: ٧٩ [طبعة البقال ٧٥/٢].

وحكى الوحيد^(١) عن جدّه المجلسي الأوّل عدّ قوهم: ليس بذلك.. ذمّاً، ثمّ قال: ولا يخلو من تأمّل، لاحتمال أن يراد أنّه ليس بحيث يوثق به وثوقاً تامّاً، وإن كان فيه نوع من وثوق من قبيل قوهم: ليس بذلك الثقة.. ولعلّ هذا هو الظاهر، فيشعر بنوع مدح، فتأمّل. انتهى.

والإنصاف أنّ ما في البداية وما ذكره في طرفي الإفراط والتفريط، وأنّ الأظهر كون (ليس بذلك) ظاهراً في الدمّ غير دالّ على الجرح، ومجرّد الاحتمال الذي ذكره لا ينافي ظهور اللفظ في الدمّ..

وأما قوهم: ليس بذلك الثقة.. ونحوه فلا يخلو من إشعار بمدح ما، فتدبّر.

ومنها:

قوهم: مخلّط، ومختلط:

ففي منتهى المقال^(٢) عن بعض أجلاء عصره^(٣) أنّه^(٤) أيضاً: ظاهر في القدر؛ لظهوره في فساد العقيدة.

ثمّ قال: وفيه نظر، بل الظاهر أنّ المراد بأمثال هذين اللفظين من لا يبالي عمّن

(١) الفوائد البهبائية: ٩ [الطبعة الحجرية، وفي المطبوعة على هامش منهج المقال ١٣٦/١ الطبعة المحقّقة]، وتبعه في شعب المقال: ٣٠، فقال: بل لا يبعد دلالة ذلك على نوع مدح.. يعني ليس بحيث يوثق به وثوقاً تامّاً وإن كان فيه وثوق في الجملة.

(٢) منتهى المقال: ١٥ - ١٦ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ١٢١/١ - ١٢٢].

(٣) المقصود به السيّد السند السيّد محسن البغدادي النجفي، كما جاء في هامش المنتهى، لاحظ: عدّة الرجال ٣١/١، وكذا في صفحة: ٥١ و ٢٤٣، وانظر: نهاية الدراية: ١٦٩.

(٤) لا توجد: أنّه، في الطبعة الثانية من الكتاب.

يروى وعمّن^(١) يأخذ^(٢)، يجمع^(٣) بين الغثّ والسمين، والعاطل والثمين، وليس هذا طعنًا في [نفس] الرجل.

ثمّ قال: ولو كان المراد فاسد العقيدة، كيف يقول سديد الدين محمود الحمصي على ما في (عة)^(٤) [أي فهرست الشيخ منتجب الدين]: إنّ ابن إدريس مخلّط؟! وكيف يقول الشيخ رحمته الله^(٥) في باب من لم يرو عنهم عليهم السلام: إنّ علي بن أحمد العقيقي مخلّط؟ مع عدم تأمّل من أحد في كونه إماميًا.

وفي [رجال]^(٦) النجاشي^(٧) في: محمّد بن جعفر بن أحمد بن بطة [أنّه: مخلّط]^(٨) - بعد^(٩) اعترافه بكونه: .. كثير^(١٠) المنزلة بقم، كثير الأدب والعلم والفضل -.

-
- (١) في منتهى المقال: وممن.
 - (٢) في المنتهى: يأخذ، وكتب عليها: يجمع.. وكلاهما بدون واو.
 - (٣) كذا، والظاهر: ويجمع.. كما في طبعتي المنتهى، وكذا في توضيح المقال: ٤٤ [الطبعة: ٢١٢].
 - (٤) لا توجد جملة: على ما في (عة).. في الطبعة الثانية.
 - (٥) رجال الشيخ: ٤٨٦ برقم ٦٠.
 - (٦) في حاشية الأصل: وكيف يقول النجاشي.. وهو الذي جاء في الطبعة المحقّقة من المنتهى.
 - (٧) رجال النجاشي: ٢٨٨ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٣٧٢ - ٣٧٣ برقم ١٠١٩، وطبعة بيروت ٢٨٢/٢ - ٢٨٤ برقم ١٠٢٠] بتصرّف.
 - (٨) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر بزيادة كلمة (مع)، وقد كتبت في الحاشية.. ولا معنى لـ (مع) و(بعد)!
 - (٩) في منتهى المقال [الطبعة المحقّقة]: مع، بدلاً من: بعد.
 - (١٠) في المنتهى: كبير، وهو الصحيح، وكذا في رجال النجاشي بطبعاته.

قال^(١): .. كان يتساهل في الحديث، ويعلق الأسانيد بالإجازات، وفي فهرست ما رواه غلط كثير [و] قال ابن الوليد: كان ضعيفاً مختلطاً^(٢) فيما يسنده، فتدبرّ. وقوله^(٣) في جابر بن يزيد إنه: .. كان في نفسه مختلطاً.. يؤيد ما قلناه؛ لأنّ الكلمة إذا كانت تدلّ بنفسها على ذلك لما زاد قبلها كلمة (بنفسه).. لهذا^(٤)، مع أنّ تشييع الرجل في الظهور كالنور على الطور.

وفي ترجمة: محمّد بن وهبان الديبلي: .. ثقة من أصحابنا، واضح الرواية، قليل التخليط^(٥).. فلاحظ وتدبرّ..

فإنّه ينادي بما قلناه، وصرح فيما فهمناه.

وفي محمّد بن أرومة^(٦)؛ في النجاشي^(٧): .. كتبه صحاح إلاّ كتاباً ينسب إليه من

(١) رجال النجاشي، نفس الصفحة وفي الطبقات.

(٢) في المصدر المطبوع من رجال النجاشي والمنتهى: مخلطاً.

(٣) أي الشيخ النجاشي في رجاله: ١٠٠ [في طبعة جماعة المدرّسين: ١٢٨ برقم ٣٣٢، وفي طبعة بيروت ٣١٣/١ - ٣١٦ برقم ٣٣٠].

(٤) كذا، والظاهر: هذا.

(٥) رجال النجاشي: ٣٠٩ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٣٩٦ برقم ١٠٦٠، وفي طبعة بيروت ٣٢٣/٢ برقم ١٠٦١].

(٦) في الأصل - خطية ومطبوعة - : أرومة، وكذا في رجال النجاشي، وقال الشيخ في الفهرست: محمّد بن أرومة، وضبطه العلامة في الخلاصة هكذا.. أي بضمّ الهزرة وإسكان الواو وفتح الراء المهملة والميم والهاء، ثمّ قال: وقد تقدّم الراء على الواو، فراجع.

(٧) رجال النجاشي: ٢٥٣ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٣٢٩ برقم ٨٩١].

ترجمة^(١) تفسير الباطن، فإنه مختلط^(٢).. ونحوه في الفهرست^(٣).
 فإن قلت: الأصل ما قلناه إلى أن يظهر الخلاف.. فلا خلاف.
 قلت: اقلبْ تُصِبْ؛ لأنّ الكلمتين المذكورتين مأخوذتان من الخلط، وهو
 الخبط.. أي المزج، والأصل بقاؤهما على معناهما الأصلي إلى أن تتحقّق حقيقة
 ثانية، فتدبّر. انتهى.
 وما ذكره لا بأس به.

ومنها:

قولهم: مرتفع القول:

جعله في البداية^(٤) من ألفاظ الجرح، وفسّره بأنّه: لا يقبل قوله ولا يعتمد عليه..
 ولم أفهم الوجه في هذا التفسير.. ولا في جعله من أسباب الجرح؛ فإنّ عدم قبول
 قوله قد يكون لجهاتٍ أُخر غير الفسق، والعامّ لا يدلّ على الخاص، فلا يكون من
 ألفاظ الجرح بل الذمّ خاصّة، إلّا أن يريد بالجرح مطلق الذمّ، كما لعلّه غير بعيد
 بملاحظة بعض آخر من الألفاظ التي جعلها من أسباب الجرح، وإن كان إطلاق
 الجرح على مطلق الذمّ خلاف الاصطلاح، و خلاف جعله في صدر العنوان للجرح
 مقابل التعديل.

(١) في النجاشي: ترجمته، وهو الظاهر.

(٢) في رجال النجاشي - بطبعاته -: مختلط.

(٣) فهرست الشيخ: ١٧٠ ترجمة رقم (٦٢١)، وفي طبعة النجف الأشرف: ١٤٣ برقم ٦٢٠.

(٤) البداية: ٧٩ [طبعة البقال ٧٥/٢].

والذي أظنّ أنّ المراد بقولهم: مرتفع القول.. أنّه من أهل الارتفاع والغلوّ،
فيكون ذلك جرحاً حينئذٍ لذلك، فتأمل.

ومنها:

قولهم: متّهم بالكذب، أو الغلوّ.. أو نحوها من الأوصاف القادحة^(١):
ولا ريب في إفادته الذمّ، بل جعله في البداية^(٢) من ألفاظ المجرح.
وفيه: ما عرفت، إلّا على التوجيه الذي عرفت، مع ما فيه كما عرفت.



(١) وكذا قولهم: في مذهبه ارتفاع.. أو: من أهل الارتفاع.. أو: كان من الطيّارة.

كل ذلك يريدون به التجاوز بالأئمة عليهم السلام إلى ما لا يسوغ، وكونه غالباً.

(٢) البداية: ٧٩ [طبعة البقال ٧٥/٢].

المقام الرابع في سائر أسباب الذم وما تُخَيَّلُ كونه من ذلك

فمنها:

كثرة روايته عن الضعفاء والمجاهيل:
جعله القميون وابن الغضائري من أسباب الذمّ، لكشف ذلك عن مسامحة
في أمر الرواية.
وأنت خير بأنّه كما يمكن أن يكون لذلك يمكن أن يكون لكونه سريع التصديق،
أو لأنّ الرواية غير العمل، فتأمل.

ومنها:

كثرة رواية المذمومين عنه، أو ادّعاؤهم كونه منهم:
وهذا كسابقه في عدم الدلالة على الذمّ، بل أضعف من سابقه؛ لأنّ الرواية عن
الضعيف تحت طوعه دون رواية المذموم عنه، فتأمل.

ومنها:

أن يروي عن الأئمة عليهم السلام على وجهٍ يظهر منه أخذهم عليهم السلام رواةً لا حججاً:
كأن يقول: عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام.. أو عن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قال المولى الوحيد عليه السلام ^(١): ..إنّه مظنة عدم كونه من الشيعة، إلا أن يظهر من القرائن كونه منهم، مثل أن يكون ما رواه موافقاً لمذهبهم ومخالفاً لمذهب غيرهم، أو أنّه يكثر من الرواية عنهم غاية الإكثار، أو أنّ غالب رواياته يفتون بها ويرجّحونها على ما رواه الشيعة.. أو غير ذلك، فيحمل كفيّة روايته على التقيّة، أو تصحيح مضمونها عند المخالفين و^(٢) ترويجه فيهم - سيّما المستضعفين و^(٣) غير الناصبين منهم - أو تأليفاً لقلوبهم، أو استعطافاً لهم إلى التشيّع.. أو غير ذلك. قلت: مجرّد كفيّة الرواية لا دلالة فيه على كونه من غير الشيعة بوجه، فكان الأولى جعل الأصل عدم الدلالة وذكر ضدّ الشواهد المذكورة شواهد على الدلالة، بحيث تفيد بانضمامها عدم كونه شيعياً، ولعلّه لذا أمر في ذيل كلامه بالتأمّل.

ومنها:

كونه كاتب الخليفة أو الوالي أو من عمّاله ..

فإنّ ظاهره الذمّ^(٤) كما اعترف به العلامة في ترجمة: حذيفة، حيث إنّ قيل في

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ١٢ [الطبعة الحجرية، وفي المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٦٠ - ٦١، وعلى هامش منهج المقال ١٦٨/١ - ١٦٩ الطبعة المحقّقة] ثمّ أمر في آخره بالتأمّل.

(٢) في المصدر: أو، بدلاً من الواو.

(٣) كذا في المصدر المحقّق، وفي الطبعة الحجرية منه: أو.

(٤) كذا، والتعبير ب: القدح أولى؛ كما فعله المولى الكني في توضيحه: ٢١٣ [من الطبعة المحقّقة].

حقّه: إنّه كان والياً من قبل بني أميّة، فقال العلامة رحمته الله (١): إنّه يبعد انفكاكه عن القبيح.

ويؤيد ذلك ما رووه (٢) في أحمد بن عبد الله الكرخي من أنّه: .. كان كاتب إسحاق بن إبراهيم فتاب، وأقبل على تصنيف الكتب. انتهى.

فإنّ التوبة لا تكون إلاّ عن ذنب، نعم يرفع اليد عن الظاهر المذكور بورود المدح والتعديل فيه كما في علي بن يقطين.. ونحوه.

وقد (٣) قال المولى الوحيد (٤): إنّا لم نر من المشهور التأمّل من هذه الجهة؛ كما في يعقوب بن يزيد، وحذيفة بن منصور.. وغيرهما.

ولعلّه لعدم مقاومتها (٥) التوثيق المنصوص أو المدح المنافي باحتمال كونها بإذنهم عليهم السلام أو تقيّة و (٦) حفظاً لأنفسهم أو غيرهم، أو اعتقادهم الإباحة.. أو غير ذلك من الوجوه الصحيحة.. إلى أن قال:

(١) الخلاصة: ٦٠ - ٦١. [وفي الطبعة المحقّقة: ١٣١]

(٢) كذا في الطبعة الأولى وخطيّتها، وفي الطبعة الثانية: ما رواه.. ويعود الضمير للعلامة رحمته الله في الخلاصة: ١٥ برقم ١٣ [الطبعة المحقّقة: ٦٤]، وقد أخذه ممّا رواه الكشي في رجاله: ٥٦٦ برقم ١٠٧١، فراجع.

(٣) لا توجد: قد، في الطبعة الثانية.

(٤) فوائد الوحيد البهبهاني: ١٢ بلفظه [المطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٦١ - ٦٢، وعلى هامش منهج المقال الطبعة المحقّقة ١/١٧٠].

(٥) لفظ التثنية في كلامه أعلى الله مقامه راجع إلى لفظي: كاتب الخليفة وكاتب الوالي، وفي الطبعة الأولى وخطيّتها: مقاومتها، ومثله في منهج المقال المحقّق..

(٦) كذا في الأصل، وفي المصدر: أو.

وبالجملة؛ تحققها منهم على الوجه الفاسد - بحيث لا تأمل في فساد ولا يقبل الاجتهاد في تصحيحه؛ بأن تكون في اعتقادهم صحيحة وإن أخطأوا في اجتهادهم - غير معلوم، مع أن الأصل في أفعال المسلمين الصحة.

وورد: «كذب سمعك وبصرك ما تجد إليه سبيلاً»^(١).. وأمثاله كثير^(٢).

وأيضاً إنهم [عليه السلام] أبقوهم على حالهم وأقرّوا لهم^(٣) ظاهراً مع أنّهم كانوا متدينين بأمرهم عليه السلام مطيعين لهم، ويصلون إلى خدمتهم، ويسألونهم عن أحوال أفعالهم.. وغيرها.

وربّما كانوا عليه السلام ينهون بعضهم فينتهي.. إلى غير ذلك من أمثال

(١) ومثله ما روي في الروضة من الكافي: ١٤٧ حديث ١٢٥، في حديث سهل بن زياد، وقول أبي الحسن الأول عليه السلام: «يا محمد! كذب سمعك وبصرك عن أخيك؛ فإن شهد عندك خمسون قسامة وقال لك قولاً فصدقه وكذبهم..»، وعنه في وسائل الشيعة ٢٩٥/١٢ حديث ١٦٣٤٢، وبحار الأنوار ٢١٤/٧٥، وأعلام الدين: ٤٠٥، وثواب الأعمال: ٢٤٧، ومجموعة ورام ١٩/٢.. وغيرها.

وأما هذا الحديث بما هو مجموع فلم أجده حسب تتبعي، نعم، روي عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث - : «وإياك أن تعمل برأيك شيئاً، وخذ بالاحتياط في جميع أمورك ما تجد إليه سبيلاً، واهرب من الفتيا فرارك من الأسد، ولا تجعل رقبتك عتبة»، كما في وسائل الشيعة ١٧٢/٢٧ حديث ٣٣٥٢٤ عن خطّ الشهيد الأول عليه السلام، ومستدرک الوسائل ٣٣٢/١٧ حديث ٢١٤٧٤، وكذا في بحار الأنوار ٢٢٦/١، و ٢٦٠/٢، ومشكاة الأنوار: ٣٢٨.. وغيرها.

(٢) في الطبعة الثانية: كثيرة.

(٣) في المصدر: أقرّوهم.

ما ذكر، [فتدبر] (١).

بل ربّما ظهر ممّا ذكر أنّ القدح بأمثالها مشكل وإن لم يصادمها التوثيق والمدح، فتأمل. انتهى.

قلت: لعلّ وجه التأمل أنّ ظاهر الفعل القدح ما لم تقم القرائن الصارفة، فما لم يصادمه التوثيق والمدح ينبغي عدّه قادحاً، كما بنى على ذلك بعض من تأخّر عنه.

[(٢) ومنها:

كون الرجل من بني أميّة:

فإنّه من أسباب الذمّ، ولذا توقّف بعضهم في رواية سعد الخير - مع دلالة الأخبار على جلالته وعلوّ شأنه - وجعل منشأ التوقّف والإشكال أنّه قد تواتر عنهم عليهم السلام لعن بني أميّة قاطبة، كما في زيارة عاشوراء المقطوع أنّها منهم عليهم السلام (٣).

وما استفاض عنهم عليهم السلام من أنّ بني أميّة يؤاخذون بأفعال آبائهم لأنهم

(١) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

(٢) من هنا إلى قوله: ومنها: فساد العقيدة.. من زيادات الطبعة الثانية.

(٣) الحديث عن سند زيارة عاشوراء وما يتعلّق به خارج عن موضوع الكتاب، وكانت لي ملاحظات ودراسات مهمّة حول سندها أعطيتها لبعض الفضلاء فأخرجها ضمن كتاب باسمه!

انظر: كامل الزيارات: ١٧٤ و ١٧٧، ومصباح الكفعمي: ٤٨٢، ومصباح المتهدّد: ٧٧٤،

والبلد الأمين: ٢٦٩، وعنها في بحار الأنوار ١٠١/٢٩٢ - ٢٩٣.. وغيرها.

يرضون بها^(١).

وما رواه في الصافي^(٢)، عن الاحتجاج^(٣)، عن الحسن بن علي عليه السلام - في حديث - قال لمروان بن الحكم: «أمّا أنت يا مروان! فلست أنا سببتك ولا سببت أباك^(٤)، ولكن الله [عزّ وجلّ]^(٥) لعنك ولعن أباك وأهل بيتك وذريتك وما خرج من صلب أبيك إلى يوم القيامة على لسان نبيّه محمد صلى الله عليه وآله، والله - يا مروان! - ما تنكر أنت ولا أحد ممّن حضر هذه اللعنة من رسول الله صلى الله عليه وآله لك ولأبيك من قبلك، وما زادك الله [يا مروان!] ^(٦) بما خوّفك إلاّ طغياناً كبيراً». الحديث.

وألف منه تعميم كلام الله المجيد: ﴿ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ﴾^(٧)، فإنّه

(١) كما في جملة أحاديث جاءت ذيل قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى .. ﴾ [سورة الأنعام (٦): ١٦٤]، ومنها حديث عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٧٣/١، وفيه قوله عليه السلام: «... ولكنّ ذراري قتلة الحسين عليه السلام يرضون بأفعال آبائهم ويفتخرون بها، ومن رضي شيئاً كان كمن أتاه...».

(٢) تفسير الصافي ٢٠١/٣ - ٢٠٢، بنصّه.

(٣) الاحتجاج ٤١٦/١ [٢٧٩/١]، وعنه في بحار الأنوار ٨٤/٤٤، وبذا خاطبت عائشة مروان فقالت: لعن الله أباك وأنت في صلبه، فأنت بعض من لعنه الله، ثمّ قالت: والشجرة الملعونة في القرآن.

انظر: تفسير القرطبي ٢٨٦/١٠ .. وغيره.

(٤) في الأصل: سببتك ولا سببت أباك.. إلى آخره، وهو غلط، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) الزيادة من الاحتجاج، وتفسير الصافي.. وجاءت نسخة بدل في بعض النسخ.

(٦) الزيادة بين معكوفين من الاحتجاج.

(٧) سورة الإسراء (١٧): ٦٠ وهي قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ .. ﴾ الآية.

روى الخاصّة والعامّة مستفيضاً أنّها في بني أميّة، فهذا التعميم - مع أنّه متواتر النقل - محفوف بالقرائن على إرادة التعميم، فإن رمت تخصيصه بما ورد في حقّ سعد.. ونحوه كان ذلك هادماً لأساس جواز تعميم اللعن. وقد ورد التعبد به، بل وجوبه، فلو كان يجوز ذلك لحرم تعميمه وإطلاقه، فكان يجب تقييده، مع أنّ الذي ورد فيه - زيادة على ذلك - تأكيده - كما في زيارة عاشوراء - ب: «قاطبة».. ثمّ قال البعض:

فإن قلت: قد ورد الذمّ والمدح لطوائف وأهل قبائل وبلدان على ذلك النحو، كما ورد أنّ أهل إصفهان لا يكون فيهم خمس خصال: الغيرة، والسماحة، والشجاعة، والكرم، وحبنا أهل البيت عليهم السلام^(١)، ومثله: في مدح أهل مصر. والظاهر من أمثال هذه الإطلاقات هو الأغلب من أولئك؛ لأننا نجد في بعض الأفراد على خلاف ما ورد، ولا سيّما أهل مصر؛ فإنّه لا يبعد أن يقال: انقلب المدح إلى الذمّ.

قلت: لا يبعد ذلك في أمثال هذه الخطابات، ولكن في خصوص الشجرة الملعونة، حيث تأكّدت العمومات وتعبّدنا الله بلعنهم وجوباً، ولا يتمّ هذا التعبد إلا بالتعميم الحقيقي، ومتى قام احتمال التخصيص - ولو بفرد - امتنع التعبد قطعاً، ففرق بين الأمرين، فلذلك لا يجوز اللعن والذمّ فيما ورد من غير الشجرة. ويؤيّده احتجاج أبي ذر بإطلاق قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «إذا بلغ بنو العاص ثلاثين

(١) أورد العلامة المجلسي رحمته الله الرواية في بحار الأنوار ٣٠١/٤١ حديث ٣٢ هكذا: «إنّ أهل إصفهان لا يكون فيهم خمس خصال: السخاوة، والشجاعة، والأمانة، والغيرة، وحبنا أهل البيت». وللعلامة المجلسي هناك بيان جدير بالملاحظة.

رجلاً جعلوا مال الله دولاً، وعباده خولاً، ودينه دخلاً..»^(١)، على ذمّ عثمان بن عفّان، فلو كان التخصيص محتملاً لما صحّ الاستدلال.

ويؤكّده استدلال الحسن عليه السلام على ذمّ مروان بن الحكم بعموم رواية الاحتجاج، على أنّ الظاهر من سياق الحديث التعميم، كما لا يخفى.

وأما تأويل تلك الآية والأخبار بأنّ المراد بنبي أميّة جميع العتاة والجهنّيين من أهل الإسلام سواء كانوا من نسل هؤلاء أو غيرهم، فمردود؛ بأنّ ذلك إن تمّ يكون شاهداً للتعميم لغيرهم ممّن حذا حذوهم، ولا يوجب التخصيص بغير الثقة العدل منهم.

والاستشهاد للتخصيص بكثرة الأخبار بمدح علي بن يقطين - مع كونه أمويّاً - مردود، بعدم نطق أحد بهذا النسب لابن يقطين، ولو ثبت أمكن كون نسبته إلى بني أميّة لتبني واحد منهم إيّاه، لا لكونه من نسلهم حقيقة، وكذا الحال في كون سعد الخير من ولد عمر بن عبد العزيز، وقد كان التبني دأباً في الجاهلية والإسلام، كما

(١) والرواية هكذا: «إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا مال الله دولاً، وعباد الله خولاً، ودين الله دغلاً»، كما أخرجه الحاكم في مستدركه ٤/٤٧٩، والهندي في كنز العمال ٦/٣٩٠.. وغيرها.

وفي صفحة: ٩١ من المجلد السادس من كنز العمال، عن علي أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «لكلّ أمة آفة، وآفة هذه الأمة بنو أميّة».

وفي الإصابة ١/٣٥٣ في قوله عليه السلام: «ويل لبني أميّة..» ثلاثاً.

ومن طريق العامة روى أكثر من واحد أنه قال: كان أبغض الأحياء - أو الناس - إلى رسول الله بنو أميّة، كما ذكره في هامش الصواعق: ١٤٣.

ذكرنا شرحه في ترجمة: زيد بن حارثة الكلبي^(١).

ولقد تبني النبي ﷺ زيدا، كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ
آزَرَ.. ﴾^(٢) مع أنه عمه أو زوج أمه، سمي ب: الأب؛ لتبنيه إياه.

فظهر من ذلك كله أن كون الرجل من بني أمية من أسباب الذم، إلا أنه مادام
احتمال التبني - الذي كان شائعا - قائما لا يجرح العدل به.

هذا؛ ثم لا يخفى عليك أن ما ذكرناه - على فرض تماميته - لا يتم في كل من لقب
ب: الأموي ما لم يعلم انتسابه إلى بني أمية المعروفين؛ ضرورة أن الأموي - بفتح
الهمزة والميم - نسبة إلى أمية بن نخالة^(٣) بن مازن، وبضمّ الهمزة وفتح الميم؛ نسبة
إلى أمية بن عبد شمس بن مناف، كما قاله السمعي^(٤)، والمذموم إنما هو المنتسب إلى
أن الموسوم ب: الأمية^(٥) الأكبر، دون الأول المدعو ب: أمية الأصغر.

وقد عثرت بعد حين على ما يهدم أساس ما ذكرناه، وهو ما رواه الشيخ المفيد^(٦)
في كتاب الاختصاص^(٦) بإسناده عن أبي حمزة الثمالي، قال: دخل سعد - وكان
أبو جعفر عليه السلام يسميه: سعد الخير، وهو من ولد عبد العزيز بن مروان - على
أبي جعفر عليه السلام، فبينما ينشج كما تنشج النساء، فقال له أبو جعفر عليه السلام: « ما يبكيك

(١) تنقيح المقال ٤٦٢/١ [الطبعة الحجرية].

(٢) سورة الأنعام (٦): ٧٤، ولا يخفى ما في العبارة من تشويش وسقط.

(٣) في المصدر: بحالة، وهو الصحيح.

(٤) الأنساب ٣٤٨/١.

(٥) كذا، ولعله: أمية.

(٦) الاختصاص: ٨١ - ٨٢ بتصرف، وحكاية العلامة المجلسي في البحار ٣٣٧/٤٦ عنه.

ياسعد!؟» قال: وكيف لا أبكي وأنا من الشجرة الملعونة في القرآن؟ فقال ﷺ: «لست منهم.. أموي، أنت منّا أهل البيت (ع)، أمّا سمعت قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾^(١). انتهى.

فإنّه يدلّ على أنّ المدار على الإيمان والتقوى، وهو الذي يساعد عليه أصول المذهب وقواعد العدل والأخبار والآيات الكثيرة، حيث ترى نفي الولاية عن ابن نوح وإثبات الجزئية لمن تبع].

ومنها:

فساد العقيدة:

سواء كان في نفس الأصول أو في فروعها..

وحيث جرى الكلام إلى هنا لزمنا الإشارة إجمالاً إلى أسباب فساد العقيدة ليعلم

المراد بها حيثما استعملت في كتب الرجال، فنقول:

من فرق الإسلام - بالمعنى الأعم - : العامة، وهم معروفون.

ومنها:

الكيسانية:

وهم - على ما نقل عن الشيخ المفيد^(٢) - أول من شذّ عن الحقّ، وهم

(١) سورة إبراهيم (١٤): ٣٦.

(٢) الفصول المختارة ٨١/٢ - ٨٢ [٢٣٩ - ٢٤٠ من الطبعة المحقّقة]، وحكاه السيّد المرتضى عن

الفصول للشيخ المفيد قدّس الله سرّها، كما وقد حكاه العلامة المجلسي في بحار الأنوار ١/٣٧

وما بعدها بتفصيل، فراجع.

[أصحاب كيسان غلام أمير المؤمنين عليه السلام، أو ^(١)] أصحاب المختار بن أبي عبيدة الثقفي المشهور، سموا بذلك لأن اسم المختار كان: كيسان.

وقد قيل: إنَّ أباه حمله ووضع بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام فجعل يمسح بيده على رأسه ويقول: «يا كيس! يا كيس!...» ^(٢).

واعتماد هذه الفرقة أن الإمام بعد الحسين عليه السلام هو ابن الحنفية، وأتته هو المهدي الذي يملأ الله الأرض به قسطاً وعدلاً، وأتته حي لا يموت، وقد غاب في جبل رضوى [باليمن] ^(٣)، وربما يجتمعون ليالي الجمعة ويشغلون بالعبادة، وأقصى تعلّقهم في إمامته قول أمير المؤمنين عليه السلام له يوم البصرة: «أنت ابني حقاً» ^(٤) وأتته كان صاحب رأيته كما كان هو صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فكان أولى بمقامه. وفي أتته المهدي قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لن تنقضي الأيام والليالي حتى يبعث الله

(١) ما بين المعكوفين لم يرد في الطبعة الأولى.

(٢) كما قاله الوحيد في آخر التعليقة المطبوعة على هامش منهج المقال: ٤١٠ [الطبعة الحجرية]، وأخذه من رواية الكشي في رجاله السالفة.

وحكاه عنه في بحار الأنوار ٣٤٤/٤٥ حديث ١١، ولاحظ ما بعده وقبله من الأحاديث، وكذا في ١/٣٧.. وما بعدها.

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في الطبعة الأولى، والموجود: رضوى بين المدينة ومكة، وهذا ما ذكره في فرق الشيعة: ٥٠، والمصنّف رحمته الله في التنقيح، والسيد في تحفة العالم في شرح خطبة المعالم ٢٣٦/١.. وغيرهم في غيرها.

(٤) حكاه في بحار الأنوار ١/٣٧ و ٤، وصفحة: ٧ باب ٤٩ عن الفصول المختارة للشيخ المفيد رحمته الله: ٢٩٦، وصفحة: ٣٠١، وجاء في الصراط المستقيم ٢/٢٦٦، والغيبة للشيخ الطوسي: ١٦.. وغيرهما، ولاحظ ما جاء في رجال الخاقاني: ١٢٩.

تعالى رجلاً من أهل بيتي، اسمه اسمي، وكنيته كنييتي، واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعد ما ملئت^(١) ظلماً وجوراً»^(٢).

قالوا: وكان من أسماء أمير المؤمنين عليه السلام عبد الله، لقوله عليه السلام: «أنا عبد الله وأخو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم»^(٣).. الحديث^(٤).

و [تعلقوا] في حياته، وأتته لم يميت.. أنه إذا ثبتت إمامته، وأنه القائم.. تعين بقاءه لئلا تخلو الأرض من حجة.

وحكي عن فرقة أخرى منهم أن ابن الحنفية هو الإمام بعد أمير المؤمنين عليه السلام دون الحسين عليه السلام، وأن الحسن عليه السلام [إنما دعا في الباطن إليه بأمره، والحسين عليه السلام] [إنما ظهر بالسيف [بإذنه]، وأنتها كانا داعيين إليه وآمرين^(٥) من قبله!!

(١) في الطبعة الأولى وخطبتها: كما ملئت.

(٢) وردت الرواية بمضامين متعددة وأسانيد مستفيضة، بل متواترة في كتب الفريقين.

انظر - من باب المثال - : تذكرة الخواص: ٣٧٧، ونبايح المودة: ٤٨٨ و ٤٩٣، ومنتخب الأثر: ١٨٢ - ١٨٤ وفي أكثر من مورد، وإكمال الدين: ٢١٤ و ٢١٩.. وغيرها، والتوحيد للشيخ الصدوق: ٦٤، وحكاه عنه وعن الإكمال في الوسائل ٤١٨/١١.. وغيرها. وجاء في دلائل الإمامة، وكفاية الأثر، وبحار الأنوار، والغيبة للشيخ وللنعماني.. وغيرها.

(٣) استفاضت الأخبار من الطريقتين بذلك في الزيارات والأدعية والأخبار، وجاء في الكتب الأربعة وغيرها، كالفقيه ٥٨٧/٢، والتهذيب ٢٥/٦ و ٢٧ و ٢٩.. وعدة مواطن من بحار الأنوار، وإرشاد القلوب ٢٧١/٢، وإعلام الوري: ١٥١ و ١٨٤، والخصال ٤٠١/٢، والأمال للشيخ الطوسي: ٦٢٥ و ٧٢٦، والأمال للشيخ المفيد: ٣.. وغيرها كثير.

(٤) كلمة: الحديث، جاءت في خطبة الكتاب فقط.

(٥) كذا، ولعله: وأميرين.

وعن فرقة ثالثة منهم أنّه مات وانتقلت الإمامة إلى ولده^(١)، وعدّ بعضهم منهم الواقفيّة^(٢).

وعن فرقة رابعة: أنّ محمّداً مات، وأنّه يقوم بعد الموت، وأنّه المهدي.

ومنها:

الإسماعيليّة:

وهم القائلون بالإمامة إلى مولانا الصادق عليه السلام، ثمّ من بعده إلى ابنه إسماعيل. وهم - على ما عن التعليقة^(٣) - فرق.

[^(٤) ومنها:

الهاشميّة:

وهم المنتسبون إلى أبي هاشم، وهم أيضاً فرق:

فمنهم:

الحيّانيّة:

أصحاب حيّان السّراج، يزعمون أن الإمام بعد علي عليه السلام ابنه محمّد بن الحنفية، ولا يرون للحسين عليه السلام [إمامة].

(١) في الطبعة الأولى هنا قوله: ثمّ منهم إلى بني العباس.. وعن فرقة رابعة.. إلى آخره. والزيادة

وردت في رجال الخاقاني: ١٢٩، وقبله في عدّة الرجال ٩٠/١.. وغيرها.

(٢) لا توجد: وعدّ بعضهم منهم الواقفيّة، في الطبعة الأولى والخطيّة منها، وهو الظاهر.

(٣) تعليقة الوحيد البهبهاني - ذيل منهج المقال - الحاشية: ٤١٠ - ٤١١ [الحجريّة]، فراجع.

(٤) ما بين معكوفتين إلى: ومنها الفطحيّة، من زيادات المصنّف رحمه الله على الطبعة الثانية.

ومنهم:

الرزامية:

أتباع رزام، ساقوا الإمامة بعد أبي هاشم بن محمد بن الحنفية إلى عبد الله بن العباس بالنص! [١].

ومنها:

الفتحية (٢):

وهم القائلون بإمامة الأئمة الإثني عشر عليهم السلام مع عبد الله الأفتح ابن الصادق عليه السلام، يدخلونه بين أبيه وأخيه.

وعن الشهيد عليه السلام (٣) أنهم يدخلونه بين الكاظم والرضا عليهما السلام.

وعن الاختيار (٤) أنهم سموا بذلك؛ لأنه قيل إنه كان أفتح الرأس.. أي عريضه (٥).

(١) إلى هنا مزيد على الطبعة الأولى، إلا أن العلامة المجلسي رحمه الله في بحاره ٩/٣٧ عدّ الإسماعيلية من فرق الناووسية، وسمّاهم: القرامطة، والمباركية..

وهو كلام مشوّش لم نفهمه!!

(٢) وقد يقال لها: أفتحية، ولعلها اثنان.

(٣) كما في منهج المقال: ٤١٨ [الطبعة الحجرية].

(٤) اختيار معرفة الرجال: ٢٥٤ حديث ٤٧٢، وأيضاً في صفحة: ٣٨٥ حديث ٧٢٠، بتصرف.

(٥) في الطبعة الأولى من الكتاب هنا: وقال بعضهم: إنه كان أفتح الرجلين.. إلى آخره، وقد أسقطت في الطبعة الثانية سهواً، لأنها موجودة في الاختيار وغيره، إلا أن القول بأنه أفتح

وقال بعضهم: إنّه كان أفتح الرجلين.

وقال بعضهم: نسبوا إلى رئيس لهم يقال له: عبد الله بن فطيح^(١) من أهل الكوفة، والذين قالوا بإمامة عامّة مشايخ العصابة وفقهائها^(٢) قالوا بهذه المقالة، فدخلت عليهم الشبهة لما روي عنهم عليهم السلام أنّهم قالوا: الإمامة في الأكبر من ولد الإمام عليه السلام إذا مضى إمام.

ثمّ منهم من رجع عن القول بإمامته لما امتحنه بمسائل من الحلال والحرام لم يكن عنده جواب، ولما ظهر منه الأشياء التي لا ينبغي أن تظهر من الإمام.

ثمّ إنّ عبد الله مات بعد أبيه بسبعين^(٣) يوماً فرجع الباكون - إلاّ شذّاذاً منهم - عن القول بإمامته إلى القول بإمامة أبي الحسن موسى عليه السلام، ورجعوا إلى الذي روي أنّ الإمامة لا تكون في الأخوين بعد الحسن والحسين عليهم السلام، وبقي شذّاذ منهم على القول بإمامته، وبعد أن مات قالوا بإمامة أبي الحسن موسى عليه السلام. انتهى.

ولازمه صحّة قول من قال: إنهم كانوا^(٤) يدخلونه بين الصادق والكاظم عليهم السلام.

← الرجلين جاء في جامع المقال: ١٩١، ومعين النبيه [النسخة الخطيّة]: ٢٦، ومجمع البحرين مادة (فطح) وحكاه في البحار ٣٧/١١، و ٢٦١/٤٧ برقم ٢٩.. وغيرهم، والأصل فيه رجال الكشي رحمته الله.

(١) كذا في رجال الخاقاني وغيره، والمشهور: أفتح.

انظر: الإرشاد ٢/٢١٠، والفصول المختارة: ٣٠٦، وكشف الغمّة ٢/١٧٩.. وغيرها.

(٢) في الطبعة الأولى وخطيّتها: فقهاؤنا.

(٣) في بحار الأنوار: بتسعين.

(٤) كلمة: كانوا.. لم ترد في كلتا الطبعتين، وجاءت في خطيّة الطبعة الأولى.

[تذييل:

لا يخفى عليك أنّ القول بالفطحيّة أقرب مذاهب الشيعة إلى الحقّ، كما نبّهنا على ذلك في ذيل الفائدة السابعة من مقدّمة تنقيح المقال^(١)، فراجع وتدبّر [٢].

ومنها:

السمطيّة:

وهم القائلون بإمامة محمّد بن جعفر، الملقّب بـ: ديباجة، دون أخيه^(٣) موسى عليه السلام وعبد الله الأفطح^(٤)، نسبوا إلى رئيس لهم يقال له: يحيى بن أبي السمط^(٥).

ومنها:

الناووسيّة:

[أتباع رجل يقال له: ناووس..

(١) تنقيح المقال ١٩٣/١ - ١٩٤ [الطبعة الحجرية] الفائدة السابعة، ومن هنا ذهب الكاظمي في

تكلمة الرجال ١٩٣/١ في الفائدة السابعة، إلى أن صرف وجود رجال من الفطحيّة لا يضرّ في

السند ولا يوجب الطعن فيه.

(٢) ما بين المعكوفين لا يوجد في الطبعة الأولى من الكتاب.

(٣) كذا، والظاهر: أخويه.

(٤) حيث أنهم يدعون أنّ أباه نصّ عليه بالإمامة دون سائر إخوته، وقد خرج هذا بالسيف،

وتسمّى بـ: أمير المؤمنين!

(٥) كذا في التعليقة للوحيد - المطبوعة مع منهج المقال - : ٤١٠ [الطبعة الحجرية في الحاشية]،

وحكى عنه غير واحد كالحناقاني في رجاله: ١٣٥.

..وقيل: نسبوا إلى قرية ناوسيا^(١) وهم القائلون بالإمامة إلى مولانا الصادق عليه السلام ووقفوا عليه، وقالوا: إنه حيّ لن يموت، يظهر ويظهر أمره، وهو القائم المهدي.

وعن الملل والنحل^(٢) أنهم: زعموا أنّ علياً عليه السلام مات وستنشق الأرض عنه قبل يوم القيامة فيملاً الأرض عدلاً^(٣).

قيل: نسبوا إلى رجل يقال له: ناووس، وقيل: إلى قرية تسمى بذلك،^(٤) ويسمّون: الصارميّة أيضاً].

ومنها:

الواقفة:

وهم الذين وقفوا على مولانا الكاظم عليه السلام؛ كما هو المعروف من هذا اللفظ حيثما

(١) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية، وهو مكرّر لما سيذكره فيما بعد. وقد حكى كلا الوجهين في جامع المقال: ١٩٢.. وغيره.

ومن هنا إلى آخره بنصّه في تعليقة الوحيد البهبهاني على الرجال الكبير للأسترآبادي: ٤١٠ [الطبعة الحجرية]، وذكرهم الطريحي في مجمع البحرين مادة (نوس).

(٢) الملل والنحل ١/١٦٦، وحكاه عنه في عدّة مصادر منها معين النبيه [النسخة الخطيّة]: ٢٦، ورجال الخاقاني: ١٣٢.. وغيرها.

(٣) وقد روى الكشي في رجاله: ٤١٤ حديث ٧٨٢ - عن منشأ الناوسية - رواية عن شهاب، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: «يا شهاب! كيف أنت إذا نعاني إليك محمّد بن سليمان؟!» فكثت ما شاء الله، ثم إن محمّد بن سليمان لقيني فقال: يا شهاب! عظم الله أجرك في أبي عبد الله، فكان سبب إقامة الناوسية على أبي عبد الله عليه السلام بهذا الحديث، فتأمل.

(٤) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية، وما قبله مكرّر لما ألحقه عليه السلام.

يطلق. وربما يقال لهم: المظورة.. أي الكلاب المبتلة من المطر^(١)، ووجه الإطلاق ظاهر، وإنما وقفوا على الكاظم عليه السلام بزعم أنه القائم المنتظر، إما بدعوى حياته وغيبته، أو موته وبعثته، مع تضليل من بعده بدعوى الإمامة، أو باعتقاد أنهم خلفاؤه وقضاته إلى زمان ظهوره.

[^(٢) وصرح بعض المتأخرين أن القائلين بختم الإمامة على الكاظم عليه السلام هم: الموسوية، ولهم ثلاث فرق.

فمنهم: من يشكون في حياته ومماته، ويسمّون بـ: المظورة.

ومنهم: من يجزمون بموته، ويسمّون بـ: القطعية.

ومنهم: من يقولون بحياته، ويسمّون بـ: الواقفية.

وعليه؛ فالمظورة قسيم للواقفية.

وروى الكشي^(٣) عن أبي القاسم الحسن بن محمد، عن عمر بن يزيد، عن عمه قال: [كان بدء الواقفة أنه كان اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعثة زكاة أموالهم، وما كان يجب عليهم فيها، فحملوها إلى وكيلين لموسى عليه السلام بالكوفة،

(١) وقيل هما فرقتان، ولعله يظهر ذلك من بعض الروايات المروية في الكشي وغيره، وسيعرض المصنف رحمته لذلك.

(٢) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية، وجاء في الطبعة الأولى هنا: وفي بعض الأخبار أنه كان بدء.. إلى آخره.

(٣) رجال الكشي: ٤٥٩ [٧٦٠/٢] حديث ٨٧١ بتصرف. والذي فيه: أنه حدّثه محمد بن الحسن البرائي، قال: حدّثني أبو علي الفارسي، قال: حدّثني أبو القاسم الحسين بن محمد بن عمر بن يزيد، عن عمه، قال: كان بدء.. إلى آخره بنصّه، والظاهر أن ما في المتن سهو.

أحدهما: حيّان السراج^(١)، وآخر كان معه، وكان موسى عليه السلام في الحبس، فاتّخذوا^(٢) بذلك دوراً وعقاراً^(٣)، واشتروا^(٤) الغلّات، فلما مات موسى عليه السلام وانتهى الخبر إليهما أنكرا موته، وأذاعا في الشيعة أنّه لا يموت لأنّه القائم، فاعتمدت عليهما طائفة من الشيعة، وانتشر قولهما في الناس، حتّى كان عند موتها أوصيا بدفع المال إلى ورثة موسى عليه السلام، واستبان للشيعة أنّهما إنّما قالوا ذلك حرصاً على المال.

[^(٥) وفي العيون^(٦) والعلل^(٧)، وكتاب الغيبة^(٨)، عن يونس بن عبد الرحمن، قال: مات أبو الحسن عليه السلام وليس من نوابه أحد إلّا وعنده المال الكثير، وكان سبب وقوفهم وجحودهم لموته أنّه كان عند زياد القندي سبعون ألف دينار، وعند علي ابن أبي حمزة ثلاثون ألفاً.

قال: ولما رأيت ذلك وتبيّن لي الحقّ وعرفت من أمر أبي الحسن الرضا عليه السلام ما

(١) زاد هنا في عدّة الرجال ٣٠٥/١ على الخبر: أو حنّان بن سدير.

(٢) كذا، وفي بعض المصادر - بالثنية - : فاتّخذوا، كما سلف.

(٣) في الغيبة وعدّة الرجال: وعقدا العقود، بدلاً من: عقاراً، وفي رجال الخاقاني عن الكشي: وعقدوا العقود.

(٤) في الغيبة والعدّة: واشتريا - بالثنية - وهو الظاهر سياقاً.

(٥) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١١٣/١ باب ١٠ حديث ٢، باختلاف يسير، وعنه في وسائل الشيعة ٢٧١/١٦، ولاحظ: الغيبة للشيخ الطوسي عليه السلام: ٦٣.

(٧) علل الشرائع: ٢٣٥ باب ١٧١ حديث ١ بتصريف، وانظر: حديث: ٢ من الباب.

(٨) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: ٤٢ - ٤٣ بتصريف، ولاحظ روايات الباب، وعنه في بحار الأنوار ٢٥٢/٤٨ - ٢٥٣ حديث ٤.. وغيره.

عرفت، تكلمت ودعوت الناس إليه، فبعثنا إليّ وقالوا: ما يدعوك إلى هذا؟ إن كنت تريد المال فنحن نعينك^(١)؛ وضمنا لي عشرة آلاف، وقالوا لي: كفّ، فأبيت، وقلت لهم: إنا روينا عن الصادق عليه السلام أنهم قالوا: «إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه، فإن لم يفعل سلب نور الإيمان»، وما كنت لأدع الجهاد في أمر^(٢) على كلّ حال.. فناصرني وأظهر لي العداوة، ورواه الكشي أيضاً^(٣).

هذا؛ وربما يطلق الواقفي على من وقف على غير الكاظم عليه السلام، كمن وقف على أمير المؤمنين عليه السلام، أو وقف على الصادق عليه السلام، أو الحسن العسكري عليه السلام، كما وقع ذلك في إكمال الدين وإتمام النعمة^(٤)، لكن مع التقييد بالموقوف عليه، كما يقال: الواقفة على الصادق عليه السلام.. وإن كان لهم أسماء أخر كالناوسية لمن وقف عليه، كما مرّ. ومن ذلك قولهم في عنبسة بن مصعب.. واقفي على أبي عبد الله عليه السلام.

وكيف كان؛ فقد جزم المولى الوحيد^(٥).. وغيره بأن إطلاق الواقفي في الرجال ينصرف إلى من وقف على الكاظم عليه السلام ولا يحمل مع الإطلاق إلا عليه. نعم مع القرينة يحمل على مَنْ قامت عليه، ولعلّ من جملة القرائن عدم دركه للكاظم عليه السلام وموته قبله أو في زمانه عليه السلام، مثل: سماعة بن مهران، وعلي بن حيّان، ويحيى بن القاسم..

(١) في العيون: نغنيك..

(٢) في العيون: في أمر الله عزّ وجلّ.

(٣) اختيار معرفة الرجال: ٤٩٣، برقم ٩٤٦ باختلاف يسير، وانظر: صفحة: ٤٦٧ برقم ٨٨٨.

(٤) إكمال الدين وإتمام النعمة للشيخ الصدوق: ٤٠.

(٥) في تعليقه على منهج المقال: ٨ و ٩ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ١/١٣٣]. ومثله في عدّة

وحكى الوحيد عليه السلام ^(١) عن جدّه المجلسي الأوّل أنّ الواقفة ^(٢) صنفان: صنف منهم وقفوا عليه في زمانه؛ بأن اعتقدوا كونه قائم آل محمّد صلوات الله عليهم وذلك لشبهة حصلت لهم ممّا ورد عنه وعن أبيه أنّه صاحب الأمر، ولم يفهموا أنّ كلّ واحد منهم صاحب الأمر - يعني أمر الإمامة - ومنهم* : سماعه بن مهران؛ لما نقل أنّه مات في زمانه عليه السلام.

قال ^(٣): وغير معلوم كفر هذا الشخص؛ لأنّه عرف إمام زمانه ولم يجب عليه معرفة الإمام الذي بعده، نعم لو سمع أنّ الإمام الذي بعده فلان ولم يعتقد صار كافراً.

ثمّ أيدّ كلام جدّه ^(٤) بأنّ الشيعة من فرط حبّهم دولة الأئمة عليهم السلام وشدة تمنيهم إيّاها، وبسبب الشدائد والمحن التي كانت عليهم وعلى أئمّتهم [صلوات الله عليهم] من القتل والخوف وسائر الأذايا، وكذا من بغضهم أعداءهم الذين كانوا يرون الدولة وبسط اليد والتسلّط وسائر نعم الدنيا عندهم.. إلى غير ذلك، كانوا دائماً ^(٥) مشتاقين إلى دولة قائم آل محمّد صلوات الله عليه وآله الذي يملأ الأرض

(١) في الفوائد - التعليقة -: ٩ [في الطبعة المحقّقة ١٣٣/١] باختلاف يسير.

(٢) في التعليقة: الموقّفة!

(* أي من هذا الصنف. (منه [عليه السلام])

(٣) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٨ - ٩ (الفائدة الثانية) [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ١٣٣/١ - ١٣٤] بتصرّف يسير، وعنه في عدّة الرجال ١٥٧/١.

(٤) من أنّ سبب اعتقاد الوقف هو الشبهة التي حصلت لهم ممّا ورد عنهم من أنّه صاحب الأمر..

(٥) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

قسطاً^(١)، مسلين^(٢) أنفسهم بظهوره، متوقّعين^(٣) لوقوعه عن قريب، وهم عليه السلام كانوا يسألون خاطرهم، حتى قيل: إن الشيعة تُربّي بالأمانى^(٤).. ثم استشهد عليه السلام لذلك بما ذكره في ترجمة: يقطين^(٥)، ممّا تضمّن قول علي بن يقطين: إن أمرنا لم يحضر.. فعللنا بالأمانى. فلو قيل لنا إن هذا الأمر لا يكون إلا بعد مائتي سنة وثلاثمائة سنة لقست قلوب، ولرجع عامّة الناس عن الإسلام. ولكن قالوا: ما أسرع.. وما أقربه.. تألفاً لقلوب الناس وتقريباً للفرج^(٦).

ثمّ قال^(٧): ومن ذلك أنّهم كثيراً ما يسألونهم عن قائمهم.. فربّما قال واحد منهم [صلوات الله عليهم]: .. فلان - يعني الذي بعده -، وما كان يظهر مراده من القائم مصلحةً وتسليّةً لحواطرهم، سيّما بالنسبة إلى من علم عدم بقائه إلى ما بعد زمانه، كما وقع من الباقر عليه السلام بالنسبة إلى جابر^(٨)، كما سنذكره في ترجمة عنبسة،

(١) في المصدر: يملاً الدنيا قسطاً وعدلاً. ولا توجد: عدلاً.. في المحقّقة.

(٢) كذا في نسخة، وفي الطبعة المحقّقة من التعليقة: متسلين.

(٣) في التعليقة المحقّقة: مترقبين.

(٤) التعليقة على منهج المقال: ٩ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ١/١٣٤] بتصرّف.

(٥) منهج المقال: ٣٧٥ [الطبعة الحجرية]، ولاحظ: ما علّقه الوحيد البهبهاني عليه السلام عليها.

(٦) ورد بنصّه في منهج المقال: ٣٧٦ [الطبعة الحجرية]، ونقلاً بالمعنى في عدّة الرجال ١/١٥٧.. وغيره من كتب التراجم.

(٧) تعليقة الوحيد - الفوائد -: ٩ [وفي الطبعة المحقّقة من منهج المقال ١/١٣٤].

(٨) في المصدر الحجري زيادة: إلى جابر من الصادق عليه السلام.. وفي الطبعة المحقّقة من المنهج ورجال الخاقاني: في الصادق عليه السلام..

وربما كانوا يشيرون إلى مرادهم، وهم من فرط ميل قلوبهم وزيادة حرصهم ربّما كانوا لا يتفطنون.

قلت: أشار بما يذكره في ترجمة عنبسة^(١) إلى ما رواه في الكافي^(٢) في باب النصّ على الصادق عليه السلام، عن أبي الصباح، أنّ الباقر عليه السلام قال - مشيراً إلى الصادق عليه السلام -: «هذا من الذين قال الله عزّ وجلّ: ﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا... ﴾»^(٣).

وعن جابر الجعفي، عن الباقر عليه السلام، قال: سئل عن القائم عليه السلام^(٤) فقال: «هذا والله قائم آل محمد عليه السلام».

قال عنبسة: فلما قبض [أبو جعفر] عليه السلام دخلت على الصادق عليه السلام فأخبرته بذلك، فقال: «صدق جابر»، ثمّ قال: «أترون أن ليس كلّ إمام فهو القائم بعد الإمام الذي كان قبله؟!»^(٥).. إلى آخر ما ذكره في تلك الترجمة^(٦).

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٢٥٣ [الطبعة الحجرية] في ترجمة عنبسة بن مصعب.

(٢) الكافي ٢٤٣/١ - ٢٤٤ حديث ١ بتصرّف.

(٣) سورة القصص (٢٨): ٥.

(٤) هنا سقط وهو: فضرب بيده على أبي عبد الله عليه السلام فقال: .. إلى آخره.

(٥) أصول الكافي ٢٤٤/١ [٣٠٧/١] حديث ٧ باختلاف يسير، وعنه في بحار الأنوار ١٤/٤٧ - ١٥ حديث ١١.

ولاحظ: إعلام الوري: ٢٧٣، والصرط المستقيم ١٦٢/٢، قال: وروي بصحاح الأسانيد

إلى جابر بن يزيد..

(٦) تعليقة الوحيد على منهج المقال: ٢٥٣ [الطبعة الحجرية].

وهو كما ترى يشير إلى حصول الشبهة لعنيسة من جهة قوله: «هذا والله قائم آل محمد ﷺ»، ولذا سأل مولانا الصادق ﷺ ولم ترتفع عنه الشبهة حتى كشف له عن المراد بأن كلاً منّا قائم آل محمد ﷺ - بمعنى القائم بأمر الإمامة والخلافة - لا القائم المعروف الذي يكون في آخر الزمان عجل الله تعالى فرجه، وجعلنا من كلّ مكروه فداه.

وعلى كلّ حال؛ فجرد الرمي بالوقف لعله لا يرتب عليه الأثر إلا بعد الفحص والبحث عن أنّ الوقف هل كان في حياة الكاظم ﷺ أو قبل زمانه أو بعد موته؟ وهل هو عند التحمل أو الأداء؟ كما لا يخفى وجهه.

[^(١) وينبغي تذييل المقام بالأخبار التي رواها الكشي ﷺ في حقّ الواقفة. مثل ما رواه هو ﷺ ^(٢)، عن محمد بن مسعود، ومحمد بن الحسن البرّاني ^(٣)، قال: حدّثنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن فارس، قال: حدّثني أبو جعفر أحمد بن عبدوس الخليلي ^(٤).. أو غيره، عن علي بن عبد الله الزهري ^(٥)، قال: كتبت إلى أبي الحسن ﷺ أسأله عن الواقفة، فكتب: «الواقف عاند عن الحق، ومقيم على سيئة.. إن مات بها كانت جهنم مأواه وبئس المصير».

(١) من هنا إلى: ومنها: الزيدية، من إضافات المصنّف ﷺ على الطبعة الأولى.

(٢) رجال الكشي: ٤٥٥ - ٤٥٦ حديث ٨٦٠.

(٣) في رجال الكشي: البرّاني، وكل ما هنا من لفظ (البرّاني) فهو هناك: البرّاني.

(٤) في المصدر: الخليلي.

(٥) في الرجال: الزيري.

وما رواه هو عليه السلام ^(١) - أيضاً - عن جعفر بن معروف، قال: حدّثني سهل بن يحيى ^(٢)، قال: حدّثني الفضل بن شاذان - رفعه - عن الرضا عليه السلام، قال: سئل عن الواقعة، فقال: «يعيشون حيارى، ويموتون زنادقة».

وما رواه هو عليه السلام ^(٣) - أيضاً - قال: وجدت بخطّ جبرئيل بن أحمد [في] ^(٤) كتابه، قال: حدّثني سهل بن زياد الآدمي، قال: حدّثني محمّد بن أحمد بن الربيع الأقرع، قال: حدّثني جعفر بن بكير، قال: حدّثني يوسف ^(٥) بن يعقوب، قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: أعطي هؤلاء الذين يزعمون أنّ أباك حيّ من الزكاة شيئاً؟ قال: «لا تعطهم، فإنّهم كفّار، مشركون، زنادقة».

قال ^(٦): حدّثني عدّة من أصحابنا، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: سمعناه يقول: [«يعيشون شكّاكاً، ويموتون زنادقة»، قال: فقال: بعضنا أمّا الشكّاك فقد علمناه، فكيف يموتون زنادقة؟ قال: فقال: «حضرت رجلاً منهم وقد احتضر فسمعتة يقول [^(٧): «... هو كافر إن مات موسى بن جعفر عليه السلام»، قال: فقلت: هذا هو.

(١) رجال الكشي: ٤٥٦ [٧٥٦/٢] برقم ٨٦١، وعنه في أكثر من مصدر، كعدّة الرجال ٣٠١/١.

(٢) في المصدر: سهل بن بحر.

(٣) رجال الكشي: ٤٥٦ [٧٥٦/٢] برقم ٨٦٢.

(٤) الزيادة ما بين المعكوفين من المصدر.

(٥) خ. ل: يونس.

(٦) نفس المصدر والصفحة، ذيل الحديث.

(٧) ما بين المعكوفين سقط، لم يرد في الأصل والطبعين، وزيد من المصدر.

وما رواه هو عليه السلام ^(١) - أيضاً - عن أبي صالح خلف بن حامد الكشي، عن الحسن ابن طلحة، عن بكير ^(٢) بن صالح، قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: «ما يقول الناس في هذه الآية؟» قلت: جعلت فداك، فأبي آية؟ قال: «قول الله عز وجل: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ.. ﴾ ^(٣)» قلت: اختلفوا فيها، قال أبو الحسن عليه السلام: «ولكن ^(٤) أقول: نزلت في الواقعة، إنهم قالوا: لا إمام بعد موسى عليه السلام، فرد الله عليهم: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ.. ﴾ واليد هو الإمام في باطن الكتاب، وإنما عنى بقولهم: لا إمام بعد موسى بن جعفر عليه السلام».

وما رواه هو عليه السلام ^(٥) - أيضاً - عن خلف، عن الحسن بن طلحة المروزي، عن محمد ابن عاصم، قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: «يا محمد! بلغني أنك تجالس الواقعة». قلت: نعم، جعلت فداك، أجالسهم وأنا مخالف لهم، قال: «لا تجالسهم، فإن الله عز وجل يقول: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ.. ﴾ ^(٦)»

(١) رجال الكشي: ٤٥٦ - ٤٥٧ حديث ٨٦٣، بتصرف.

(٢) في نسخة: بكر.

(٣) سورة المائدة (٥): ٦٤.

(٤) كذا، وفي المصدر: لكني.. وهو الظاهر.

(٥) رجال الكشي: ٤٥٧ [٧٥٧/٢] حديث ٨٦٤ بتصرف، وعنه في عدة الرجال

٣٠١/١ - ٣٠٢.

(٦) سورة النساء (٤): ١٤٠.

يعني بالآيات الأوصياء الذين كفروا بها الواقعة».

وما رواه هو عليه السلام (١) - أيضاً - عن خلف، قال: حدّثني الحسن بن علي، عن سليمان الجعفري، قال: كنت عند أبي الحسن عليه السلام بالمدينة إذ دخل عليه رجل من أهل المدينة فسأله عن الواقعة، فقال أبو الحسن عليه السلام: « ﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا * سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ (٢). والله! إن الله لا يبدّلها حتى يقتلوا عن آخرهم».

وما رواه هو عليه السلام (٣) - أيضاً - عن محمّد بن الحسن البرّاني (٤)، قال: حدّثني أبو علي الفارسي، قال: حدّثني عبدوس الكوفي، عن حمدويه، عمّن حدّثه، عن الحكم بن مسكين، قال: حدّثني بذلك إسماعيل بن محمّد بن موسى بن سلام، عن الحكم بن عيص (٥)، قال: دخلت مع خالي سليمان [بن خالد على أبي عبد الله عليه السلام] (٦) فقال: «[يا سليمان!] مَنْ هذا الغلام؟» فقال: ابن أختي، فقال: «[هل] (٧) يعرف هذا الأمر؟» فقال: نعم، فقال: «الحمد لله الذي لم يخلقه شيطانا».

(١) رجال الكشي: ٤٥٧ [٧٥٧/٢] حديث ٨٦٥، بتصرّف.

(٢) سورة الأحزاب (٣٣): ٦١ - ٦٢.

(٣) رجال الكشي: ٤٥٧ - ٤٥٨ حديث ٨٦٦.

(٤) في المصدر: البرّاني.

(٥) كذا في المصدر، ولعلّ هنا سقطاً، والظاهر هكذا: عن إسماعيل بن محمّد، عن موسى بن

سلام، عن الحكم بن مسكين، عن عيص بن القاسم..

(٦) ما بين المعكوفين - هذا والذي بعده - مزيد من المصدر.. وكأنّه سقط من الأصل.

(٧) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

ثمّ قال: «يا سليمان! نعوذ^(١) بالله ولدك من فتنة شيعتنا»، قلت: جعلت فداك، وما تلك الفتنة؟ قال: «إنكارهم الأئمة، ووقوفهم^(٢) على ابني موسى عليه السلام، قال: ينكرون موته، ويزعمون أنّ لا إمام بعده، أولئك شرّ الخلق».

وما رواه هو عليه السلام^(٣) - أيضاً - عن محمد بن الحسن البراني، قال: حدّثني أبو علي، قال: حدّثني يعقوب بن زيد^(٤)، عن محمد بن أبي عمير، عن رجل من أصحابنا، قال: قلت للرضا عليه السلام: جعلت فداك! قوم قد وقفوا على أبيك، يزعمون أنّه لم يميت: قال: قال: «كذبوا، وهم كُذّاب^(٥) بما أنزل الله عزّ وجلّ على محمد صلى الله عليه وآله، ولو كان الله يمدّ في أجل أحد من بني آدم لحاجة الخلق إليه لمدّ الله في أجل رسول الله صلى الله عليه وآله».

وما رواه هو عليه السلام^(٦)، عن محمد بن الحسن البراني، قال: حدّثني أبو علي الفارسي، قال: حدّثني ميمونة النخّاس^(٧)، عن محمد بن الفضيل، قال: قلت للرضا عليه السلام: جعلت فداك! ما حال قوم قد وقفوا على أبيك موسى عليه السلام? قال: «لعنهم الله! ما أشدّ كذبهم، أما إنّهم يزعمون أنّي عقيم، وينكرون منّ يلي هذا الأمر من ولدي».

وما رواه هو عليه السلام^(٨)، عن محمد بن الحسن البراني، قال: حدّثني أبو علي، قال:

(١) كذا، وفي المصدر: عوذ بالله، وهو الظاهر.

(٢) خ. ل: وغرضهم، وفي نسخة: وعرضهم.

(٣) رجال الكشي: ٤٥٨ حديث ٨٦٧، بتصرّف.

(٤) في المصدر: يزيد.

(٥) كذا، وفي المصدر: كفّار، وهو الظاهر.

(٦) رجال الكشي: ٤٥٨ حديث ٨٦٨، بتصرّف.

(٧) في المصدر: ميمون النخّاس.

(٨) رجال الكشي: ٤٥٨ - ٤٥٩ [٧٥٩/٢] حديث ٨٦٩، وعنه في عدّة الرجال ٣٠٢/١.

حدّثني أبو القاسم الحسين بن محمّد بن عمر بن يزيد، عن عمّه، عن جدّه عمر بن يزيد، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فحدّثني مليّاً في فضائل الشيعة، ثمّ قال: «إنّ من الشيعة بعد ثامنهم عليه السلام ^(١) شرّ من النصاب»، [قلت: جعلت فداك! أليس ينتحلون حبّكم ويتولّونكم ويتبرّؤون من عدوّكم ^(٢)، قال: «نعم»، قال: ...] ^(٣) قلت: جعلت فداك! بين لنا نعرفهم فلعلنا منهم، قال: «كلّا - يا عمر! - ما أنت منهم، إنّما هم قوم يفتنون يزيد، ويفتنون موسى (ع)».

وما رواه هو عليه السلام ^(١) - أيضاً - عن محمّد بن الحسن البرّاني ^(٢)، قال: حدّثني أبو علي، قال: حدّثني محمّد بن إسماعيل، عن موسى بن القاسم البجلي، عن علي بن جعفر عليه السلام، قال: جاء رجل إلى أخي عليه السلام فقال له: جعلت فداك، مَنْ صاحب هذا الأمر؟ فقال: «أما إنّهم يفتنون بعد موتي فيقولون هو القائم، وما القائم إلّا بعدي بسنين».

وما رواه هو عليه السلام ^(٣) - أيضاً - عن محمّد بن الحسن البرّاني، قال: حدّثني أبو علي الفارسي، قال: حدّثني أبو القاسم الحسين بن محمّد بن عمر بن يزيد، عن عمّه، قال:

(١) في بعض النسخ: بعدنا من هم.. بدلاً من: بعد ثامنهم عليه السلام ..

(٢) خ. ل: أعدائكم.

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل وطبعاته وجاء في المصدر.

(١) رجال الكشي: ٤٥٩ حديث ٨٧٠.

(٢) في المصادر: البرّاني.

(٣) رجال الكشي: ٤٥٩ - ٤٦٠ حديث ٨٧١ بتصرّف، وقد مرّ ذكره من المصنّف عليه السلام

أول البحث.

كان بدؤ الواقعة أنه كان اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعثة لزكاة^(١) ما لهم * ، وما كان يجب عليهم فيها ، فحملوه إلى وكيلين لموسى عليه السلام بالكوفة أحدهما: حنان^(٢) السراج ، والآخر كان معه ، وكان موسى عليه السلام في الحبس ، فاتخذوا بذلك دوراً ، وعقدا العقود ، واشترى الغلات ، فلما مات موسى عليه السلام [عليه السلام] فانتهى^(٣) الخبر إليهما أنكرا موته ، وأذاعا في الشيعة أنه لا يموت ؛ لأنه هو القائم ، فاعتمدت عليه^(٤) طائفة من الشيعة ، وانتشر قولهما في الناس حتى كان عند موتها أوصيا بدفع ذلك المال إلى ورثة موسى عليه السلام ، فاستبان للشيعة أنها قالا ذلك حرصاً على المال .

وما رواه هو عليه السلام^(٥) - أيضاً - عن محمد بن الحسن البراني ، قال : حدثني أبو علي ، قال : حدثني محمد بن رجاء الحنّاط ، عن محمد بن علي الرضا عليه السلام ، أنه قال : « الواقعة هم حمر^(٦) الشيعة » ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ .. إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾^(٧) .

(١) خ. ل: زكاة أموالهم.

(منه [عليه السلام])

(* خ. ل: أموالهم.

(٢) في المصدر: حنان.

(٣) في المصدر: وانتهى.

(٤) كذا، والظاهر: عليها، وقد سلف قريباً، ولعلّ الضمير يرجع إلى الخبر، فتأمل؛ إذ أنّ مقتضى

الاعتماد على الخبر الاعتقاد بموته عليه السلام ، وإنما المحتمل هو رجوع الضمير إلى قولها.

(٥) رجال الكشي: ٤٦٠ حديث ٨٧٢، وفيه: البراني، بدلاً من: البراني.

(٦) في نسخة: حمير.

(٧) سورة الفرقان (٢٥): ٤٤.

وما رواه هو عليه السلام ^(١) - أيضاً - عن محمد بن الحسن البراني ^(٢)، قال: حدثني أبو علي، قال: حدثني منصور، عن محمد بن علي ^(٣) الرضا عليه السلام: «إن الزيدية والواقفة والنصاب عنده بمنزلة واحدة».

وما رواه هو عليه السلام ^(٤) - أيضاً - عن محمد بن الحسن البراني، قال: حدثني الفارسي - يعني أبا علي - عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عمار، قال: قال: سألت محمد بن علي الرضا عليه السلام عن هذه الآية: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ * عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴾ ^(٥) قال: «نزلت في النصاب والزيدية، والواقفة من النصاب».

وما رواه هو عليه السلام ^(٦)، عن محمد بن الحسن البراني، قال: حدثني أبو علي، قال: حدثني إبراهيم بن عقبة، قال: كتبت إلى العسكري عليه السلام: جعلت فداك! قد عرفت هؤلاء المطورة، فأقنت عليهم في الصلاة ^(٧)? قال: «نعم، أقنت عليهم في الصلاة*».

(١) رجال الكشي: ٢٢٩ حديث ٤١٠ باختلاف يسير، وصفحة: ٤٦٠ حديث ٨٧٣ بنصه، وحكاها في معين النبيه: ٢٦ [النسخة الخطية] بمعناه.

(٢) في المصدر: البراني، قال: حدثني أبو علي الفارسي.. وكل الروايات المروية عن رجال الكشي كذلك، كما مر.

(٣) في المصدر: عن الصادق محمد بن علي..

(٤) رجال الكشي: ٤٦٠ [٧٦١/٢] حديث ٨٧٤، وعنه في عدة الرجال ٣٠٣/١.. وغيره.

(٥) سورة الغاشية (٨٨): ٢ - ٣.

(٦) رجال الكشي: ٤٦٠ حديث ٨٧٥.

(٧) في المصدر: في صلاتي.

(منه [مترجم])

* خ. ل: صلواتك.

وفي نسخة أخرى: في صلاتك، والمعنى واحد.

وما رواه هو عليه السلام ^(١) - أيضاً - عن محمد بن الحسن البراني، قال: حدثني أبو علي الفارسي، عن محمد بن الحسين الكوفي، عن محمد بن جبار ^(٢)، عن عمر بن فرات، قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الواقفة، قال: «يعيشون حيارى ويموتون زنادقة».

وما رواه هو عليه السلام ^(٣) - أيضاً - بهذا الإسناد عن ^(٤) أحمد بن إدريس القمي، قال: حدثني محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثني العباس بن معروف، عن الحجّال، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: ذكرت المطورة وشكهم.. فقال: «يعيشون ما عاشوا في شك، ثم يموتون زنادقة».

وما رواه هو عليه السلام ^(٥) عن حمدويه، قال: حدثني محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن

(١) رجال الكشي: ٤٦٠ - ٤٦١ حديث ٨٧٦، وفيه: البرائي، وكذا ما قبله.

(٢) في المصدر: بن عبد الجبار.

(٣) رجال الكشي: ٤٦١ حديث ٨٧٨، بتصريف.

(٤) هنا سقط في الإسناد، ولعله اختصر من قبل المصنف عليه السلام، ولكن في الرواية برقم: ٨٧٧ صفحة: ٤٦١ هكذا: بهذا الإسناد، عن أحمد بن محمد البرقي، عن جعفر بن محمد بن يونس، قال: جاءني جماعة من أصحابنا معهم رقاع فيها جوابات المسائل إلا رقعة الواقف قد رجعت [خ. ل: جعلت] على حالها لم يوقع فيها شيء.

ثم قال الكشي: إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي، قال: حدثني أحمد بن إدريس القمي.. إلى آخره.

(٥) رجال الكشي: ٤٦١ حديث ٨٧٩، وقد مرّت هذه المكاتبه قريباً بإسناد آخر. ولاحظ:

حديث ٨٧٥ منه، وكذا فرق الشيعة للنوبختي: ٨١.

عقبة، قال: كتبت إليه - يعني أبا الحسن عليه السلام - : جعلت فداك! قد عرفت بعض هذه المطورة، أفأقنت عليهم في صلاتي؟ قال: «نعم اقنت عليهم في صلاتك».

وما رواه هو عليه السلام ^(١)، عن خلف ^(٢) بن جابر الكشي، قال: أخبرني الحسن بن طلحة المروزي، عن يحيى بن المبارك، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام بمسائل فأجابني، وكتبت ^(٣) وذكرت في آخر الكتاب قول الله عز وجل: ﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ ^(٤) فقال: «نزلت في الواقعة».

ووجدت الجواب كله بخطه: «ليس هم من المؤمنين ولا من المسلمين، هم ممن كذب بآيات الله، ونحن أشهر معلومات، فلا جدال فينا ولا رفت، ولا فسوق فينا، انصب لهم من العداوة - يا يحيى! - ما استطعت».

وما رواه هو عليه السلام ^(٥)، عن محمد بن الحسن، قال: حدثني ^(٦) محمد بن الصباح، قال: حدثنا إسماعيل بن عامر، عن أبان، عن حبيب الخثعمي، عن ابن أبي يعفور، قال: كنت عند الصادق عليه السلام إذ دخل موسى عليه السلام فجلس، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «يا ابن أبي يعفور! هذا خير ولدي وأحبهم إليّ، غير أن الله عز وجل يضلّ قوماً من شيعتنا [فاعلم أنهم قوم لا خلاق لهم في الآخرة، ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكّيهم،

(١) رجال الكشي: ٤٦١ - ٤٦٢ [٧٦٢/٢] حديث ٨٨٠، وعنه في عدّة الرجال ٣٠٤/١.

(٢) في المصدر: حامد.

(٣) في نسخة: وكننت، وأخرى: وكتب.

(٤) سورة النساء (٤): ١٤٣.

(٥) رجال الكشي: ٤٦٢ [٧٦٢/٢] حديث ٨٨١ بتصرّف.

(٦) هنا سقط، وهو: أبو علي، قال: حدثنا...

وله عذاب أليم»، قلت: جعلت فداك! قد أزعجت قلبي عن هؤلاء، قال: «يضلّ به^(١) قوم من شيعتنا»^(٢) بعد موته جزعاً عليه فيقولون: لم يمّت..^(٣) وينكرون الأئمة من بعده، ويدعون الشيعة إلى ضلالتهم، وفي ذلك إيصال حقوقنا، وهدم دين الله، يا ابن أبي يعفور! والله ورسوله منهم بريء، ونحن منهم براء».

وما رواه هو عليه السلام^(٤) - أيضاً - بهذا الإسناد، قال: حدّثني أيّوب بن نوح، عن سعيد العطار، عن حمزة الزيات، قال: سمعت حمران بن أعين، يقول: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أمن شيعتكم أنا؟ قال: «إي والله في الدنيا والآخرة، وما أحد من شيعتنا إلا وهو مكتوب عندنا اسمه واسم أبيه، إلا من يتولّى منهم عنّا».

قال: قلت جعلت فداك! أو من شيعتكم من يتولّى عنكم بعد المعرفة؟! قال: «يا حمران! نعم، وأنت لا تدركهم».

قال حمزة: فتناظرنا في هذا الحديث فكتبنا به إلى الرضا عليه السلام نسأله عمّن استثنى به أبو جعفر عليه السلام، فكتب: «هم الواقعة على موسى بن جعفر عليه السلام».

وروى في العيون^(٥)، وغيبة الشيخ عليه السلام^(٦)، عن يونس بن عبد الرحمن، قال: مات

(١) خ. ل: بهم.

(٢) ما بين المعكوفين من الأصل، وزيد من المصدر.

(٣) هنا زيادة كلمة: فيكفرون.. جاءت في عدّة الرجال ٣٠٤/١ ولم ترد في المصدر.

(٤) رجال الكشي: ٤٦٢ حديث ٨٨٤ بتصرّف.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام للصدوق ١١٣/١ حديث ٢.

(٦) الغيبة للشيخ الطوسي: ٤٣ بتصرّف واختلاف.

أبو الحسن عليه السلام وليس من نوابه^(١) أحد إلا وعنده المال الكثير، وكان ذلك سبب وقوفهم وجحودهم^(٢) لموته عليه السلام.. وكان عند زياد القندي سبعون ألف دينار، وعند علي بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار.

قال: ولما رأيت ذلك وتبين لي الحق، وعرفت من أمر أبي الحسن الرضا عليه السلام ما عرفت، فكلمت^(٣) ودعوت الناس إليه، فبعثنا إليّ وقالوا لي: ما يدعوك إلى هذا؟ إن كنت تريد المال فنحن نغنيك، وضمننا لك عشرة آلاف دينار، وقالوا: كفّ! فأبيت وقلت لهما: إنا روينا عن الصادق عليه السلام^(٤): «إذا ظهرت البدع فعلى العالم^(٥) أن يظهر علمه، وإن لم يفعل سلب نور الإيمان من قلبه»، وما كنت لأدع الجهاد في أمر الله على كلّ حال.. فناصباني وأظهر لي العداوة^(٦).

وفي العيون^(٧) - أيضاً - عن ربيع بن عبد الرحمن، قال: كان - والله! - موسى بن جعفر عليه السلام من المتوسّمين، يعلم من يقف عليه بعد موته عليه السلام^(٨)، وكان يكظم عليهم

(١) في رجال الكشي وأكثر النسخ: قوامه، وكذا في الغيبة والعيون.

(٢) في رجال الكشي: جهودهم، وهو غلط، وفي الغيبة: جحدهم.

(٣) في العيون: تكلمت، وهو الظاهر.

(٤) في المصدر: الصادقين عليهم السلام.

(٥) خ. ل: الإمام.

(٦) بتصرّف واختصار في رجال الكشي: ٤٠٥ حديث: ٧٥٩.

وقد مرّ من المصنّف عليه السلام ذكره، وهو من زياداته عليه السلام على الطبعة الثانية.

(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١١٢/١ باب ١٠ حديث ١ باختلاف يسير، والبحار ٣٠٩/١١.

(٨) هنا سقط يوجد في العيون: ويجحد الإمام بعد إمامته.. وفي البحار: ويجحد الإمامة بعده

[كذا] إمامته.

غيظه ولا يبدي لهم ما يعرف منهم، فسَمِّي: الكاظم عليه السلام لذلك [١].

ومنها:

الزيدية:

وهم القائلون بإمامة زيد بن علي بن الحسين عليه السلام، وهم فرق أغلبهم يقولون بإمامة كل فاطمي عالم صالح ذي رأي يخرج بالسيف، وزيد هذا قتل وصلب بالكُناسة - موضع قريب من الكوفة (٢) - وقد نهاه الباقر عليه السلام عن الخروج والجهاد فلم ينته فصار إلى ذلك، واختلفت الروايات في أمره، فبعضها يدلّ على ذمّه بل كفره لدعواه الإمامة بغير حقّ، وبعضها يدلّ على علوّ قدره وجلالة شأنه، وربّما جمع بعضهم بينهما بحمل النهي عن الخروج على التقيّة، أو (٣) أنّه ليس نهي تحريم، بل شفقة وخوفاً عليه [٤] وقد أوضحنا في ترجمته في تنقيح المقال (٥) حسن حاله بنفسه، وصحّة خروجه، فلاحظ وتدبّر].

(١) إلى هنا تمّ ما زاده المصنّف طاب رسمه على الطبعة الأولى للكتاب.

أقول: رواه في علل الشرائع: ٢٣٥ باب ١٧٠، وفيه... بعد موته، ويجحد الإمامة بعد إمامته، وكان.. إلى آخره. وعدّ جملة من هذه الروايات أيضاً الوحيد البهبهاني في آخر تعليقه على منهج المقال: ٤١٨ - ٤١٩ [الطبعة الحجرية].

وهناك واقفية بمعنى آخر لاحظها في فرق الشيعة: ٩٥، وحوار العين: ١٧٥.. وغيرها.

(٢) انظر عنه: مراصد الاطلاع ١١٨٠/٣. وفيه: محلّة بالكوفة مشهور.. وقد ذكر الواقعة، ومثله في معجم البلدان ٤٨١/٤.

(٣) في الطبعة الثانية: واو بدلاً من: أو، وما ذكر أولى.

(٤) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية.

(٥) تنقيح المقال ٤٦٧/١ - ٤٧١ [الطبعة الحجرية].

ومنها:

البتريّة^(١):

بضمّ الباء الموحّدة، وقيل بكسرهما^(٢)، ثمّ سكون التاء المثناة من فوق^(٣)، فرقة^(٤) من الزيدية.

قيل: نسبوا إلى المغيرة بن سعد^(٥)، ولقبه: الأبتري.

وقيل: البتريّة، هم أصحاب كثير النوا، [و] الحسن بن صالح بن حي، وسالم بن

أبي حفصة، والحكم بن عيينة^(٦)، وسلمة بن كهيل، وأبي المقدام ثابت الحدّاد..

وهم الذين دعوا إلى ولاية علي عليه السلام ثمّ خلطوها بولاية أبي بكر وعمر، ويشبتون

لهم الإمامة ويبغضون عثمان وطلحة والزبير وعائشة، ويرون الخروج مع بطون ولد

علي عليه السلام، ويشبتون [من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]^(٧) لكلّ من خرج

منهم عند خروجه الإمامة.

(١) وقد يقال لهم: أبتريّة، وقيل: هما اثنان. وقيل: هما والمغيرة واحد. وصرّح بذلك الوحيد

البهبهاني في تعليقه على منهج المقال للأسترآبادي: ٤١٠ [الطبعة الحجرية]، وعنه في رجال

الخاقاني: ١٣٠.

(٢) أقول: القياس يقتضي الفتح؛ لأنّه مصدر: بتر، والحقّ التثني فيه، فتدبّر.

(٣) وقيل: بضمّ التاء، كما في كشّاف اصطلاحات الفنون ١٦٧/١.

(٤) في الأصل: فرق.

(٥) كذا، والظاهر: سعيد، ونصّ عليه في توضيح المقال: ٤٤ [الطبعة المحقّقة: ٢١٤]، ومعين

النبية: ٢٦ [النسخة الخطيّة]، ورجال الخاقاني: ١٣٠.. وغيرها.

(٦) في نسخة منهج المقال، وكذا بحار الأنوار والسفينة: عتبية.

(٧) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف على الطبعة الثانية.

[^(١)والذي اعتقده أن البترية^(٢) هم زيدية العامة.

ثم إن في وجه تسمية البترية وجهين:

أحدهما: ما هو المعروف من أنه بتقديم الباء الموحدة؛ نسبة إلى المغيرة بن

سعد^(٣) الأبتري، أو لأنهم لما تبرأوا من أعداء الشيخين التفت إليهم زيد بن علي عليه السلام،

وقال: أتبرأون من فاطمة عليها السلام؟! بترتم أمرنا.. بتركم الله!

فقد روى الكشي رحمته الله^(٤)، عن سعد^(٥) بن جناح الكشي، عن علي بن محمد بن يزيد

القمي^(٦)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب،

عن الحسين^(٧) بن عثمان الرواسي، عن سدير، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام ومعي

سلمة بن كهيل، وأبو المقدام، و^(٨) ثابت الحداد، وسالم بن أبي حفصة، وكثير النوا..

وجماعة معهم^(٩)، وعند أبي جعفر عليه السلام أخوه زيد بن علي عليه السلام، فقالوا لأبي جعفر عليه السلام:

(١) من هنا إلى قوله: ومنها: الجارودية.. من زيادات المصنف رحمته الله على الطبعة الثانية.

(٢) قد تقرأ في الطبعة الحجرية (الطبعة الثانية): التبرية، وكذا ما قبلها وبعدها. وهو لا يتلائم مع ما ضبطه أولاً، وإن صحَّ على أحد الوجهين الآتين.

(٣) كذا، والظاهر أنه: سعيد، كما مرّ.

(٤) رجال الكشي: ٢٠٥، وذكره العلامة المجلسي في بحاره ١٧٨/٧٢، وكذا في ٣١/٣٧.

(٥) في المنهج: خ. ل: سعيد. وفي بحار الأنوار ١٧٨/٧٢: سعد. وفيه ٣١/٣٧: سعيد.

(٦) في بحار الأنوار ٣١/٣٧: العمي.

(٧) خ. ل: الحسن.

(٨) لا توجد الواو في البحار ولا التكلمة، وهو الظاهر؛ لأن كنية ثابت الحداد

أبو المقدام، فلاحظ.

(٩) في المنهج: خ. ل: منهم.

نتولّى عليّاً وحسناً وحسيناً عليه السلام ونتبرّأ من أعدائهم؟ قال: «نعم». قالوا: أنتولّى أبا بكر وعمر ونتبرّأ من أعدائهم؟! قال: فالتفت إليهم زيد بن علي عليه السلام [و] قال لهم: أتبرّؤون^(١) من فاطمة عليها السلام؟! بترتم أمرنا بتركم الله..! فيومئذ سمّوا: البتريّة^(٢).

ثانيهما: أنّه بتقديم التّاء المثناة من فوق على الباء الموحّدة؛ وهو الذي اختاره الفاضل الكاظمي في تكملة النقد^(٣)، حيث روى الرواية هكذا: أتتبرّأون من فاطمة عليها السلام؟! تبرّأتم أمرنا تبرّأكم الله، فيومئذ سمّوا: التبريّة.

ثمّ فرّع على هذه الرواية أنّ التبريّة - بتقديم التّاء المثناة على الموحّدة - وهو كما ترى.

وعلى كلّ حال؛ فقد روى الكشي في رجاله^(٤)، عن سعد بن جناح^(٥) الكشي، عن علي بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن فضيل، عن أبي عمر سعد الجلاب^(٦)، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «لو أنّ التبريّة^(٧) صفّ واحد ما بين المشرق والمغرب ما أعزّ الله لهم ديناً».

(١) خ. ل: أتتبرّؤون، وكذا في التكملة والحاوي، والمعني واحد.

(٢) انظر الرواية في رجال الكشي: ٢٠٥ [طبعة أخرى: ١٥٤]، وعنه في بحار الأنوار ١٧٨/٧٢، ولاحظ: حاوي الأقوال ١١٢/١.

(٣) تكملة الرجال ٢٩٢/١.

(٤) اختيار معرفة الرجال: ٢٠٢، وحكاة العلامة المجلسي رحمته الله في بحاره ١٨٠/٧٢.

(٥) في بحار الأنوار: سعد بن صباح.

(٦) في بحار الأنوار ٣١/٣٧: عن سعد الجلاب.. والظاهر أنّ السند هكذا: عن ابن أبي عمير، عن سعد الجلاب، فلاحظ. وانظر: بحار الأنوار ١٧٨/٧٢ - ١٨١.

(٧) في البحار: البتريّة.

ومنها:

الجارودية:

ويقال لهم: السرحوية - أيضاً - لنسبتهم إلى أبي جارود زياد بن المنذر السرحوب [الأعمى المذموم بالذمّ المفرط] ^(١) وهم القائلون بالنصّ على علي عليه السلام وكفر الثلاثة وكل من أنكره.

وفي مجمع البحرين ^(٢): هم فرقة من الشيعة ينسبون إلى الزيدية وليسوا منهم، نسبوا إلى رئيس لهم من أهل خراسان يقال له: أبو الجارود زياد بن المنذر.

وعن بعض الأفاضل ^(٣) أنّهم فرقتان: زيدية؛ وهم شيعة، وفرقة بترية؛ وهم لا يجعلون الإمامة لعلي عليه السلام بالنصّ، بل عندهم هي شورى، ويجوزون تقديم المفضول على الفاضل.

وفي بعض الكتب ^(٤) أنّ الجارودية لا يعتقدون إمامة الشيخين، ولكن حيث

(١) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية من المصنّف عليه السلام.

وقد ذكر الشيخ الكشي في رجاله: ١٥٠ روايات الذمّ، وحكاها عنه وعن غيره العلامة المجلسي عليه السلام في بحار الأنوار ٣٢/٣٧ - ٣٣، وترجمه مفصلاً الشيخ المجدد عليه السلام في رجاله: تنقيح المقال ٤٥٩/١ - ٤٦٠ [الطبعة الحجرية].

(٢) قاله في مجمع البحرين: ١٩١ [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة الحروفية ٢٤/٣] باب جرد ومادة (بتر)، وأضاف:.. فلا يدخلون في الشيعة.

وفيه: بدلاً من زياد بن المنذر: زياد بن أبي زياد، وكذا في رجال الخاقاني: ١٣١، عنه.

(٣) كما حكاها الطريحي في مجمع البحرين ٣٦٠/١، ولاحظ: طرائف المقال ٢٣٤/٢.

(٤) كما حكاها المولى الكني في توضيح المقال: ٤٤ [الطبعة المحققة: ٢١٥] عن بعض الكتب، وقد

أخذه من آخر تعليقة الوحيد البهبائي: ٤١٠ [الحجرية]، ولاحظ: رجال الخاقاني: ١٣٠.

رضي علي عليه السلام بهما [و] لم ينازعهما جريا مجرى الأئمة في وجوب الإطاعة.

ومنها:

السليانية :

وهم القائلون بإمامة الشيخين وكفر عثمان، منسوبون إلى سليمان بن جرير [١] القائل بأن الإمامة شورى فيما بين الخلق، ويصح أن ينعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين، وأثبت لذلك إمامة الشيخين، وقال بكفر عثمان للأحداث التي أحدثها، وكفر عائشة وطلحة والزبير؛ لإقدامهم على قتال علي أمير المؤمنين عليه السلام].

ومنها:

الصالحية :

وهم فرقة من الزيدية يقولون بإمامة الشيخين.

ومنها:

الخطابية :

وهم طائفة منسوبة إلى: الخطاب محمد بن وهب الأسدي (٢) الأجدع [وقيل: محمد بن مقلص] (٣)، وكانوا يدينون بشهادة الزور على من خالفهم وخادعهم

(١) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية.

(٢) وقيل هم: أصحاب أبي الخطاب - لا الخطاب - الأسدي، انظر: كشاف اصطلاحات الفنون

١٧٨/٢، وشرح المواقيف ١٨٤/٢ - ١٨٥.. وغيرهما، وسيأتي من المصنف رحمته.

(٣) ما بين المعكوفين من إضافات المصنف رحمته على الطبعة الثانية للكتاب.

لمخالفتهم له في العقيدة إذا حلف على صدق دعواه، قاله في المجمع^(١).

ثم قال: وفي الحديث سأله رجل أوخر المغرب حتى يشتبك النجوم؟^(٢) فقال: «خطايّة..؟!»، أي سنّة سنّها أبو الخطاب محمّد بن مقلّاص المكنى بـ: أبي زينب. انتهى.

قلت: الذي يفهم من الحديث أنّ أبا الخطاب - أيضاً - كان مبدعاً، ويظهر من تمام ما ذكره أنّ للخطايّة إطلاقين:

أحدهما: المنسوبون إلى: محمّد بن وهب.

والآخر المنسوبون إلى: أبي الخطاب.

ولعلّ الثاني هو الذي قيل إنّه كان يزعم أنّ الأئمّة عليهم السلام أنبياء ثمّ آلهة^(٣)، والآلهة نور من النبوة ونور من الإمامة، ولا يخلو العالم من هذه الأنوار، وأنّ الصادق عليه السلام هو الله تعالى وليس المحسوس الذي يرونه، بل إنّه لما نزل إلى العالم لبس هذه الصورة الإنسانية لئلا ينفر منه، ثمّ تمادى الكفر به.. إلى أن قال: إنّ الله تعالى انفصل من الصادق عليه السلام وحلّ فيه، وأنّه أكمل من الله..!! تعالى [الله] عمّا يقولون علواً كبيراً.

(١) مجمع البحرين ٥٢/٢ [الطبعة الحجرية: ١٠٨].

(٢) في رجال الكشي: ٢٤٧: حتى تستبين النجوم، ومثله في الاستبصار ٢٩٢/١، فراجع. وفي النسخة الخطيّة للطبعة الأولى: تشتبك، وهو الأظهر.

(٣) كما حكاه عنه غير واحد كما في معين النبيه: ٢٧ [النسخة الخطيّة]، ورجال الخاقاني: ١٣١.. وغيرها.

ومنها:

الزيعية^(١):

فمن تاريخ أبي زيد البلخي أنهم أصحاب بزيع الحائك، أقرّوا بنبوته، وزعموا أن الأئمة عليهم السلام كلهم أنبياء، وأنهم لا يموتون ولكنهم يرفعون.

وزعم بزيع: أنه صعد إلى السماء، وأن الله تعالى مسح على رأسه ووجّه في فيه،

فإن الحكمة تثبت في صدره!

وفي التعليقة^(٢): أنهم فرقة من الخطائية يقولون: الإمام بعد أبي الخطاب بزيع،

وإن كل مؤمن يوحى إليه، وإن الإنسان إذا بلغ الكمال لا يقال له مات.. بل رفع إلى

الملكوت، وادّعوا معاينة أمواتهم بكرة وعشيرة.

ومنها:

البيانية:

فمن تاريخ أبي زيد البلخي^(٣) - المزبور - أنهم فرقة أقرّوا بنبوته بيان؛ وهو رجل

من سواد الكوفة، تأوّل قول الله عزّ وجلّ: ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ ﴾^(٤) أنه هو، وكان

(١) وقع كلام: هل هم الزيعية أو الزيعية؟ ومرجع البحث إلى أن رأسهم هل هو بزيع أو بزيع.

(٢) التعليقة للوحيد البهبهاني ذيل منهج المقال: ٤١١ في الهامش [الطبعة الحجرية] بتصرّف.

وقد عدّهم في مقالات الإسلاميين ٧٧/١ من غلاة فرق الشيعة.

(٣) حكاها المصنّف رحمه الله عن توضيح المقال: ٤٤ [الطبعة المحقّقة: ٢١٦]، ولا توجد في الطبعة

الأولى وخطبتها كلمة: البلخي.

(٤) سورة آل عمران (٣): ١٣٨.

يقول بالتناسخ والرجعة، فقتله خالد بن عبد الله القسري^(١).

[^(٢) ومنها:

البنائية^(٣)]:

بالباء الموحدة، ونونين بينها ألف؛ وهم أتباع بنان بن سمعان الهندي الذاهب إلى الحلول، والقائل بإمامة أبي هاشم بن محمد بن الحنفية.

وقد يطلق البنائية على أتباع بنان التبان الذي ذكرنا ما ورد فيه وفي بزيع الحائك من الذمّ واللعن في ترجمتها من تنقيح المقال^(٤)، فلاحظ].

ومنها:

الحرورية:

وهم الذين تبرءوا من علي عليه السلام، وشهدوا عليه بالكفر - لعنهم الله -.

[وقد روى في الكافي^(٥) عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن

(١) في بحار الأنوار ٢٧٠/٢٥ زيادة: وأحرقه بالنار.

والعجب كيف عدّوها من فرق الشيعة وهم ليسوا من المسلمين!؟

(٢) ما بين المعكوفين إلى: ومنها الحرورية، لا يوجد في الطبعة الأولى للكتاب.

(٣) هناك فرقتان على جناس واحد، هما: البنانية والبيانية، وقد تُعرض لهما في كتب الأديان والمذاهب، وقيل بالتصنيف ووحدهما، والظاهر تعددهما.

(٤) تنقيح المقال ١٨٣/١ - ١٨٤ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ٩٥/١٣ - ١٠٠ برقم ٣٢٦٤].

وصفحة: ١٦٧ - ١٦٨ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ١٦٩/١٢ - ١٧٢ برقم ٢٩٧٢].

(٥) أصول الكافي ٣٠١/٢ حديث ٢.

محمّد بن حكم^(١)، وحماد بن أبي مسروق^(٢)، قال: سألتني أبو عبد الله عليه السلام عن أهل البصرة فقال لي: «ما هم؟»

قلت: مرجئة، وقدرية، وحرورية، فقال: «لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء».

هذا؛ ثم لا يخفى عليك أنّ الحرورية^(٣) نسبة إلى حروراء موضع بقرب الكوفة كان أوّل مجمعهم فيه.

وفي المجمع^(٤): أن الحرورية - بفتح الحاء وضمّها - وهم الخوارج، كان أوّل مجتمعهم فيها، تعمّقوا في الدين حتى مرّقوا منه، فهم المارقون، ومنه الخبر: «أحرورية^(٥) أنت» - بفتح الحاء وضمّ الراء الأولى - أي خارجية، توجبون قضاء صلاة الحيض.

[^(٦) وقال بعض الأعاظم: إنّ الحرورية فرقة من الخوارج، ويسمّون بـ: الشراة أيضاً - بالشين المعجمة - جمع شاري، زعموا أنّهم شروا أنفسهم بأنّ لهم الجنة يقاتلون ويقتلون.

ويظهر من بعضهم أنّ كلّ خارجي فهو من الشراة].

(١) في المصدر: حكيم.

(٢) هنا سقط وغلط، وهو: وحماد بن عثمان، عن أبي مسروق.

(٣) إلى هنا ما أضافه المصنّف عليه السلام على الطبعة الأولى.

(٤) مجمع البحرين ٩٨/١ - ٩٩ [الطبعة الحجرية: ٢٠] بتصرف.

(٥) كذا في الطبعة الأولى والمصدر، وهو الظاهر، وفي الطبعة الثانية: أحروري..

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في الطبعة الأولى من الكتاب.

ومنها:

المخمّسة:

وهم فرقة من الغلاة يقولون إنّ الخمسة: سلمان، وأبا ذر، والمقداد، وعمّاراً، وعمرو بن أميّة الضمري.. هم النبيون والموكلون بمصالح العالم من قبل الربّ! والربّ عندهم علي عليه السلام.

ومنها:

العلياويّة:

وهم - علي ما في اختيار الكشي^(١) - يقولون إنّ علياً عليه السلام ربّ! وظهر بالعلويّة الهاشميّة، وأظهر أنّه عبده، وأظهر وليّه من عنده ورسوله بالمحمديّة، ووافق^(٢) أصحاب أبي الخطاب في أربعة أشخاص: علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، وأنّ معنى^(٣) الأشخاص الثلاثة: فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام تلبّيس، والحقيقة شخص علي عليه السلام؛ لأنّه أوّل هذه الأشخاص في الإمامة، وأنكروا شخص محمّد صلى الله عليه وآله، وزعموا أنّ محمّداً عبد علي، وأنّ علياً عليه السلام هو ربّ! وأقاموا محمّداً صلى الله عليه وآله مقام ما أقامت الخمسة سلمان، وجعلوه رسولاً لعلي عليه السلام، فوافقوهم في الإباحات والتعطيل والتناسخ.

(١) رجال الكشي: ٣٩٨ حديث ٧٤٤، بألفاظ متقاربة [طبعة النجف الأشرف: ٣٤١ ترجمة:

بشار الشعيري].

(٢) الضمير يرجع إلى: بشار الشعيري صاحب الترجمة في رجال الكشي.

(٣) في الأصل - بطبعته - : مضي، وليس له معنى واضح.

والعلياوية؛ تسميها الخمسة: عليائية.

وزعموا أن بشاراً الشعيري لما أنكر ربويّة محمد ﷺ وجعلها في علي، وجعل محمداً ﷺ عبد علي عليه السلام، وأنكر رسالة سلمان [وأقام مقام سلمان: محمدًا] مسخ على صورة طير يقال له: علياء، يكون في البحر، فلذلك سموهم: العليائية.

[وبشار الشعيري هو الذي روى الكشي^(١) في ترجمته عن الصادق عليه السلام أنه: «شيطان ابن شيطان خرج من البحر فأغوى أصحابي»].

وفي ترجمة محمد بن بشير^(٢): وزعمت هذه الفرقة والخمسة والعلياوية وأصحاب أبي الخطاب أن كل من انتسب إلى أنه من آل محمد فهو مبطل في نفسه، مفتر على الله تعالى كاذب..

وأنهم الذين قال الله تعالى فيهم إنهم يهود أو نصارى في قوله: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُل فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ .. ﴾^(٣) محمد [ﷺ] في مذهب الخطائية، وعلي عليه السلام في مذهب العلياوية، فهم ممن خلق هذان، كاذبون فيما ادّعوا من النسب، إذ كان محمد ﷺ عندهم وعلي عليه السلام هو رب لا يلد ولم يولد ولم يستولد، جلّ الله وتعالى عما يصفون علواً كبيراً^(٤).

(١) رجال الكشي: ٤٠٠ حديث ٧٤٦، وانظر حديث ٧٤٤ وما بعده. وكل ما بين المعكوفين فهو من الزيادات على الطبعة الثانية.

(٢) اختيار معرفة الرجال: ٤٧٨ - ٤٨٢ ترجمة ٩٠٧ [طبعة النجف الأشرف: ٣٤١] في ترجمة محمد بن بشير [وفي الطبعة الثانية في النجف الأشرف من رجال الكشي: ٤٠٦].

(٣) سورة المائدة (٥): ١٨.

(٤) والمعجب كيف تعدّ هذه الفرقة وأشباهاها من فرق المسلمين!

ومنها:

القدرية:

وهم - على ما في المجمع^(١) وغيره -: المنسوبون إلى القدر، ويزعمون أن كل عبد خالق فعله، ولا يرون المعاصي والكفر بتقدير الله ومشيتته، فنسبوا إلى القدر لأنه بدعتهم وضلاتهم.

وفي شرح المواقف^(٢): قيل: القدرية هم المعتزلة؛ لإسناد أفعالهم إلى قدرتهم. وفي الحديث: «لا يدخل الجنة قدرى»^(٣)، وهو الذي يقول: لا يكون ما شاء الله ويكون ما شاء إبليس! انتهى.

[وروي عن النبي ﷺ: «إن القدرى مجوس هذه الأمة»^(٤)].

وقد يقال: إنه لما كان المعتزلي من العدلية لقوله بالقدرة والاختيار دون الجبر - كما عليه العدلية من أن أفعال الله تعالى مخلوقة لهم لقدرتهم عليها واختيارهم لها من غير إجبار عليها ولا مشارك فيها - فلذا نسبوا إلى القدر لقولهم به، فهم

(١) مجمع البحرين ٤٥١/٣ [٤٦٧/٣] مادة (قدر).

(٢) وقال به المناوي في شرح الجامع الصغير (فيض القدير) ٢٦١/١، وحكاه غير واحد من الأعلام من الفريقين.

(٣) كما جاء مرسلأ في أكثر من مصدر خاصة في كتب التفسير، مثل: تفسير القمي ٢٢٦/١، تفسير كنز الدقائق ٥٧/٢، وتفسير الصافي ١١٤/٢.. وغيرها، ولاحظ: رجال الخاقاني: ١٣٣.. وغيره.

(٤) أحسبها: القدرية، وهي بألفاظ مختلفة في الروايات، منها: القائلون بالقدرة ولا قدرة. أقول: ذكر شيخنا الصدوق عليه الرحمة هذه الرواية وتسع روايات أخر في ذمهم في كتاب ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: ٢٥٢ وما بعدها.

مشاركون لأولئك من هذه الجهة.

وأما من جهة نفي القضاء والقدر بالنسبة إلى الله [تعالى] - كما هي مقالة أولئك - فغير معلوم موافقتهم لهم فيه، بل لعلهم موافقون للإمامية في ثبوت القضاء والقدر لله؛ إذ القول بنفيه مخالف لصريح القرآن.

وكيف كان؛ فتسميتهم به غير مناسبة^(١)؛ لعدم قولهم به حتى ينسبوا إليه، فهي من باب تسمية الشيء باسم ضده كالبصير للأعمى.

[^(٢) ثم إن القدرية يسمون: المعتزلة أيضاً، وهم فرق مختلفة.

فمنهم: الواصليّة: أصحاب أبي حنيفة^(٣)؛ وأصل بن عطا الغزّال^(٤).

والهذليّة: أصحاب أبي الهذيل العلاف.

والنظاميّة: أصحاب إبراهيم بن سيّار بن هاني النظام.

والبشريّة: أصحاب بشر بن المعتمر].

والمعمرية: أصحاب معمر بن عباد السلمي.

والمزوارية^(٥): أصحاب عيسى بن صبيح، المكنى بـ: أبي موسى،

الملقب بـ: المزوار.

(١) في الأصل المطبوع: مناسب، وهو غير مناسب.

(٢) ما بين المعكوفين إلى، ومنها: المرجئة، وكذا ما بين المعكوفين السابقتين من إضافات المصنّف رحمه الله على الطبعة الأولى.

(٣) في التعريفات للجرجاني: ٣٢٢: أبي حذيفة.

(٤) في الأصل: العزال أو الغرال.

(٥) الظاهر أنّ الصحيح أنهم: مزدارية.

والثمامية: أصحاب ثمامة بن أشرس النميري.
والهشامية: أصحاب هشام بن عمرو الفوطي.
والجاحظية: أصحاب عمرو بن بحر الجاحظ.
والخياطية: أصحاب أبي الحسين بن أبي عمرو الخياط.
والجبائية والبهشية: أصحاب أبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، وابنه أبي هاشم عبد السلام.

وإن شئت العثور على خرافاتهم فراجع الكتب المعدة لشرح
الملل والنحل^(١) [٢].

ومنها:

المرجئة:

[المرجئة] - بالميم، ثمّ الراء، ثمّ الهمزة بغير تشديد - من الإرجاء بمعنى التأخير
عند أكثر اللغويين^(٣)، وبالياء بدل الهمزة من غير تشديد أيضاً.
ووهم الجوهري^(٤) فجعله - عند إثبات الياء بدل الهمزة - مشدّداً.
وقد وقع الخلاف في تفسير اللفظة:

(١) مثل كتاب الملل والنحل للشهرستاني ٤٣/١.

(٢) أقول: وقع كلام في أنه هل المعتزلة جنس فرده القدرية أم بالعكس.. وقد مرّ نظيره.

قال العلامة المجلسي في بحار الأنوار ٧١/٢٧.. والمراد بالقدرية هنا: التفويضية..

إلى آخره.

(٣) قاله وما بعده في مجمع البحرين: ٣٥ [الطبعة الحجرية، وفي الحروفية ١٧٦/١].

(٤) كما في صحاح اللغة ٥٢/١.

ف قيل^(١): هم فرقة من المسلمين يقولون: الإيمان قول بلا عمل، كأنهم قدّموا القول وأرجأوا العمل.. أي أخروه؛ لأنهم يريدون أتّهم لو لم يصلّوا ولم يصوموا لنجّاهم إيمانهم، ذكره في تاج العروس^(٢)، وحكي تفسيره به عن ابن قتيبة^(٣).
وقيل^(٤): هم فرقة من المسلمين يعتقدون أنّه لا يضرّ مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، سمّوا مرجئة؛ لاعتقادهم أنّ الله تعالى أرجأ تعذيبهم عن المعاصي.. أي أخره عنهم.
قلت: لا يبعد اتحاد هذا القول مع سابقه، وإن عدّهما بعضهم قولين، نعم هما مختلفان في وجه التسمية.

وقيل: هم الفرقة الجبريّة الذين يقولون إنّ العبد لا فعل له، وإضافة الفعل إليه بمنزلة إضافته إلى المجازات، ك: جرى النهر، ودارت الرحي.
وإنما سمّيت المرجئة: مجبرة^(٥)؛ لأنّهم يؤخّرون أمر الله ويرتكبون الكبائر، حكي

(١) والقائل هو ابن قتيبة كما صرّح به الشيخ ياسين في معين النبيه في رجال من لا يحضره الفقيه: ٢٧ [النسخة الخطيّة]، ونصّ عليه المولى الكني لله في توضيح المقال: ٤٥ [الطبعة المحقّقة]، وكذا الخاقاني في رجاله: ١٣٣ - ١٣٤ والمصنّف لله .. وغيرهم.

(٢) تاج العروس ٦٩/١ - بألفاظ متقاربة - وقال: وهم - أي الطائفة المرجئة - بالهمزة - والمرجئة - بالياء المخففة لا المشدّدة - وفي لسان العرب ٨٣/١ - ٨٤، نقل العبارة، ثمّ تعرّض لتحقيق رشيق، وقارن به القاموس المحيط ١٦/١.

(٣) بحثنا عن هذا في المعارف لابن قتيبة فلم نجده، ولعلّه في مصنّفات الأخر.

وقد حكاه عنه الوحيد البهبهاني في تعليقه على منهج المقال: ٤١١ [المجربة]، فراجع.

(٤) كما جاء في التعريفات للجرجاني: ٢٦٨.

(٥) في المصدر بالعكس، وإنّما سمّيت المجبرة مرجئة.. إلى آخره.

ذلك عن بعض أهل المعرفة بالملل .

وعن المغرب عنه : أنهم سموا بذلك لإرجائهم حكم الكبائر إلى يوم القيامة^(١) .

وقيل : هم الذين يقولون : كل الأفعال من الله تعالى .

وقيل : المرجي هو الأشعري .

وربما يطلق على أهل السنة ؛ لتأخيرهم علياً عليه السلام عن الثلاثة^(٢) .

وفي الأحاديث^(٣) ؛ المرجي يقول : من لم يصلّ ولم يصم ولم يغتسل من جنابة

وهدم الكعبة ونكح أمّه .. فهو على إيمان جبرئيل وميكائيل !

وفي الحديث^(٤) - خطاباً للشيعة - : « أنتم أشدّ تقليداً أم المرجئة ؟ ! » قيل : أراد

(١) هنا كلمة (انتهى) والظاهر أنّ المنتهي هو كلام صاحب مجمع البحرين : ٣٥ - ٣٦ [الطبعة

المجربة ، وفي الطبعة الحروفية ١٧٧/١] بتصرّف ، وإلى هنا نقله الخاقاني في رجاله : ١٣٤ .

(٢) حكى القيلات الثلاثة في توضيح المقال : ٤٥ [الطبعة المحقّقة : ٢٢٠] ، ولعلّه أخذها من

العلامة المجلسي في بحار الأنوار ١٨/٢٣ .

(٣) كما في أصول الكافي ٤٠٤/١ ، وشرحه للمازندراني ١٨/٧ ، وعن الأوّل في بحار الأنوار

٦٩/٢٧ - ٧٢ حديث ٦ .. وغيره .

ولاحظ : الاحتجاج للطبرسي ١١٣/٢ ، ورجال الخاقاني : ١٣٤ .. وغيرها .

(٤) الحديث في أصول الكافي ٥٣/١ حديث ٢ ، وشرحه للمازندراني ٢٣٠/٢ - ٢٣١ ، وعنه في

وسائل الشيعة ٩٠/١٨ حديث ٢ [الطبعة الإسلامية ، وفي طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام

١٢٥/٢٧] .. وغيرها ، وفي ذيله : قال : قلت : قلّدنا وقلّدوا ، فقال : « لم أسألك عن هذا » ،

فلم يكن عندي جواب أكثر من الجواب الأوّل ، فقال أبو الحسن عليه السلام : « إنّ المرجئة نصبت

رجلاً لم تفرض طاعته وقلّدوه ، وإنكم (خ . ل : وأنتم) نصبتم رجلاً وفرضتم طاعته ، ثمّ

لم تقلّدوه ، فهم أشدّ منكم تقليداً » . وهو في الكافي ٤٣/١ باب التقليد .

بهم ما عدا الشيعة من العامة، اختاروا من عند أنفسهم رجلاً بعد رسول الله ﷺ وجعلوه رئيساً ولم يقولوا بعصمته عن الخطأ، وأوجبوا طاعته في كل ما يقول، ومع ذلك قلّدوه في كل ما قال، وأنتم نصبتم رجلاً - يعني علياً عليه السلام - واعتقدتم عصمته عن الخطأ ومع ذلك خالفتموه في كثير من الأمور، وسّمّاهم: مرجئة؛ لأنهم زعموا أن الله تعالى أحرّ نصب الإمام ليكون نصبه باختيار الأمة بعد النبي ﷺ.

وفي حديث آخر^(١)، قال: ذكرت المرجئة والقدرية والحرورية فقال: «لعن الله تلك الملل الكافرة المشتركة التي لا تعبد الله على شيء».

ومنها:

المغيرة:

نسبة إلى المغيرة بن سعيد؛ وهم أتباعه^(٢)، يعتقدون أن الله تعالى جسم على صورة رجل من نور على رأسه تاج من نور، وقلبه منبع الحكمة. [و قيل: إنه يقول بإمامة محمد بن عبد الله بن الحسن بعد الباقر عليه السلام]، وأن محمد بن عبد الله حي لا يموت^(٤).

(١) جاء في أصول الكافي ٣٠١/٢ حديث ٢، باب في صنوف أهل الخلاف، وذكر القدرية والخوارج والمرجئة.. وقد سبق الكلام، وأورده في مجمع البحرين مادة (رجا).

(٢) كما في التعليقة على منهج المقال: ٣٤٠ [الطبعة الحجرية]، ونصّ عليه كل من ترجم الرجل في المجاميع الرجالية.

(٣) ما بين المعكوفين من إضافات المصنّف عليه السلام على الطبعة الأولى، إلى قوله: وربما استظهر المولى..

(٤) كما صرح بذلك العلامة المجلسي عليه السلام في بحار الأنوار ٢٥٠/٤٦ في بيانه عليه.

ويرد ذلك أن لازمه حدوث المغيرة بعد الباقر عليه السلام، وظاهر رواية جابر المذكورة في الخوارج^(١) وجود هذا المذهب في زمان الباقر عليه السلام، وهي ما رواه في الخرائج^(٢)، عن جابر، قال: كنا عند الباقر عليه السلام نحواً من خمسين رجلاً، إذ دخل عليه كثير النوا - وكان من المغيرة - فسلم وجلس، ثم قال: إن المغيرة بن عمران عندنا بالكوفة يزعم أن ملكاً يُعرفك الكافر من المؤمن، وشيعتك من أعدائك..؟ قال: «ما حرفتك^(٣)؟». قال: أبيع الحنطة، قال: «كذبت»، قال: وربما أبيع الشعير، فقال: «ليس كما قلت، بل تبيع النوى»، قال: من أخبرك بهذا؟ قال: «الملك الذي يعرفني شيعتي من عدوي، ولست تموت إلا تائهاً».

قال جابر الجعفي: فلما انصرفنا إلى الكوفة ذهب في جماعة نسأل عنه.. فدللنا على عجوز، فقالت: مات تائهاً منذ ثلاثة أيام].
وربما استظهر المولى الوحيد^(٤) من التراجم كونهم من الغلاة.. قال: وبعضهم نسبوهم إليهم.

(١) كذا، والظاهر: الخرائج، بل هو الصحيح.

(٢) الخرائج والجرائح: ٢٤٦ [الطبعة المحققة ٢٧٥/١ - ٢٧٦ حديث ٦]، باختلاف يسير، وعنه في بحار الأنوار ٢٥٠/٤٦ حديث ٤٢.

وعنه في كشف الغمة ١٤٣/٢، والصرط المستقيم: ١٨٢، وحكا المصنف عليه السلام في تنقيح

المقال ٣٦/٢ [الطبعة الحجرية] في ترجمة كثير النوا هذا.

(٣) في الأصل - الخطي والمطبوع -: عرفتك، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) التعليقة على منهج المقال: ٣٤٠ و ٤١٠ [الطبعة الحجرية]، وقد عدّهم من غلاة فرق الشيعة في مقالات الإسلاميين ٩٥/١، وقيل: هم من التبرية الزيدية، كما تقدّمت الإشارة إلى ذلك.

ومنها:

النصيرية:

وهم - علي ما في التعليقة^(١) - من الغلاة أصحاب محمد بن نصير النميري^(٢) - لعنه الله - كان يقول: الرب هو علي بن محمد العسكري عليه السلام، وهو نبي من قبيله، وأباح المحارم، وأحلّ نكاح الرجال.

وعن الكشي^(٣): أتتهم فرقة قالوا بنبوّة محمد بن نصير الفهري النميري. وقال بعض أجلّة من عاصرناه^(٤): إنّ المعروف [الآن] عند الشيعة - عوامّهم وأكثر خواصّهم لا سيّما شعرائهم - إطلاق النصيري على من قال بربوبيّة علي عليه السلام.

(١) التعليقة: ٤٠٦ [صفحة: ٤١٠ من الطبعة الحجرية الأولى]، وصرّح بذلك في نفائس الفنون ٢٨٠/٢.. وغيره.

انظر: منهج المقال: ٣٢٨، وترجمة الشلمغاني في صفحة: ٣٠٨، وتعليقة الوحيد البهبهاني عليه، ومنتهى المقال لأبي علي: ١٢ [ولاحظ في الطبعة المحقّقة ٤٥٠/٧ برقم (٤٤٤٦)].

(٢) في الطبعة الأولى من الكتاب: الفهري، بدلاً من: النميري، وكذا في توضيح المقال: ٤٦ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة: ٢٢٢ وفيه: الفهري]، وجمع بينهما في بحار الأنوار ٣١٧/٢٥ - ٣١٨ حديث ٨٤، نقلاً عن رجال الكشي: ٣٢٣، وهو الظاهر.

(٣) رجال الكشي - اختيار معرفة الرجال -: ٥٢١، حديث ١٠٠٠، وانظر الحديث الذي قبله، وعن ابن الغضائري أنّه قال: ..إليه تنسب النصيرية. وفي الخلاصة: ٢٥٧: ..منه بدوا [كذا] النصيرية وإليه ينتسبون.. إلّا أنّ الجرجاني في التعريفات: ٣١٠، ذهب إلى أنّهم قالوا إنّ الله حلّ في علي عليه السلام.

وراجع البحار ٢٨٥/٢٥ - ٢٨٦ حديث ٣٨، عن المناقب للمازندراني ٢٢٧/١ - ٢٢٨.

(٤) وهو المولى ملاً علي الكني في كتابه توضيح المقال: ٤٦ [وفي الطبعة المحقّقة: ٢٢٣].

قال: وفي بعض الكتب حكاية قتله عليه السلام لرئيسهم أو جمع منهم، ثم إحيائهم ليرتدعوا عن ذلك، فما نفعهم حتى فعل بهم ذلك مراراً، بل أحرقهم ثم أحياهم فأصرّوا وزادوا في العقيدة المزبورة، قائلين: إنا اعتقدنا بربوبيّتك قبل أن نرى منك إحياء، فكيف وقد رأيناها؟

ثم قال: .. إلا أن الكتاب المزبور لم يثبت اعتباره، وإن كان مسنداً إلى ثاني المجلسين عليه السلام (١)، وهو كتاب: تذكرة الأئمة.

[ومنها (٢):

الشرعيّة:

وهم فرقة ينتسبون إلى الحسن الشريعي الذي ادّعى السفارة عن الحجّة عجل الله تعالى فرجه كذباً، وادّعى مقاماً ليس له بأهل، ولعنته الشيعة، وخرج التوقيع الشريف بلعنه (٣)، ومن الشرعيّة: محمد بن موسى بن الحسن بن فرات،

(١) هذا توهم وقع فيه الكثير، والحق أن اسم الكتاب: تذكرة الأئمة في تواريخ الأئمة المعصومين عليهم السلام من ولادتهم ووفياتهم وبيان سائر حالاتهم وما يتعلق بذلك، للمولى محمد باقر بن محمد تقي اللاهيجي، فارسي، فرغ من تأليفه سنة ١٠٨٥، كان مؤلفه معاصراً للمجلسي عليه السلام مشاركاً له في الاسم واسم الأب، ممّا سبّب هذا التوهم، وكان مائلاً إلى التصوّف.. كما صرّح بذلك صاحب رياض العلماء تلميذ المجلسي عليه السلام، وحقّق ذلك شيخنا الطهراني في موسوعته الذريعة ٢٦/٤ برقم ٨٣.. فراجع.

(٢) من قوله: ومنها: الشرعيّة.. إلى قوله: المفوّضة من زيادات الطبعة الثانية من المصنّف عليه السلام.

(٣) كما جاء في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: ٢٤٤.

وابنه: محمّد^(١)، وأحمد بن الحسين بن بشر بن زيد].

ومنها:

المفوّضة:

وهي على ما أفاده الوحيد^(٢).. والعلامة المجلسي^(٣).. وغيرهما رحمهم الله تطلق

على معان كثيرة فيها الصحيح والفساد:

أحدها: ما ذكره في آخر التعليقة^(٤) من: أن الله تعالى خلق محمّداً ﷺ وفوض

(١) كذا، والصحيح: أحمد بن محمّد، لا محمّد بن محمّد.

(٢) في التعليقة: ٨ [الحجريّة، وفي المحقّقة من مقدّمة منهج المقال ١٣٠/١ - ١٣١]، والتعليقة في

ذيل رجال الخاقاني: ٣٩ [ولاحظ: رجال الخاقاني: ١٤٢ - ١٤٦].

قال الوحيد في الفوائد (في الفائدة الثانية من الخمسة في أوّل التعليقة): وللتفويض معانٍ

بعضها لا تأمل للشيعّة في فساده، وبعضها لا تأمل لهم في صحّته، ثمّ قال: الأوّل سيّجىء ذكره

في آخر الكتاب عند ذكر الفرق.. ثمّ ذكر سبعة منها وردّ بعضها.

انظر: آخر منهج المقال: ٤١٠ [الطبعة الحجريّة].

(٣) في بحار الأنوار ٣٢٨/٢٥ و ٣٤٧.. وما بعدها، فصل في بيان التفويض ومعانيه.

وقد عقد ثقة الإسلام في الكافي الشريف - في باب الحجّة من أصوله - باباً في التفويض إلى

رسول الله ﷺ والأئمّة عليهم السلام في أمر الدين، وانظر شرحه للمولى المجلسي - مرآة العقول -

١٤١/٣.. وما بعدها، وشرح أصول الكافي للمولى ملا صالح المازندراني ١٢٩/٧.. وما

بعدها. وأورد في بصائر الدرجات - الجزء الثامن باب ٤ التفويض إلى رسول الله ﷺ - تسعة

عشر خبراً في ذلك، ولاحظ باب ٥ منه.

(٤) آخر التعليقة للوحيد المطبوعة في هامش منهج المقال: ٤١٠ [الطبعة الحجريّة]، عند ذكر

الفرق الفاسدة.

إليه أمر العالم، فهو الخلاق للعالم وما فيها.

وقيل: فوَّض ذلك إلى علي عليه السلام.

وربما يقولون بالتفويض إلى سائر الأئمة عليهم السلام أيضاً، كما يظهر من بعض التراجم.

قلت: قد نسب الاعتقاد بذلك إلى طائفة، فإن أرادوا ظاهره - وهو أنهم هم

الفاعلون لذلك حقيقةً - فهو الكفر الصريح، وقد دلت الأدلة العقلية والنقلية

على بطلانه.

وفي العيون^(١) عن الرضا عليه السلام: «إن من زعم أن الله تعالى فوَّض أمر الخلق

والرزق إلى حججه فهو مشرك..» الحديث.

وإن أرادوا أن الله تعالى هو الفاعل وحده لا شريك له ولكن مقارناً لإرادتهم

ودعائهم وسؤالهم من الله ذلك - كشق القمر، وإحياء الموتى، وقلب العصا.. وغير

ذلك من المعجزات - فهو حق؛ لكرامتهم عند الله، وزيادة قربهم منه، وإظهار

فضلهم ورفع مقامهم بين خلقه وعباده حتى يصدّقوهم، وينقادوا لهم، ويهتدوا

بهداهم، ويقتدوا بهم، فإنهم الدعاء إلى الله، والأدلاء على مرضاته.. ولكن هذا

المعنى ليس من التفويض في شيء، بل هو المعجز الصرف، نشأ على يدي حجة الله

تعالى لبلوغه أعلى مراتب الإخلاص والعبودية.. فتفسير التفويض بذلك

لا وجه له.

الثاني: التفويض في أمر الدين؛ بمعنى أن الله تعالى فوَّض إليهم أن يحملوا ما

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١٢٤/١ حديث ١٧ نقلاً بالمعنى، وفيه: «ومن زعم أن الله عز وجل

فوَّض أمر الخلق والرزق إلى حججه عليهم السلام فقد قال بالتفويض، والقائل بالجبر كافر، والقائل

بالتفويض مشرك.»

شاؤوا، ويحرموا ما شاؤوا، ويصححوا ما شاؤوا، ويبطلوا ما شاؤوا.. بأرائهم من غير وحي..!

وهذا - أيضاً - ضروريّ البطلان، وقد تضافرت الآيات وتواترت الأخبار بأنهم لا ينطقون عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وأن الله تعالى كان متفضلاً عليهم بملكة كانوا يفهمون من كتاب الله تعالى ما كان وما يكون، وأن الكتاب تبيان كل شيء^(١).

وإن أرادوا بذلك أنه تعالى لما أكمل نبيه ﷺ بحيث لا يختار إلا ما يوافق الحق ولا يخالف مشيئته.. فوَّض إليه تعيين بعض الأمور؛ كزيادة بعض الركعات، وتعيين النوافل من الصلاة والصيام، وطعمة الجدد.. ونحو ذلك؛ إظهاراً لشرفه وكرامته [ﷺ]، ثم لما اختار أكد ذلك بالوحي من عنده، فلا فساد - عقلاً ولا نقلاً - فيه، بل في كثير من الأخبار ما يدلّ عليه، وقد عقد له في الكافي باباً^(٢)، بل نسبه بعضهم^(٣) إلى أكثر المحدثين^(٤).

الثالث: تفويض أمر الخلق إليهم في السياسة والتأديب والتكميل، وأمرهم بطاعتهم؛ بمعنى أنه يجب عليهم طاعتهم في كل ما يأمرون به وينهون عنه، سواء

(١) إلى غير ذلك من الأدلة العقلية والشرعية من الآيات والروايات.

(٢) أصول الكافي ٤٣٨/١ [٢٦٥/١] من كتاب الحجّة، باب التفويض إلى رسول الله ﷺ وإلى الأئمة عليهم السلام في أمر الدين، وكذا في بصائر الدرجات: ١١١ و ١١٤ [الطبعة المحققة: ٣٩٨.. وما بعدها].

(٣) وهو العلامة المجلسي الثاني رحمه الله في مرآة العقول ١٤٥/٣ في الباب المزبور.

(٤) كذا، وفي المصدر: المحققين، بدلاً من: المحدثين.

علموا وجه الصحة أم لا، بل ولو كان بحسب ظاهر نظرهم عدم الصحة، بل الواجب عليهم القبول وتفويض الأمر إليهم والتسليم لهم بحيث لا يجدون حرجاً فيما قضاوا ويسلموا تسليماً، كما قال سبحانه^(١)..

وهذا لا شبهة في صحته.

الرابع: تفويض بيان العلوم والأحكام على ما أرادوا ورأوا المصلحة فيه؛ لاختلاف عقول الناس أو للتقية، فيفتون بعض الناس بالأحكام الواقعية وبعضهم بالتقية، ويسكتون عن جواب آخرين بحسب المصلحة، ويجيبون في تفسير الآيات وتأويلها وبيان الحكم والمعارف بحسب ما يحتمله عقل كل سائل..

وقد جاء في غير واحد من الأخبار: عليكم أن تسألوا، وليس علينا أن نجيب^(٢)..

وهذا أيضاً لا ريب في صحته.

(١) إشارة إلى قوله عز من قائل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء (٤): ٦٥].

(٢) لم أجد نص هذا حديثاً، وإن استفاض مضموناً، لاحظ: بصائر الدرجات: ٥٨ باب ١٩، جميع رواياته [الطبعة المحققة: ٣٨ - ٣٩]، وتفسير العياشي ١١٧/٢ حديث ١٦٠، وصفحة: ٢٦١، وقرب الإسناد: ١٥٢، وفي بحار الأنوار ٣٤٩/٢٥ عنهم عليهم السلام: «عليكم المسألة وليس علينا الجواب»، وانظر بحار الأنوار ٥٠/٤٧ و ١٧٧/٢٣ - ١٧٨، و ٣٣٢/٢٥ و ٢٦١، ولاحظ: رجال الخاقاني: ١٤٥.

والحديث أصله في أصول الكافي ٢١٢/١ حديث ٨ [طبعة الآخوندي]، وجاءت جملة روايات دالة عليه ذيل قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة النحل (١٦): ٤٣].

الخامس : التفويض في الإعطاء والمنع ؛ فإن الله تعالى خلق لهم الأرض وما فيها، وجعل لهم الأنفال وصفو المال والخمس .. وغيرها، فلهم أن يعطوا ما شاؤوا ويمنعوا كذلك .

وهذا أيضاً لا إشكال في صحته .

السادس : الاختيار في أن يحكموا في كل واقعة بظاهر الشريعة، أو بعلمهم، أو^(١) ما يلهمهم الله تعالى من الواقع، كما دلّ عليه بعض الأخبار، ذكره السيّد^(٢) في محكي رجاله .

وهو - على ظاهره من التخيير المطلق في الحكم في كل واقعة من دون ملاحظة خصوصيات المقام، وما فيه من المصالح والمفاسد والحكم المترتبة عليه، كالتخيير الابتدائي الثابت بدليله، كالقصر والإتمام في مواضع التخيير، وخصال الكفارة التخييرية .. ونحوهما - محلّ تأمل وإشكال .

السابع : تفويض تقسيم الأرزاق .

جعله في الفوائد^(٣) ممّا يطلق عليه التفويض .. وصحته وفساده يعرف من المعنى الأوّل، ولعله يرجع إليه أو عينه، إلّا أن يعتمّم الأوّل للخلق والرزق والآجال ..

(١) في المصدر: واو، بدلاً من: أو.

(٢) المراد به السيّد محسن الأعرجي الكاظمي في كتابه عدة الرجال ١٦٣/١، وقد جاء هناك بنصّه ولم يعلّق عليه .

(٣) التعليقة - الفوائد للوحيد :- ٨ [الطبعة المحقّقة من منهج المقال ١٣١/١٠، وذيل رجال الخاقاني: ٣٩]، قال: ولعله ممّا يطلق عليه .

وغيرها.. ويختصّ هذا بخصوص الأرزاق كما هو ظاهره.

الثامن: ما عليه المعتزلة من أنّ الله سبحانه لا صنع له ولا دخل [له] في أفعال العباد سوى أن خلقهم وأقدرهم، ثمّ فوّض إليهم أمر الأفعال يفعلون ما يشاؤون على وجه الاستقلال - عكس مقالة المجبرة - فهم بين إفراط وتفريط، وهو الذي ينبغي أن ينزل عليه قولهم عليه السلام: «لا جبر ولا تفويض..» لمقابلته بالجبر؛ إذ كما أنّ في الجبر نسبة العدل الرؤوف إلى الظلم والعدوان، فكذا في [هذا] التفويض عزل للمحيط القائم على كلّ نفس بما كسبت من السلطان.

وقد جاءت الأخبار بدمّ الفريقين، وأنّ الحقّ أمر بين الأمرين^(١).

التاسع: قول الزنادقة وأصحاب الإباحات، وهو القول برفع الحظر عن الخلق في الأفعال، والإباحة لهم ما شاؤوا من الأعمال^(٢).

وإذ قد عرفت ذلك كلّه وأنّ بعض الأقسام صحيح وبعضها فاسد، فلا ينبغي المسارعة إلى القدح في الرجل بمجرد عدّ بعضهم له من المفوضة؛ إذ لعله يقول بالقسم الصحيح من التفويض، بل لا بدّ من التأمل والتروّي.

ودعوى اشتها التفويض في المعاني المنكرة - فينصرف الإطلاق إليها وينزل عليها - كما ترى.

(١) عقد الشيخ الكليني عليه السلام في أصوله ١١٩/١ - ١٢٢ باباً في الجبر والقدر والأمر بين الأمرين،

وذكر جملة روايات، وكذا غيره من مشايخنا رضوان الله عليهم.

(٢) حكاة السيّد عليه السلام في عدّة الرجال ١٦٣/١ - ١٦٤ وعدّه ثامناً، وكذا عن الشهيد في بيان الأمر

بين الأمرين.

ومنها:

الجبريّة:

[الجبريّة:] - بالجيم المفتوحة، ثمّ الباء الساكنة - خلاف القدريّة، وفي عرف أهل الكلام يسمّون: المجرّبة، والمرجئة؛ لأنّهم يؤخّرون أمر الله، ويرتكبون الكبائر.. قاله في المجمع^(١).

ثمّ قال: والمفهوم من كلام الأئمّة عليهم السلام أنّ المراد من الجبريّة: الأشاعرة، ومن القدريّة: المعتزلة؛ لأنّهم شهروا أنفسهم بإنكار ركن عظيم من الدين؛ وهو كون الحوادث بقدره الله تعالى وقضائه، وزعموا أنّ العبد قبل أن يقع منه الفعل مستطيع تامّ - يعني لا يتوقّف فعله على تجدد فعل من أفعاله تعالى - وهذا أحد معاني التفويض^(٢).

وقال علي بن إبراهيم^(٣): المجرّبة الذين قالوا ليس لنا صنع ونحن مجبرون، يحدث الله لنا الفعل عند الفعل، وإنّما الأفعال [هي] منسوبة إلى الناس على المجاز لا على الحقيقة، وتأولوا في ذلك بآيات من كتاب الله لم يعرفوا معناها؛ مثل قوله: ﴿وَمَا

(١) مجمع البحرين ٢٤١/٣ [الطبعة الحجرية: ٢٣٦]، بتصرّف.

(٢) في نسختنا من المجمع: وهذا معنى التفويض! ثمّ قال: يعني إنّ الله تعالى فوّض إليهم أفعالهم.. وجاء في تفسير علي بن إبراهيم القمي رحمته الله - وعنه حكاة العلامة المجلسي رحمته الله في بحار الأنوار ١١٦/٥ حديث ٤٦ في الرد على المعتزلة - قال: فإنّ الردّ عنهم في القرآن كثير.. إلى آخره.

(٣) لزال الكلام للطريحي في المجمع، وقد أخذه من تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢٢/١، وعنه في بحار الأنوار ٢٨/٥ باختلاف يسير.

تَشَاوُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴿١﴾، وقوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ (٢).. وغير ذلك من الآيات التي تأويلها على خلاف معانيها، وفيما قالوه إبطال للثواب والعقاب، وإذا قالوا ذلك ثم أقرّوا بالثواب والعقاب نسبوا إلى الله تعالى الجور، وأن يعذب على غير اكتساب وفعل.. تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً أن يعاقب أحداً على غير فعل، وبغير حجة واضحة عليه، والقرآن كله والعقل (٣) ردّ عليهم (٤).. كما لا يخفى على من راجع وتدبّر.

[(٥) ثم لا يخفى عليك أن الجبرية فرق: فمنهم:

الجهمية: أصحاب جهنم بن صفوان.

والنجارية: أصحاب الحسين بن محمد النجار.

والضرارية: أصحاب ضرار بن عمرو.

.. وغيرهم، ويطلب شرح عقائدهم الفاسدة من الكتب المعدة لبيان

الملل والنحل.

(١) سورة الإنسان (٧٦): ٣٠.

(٢) سورة الأنعام (٦): ١٢٥.

(٣) كلمة (والعقل) لا توجد في نسختنا من المجمع.

(٤) إلى هنا ما في مجمع البحرين ٢٤١/٣ [الطبعة الحجرية: ٢٣٦] بتصرف وتوضيح، نقلاً عن

تفسير القمي رحمه الله.

(٥) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف رحمه الله على الطبعة الثانية، إلى قوله: ومنها الغلاة.

- ثم إن الخوارج فرق منهم:
- الأزارقة: أصحاب أبي راشد نافع بن الأزرق.
- والبيهسيّة: أصحاب أبي بهس الهيصم بن جابر.
- والعجاردة: أصحاب عبدالكريم بن عجرد.
- والصلتيّة: أصحاب عثمان بن أبي الصلت.
- والحمزيّة: أصحاب حمزة بن أدرك.
- والشعبيّة: أصحاب شعيب بن محمّد.
- والميمونيّة: أصحاب ميمون بن خالد.
- والأطرافيّة: القائلين بمعدوريّة أصحاب الأطراف.
- والمحازميّة^(١): أصحاب حازم بن علي.
- والتعالبة: أصحاب ثعلبة بن عامر.
- والرشديّة: أصحاب الطوسي، ويقال لهم: العشيريّة.
- والشيبانيّة: أصحاب شيبان بن سلمة.
- والمكرميّة: أصحاب مكرم بن عبد الله العجلي.
- والأباضيّة: أصحاب عبد الله بن أباض.
- والحفصيّة: أصحاب حفص بن أبي المقدام.
- والمحارثيّة: أصحاب المحارث الأباضي.

(١) قيل: المحازميّة والمحازميّة واحدة، وقيل: هما فرقتان.

واليزيديّة: أصحاب يزيد بن نيسة^(١).
 والصفريّة الزياديّة: أصحاب زياد بن الأصفر.
 واليونسية: أصحاب يونس السمري^(٢).
 والعبيديّة: أصحاب عبيد المكبت.
 والغسانيّة: أصحاب غسان الكوفي.
 والثوبانيّة: أصحاب أبي ثوبان المرجي.
 والصالحيّة: أصحاب صالح بن عمرو الصالحي.. وغيرهم.
 ولكلّ من هذه الفرق عقائد سخيّة، جملة منها موجبة للكفر، وأخرى مورثة
 للفسق، وشرح ذلك كلّه يطلب من الكتب المعدّة لشرح الملل والنحل].

ومنها:

الغلاة:

[^(٣) وهم معروفون، وجعلهم بعض الأجلّة^(٤) عشر فرق، مفسراً لها ب: الغالين
 في محبة علي عليه السلام.. في قبال الخوارج.
 منهم: الهشاميّة: وهم المنسوبون إلى هشام بن سالم وهشام بن الحكم، القائلون
 بالمشابهة بين الخالق والمخلوق.

(١) وفي التعريفات للجرجاني: ٣٣١ ذكره باسم: يزيد بن أنيسة.

(٢) وهؤلاء غير اليونسية الغلاة، وسيأتي ذكرهم.

(٣) ما بين المعكوفين من إضافات المصنّف عليه السلام على الطبعة الأولى.

(٤) لعلّه هو المولى ملاً علي الكني الطهراني.

ومنهم: اليونسيّة: وهم بايعوا يونس القمي.

ومنهم: النعمانيّة: وهم قوم محمّد بن نعمان.

ومنهم: السبئيّة، وهم أتباع عبد الله بن سبأ، حيث قال لعليّ عليه السلام: أنت الإله حقّاً!

فنفاه عليه السلام إلى المدائن.

والذي يظهر من الشهرستاني أنّ عبد الله هذا كان يهودياً فأسلم، وكان في حال

تهوّده يقول في يوشع بن نون وصيّ موسى عليه السلام بمثل ما قال في عليّ عليه السلام ^(١).

وفي المواقف ^(٢) أنّ ابن سبأ كان يقول إنّ عليّاً لم يميت ولم يقتل، وإنما قتل ابن ملجم

شيطانياً! وعليّ عليه السلام في السحاب والرعد والبرق سوطه، وأنّه ينزل بعد هذا إلى

الأرض ويملاها عدلاً، وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد: عليك السلام يا

أمير المؤمنين! ^(٣)

ومنهم: الطيّارة.. إلى غير ذلك من فرقهم.

والمشهور أنّ الغلاة [هم الذين يقولون في أهل البيت عليهم السلام ما لا يلتزمون

أهل البيت عليهم السلام بثبوت تلك المرتبة لهم، كمن يدّعي فيهم النبوة؛ كالبزيعيّة..

والإلهيّة ^(٤)؛ كالنصيريّة، والعلياويّة، والمخمّسة.. ونحوها.

(١) قاله في الملل والنحل ١٧٤/١، وحكاها الكشي في رجاله: ٧١ وغيره عنه.

(٢) شرح المواقف للقاضي الجرجاني: ٣٨٥.

(٣) وقد جاءت جملة روايات في ذلك.

انظر: بحار الأنوار ٢٨٥/٢٥ - ٢٨٨ وما بعدها، وكذا رجال الكشي: ٧٠، وتفسير البغوي

٢٣١، وراجع ترجمته في تنقيح المقال ١٨٣/٢ - ١٨٤ [الطبعة الحجرية].

(٤) كذا، والظاهر: الألوهية.

مأخوذ من الغلو؛ بمعنى التجاوز عن الحدّ، قال الله تعالى: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾^(١).. أي لا تجاوزوا الحدّ.

وقد يقال في الرجال: فلان كان من أهل الطيّارة.. ومن أهل الارتفاع.. ويريدون بذلك أنّه كان غالياً..

لكن لا يخفى عليك أنّه قد كثر رمي رجال بالغلو، وليس^(٢) من الغلاة عند التحقيق، فينبغي التأمل والاجتهاد في ذلك، وعدم المبادرة إلى القدح بمجرد ذلك. ولقد أجاد المولى الوحيد حيث قال^(٣): اعلم أنّ كثيراً من القدماء - سيّما القميين منهم وابن الغضائري - كانوا يعتقدون للأئمة عليهم السلام منزلة خاصة من الرفعة والجلال، ومرتبة معيّنة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوّزون التعديّ عنها، وكانوا يعدّون التعديّ ارتفاعاً وغلوّاً على حسب معتقدهم، حتّى أنّهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلوّاً، بل ربّما جعلوا مطلق التفويض إليهم، أو التفويض المختلف فيه^(٤)، أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم، أو الإغراق في شأنهم، أو إجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص، وإظهار كثرة قدرة لهم، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض، ارتفاعاً أو موروثاً للتهمة به.. سيّما بجهة أنّ الغلاة كانوا مختلفين في الشيعة مخلوطين بهم مدلسين.

(١) سورة النساء (٤): ١٧١.

(٢) كذا، والظاهر: وليسوا.

(٣) التعليقة المطبوعة في مقدّمة وهامش منهج المقال لأسترابادي: ٨ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ١٢٨/١ - ١٣٠، والمطبوعة ذيل رجال الخاقاني: ٣٩] بتفاوت يسير.

(٤) في المحقّقة من المنهج: التفويض الذي اختلف فيه كما سنذكر.

وبالجملة؛ الظاهر أنّ القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية أيضاً، فربّما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو^(١) كفراً أو غلوّاً أو تفويضاً أو جبراً أو تشبيهاً.. أو غير ذلك، وكان عند آخر ممّا يجب اعتقاده، أو لا هذا ولا ذاك^(٢).

وربّما كان منشأ جرحهم بالأُمور المذكورة وجدان الرواية الظاهرة فيها منهم - كما أشرنا إليه آنفاً - أو ادّعاء أرباب المذاهب كونه منهم، أو روايتهم عنه، وربّما كان المنشأ روايتهم المناكير عنهم^(٣).. إلى غير ذلك.

فعلى هذا ربّما يحصل التأمل في جرحهم بأمثال الأمور المذكورة.. إلى أن قال: ثمّ اعلم أنّه - يعني أحمد بن محمّد بن عيسى - وابن^(٤) الغضائري ربّما ينسبان الراوي إلى الكذب ووضع الحديث بعد ما ينسبانه^(٥) إلى الغلو، وكأنّه لرواية^(٦) ما يدلّ عليه، ولا يخفى ما فيه. انتهى.

قلت: فلا بدّ حينئذ من التأمل في جرحهم بأمثال هذه الأمور، ومن لحظ مواضع قدحهم في كثير من المشاهير كيونس بن عبد الرحمن، ومحمّد بن سنان، والمفضّل بن عمر.. وأمثالهم عرف الوجه في ذلك، وكفاك شاهداً إخراج أحمد بن محمّد بن عيسى

(١) كذا في النسخة الخطيّة والمنهج، وفي الطبعتين: واو.

(٢) في النسخة الخطيّة: ذلك.

(٣) في المنهج: عنه، بدلاً من: عنهم.

(٤) لا توجد: وابن، في الطبعة المحقّقة من المنهج، وفي الحجرية رمز (غض)، وهو رمز لابن الغضائري.

(٥) في المنهج: ووضع الحديث - أيضاً - بعد ما نسباه إلى..

(٦) في التعليقة والمنهج: لروايته، وهو الأصحّ.

لأحمد بن محمد بن خالد البرقي من قم، بل عن المجلسي الأوّل^(١) أنّه: أخرج جماعةً من قم.

بل عن المحقّق الشيخ محمد ابن صاحب المعالم^(٢): أنّ أهل قم كانوا يخرجون الراوي بمجرد توهم الريب فيه.. فإذا كانت هذه حالتهم وذا ديدنهم فكيف يعول على جرحهم وقدحهم بمجردة؟ بل لا بدّ من التروّي والبحث عن سببه والحمل على الصحة مهما أمكن، كيف لا ولو كان مجرد اعتقاد ما ليس بضروري البطلان عن اجتهاد موجباً للقدح في الرجل للزم القدح في كثير من علمائنا المتقدّمين؛ لأنّ كلاًّ منهم نسب إلى القول بما ظاهره مستنكر فاسد، كما نبّه على ذلك المولى الوحيد في ترجمة أحمد بن محمد بن نوح السيرافي، حيث قال^(٣): إنّهُ حكى في الخلاصة أنّ الشيخ رحمه الله كان يذهب إلى مذهب الوعيدية^(٤)!

(١) روضة المتقين ٤٢/١٤، وعنه في رجال الخاقاني: ١٤٨.. وغيره.

(٢) للشيخ محمد المعروف بـ: سبط الشهيد ابن الشيخ حسن جملة مصنفات، كشرح التهذيب، وشرح الاستبصار، وروضة الخواطر.. وغيرها، وله - أيضاً - جملة حواش على بعض المتون. ولا نعرف المطبوع منها، سوى ما طبع أخيراً باسم: استقصاء النظر.. وهو المراد هنا ظاهراً. وذكر الكشي في اختياره: ٥١٢ حديث: ٩٩٠ بسنده: أنّ الحسين بن عبيدالله القمي أخرج من قم في وقت كانوا يخرجون منها من أتهموا بالغلوّ.

(٣) التعليقة للوحيد البهبهاني على منهج المقال (ترجمة أحمد بن محمد بن نوح): ٤٧ - ٤٨ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ٢/٢٠٥ - ٢٠٨]، باختلاف كثير أشرنا إلى بعضه، وعنه بتصرّف واختصار في رجال الخاقاني: ١٤٦ - ١٥١ وله كلام استدركه عليه، ونظيره عن المجلسي في بحار الأنوار ٣٤٧/٢٥.

(٤) قال في التعليقة [الطبعة الحجرية]: وفي المراج أنّ الشيخ رحمه الله حكى في الخلاصة

وهو وشيخه المفيد؛ إلى أنّه تعالى لا يقدر على غير^(١) مقدور العبد! كما هو مذهب الجبائي.

والسيد المرتضى رحمته الله؛ إلى مذهب البهشميّة من أنّ إرادته عرض لا في محلّ. والشيخ الجليل إبراهيم بن نوبخت؛ إلى جواز اللذة العقلية عليه سبحانه، وأنّ ماهيته تعالى معلومة كوجوده، وأنّ ماهيته الوجود [المعلوم]، وأنّ المخالفين يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة.

والصدوق^(٢) وشيخه ابن الوليد، والطبرسي؛ إلى جواز السهو على^(٣) النبي صلوات الله عليه وآله.

ومحمد بن [أبي] عبد الله الأسدي؛ إلى الجبر والتشبيه.. وغير ذلك ممّا يطول تعداده، والحكم بعدم عدالة هؤلاء لا يلتزمه أحد يؤمن بالله.

والذي ظهر لي من كلمات أصحابنا المتقدمين وسيرة أساطين المحدثين أنّ المخالفة في غير الأصول الخمسة لا توجب الفسق، إلّا أن تستلزم إنكار ضروري الدين كالتجسيم بالحقيقة لا بالتسمية، وكذا القول بالرؤية بالانطباع أو الانعكاس، وأمّا

← [كذا، ولعلّه: كما حكى.. جملة معترضة] أنّه كان يذهب الوعديّة [كذا]..

والوعديّة - كما قيل - كانوا يذهبون إلى عدم جواز عفو الله تعالى عن الكبائر عقلاً من غير توبة.

(١) كذا في المنهج - بطبعته - ورجال الخاقاني، ومنتهى المقال [٣٤٥/١].. وغيرها، إلّا أنّ في المراج [صفحة: ٢٠١] - الذي هو الأصل في النقل، وهو معتقد الجبائي -: عين.. لا (غير). فراجع.

(٢) كما في كتاب من لا يحضره الفقيه ٢٣٣/١ - ٢٣٥ حديث ١٠٣١.

(٣) كذا في المصدر، وفي خطبة الكتاب: عن.

القول بها لا معها فلا؛ لأنه لا يبعد حملها على إرادة اليقين التام والانكشاف العلمي. وأما تجويز السهو عليه [ﷺ] وإدراك اللذة العقلية عليه تعالى - مع تفسيرها بإرادة^(١) الكمال من حيث إنه كمال - فلا يوجب فسقاً، وأما الجبر والتشبيه فالبحت في ذلك عريض^(٢).

.. إلى أن قال: ونسب ابن طاوس، ونصير الدين المحقق الطوسي، وابن فهد، والشهيد الثاني، وشيخنا البهائي، وجدّي العلامة.. وغيرهم من الأجلة إلى التصوّف، وغير خفي أن ضرر التصوّف إنما هو فساد الاعتقاد من القول بالحلول، أو الوحدة في الوجود، أو الاتّحاد، أو فساد الأعمال [كالأعمال] المخالفة للشرع التي يرتكبها كثير من المتصوّفة في مقام الرياضة أو العبادة.

وغير خفي على المطلعين على أحوال^(٣) هؤلاء الأجلة من كتبهم وغيرها أنّهم منزّهون من كلتا المفسدتين قطعاً.

ونُسبَ جدّي العالم الرباني^(٤) والمقدّس الصمداني مولانا محمّد صالح المازندراني^(٥) وغيره من الأجلة إلى القول باشتراك اللفظ.. وفيه أيضاً ما أشرنا إليه.

(١) كذا، وفي المصدر: بإدراك، وهو الصحيح.

(٢) جاء غالب ما عن الوحيد ﷺ بالفاظ مقارنة في معراج أهل الكمال: ٢٠١، ذيل ترجمة (٧٩)، باختلاف يسير.

(٣) في المصدر: المطلع بأحوال.

(٤) في المصدر: الفاضل الرباني.

(٥) لاحظ: شرح أصول الكافي ٥٦/٤.

ونُسب المحمّدون الثلاثة^(١) والطبرسي رضي الله عنهم إلى القول بتجويز السهو على النبي ﷺ^(٢)، ونسب ابن الوليد والصدوق - أيضاً - منكر السهو^(٣) إلى الغلوّ. وبالجملة؛ أكثر الأجلة ليسوا بخالصين عن أمثال ما أشرنا إليه، ومن هذا يظهر التأمل في ثبوت الغلوّ وفساد المذهب بمجرد رمي علماء الرجال [اليها] من دون ظهور الحال. انتهى ما في التعليقة.

فظهر أنّ الرمي بما يتضمّن عيباً - فضلاً عن فساد العقيدة - ممّا لا ينبغي الأخذ به بمجرد، بل لا يجوز؛ لما في ذلك من المفساد الكثيرة العظيمة، إذ لعلّ الرامي قد اشتبه في اجتهاده، أو عوّل على من يراه أهلاً في ذلك وكان مخطئاً في اعتقاده، أو وجد في كتابه أخباراً تدلّ على ذلك وهو بريء منه ولا يقول به، أو ادّعى بعض أهل تلك المذاهب الفاسدة أنّه منهم وهو كاذب، أو روى أخباراً ربّما توّهّم من كان قاصراً أو ناقصاً في الإدراك والعلم أنّ ذلك ارتفاع وغلوّ وليس كذلك، أو كان جملة من الأخبار يرويها ويحدّث بها ويعترف بمضامينها ويصدّق بها من غير تحاشي واتّقاء من غيره من أهل زمانه، بل يتجاهر بها لا تتحمّلها أغلب العقول فلذا رمي.

[^(٤) وقد ورد في ذمّ الغلاة وتفسيقهم وتكفيرهم أخبار أوردها

الكشي في رجاله:

(١) المعروف بذاك هو الشيخ الصدوق رحمته الله دون الشيخ الطوسي والكليني رحمهما الله.. وهذا غريب جداً.

(٢) هنا سقط وهو: كابن الوليد رحمته الله ونسب.. إلى آخره.

(٣) هنا سقط، وهو: السهو عليه رحمته الله إلى الغلوّ.. إلى آخره.

(٤) من هنا إلى المقام الخامس ممّا أضافه المصنّف رحمته الله على الطبعة الثانية.

فنها: ما رواه^(١) عن حمدويه وإبراهيم، قالوا: حدّثنا العبيدي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام - وذكر الغلاة - فقال: «إنّ فيهم من يكذب حتّى إنّ الشيطان ليحتاج إلى كذبه».

ومنها: ما رواه^(٢) محمّد بن مسعود^(٣)، قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن مرزم، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «قل للغالية^(٤): توبوا إلى الله فإنّكم فساق كفار».

ومنها: ما رواه^(٥) حمدويه، قال: حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم الكرخي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «إنّ ممّن ينتحل هذا الأمر لمن هو شرّ من اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا».

ومنها: ما رواه^(٦) حمدويه، قال: حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن جعفر بن عثمان، عن أبي بصير، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «يا أبا محمّد! أبرأ ممّن

(١) رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال): ٢٩٧ برقم ٥٢٦، وعنه في بحار الأنوار ٢٩٦/٢٥ حديث ٥٦.

(٢) رجال الكشي: ٢٩٧ برقم ٥٢٧.

(٣) هنا سقط وهو: قال: حدّثني علي بن محمّد، قال: حدّثني أحمد.. إلى آخره.

(٤) في نسخة: قال للغالية.

(٥) رجال الكشي: ٢٩٧ برقم ٥٢٨.

أقول: الظاهر أنّ الرواية - بهذا المقدار - أجنبية عن المقام، وذكرت من قبل الأصحاب تبعاً للكشي، إلا أنّ يتمسك بعمومها فتكون أعمّ من المدعى، فتأمل.

(٦) رجال الكشي: ٢٩٧ - ٢٩٨ برقم ٥٢٩ [وفي طبعة أخرى صفحة: ١٩٢]، وعنه في

بحار الأنوار ٢٩٧/٢٥ حديث ٦.

يزعم أنّ أرباب!»، قلت: برئ الله منه، فقال: «أبرأ ممّن يزعم أنّ أنبياء!» قلت: برئ الله منه.

ومنها: ما رواه^(١) حمدويه، قال: حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن ابن المغيرة، قال: كنت عند أبي الحسن عليه السلام أنا ويحيى بن عبد الله بن الحسن عليه السلام، فقال يحيى: جعلت فداك! إنهم يزعمون أنّك تعلم الغيب! فقال: «سبحان الله! ضع يدك على رأسي فوالله ما بقيت في جسدي شعرة ولا في رأسي إلا قامت»، قال: ثمّ قال: «لا والله ما هي إلا رواية^(٢) عن رسول الله صلى الله عليه وآله».

ومنها: ما رواه^(٣) حمدويه، قال: حدّثنا يعقوب، عن ابن أبي عمير، عن شعيب، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنهم يقولون..! قال: «وما يقولون؟!»، قلت: يقولون: تعلم قطر المطر، وعدد النجوم، وورق الشجر، ووزن ما في البحر، وعدد التراب.. فرفع يده إلى السماء وقال: «سبحان الله! سبحان الله! لا والله ما يعلم هذا إلا الله».

ومنها: ما رواه^(٤) حمدويه، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن يحيى بن الفضل^(٥) بن عمر، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «لو

(١) رجال الكشي: ٢٩٨ برقم ٥٣٠.

(٢) في نسخة: وراثته، والمعنى متقارب.

(٣) رجال الكشي: ٢٩٩ برقم ٥٣٢ [طبعة أخرى: ١٩٣]، وعنه في بحار الأنوار ٢٩٤/٢٥.

(٤) رجال الكشي: ٢٩٩ برقم ٥٣٣، وغير خفيّ بعدها عن المطلوب، أو كونها أعمّ مطلقاً من المقصود.

(٥) في الكشي: عن يحيى الحلبي، عن الفضل.. إلى آخره، وهو الصحيح.

قام قائمنا بدأ بكذابي الشيعة فقتلهم».

ومنها: ما رواه^(١) حمدويه وإبراهيم، قال^(٢): حدثنا محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة^(٣) - قال أبو جعفر محمد بن عيسى: ولقد لقيت محمداً - رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: السلام عليك يا ربّي! فقال: ما لك - لعنك الله؟! - ربي وربك الله، أما والله لكنت ما علمتك لجباناً في الحرب، لئيماً في السلام^(٤)».

ومنها: ما رواه^(٥) خالد بن حماد^(٦)، قال: حدثني الحسن بن طلحة رفعه، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن يزيد الشامي، قال: قال أبو الحسن عليه السلام: قال أبو عبد الله عليه السلام: «ما أنزل الله سبحانه آية في المنافقين إلا وهي فيمن ينتحل التشيع».

ومنها: ما رواه^(٧) محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد، قال: حدثني

(١) رجال الكشي: ٢٩٩ تحت رقم: ٥٣٤ [طبعة أخرى: ١٩٣]، وعنه في بحار الأنوار ٢٩٧/٢٥.

(٢) في المصدر: قالاً، وهو الظاهر.

(٣) من قوله: قال أبو جعفر محمد بن عيسى.. إلى: ابن أبي حمزة مكرّر في المصدر وغير موجود في المتن، وهو من غلط النساخ.

(٤) في نسخة: السلم.

(٥) رجال الكشي: ٢٩٩ برقم ٥٣٥، ولا يخفى ما فيها سنداً ودلالة، والعمدة في تفسير كلمة (الانتحال)، فتدبر.

(٦) في نسخة: خلف بن حماد.

(٧) رجال الكشي: ٢٩٩ - ٣٠٠ تحت رقم ٥٣٦.

به^(١) محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن الحسن^(٢) بن مياح، عن عيسى، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إيّاك ومخالطة السفلة، فإنّ السفلة لا يؤون^(٣) إلى خير».

ومنها: ما رواه^(٤) قال: وجدت بخطّ جبرئيل بن أحمد، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن حمّاد بن عثمان، عن زرارة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «أخبرني عن حمزة أيزعم أنّ أبي يأتيه^{(٥)؟!!}» قلت: نعم، قال: «كذب - والله - ما يأتيه إلاّ المتكوّن^(٦)، إنّ إبليس سلّط شيطاناً يقال له: المتكوّن يأتي [الناس] في أيّ صورة شاء؛ إن شاء في صورة كبيرة، وإن شاء في صورة صغيرة^(٧)، ولا والله ما يستطيع أن يجيء في صورة أبي عليه السلام».

ومنها: ما رواه^(٨) محمّد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن محمّد، قال: حدّثني محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن عيسى، عن زكريا، عن ابن مسكان، عن قاسم الصيرفي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «قوم يزعمون أنّي لهم إمام،

← أقول: لا شكّ في كونها أجنبيّة عن المقام، فتدبّر. والقول بكون المراد من السفلة خصوص الغلاة تخرّص وتعنّت.

(١) لا توجد في بعض النسخ: به.

(٢) في نسخة: الحسين.

(٣) في نسخة: لا يؤول، وفي أخرى: لا تؤول، ولعلّها: لا يآوون.

(٤) رجال الكشي: ٣٠٠ برقم ٥٣٧.

(٥) في المصدر: آتية..

(٦) في نسخة: المتلوّن، وكذا التي بعدها.

(٧) في الكشي عكس ما هنا: أي بتقديم الصغيرة على الكبيرة.

(٨) رجال الكشي: ٣٠١ برقم ٥٣٩، ولا يخفى ما فيها.

والله ما أنا لهم بإمام، لعنهم الله^(١)، كلما سترت سرّاً^(٢) هتكوه، هتك الله ستورهم، أقول: .. كذا، يقولون: إنما يعني.. كذا! إنما أنا إمام من أطاعني».

ومنها: ما رواه^(٣) محمد بن مسعود، قال: حدّثني عبد الله بن محمد بن خالد، قال: حدّثني الحسن الوشاء، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «من قال بأنّ^(٤) أنبياء فعلية لعنة الله، ومن شكّ في ذلك فعليه لعنة الله».

ومنها: ما رواه^(٥) قال: حدّثني الحسين بن الحسن بن بندار، ومحمد بن قولويه القميان، قالوا: حدّثنا سعد بن عبد الله بن أبي خلف، قال: حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: «لعن الله بنان^(٦) التبان، وأمّا بنان^(٧) - لعنه الله - كان يكذب على الله^(٨)، أشهد أنّ أبي علي بن الحسين كان عبداً صالحاً».

ومنها: ما رواه^(٩) سعد، قال: حدّثنا محمد بن الحسين والحسن بن موسى، قال:

(١) في نسخة الكشي: ما لهم لعنهم الله..

(٢) في نسخة: سترأ، وهو الظاهر.

(٣) رجال الكشي: ٣٠١ برقم ٥٤٠.

(٤) في نسخة: إننا، وفي أخرى: بأننا.

(٥) رجال الكشي: ٣٠١ - ٣٠٢، برقم ٥٤١، وحكاه العلامة المجلسي في بحاره ٢٧٠/٢٥

والضمير اما يرجع للشيخ الكشي، أو لمحمد بن مسعود.

(٦) في نسخة الكشي: بيان.

(٧) في نسخة الكشي: وإنّ بناناً، ومنه يظهر غلط ما قبله.

(٨) في المصدر هكذا: كان يكذب على أبي، أشهد أنّ أبي.. إلى آخره.

(٩) رجال الكشي: ٣٠٢ برقم ٥٤٢ [في طبعة أخرى: ١٩٤ - ١٩٥]، وعنه في بحار الأنوار

حدّثنا صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عمّن حدّثه من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «لعن الله المغيرة بن سعيد، إنّه كان يكذب على أبي فأذاقه الله حرّ الحديد، لعن الله من قال فينا ما لا نقوله في أنفسنا، ولعن الله من أزالنا عن العبوديّة لله الذي خلقنا، وإليه ما بنا ومعادنا، وييده نواصينا».

ومنها: ما رواه ^(١) سعد، عن أحمد بن محمّد، عن أبيه ويعقوب بن يزيد، والحسين ابن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن حصين ^(٢) ابن عمرو النخعي، قال: كنت جالساً عند أبي عبد الله عليه السلام، فقال له رجل: جعلت فداك! إنّ أبا منصور حدّثني أنّه رُفِعَ إلى ربّه ومسح على رأسه، وقال له بالفارسيّة: يا پسر! فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «حدّثني أبي، عن جدّي [أن] ^(٣) رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إنّ إبليس اتّخذ عرشاً فيما بين السماء والأرض، واتّخذ زبانيّة بعدد ^(٤) الملائكة، فإذا دعا رجلاً فأجابته ووطئ [كذا] عقبه وتخطّت إليه الأقدام تراءى له إبليس ورفع إليه، فإنّ أبا منصور كان رسول إبليس، لعن الله أبا منصور...» ثلاثاً.

ومنها: ما رواه ^(٥) سعد، قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ

(١) رجال الكشي: ٣٠٣ - ٣٠٤ برقم ٥٤٦.

(٢) في نسخة: حصن، وفي أخرى: حفص.

(٣) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

(٤) في نسخة: كعدد.

(٥) رجال الكشي: ٣٠٤ برقم ٥٤٧، وجاء في بحار الأنوار ٢٩٥/٢٥، وسفينة البحار ١/٤٠٠.. وغيرها عنه.

بناناً^(١) والسريّ وبزيعاً - لعنهم الله - تراءى لهم الشيطان في أحسن ما يكون صورة آدمي من قرنه إلى سرتة».

قال: فقلت: إنّ بناناً يتأول هذه الآية: ﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ ﴾^(٢) أنّ الذي في الأرض غير إله السماء، وإله السماء غير إله الأرض، وأنّ إله السماء أعظم من إله الأرض، وأنّ أهل الأرض يعرفون فضل إله السماء ويعظّمونه. فقال: «والله ما هو إلاّ الله وحده لا شريك له، إله [مَنْ فِي] السموات وإله [مَنْ فِي] الأرضين، كذب بنان، عليه لعنة الله، لقد صغّر الله جلّ جلاله^(٤) وصغّر عظّمته».

ومنها: ما رواه^(٥) سعد، قال: حدّثني أحمد بن محمّد، عن أبيه الحسين^(٦) بن سعيد، عن ابن أبي عمير..

وحدّثني محمّد بن عيسى، عن يونس ومحمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن عمر بن أذينة، عن بريد بن معاوية العجلي، قال: كان حمزة بن عمارة اليزيدي^(٧) - لعنه الله - يقول لأصحابه: إنّ أبا جعفر عليه السلام يأتيني في كلّ ليلة، ولا يزال

(١) في نسخة: بياناً.. والظاهر أنّها غلط.

(٢) سورة الزخرف (٤٣): ٨٤.

(٣) الزيادة في كلا الموردين من المصدر.

(٤) في المصدر: جلّ وعزّ.

(٥) رجال الكشي: ٣٠٤ برقم ٥٤٨.

والرواية كما ترى أجنبيّة عن المقام إلاّ بملاحظة القرائن، فتدبّر.

(٦) في المصدر، والحسين، وهو الصواب.

(٧) في المصدر: البربري.

إنسان يزعم أنّه قد أراه إيّاه فقد ولي*، إنيّ لقيت أبا جعفر عليه السلام فحدّثته بما يقول حمزة، فقال: «كذب عليه لعنة الله^(١)، ما يقدر الشيطان أن يتمثّل في صورة نبيّ ولا وصيّ نبيّ».

ومنها: ما رواه^(٢) سعد، قال: حدّثني العبيدي، عن يونس، عن العباس بن عامر القصباني..

وحدّثني أيّوب بن نوح، والحسن بن موسى الخشاب، والحسن بن عبد الله بن المغيرة، عن العباس بن عامر، عن حماد بن أبي طلحة، عن ابن أبي يعفور، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام، فقال: «ما فعل بزيع؟» فقلت له: قتل، فقال: «الحمد لله، أمّا إنّه ليس لهؤلاء المغيرة^(٣) شيء خيراً من القتل؛ لأنّهم لا يتوبون أبداً».

ومنها: ما رواه^(٤) محمّد بن مسعود^(٥)، قال: حدّثني محمّد بن أورمة، عن محمّد بن خالد البرقي، عن أبي طالب القمي، عن حنان بن سدير، عن أبيه، قال: قلت

(منه [مَنْبُتٌ])

(* الظاهر: والله .

إلا أنّ في المصدر: إيّاه، فقدّر لي أنتي لقيت.. وهو الظاهر.

(١) قد تقرأ: كذب عليه، لعنه الله.

(٢) رجال الكشي: ٣٠٥-٣٠٦ برقم ٥٠٥.

(٣) في المصدر: المغيرة، وهو الظاهر.

(٤) رجال الكشي: ٣٠٦ برقم ٥٥١ [طبعة أخرى: ١٩٧-١٩٨].

(٥) الظاهر أنّ هنا سقطاً، حيث إنّ في رجال الكشي وجمار الأنوار: عن الحسين بن أشكيب، عن ابن أورمة..

لأبي عبد الله عليه السلام: إنَّ قوماً يزعمون أنَّكم آلهة.. يتلون علينا بذلك قرآناً^(١):
﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾^(٢).

قال: «يا سدير! سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي من هؤلاء براء، بر^(٣) الله منهم ورسوله، ما هؤلاء على ديني ودين آبائي، [والله]^(٤) لا يجمعني وإياهم يوم القيامة إلا وهو عليهم ساخط»، قال: قلت: فما أنتم جعلت فداك؟! قال: «خزان علم الله، وتراجمة وحي الله، ونحن قوم معصومون، أمر الله بطاعتنا، ونهى عن معصيتنا، نحن الحجّة البالغة على مَنْ دُونَ السَّمَاءِ وَفَوْقِ الْأَرْضِ».

قال الحسين بن أشكيب: وسمعت من أبي طالب، عن سدير: إن شاء الله تعالى^(٥).

ومنها: ما رواه^(٦) إبراهيم بن علي الكوفي، قال: حدّثنا إبراهيم بن إسحاق الموصلي، عن يونس بن عبد الرحمن، عن العلاء بن رزين، عن الفضل بن عمر، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «وإياك والسفلة، إنّما شيعة جعفر بن محمد من عفو بطنه وفرجه، واشتدّ جهاده، وعمل لخالقه، ورجا ثوابه، وخاف عقابه».

(١) ادّعى العلامة المجلسي في بحاره وحاشية رجال الكشي وجود سقط هنا، فلاحظ.

(٢) سورة المؤمنون (٢٣): ٥١.

(٣) كذا، وفي نسخة: براء، والظاهر: بري، وفي البحار: برئ، ولعله اختلاف في الإملاء.

(٤) جاء لفظ الجلالة في بحار الأنوار ٢٩٨/٢٥ عنه، وجعلناه ما بين المعكوفين.

(٥) وعنه في بحار الأنوار ٢٩٨/٢٥، وذكر وجه الاستدلال على كونهم سلام الله عليهم رسلاً بالآية في المجلد المذكور صفحة: ٢٩٩، وقريب منه في أصول الكافي ٢٦٩/١، فراجع.

(٦) رجال الكشي: ٣٠٦ برقم ٥٥٢، وهي أجنبية عن المقام كما هو ظاهر، إلا أن يكون المراد من السفلة هم الغلاة خاصّة، كما يظهر من الرواية الآتية، وفيه ما لا يخفى.

ومنها: ما رواه^(١) محمد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن محمد القمي، قال: حدّثني محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سلام، عن حبيب الخثعمي، عن ابن أبي يعفور^(٢)، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فاستأذن عليه رجل حسن الهيئة فقال: «اتق السفلة!» فما تقارب^(٣) في الأرض حتى خرجت، فسألت عنه فوجدته غالياً.

ومنها: ما رواه^(٤) إبراهيم بن محمد بن العباس، قال: حدّثني أحمد بن إدريس القمي، عن حمدان بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن ابن فضال، عن ابن المغزاة^(٥)، عن عنبسة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «لقد أمسينا وما أحد ادّعى^(٦) لنا ممّن انتحل^(٧) مودّتنا».

ومنها: ما رواه^(٨) محمد بن الحسن البرقي^(٩) وعثمان بن حامد، قالوا: حدّثنا محمد

(١) رجال الكشي: ٣٠٧ برقم ٥٥٣ [طبعة أخرى: ١٩٨]، وعنه في بحار الأنوار ٣٠٠/٢٥.

(٢) في بحار الأنوار هكذا: عن الأشعري، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سلام، عن حبيب الخثعمي عن ابن أبي يعفور.

(٣) في نسخة: تقارت، من القور، أجوف من التفعيل، وقلبت الواو همزة.. بمعنى المشي والتفرق، وفي بحار الأنوار: تقارت بي.

(٤) رجال الكشي: ٣٠٧ برقم ٥٥٥، ولا يخفى التكلف في الاستدلال بأمثال هذه الروايات.

(٥) في نسخة: ابن المغرا.

(٦) في نسخة: أعدى.

(٧) في نسخة: ينتحل.

(٨) رجال الكشي: ٣٠٧ - ٣٠٨ برقم ٥٥٦ [وفي نسخة أخرى ٧٢/٢].

(٩) في رجال الكشي طبعة جامعة مشهد: البراني، وفي البحار: البرائي.

ابن يزداد، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن بشار، عن عبد الله بن شريك، عن أبيه^(١) قال: بينا علي عليه السلام عند امرأة [له]^(٢) من عنزة - وهي أم عمرو - إذ أتاه قنبر فقال^(٣): إن عشرة نفر بالباب يزعمون أنك ربهم، فقال: «أدخلهم^(٤)» قال: فدخلوا عليه، فقال^(٥): «ما تقولون؟» فقالوا: نقول: إنك ربنا، وأنت الذي خلقتنا، وأنت الذي رزقتنا^(٦)!..!

فقال لهم: «ويلكم! لا تفعلوا، إنما^(٧) أنا مخلوق مثلكم..» فأبوا أن يفعلوا^(٨) فقال لهم: «ويلكم! ربّي وربكم الله، ويلكم! توبوا وارجعوا»، فقالوا: لا نرجع عن مقالتنا، أنت ربنا ترزقنا^(٩)، وأنت خلقتنا!.. فقال [يا] قنبر: «ائتني^(١٠) بالفعلة..»

(١) في البحار: عن يسار.

وجاء السند في إثبات الهداة ٧٦٨/٣ هكذا: محمد بن عمرو الكشي في كتاب الرجال، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يزداد، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن موسى بن يسار، عن عبيد الله بن شريك، عن أبيه..

(٢) ما بين المعكوفين مزيد من نسخة البحار عنه.

(٣) في نسخة: فقال له.

(٤) في نسخة: أدخلهم عليّ.

(٥) في نسخة: فقال لهم.

(٦) في نسخة: ترزقنا.

(٧) في نسخة: فإنما.

(٨) في نسخة: أن يقلعوا، وهو الظاهر.

(٩) في نسخة: وترزقنا.

(١٠) في البحار والمصدر: ايتني، وهو الصواب.

فخرج قنبر فأتاه بعشرة رجال مع الزبل والمرور^(١)، فأمرهم^(٢) أن يحفروا لهم في الأرض، فلما حفروا خدّاً^(٣) أمر بالحطب والنار فطرح فيه حتى صار ناراً تتوقد، قال لهم: «توبوا!»^(٤) قالوا: لا نرجع.. فقذف^(٥) على بعضهم، ثمّ قذف بقيّتهم في النار^(٦)..

قال عليّ عليه السلام:

إني إذا أبصرتُ شيئاً مُنكراً

أوقدتُ ناراً^(٧) ودعوتُ قنبراً^(٨)

١) الزبل - كأمير - القفّة أو الجراب أو الوعاء، أو الزنبيل أو المکتل، والجمع: الزبل والمر - بالفتح - المسحاة.

انظر: كتاب العين ٣٦٩/٧، ولسان العرب ٣٠١/١١ - ٣٠٢، ومجمع البحرين ٣٨٦/٥.. وغيرها.

٢) في البحار: فأمر.

٣) الخدّ: الحفرة المستطيلة في الأرض، كالخُدّة - بالضمّ - والأخدود. انظر: تاج العروس ٣٤٢/٢.

٤) في رجال الكشي: «ويلكم توبوا وارجعوا!» فأبوا وقالوا..

٥) في رجال الكشي: قذف عليّ عليه السلام بعضهم، ثمّ قذف بقيّتهم..

٦) في نسخة: ثمّ قال.

٧) في نسخة: ناري.

٨) إلى هنا من الزيدات على الطبعة الثانية.

المقام الخامس

في التعرّض لألفاظ مستعملة في أحوال الرجال لا تفيد مدحاً ولا قدحاً..
ولو أفادت أحدهما فمّا لا يعتنى به؛ إمّا لضعف الإفادة أو المفاد

فمنها:

قولهم: مولى.

ولإطلاقه كصفات:

فتارة: يقولون في الرجل إنّه: مولى فلان.

وأخرى: إنّه مولى بني فلان.

وثالثة: إنّه مولى آل فلان..

وقد يضيفونه إلى ضمير الجمع [بعد نسبته إلى قبيلة] ^(١).

وقد يقطعونه عن الإضافة فيقولون: مولى.

وربّما يقولون: مولى فلان.. ثمّ مولى فلان.

فن الأوّل: إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيى أبو إسحاق، مولى أسلم بن

قصيّ، مدني.

ومن الثاني: أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التّمار أبو عبد الله،

مولى بني أسد.

(١) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية.

ومن الثالث: إبراهيم بن سليمان أبي داحة المزني، مولى آل طلحة، وإبراهيم بن محمد، مولى قريش.

ومن الرابع: إبراهيم بن عبد الحميد الأسدي، مولاهم.

ومن الخامس: أحمد بن رياح بن أبي نصر السكوني، مولى، وأيوب بن الحرّ الجعفي، مولى.

ومن السادس: ثعلبة بن ميمون، مولى بني أسد، ثمّ مولى بني سلامة.

وإذ قد عرفت ذلك فاعلم: أنّ لفظ المولى معاني في اللغة، والاصطلاح.

أمّا في اللغة؛ فله معاني^(١) كثيرة، فإنّه يطلق على المالك* والعبد، والمعق - بالكسر وبالفتح - والصاحب، والقريب - كابن العمّ.. ونحوه - والجار، والحليف، والابن، والعمّ، والنزيل، والشريك، وابن الأخت، والولي، والرّب، والناصر، والمنعم، والمنعم عليه، والمحّبّ، والتابع، والصهر.

وأما في اصطلاح أهل الرجال فقد يطلق على غير العربي الخالص، ولعله

الأكثر - كما عن الشهيد الثاني رحمته الله^(٢) - واستظهره المولى الوحيد في التعليقة، قال رحمته الله:

(١) الظاهر، بل الصحيح: معان، وقد عدّها في الغدير ٣٦٢/١ - ٣٦٣ سبعة وعشرين معنى، فراجع.

* لا يخفى أنّ كلمة (ملاً) في العجميّة مصحف المولى

والسيد والمالك، وزعم أنّه مصحف مولى بمعنى العربي الغير

خالص [كذا، والظاهر: غير الخالص] اشتباه. (منه [مصحف])

وفي خطيّة الطبعة الثانية: الملاً في العجميّة مصحف (مولى) بمعنى السيد.. إلى آخره.

أقول: انظر تفصيل ما قيل في الكلمة في لغتنامه دهخدا (فارسي) ٢٥٤/٤٨ - ٢٥٥.

(٢) البداية: ١٣٥ [الرعاية: ٣٩٢].

.. فعلى هذا لا يحمل على معنى إلا بالقرينة، ومع انتفائها فالراجح لعله الأوّل^(١). انتهى.

قلت: وجه رجحان الأوّل - بناءً على شيوع إطلاقه عليه، أو^(٢) استعماله فيه - ظاهر؛ لانصراف الإطلاق حينئذ إليه، لكن في بداية^(٣) الشهيد الثاني أنّ الأغلب مولى العتاقة، فإنه ﷺ: .. اعتبر معرفة الموالي من الرواة من أعلى ومن أسفل بالرق؛ بأن يكون قد أعتق رجلاً فصار مولاه، أو أعتقه رجل فصار مولاه، فالمتعق - بالكسر - مولى من أعلى، والمتعق مولى من أسفل.

أو بالحلف - بكسر الحاء -؛ وأصله المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، ومنه الحديث^(٤): حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار مرتين.. أي آخى بينهم، فإذا حالف أحد آخر صار كلّ منهما مولى الآخر بالحلف أو بالإسلام، فمن أسلم على يد آخر كان مولاه؛ يعني بالإسلام.

وفائدته معرفة الموالي المنسوبين إلى القبائل بوصف مطلق، فإنّ الظاهر في المنسوب إلى قبيلة - كما إذا قيل: فلان القرشي - أنّه منهم، وقد تكون النسبة بسبب

(١) الفوائد البهبائية: ٩ [مقدمة منهج المقال ١/١٤٠ من الطبعة المحققة، وذيل رجال الخاقاني: ٤٤]، وقريب منه في منتهى المقال ١/٨١ [الطبعة المحققة]، وناقش البعض بأنها دعوى بلا دليل.

(٢) في الخطبة: واو، بدلاً من: أو..

(٣) البداية: ١٣٥ [الرعاية: ٣٨٩ - ٣٩٢]، ثم قال: ومرجع الجميع إلى نص أهل المعرفة عليه، وفي كتب الرجال تنبيه على بعضه.

(٤) إشارة إلى الحديث المروي في صحيح البخاري ٣/٥٧، و ٧/٩٢، و ٨/١٥٤، ومسند أحمد ٣/١١١، وسنن أبي داود ٢/١٢.. وغيرها. وانظر مادة (حلف) من مجمع البحرين ٥/٤٠.

أنّه مولى لهم بأحد المعاني، والأغلب مولى العتاقة.

وقد يطلق المولى على معنى رابع؛ وهو الملازمة، كما قيل: مقسم مولى ابن عباس؛ للزومه إياه^(١).

وخامس؛ وهو من ليس بعربي، فيقال: فلان مولى وفلان عربي صريح.. وهذا النوع أيضاً كثير. انتهى المهمّ ممّا في البداية.

ومقتضاه حمل المولى عند الإطلاق على مولى العتاقة لكونه الأغلب.

وقد يتأمل في أصل الانصراف على فرض الغلبة والكثرة في بعض المعاني، سواء كان هو الخامس الذي يقوله الوحيد.. أو غيره، نظراً إلى أنّ الانصراف الموجب لحمل الإطلاق على المنصرف إليه إنّما هو الوضعي الابتدائي، أو الحاصل بعد الهجر لغيره من المعاني بحيث بلغ حدّ الوضعي^(٢) الثانوي، لا الانصراف الإطلاقي الابتدائي الزائل بعد التروّي في الجملة، فإنّ ذلك لا يوجب الحمل عليه، بل هو غيره على حد سواء لا يتعين أحدهما إلاّ بعيّن، وليس منه مطلق الغلبة وإن أفادت الظنّ؛ إذ لا دليل على اعتباره مطلقاً، إذ غاية ما ثبت اعتبار الظن بالمراد في باب الألفاظ بواسطة الوضع وعدم نصب القرينة على خلاف الموضوع له، أمّا فيما تعدّدت حقائقه أو تعدّدت مجازاته بعد تعدّر الحقيقة، فلا دليل على تعيين بعضها بمطلق الظنّ ولو من غلبة ونحوها.

نعم؛ قد يقال إنّ من جملة الأمارات والقرائن المعيّنة للتنصيص على أحد المعاني في مورد؛ فإنّ ذلك قرينة على إرادة ذلك المعنى المنصوص عليه من لفظ المولى في

(١) كذا، والأولى: للملازمة إياه.

(٢) كذا في الطبعين، وفي النسخة الخطيّة للطبعة الأولى: الوضع.

مورد آخر في كتاب واحد أو متعدّد، لمصنّف واحد أو متعدّد، كما في إبراهيم بن أبي رافع؛ فإنهم ذكروا أنّه كان مولى للعباس بن عبد المطلب، ثمّ وهبه للنبي ﷺ، فلما بشر النبي بإسلام العباس أعتقه.. فإنّ ذلك قرينة على إرادة المملوك من المولى، فتأمّل.

والذي يظهر لي أنّ المولى حيث يطلق -من غير إضافة- يراد به العربي الغير الخالص^(١)، لعدم تاميّة شيء من بقيّة المعاني من غير إضافة، بإطلاقه من غير إضافة وإرادة أحدها مجاز لا يصار إليه بخلاف العربي الغير الخالص^(٢)؛ فإنّ المعنى معه تامّ من غير إضافة، فيتعيّن حمله عليه، والله العالم.

وكيف كان؛ فلا تفيد هذه اللفظة مدحاً يعتدّ به في أيّ من معانيه استعمل.. نعم لو استعمل في المصاحب والملازم والمملوك.. ونحوها^(٣) لم يبعد إفادته المدح فيما إذا أضيف إلى المعصوم أو محدّث ثقة جليل، وذمّاً إذا أضيف إلى ملحد أو فاسق نظراً إلى أنّ الطبع مكتسب من كلّ مصحوب، فتأمّل^(٤).

ومنها:

لفظ: الغلام؛

فإنّه كثيراً ما يقع استعماله في الرجال، فيقال: إنّ فلاناً من غلمان فلان، قيل:

(١) كذا، والظاهر: غير الخالص، لعدم دخول الألف واللام على (غير) على المشهور.

(٢) كذا، والظاهر: غير الخالص.

(٣) في الأصل -المخطّبة والمطبوعة-: ونحوهما، وهو غلط.

(٤) وجه التأمل ظاهر حلاً ونقضاً.

والمراد به المتأدب عليه والمتلمذ على يده، كما صرّحوا به في كثير من التراجم، كما في: بكر بن محمد بن حبيب أبي عثمان المازني؛ فإنهم ذكروا فيه أنّه من غلمان إسماعيل بن ميثم؛ لكونه تأدّب عليه.

وفي: المظفر بن محمد بن أحمد أبو الجيش^(١) البلخي؛ فإنهم ذكروا أنّه كان من غلمان أبي سهل النوبختي، فإنّه قرأ عليه، وفي الكشي أنّه من غلمان العياشي؛ لأنّه صحبه وأخذ عنه.. إلى غير ذلك من الموارد الكثيرة المستعمل فيها الغلام في كتب الرجال في التلميذ.

[^(٢) وقد أشار في منتهى المقال إلى جملة منها، فقال^(٣): لاحظ: ترجمة أحمد بن عبد الله الكرخي^(٤)، وفي ترجمة: أحمد بن إسماعيل^(٥) سمكة^(٦)، وعبد العزيز بن

(١) كذا، والظاهر: أبي الجيش.

(٢) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف رحمه الله في الطبعة الثانية.

(٣) منتهى المقال: ٦٨ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ١٧٢/٢ - ١٧٣ برقم ٤٨٢] في ترجمة: بكر ابن محمد بن حبيب.

(٤) منتهى المقال: ٣٦ [الطبعة المحققة ٢٧٧/١ برقم ١٦٩].

قال الكشي في رجاله: ٥٦٦ برقم ١٠٧١، فيه: وكان أحمد أحد غلمان يونس بن عبدالرحمن.

(٥) كذا، الظاهر: بن سمكة.. كما في المنتهى.

(٦) منتهى المقال: ٣١ [الطبعة المحققة ٢٣٥/١ - ٢٣٨ برقم ١١٨].

والأصل فيه رجال النجاشي: ٩٧ برقم ٢٤٢، حيث قال: .. وكان إسماعيل بن عبد الله من غلمان أحمد بن أبي عبد الله البرقي وممن تأدّب عليه.

وانظر: الفهرست للشيخ رحمه الله: ٣١ برقم ٨٣.

البرّاج^(١)، ومحمّد بن جعفر بن محمّد أبي الفتح الهمداني^(٢)، والمظفر بن محمّد الخراساني^(٣)، ومحمّد بن بشر، وترجمه الكشي.. وغيرها^(٤)..

ثمّ قال: [بل لم أجد إلى الآن^(٥) استعمال الغلام في كتب الرجال في غير التلميذ، ويظهر ذلك من غير كتب الرجال أيضاً.]

ففي كشف الغمّة^(٦) في جملة حديث: فدعا أبو الحسن عليه السلام بعلي بن أبي حمزة البطائني - وكان تلميذاً لأبي بصير - فجعل يوصيه.. إلى أن قال: أنا أصحابه منذ [حين]^(٧)، ثمّ يتخطّاني بجوائجه إلى بعض غلماني].

وفي تفسير مجمع البيان^(٨): الغلام للذكر أوّل ما يبلغ.. إلى أن قال: ثمّ يستعمل في التلميذ، فيقال: غلام، فغلب. انتهى].

(١) منتهى المقال: ١٧٩ [الطبعة المحقّقة ١٣٩/٤ - ١٤٠ برقم ١٦٤٢]، وهو: عبد العزيز بن نحرير (بحر) بن عبد العزيز بن البرّاج أبو القاسم.

(٢) منتهى المقال: ٢٦٧ [الطبعة المحقّقة ٣٩٤/٥ برقم ٢٥٣٥، وقيل بالذال المعجمة: الوادعي، المعروف بـ: المراغي]، والأصل فيه رجال النجاشي: ٣٩٤ برقم ١٠٥٤.

(٣) منتهى المقال: ٣٠٢ [الطبعة المحقّقة ٢٦٩/٦ - ٢٧٠ برقم ٢٩٩١].
قال الشيخ في الفهرست: ١٦٩ برقم ٧٣٨: المظفر بن محمّد الخراساني يكنّى: أبا الجيش، متكلم... وكان عارفاً بالأخبار، وكان من غلمان أبي سهل النوبختي.

(٤) منتهى المقال: ٦٨ [الطبعة المحقّقة ١٧٣/٨].

(٥) في الطبعة الأولى وخطبتها: بل قيل لم نجد إلى الآن.. ومثله في رجال الخاقاني: ١٢٢.

(٦) كشف الغمّة ٢٤٩/٢، وعنه في بحار الأنوار ٦٥/٤٨.

(٧) في الأصل هنا بياض، وفي المصدر: منذ حين.. ولا يستقيم المعنى بدون (حين).

(٨) مجمع البيان ٥٠٤/٦، تفسير سورة مريم الآية (٧).

وأقول: استعماله بمعنى التلميذ إنما هو إذا أضيف، وأما إذا استعمل من غير إضافة فاللازم حمله على الذكر أول ما يبلغ، لعدم تمامية معنى التلميذ من غير إضافة. ثم اللفظة بنفسها لا تدلّ على مدح ولا قدح كلفظ الصاحب، وإنما يمكن استفادة مدح ما من كون مَنْ تادّب عليه أو صاحبه من أهل التقى والصلاح، سيما إذا كانت الصحبة والتلمذ طويلاً.. وهكذا العكس لو كان من تلمذ على يده أو صاحبه مذموماً.

ومنها:

قولهم: شاعر؛

فإنه لا يدلّ على مدح ولا ذمّ.

وورود ذمّ الشعر في الأخبار^(١) لا يدلّ على ذمّ الشاعر بعد تقييد ذلك بالباطل من الشعر دون ما تضمنّ حكمة أو وعظاً أو أحكاماً أو رثاء المعصومين عليهم السلام.. ونحو ذلك.

ومنها:

قولهم: كوفي؛

فإنّي وجدت بعض القاصرين يزعم دلالة على نوع ذمّ، ولم أفهم له وجهاً، ولا به من أهل الدراية والرجال قائل، ولا له في شيء من الكتب وعلى لسان

(١) وكذا الآية الكريمة في قوله عزّ من قائل: ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ [سورة

الشعراء (٢٦): ٢٢٤]، وقوله عزّ اسمه: ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَا تُؤْمِنُونَ ﴾ [سورة

الحاقة (٦٩): ٤١].

الشيوخ شاهداً، وإنما مثل اللفظة مثل: بغدادي، وحجازي، ومدني.. ونحوها^(١).
ولقد راجعت أستاذ الفنّ اليوم الشيخ الورع الزكي الشيخ علي الخاقاني^(٢)
فوجدته - كما أقول - مخطئاً للزعم المذكور.
ولعلّ منشأ زعم البعض ما ورد في ذمّ أهل الكوفة من أنّهم أهل نفاق وغدر.
وأنت خير بأنّ ذلك أجني عن المقام، وإنما غرضنا عدم تقرّر اصطلاح خاصّ
لأهل الرجال في هذه اللفظة.

ومنها:

قولهم: القُطعي - بضمّ القاف، وسكون الطاء -:
كما في إيضاح الاشتباه للعلامة، و- بفتح القاف -: كما عن ولده في الهامش، يراد
به كلّ من قطع بموت الكاظم عليه السلام.
ففي إيضاح الاشتباه^(٣) في ترجمة الحسين بن [محمد بن] الفرزدق^(٤) أن: كلّ من
قطع بموت الكاظم عليه السلام كان قطعياً. انتهى.
ولا دلالة في هذه اللفظة على مدح ولا قدح [وإنما تدلّ على عدم الوقف وكونه

(١) في الطبعتين من الكتاب والخطية: ونحوهما.

(٢) ستأتي له ترجمة في خاتمة هذا الكتاب برقم (٣٤)، فراجع.

(٣) إيضاح الاشتباه: ١٥ [النسخة الخطية، وفي الطبعة المحقّقة: ١٦٠ - ١٦١ برقم ٢١٨]،
وحكاه في منهج المقال: ١١٦.. وغيره.

(٤) الصحيح - كما في الخطية -: الحسين بن محمد بن الفرزدق بن يحيى - بضمّ الباء - كما أنّ
الصواب هو: بجر - بضمّ الباء تحتها نقطة -.. إلى آخره.

اثني عشرية؛ إذ لا وقف لمن قال به، فإنَّ مَنْ قال به قال بما بعده من الأئمة عليهم السلام [١].

ومنها:

قولهم: له أصل؛

ومثله: له كتاب، وله نوادر، وله مصنّف.

فإنَّ شيئاً من ذلك لا يدلُّ على المدح عند المحقّقين.

وتوضيح المقال في هذا المجال يستدعي الكلام في موضعين:

[الموضع] الأوّل:

في بيان ما وقفنا عليه من معاني مفرداتها مع النسبة بين بعضها مع بعض.. فنقول: المعروف في السنة العلماء - بل كتبهم - أنَّ الأصول الأربعمائة جمعت في عهد مولانا الصادق عليه السلام كما عن بعض (٢)، وفي (٣) عهد الصادقين عليهم السلام كما عن آخر، أو في عهد الصادق والكاظم عليهم السلام كما ذكره الطبرسي في إعلام الوري (٤) حيث قال: روي

(١) ما بين المعكوفين مزيد على الطبعة الأولى، وقد خُطَّ عليه في خطبة الطبعة الثانية، وكأنه

قدس سرّه قد رجع عن قوله هذا، وله وجه وجيه.

(٢) كما صرّح بذلك في توضيح المقال: ٤٧ [الطبعة المحقّقة: ٢٢٩] وذكر الذي بعده على

نحو التريد.

(٣) في الطبعة الأولى: كما عن بعضهم.. وفي الخطبة: أو في..

(٤) إعلام الوري: ٤١٠ [وفي الطبعة المحقّقة ٥٣٥/١، وفي صفحة: ٢٧٦ من الطبعة الإسلامية،

طهران، وفي طبعة ٢٠٠/٢]، وعنه في بحار الأنوار ٣٣٨/٢٧ - ٣٣٩ بابا ٤ حديث ١،

ولاحظ: كشف الغمة ٣١٨/١ [الطبعة المترجمة ٣٨٦/٢]، ولم نجد نص العبارة.

عن الصادق عليه السلام من مشهوري أهل العلم أربعة آلاف إنسان، وصنّف من جواباته في المسائل أربعمائة كتاب معروفة - تسمى: الأصول - رواها أصحابه وأصحاب ابنه موسى عليه السلام. انتهى.

لكن حكى الوحيد في فوائد التعليقة عن ابن شهر آشوب أنّه في معالمة^(١) نقل عن المفيد رحمته الله^(٢) أنّ الإماميّة صنّفوا من عهد أمير المؤمنين عليه السلام إلى زمان العسكري عليه السلام أربعمائة كتاب تسمى: الأصول.

وكيف كان؛ فلا ينبغي الريب في مغايرة الأصل للكتاب؛ لأنك تراهم كثيراً ما يقولون في حقّ راوي: إنّ له أصلاً وله كتاباً، ألا ترى إلى قول الشيخ رحمته الله^(٣) في زكريا

← نعم؛ جاء في كلام الطبرسي ما نصه: ..وروي عن الصادق عليه السلام في أبوابه من مشهوري أهل العلم أربعة آلاف إنسان، وصنّف من جواباته في المسائل أربعمائة كتاب، [و] هي معروفة ب:كتب الأصول، رواها أصحابه وأصحاب أبيه من قبله، وأصحاب ابنه أبي الحسن موسى عليه السلام .. انظر: أعلام الوري ٢/٢٠٠.

(١) معالم العلماء: ١ [وفي الطبعة المحقّقة: ٢ - ٣]، وكلامه ليس صريحاً في ذلك، وإن كان نسب ذلك له الحرّ العاملي في أمل الآمل.

(٢) الإرشاد: ٢٥٣ - ٢٥٤ [طبعة الآخوندي، و ١٧٩/٢ من تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام].

(٣) رجال الشيخ الطوسي رحمته الله: ٢٠٠ حيث قال: له كتاب، والظاهر أنّه اشتباه في الاسم، وقد وقع هنا سهو مبدؤه الوحيد البهبهاني في التعليقة: ٧ [الطبعة المحقّقة من منهج المقال ١/١١٩]، وتابعه المصنّف وغيره كالأسترآبادي في لب اللباب: ١٢ [النسخة الخطيّة]، والشيخ أحمد القديحي في زاد المجتهدين ١/١٥٨ .. وغيرهما، حيث الصحيح هو: زكار بن يحيى الواسطي، الذي قال عنه الشيخ في الفهرست (لا الرجال): ٧٥ برقم ٣٠٤ [من الطبعة الحيدرية، وفي المرتضوية: ١٠١ برقم ٣١٦]: ..له كتاب الفضائل وله أصل .. وجاء في أكثر من مكان وترجمة.

ابن يحيى الواسطي: له كتاب الفضائل، وله أصل؟! فلو كان الكتاب والأصل شيئاً واحداً لم يتم ذلك.

وأيضاً؛ فتراهم يقولون: له كتب أو كتابان، ولا يقولون: له أصول أو أصلان.

وأيضاً؛ فإن مصنفاتهم وكتبهم أزيد من أربعائة..

[^(١) فإن أهل الرجال قد ذكروا لابن أبي عمير أربعاً وتسعين كتاباً، ولعلي بن

مهزيار خمسة وثلاثين كتاباً، وللفضل بن شاذان مائة وثمانين كتاباً، وليونس بن

عبد الرحمن أكثر من ثلاثمائة كتاب، ولمحمد بن أحمد بن إبراهيم ما يزيد على سبعين

كتاباً، فهذه أزيد من ستمائة وتسعة وسبعين كتاباً لخمسة أنفار، فكيف بالبقية؟!].

فلا بدّ من وجه لتسمية بعضها أصولاً دون البواقي كما نبّه على ذلك المولى الوحيد.

وفي وجه الفرق أقوال:

أحدها: ما حكاه المولى الوحيد^(٢) عن قائل لم يسمّه، وهو: أن الأصل ما كان

مجرد كلام المعصوم عليه السلام، والكتاب ما فيه كلام مصنفه أيضاً.

ونوقش في ذلك تارة: بأن الكتاب يطلق على الأصل أيضاً، فهو أعمّ منه.

وأخرى: بأن كثيراً من الأصول فيه كلام مصنفه، وكثيراً من الكتب ليس فيه؛

ككتاب سليم بن قيس.

(١) ما بين المعكوفين من زيادات المصنف عليه السلام على الطبعة الثانية.

(٢) التعليقة على منهج المقال: ٣٣ [الحجرية، وفي الطبعة المحققة من منهج المقال

. [١١٩/١ - ١٢٠].

وحكاه ولم ينسبه السيّد الأعرجي في عدّة الرجال ٩٥/١.

وردّ المولى الوحيد^(١)؛ الأوّل: بأنّ الغرض بيان الفرق بين الكتاب الذي [هو] ليس بأصل - ومذكور في مقابله - وبين الكتاب الذي هو أصل، وبيان سبب قصر تسميتهم الأصل في الأربعمئة.

والثاني: بأنّه مجرد دعوى لا يخفى بعدها على المطلّع على أحوال الأصول المعروفة؛ نعم لو ادّعي ندرة وجود كلام المصنّف فيها لم تكن بعيدة، ولكنه لا يضرّ القائل، ومن أين ثبت أنّ كتاب سليم بن قيس من الأصول؟! ثانياً: ما عن ظاهر الشيخ رحمته الله^(٢) في ترجمة: أحمد بن محمد بن نوح من أنّ الأصول رُتبت ترتيباً خاصاً دون الكتاب.

وهذا مجمل؛ فإن أراد أنّ للأصول ترتيباً خاصاً على حسب نظر صاحبه. ففيه: أنّ أغلب الكتب كذلك.

وإن أراد أنّ لها ترتيباً خاصاً لا يتعدّاه الكلّ.. فليبيّن ذلك.

ثالثها: ما حكاه الوحيد^(٣) عن بعضهم من أنّ الكتاب: ما كان مبوّباً ومفصّلاً، والأصل: مجمع أخبار وآثار.

وردّ؛ بأنّ كثيراً من الأصول مبوّبة.

(١) التعليقة المطبوعة على منهج المقال: ٧ [من الطبعة الحجرية، و ١١٩/١ - ١٢٠ من الطبعة المحقّقة] ذيل رجال الخاقاني: ٣٤.

(٢) رجال الشيخ الطوسي رحمته الله: باب من لم يرو عنهم عليهم السلام: ٤٥٦ ترجمة ١٠٨.

(٣) التعليقة: ٧ [مقدّمة منهج المقال ١٢٠/١ من الطبعة المحقّقة، ذيل رجال الخاقاني: ٣٤].. وعنه حكاه جمع.

رابعها: [(١) أنّ الأصول هي التي أخذت من المعصوم عليه السلام مشافهة ودوّنت من غير واسطة راو.. وغيرها أخذ منها، فهي أصل باعتبار أنّ غيرها أخذ منها.

خامسها: ما يقرب من سابقه، وبه فسّر الأصل العلامة الطباطبائي (٢) في ترجمة: زيد النرسي، بقوله: الأصل - في اصطلاح المحدثين من أصحابنا ما [كذا] - بمعنى الكتاب المعتمد الذي لم ينتزع من كتاب آخر، وليس بمعنى مطلق الكتاب. انتهى.

سادسها: [ما جعله المولى الوحيد قريباً في نظره من: أنّ الأصل هو الكتاب الذي جمع فيه مصنّفه الأحاديث التي رواها عن المعصوم عليه السلام أو عن الراوي، والكتاب والمصنّف لو كان فيهما حديث معتمد (٣) لكان مأخوذاً من الأصل غالباً.

قال (٤): وإِنَّمَا قَيَّدْنَا بِ: الغالب؛ لأنّه ربّما كان بعض الروايات وقليلها (٥) يصل معنعناً ولا يؤخذ من أصل، وبوجود مثل هذا فيه لا يصير أصلاً. انتهى.

وربّما جعل بعض من عاصرناه من الأجلة عليه السلام (٦) مرجع هذه الأقوال جميعاً إلى أمر واحد خصوصاً في تفسير الأصل، وجعل المتحصّل أنّ الأصل: مجمع أخبار وآثار جمعت لأجل الضبط والتحقّظ عن الضياع لنسيان.. ونحوه، ليرجع الجامع

(١) ما بين المعكوفين إلى: سادسها.. من زيادات المصنّف عليه السلام في الطبعة الثانية.

(٢) رجال السيّد بحر العلوم ٣٦٧/٢.

(٣) زيد هنا في منتهى المقال قيد: معتبر.

(٤) التعليقة على منهج المقال: ٧ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ١٢١/١، وفي ذيل رجال الخاقاني: ٣٢]، بل يمكن تأييد ذلك بأنّ تسميتها أصولاً جاء من ابتناء الدين عليها.

(٥) لا توجد كلمة: وقليلها.. في المنتهى وبعض المصادر.. وهو أولى.

(٦) المراد به المولى علي الكني في كتابه توضيح المقال: ٤٨ [وفي المحقّقة: ٢٣٣-٢٣٤]، بتصرّف.

وغيره في مقام الحاجة إليه، قال: .. وحيث إنّ الغرض منه ذلك لم ينقل فيه - في الغالب - ما كتب في أصل أو كتاب آخر لتحفظه^(١) هناك، ولم يكن فيه من كلام الجامع أو غيره إلاّ قليل ممّا يتعلّق بأصل المقصود، وهذا بخلاف الكتاب، إذ الغرض منه^(٢) أمور:

منها: تحقيق الحال في مسألة.

ومنها: سهولة الأمر على الراجع إليه في مقام العمل فيأخذ منه ما يحتاج إليه، ولذا ينقل فيه من كتاب أو أصل آخر ما يتعلّق بذلك ويؤبّ ويفصّل، ويذكر فيه من كلام الجامع ما يتعلّق برّد وإثبات، وتقييد وتخصيص، وتوضيح وبيان.. وغير ذلك ممّا يتعلّق بالغرض المزبور..

ونظير القسمين [عندنا]^(٣) موجود في زماننا أيضاً، فمرّة نكتب في أوراق أو مجموعة ما نسمعه من صريح كلام فاضل.. أو غيره، أو نستنبطه من فحواه أو إشارات، أو نلتفت إليه بأفكارنا وسيرنا في المطالب.. سواء كان ذلك مطلباً مستقلاً.. أو دليلاً على مطلب.. أو إيراداً أو^(٤) نقضاً على خيال، أو نكتة ودقيقة، أو سرّاً أو علة المقصود^(٥).. إلى غير ذلك، فنسرع إلى جمعه في مقام ليكون محفوظاً إلى وقت الحاجة، وربما نقل فيه من كتاب وقفنا عليه مع زعم صعوبة وصولنا إليه بعد

(١) في المصدر المحقّق: لحفظه.

(٢) كذا في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى والمصدر، إلاّ أنّ في الطبعتين: (منها)، ولا وجه له.

(٣) الزيادة من المصدر بطبعته.

(٤) في المصدر المحقّق: واو، بدلاً من: أو.

(٥) في المصدر: أو سر أو علة لمقصود.. والظاهر: سرّاً وعلة لمقصود.

ذلك، وأخرى: نكتب تصنيفاً لتحقيق مطالب ومقاصد بالاستدلال الكامل أو غيره، أو لجمع مهمات المطالب برجوع الغير إليه كما في الرسائل العمليّة.. ونحوها، أو تأليفاً لجمع ما شئت من أخبار أو لغة أو رجال أو حكايات لغرض سهولة الأمر على الراجع، وكفايته بمقصوده كان من المستنبطين، أو الوعّاظ، أو الزهّاد.. أو نحو ذلك، فالقسم الأوّل كالأصل، والثاني كغيره من الكتب.

ثمّ قال: ومما يؤيد ما ذكرناه - بعدما سمعت من تصريح الجماعة - أنّه لم نقف في التراجم على أن يقال: لفلان أصلان أو أصول.. أو مع الوصف بالكثرة، وكذا: إنّ له أصلاً في كذا.. وهذا كلّه بخلاف الكتاب والمصنّف لمكان الدواعي إلى تكثّرهما^(١)، وجعل كلّ قسم في مطلب أو باب من العلم بخلاف الأصل، فكلّ ما وصل إليه من الأخبار وعنده أنّه ليس بمكتوب ومحفوظ^(٢)، أو أنّه مكتوب فيما لا تصل الأيدي* إليه^(٣) يكتبه في مجموعة واحدة، ولعدم اتّحاد^(٤) ما فيه مقصداً لا يقال: إنّ في كذا^(٥).

(١) كذا، ولعلّه: تكثيرهما؛ لأنّ التكثر يحتاج إلى الداعي.

(٢) في المصدر المحقّق: ليس في مكتوب محفوظ.

(* كذا، والظاهر: الأيدي. (منه [تتّجّر])

(٣) في المصدر: ليس في مكتوب محفوظ أو أنّه فيما لا تصل الأيدي إليه.. وهو الظاهر، وقد علّق المصنّف ﷺ على الأيدي بكلمة الأيدي، ثمّ رمز لها برمز الاستظهار (ظ)، ولعلّ نسخته مغلوطه.

(٤) كذا، والظاهر: اتّخاذ.

(٥) إلى هنا كلامه ﷺ في توضيح المقال: ٤٨ بتصرّف [الطبعة المحقّقة: ٢٣٣-٢٣٤].

.. ثم أخذ في بيان معنى النوادر؛ فقال: إنّه: .. وإن شارك الأصل فيما ذكرناه، إلا أنّ المجتمع فيه قليل من الأحاديث الغير المثبتة^(١) في كتاب، فمرّة هي من سنخ واحد، فيقال: إنّه من^(٢) نوادر الصلاة أو^(٣) الزكاة مثلاً، وأخرى من أصناف مختلفة فيقتصر على أنّه^(٤) نوادر أو كتاب نوادر..^(٥)

فقيد (القلّة) محتاج إليه للتمييز عن الأصل.. كما صرّح به المولى الوحيد بقوله في التعليقة^(٦): وأمّا النّوادر؛ فالظاهر أنّ ما اجتمع فيه أحاديث لا تنضبط في باب لقلّته، بأن يكون واحداً أو متعدّداً، لكن يكون قليلاً جداً، ومن هذا قولهم في الكتب المتداولة: نوادر الصلاة، ونوادر الزكاة.. وأمثال ذلك.

انتهى المهمّ ممّا في التعليقة.

(١) في الطبعة الثانية: الغير المشتبه، وفي الطبعة الأولى: الغير المثبتة، وفي المصدر المحقّق: غير المشتبه.. وهو الصحيح.

(٢) لا توجد: (من) في المصدر المحقّق، وهو الظاهر.

(٣) كذا في المصدر والخطيّة، وفي الطبعتين: ..

(٤) في المصدر: أنّ له، وهو الظاهر.

(٥) كما هو بألفاظ متقاربة في توضيح المقال: ٤٨ [وفي الطبعة المحقّقة: ٢٣٤].

(٦) التعليقة المطبوعة في مقدّمة منهج المقال: ٧ [من النهج الطبعة المحقّقة ١٢١/٨] وقد ذكر

المصنّف ﷺ في خاتمة موسوعته الرجاليّة ١٠٠/٣ [الطبعة الحجرية] أكثرها، فلاحظ.

وفيه ما لا يخفى؛ لأنّ نوادر الصلاة مثلاً يذكر فيها حديثاً في القبلة والقيام وسجدة السهو مثلاً ممّا يوّب في محله من أبواب الصلاة، ومع ذلك لا يورده في بابه، وقلّته لا تمنع من ذلك، ولو تمّ فغيره كثير.

[^(١) وأما ما ذكره بعضهم ^(٢) من أن المراد بالنوادر ما قلت روايته وندر العمل به.. فهو اشتباه؛ منشأه جعل النوادر بمعنى الخبر النادر الشاذ المفسر بذلك. ويردّه وضوح كون جملة من الأخبار المسطورة في باب النوادر شائع الرواية والعمل؛ فإنّ ذلك قرينة على أن المراد بالنوادر ما ذكره الوحيد، لا ما ذكره هذا البعض، ويؤيد ذلك أن كتاب نوادر الحكمة للثقة الجليل محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري كتاب ممدوح معتمد عليه، مدحه الصدوق عليه السلام وغيره ^(٣)، وكذا يؤيده تفسير المجلسي عليه السلام في مرآة العقول ^(٤) باب نادر من الفقيه، بقوله: أي مشتمل على أخبار مختلفة متفرقة لا يصلح كل منها لعقد باب مفرد له.

نعم؛ يشهد للبعض قول المفيد عليه السلام في رسالته في الردّ على القائلين بأن شهر رمضان لا ينقص ^(٥): فأما ما تعلق به أصحاب العدد من أن شهر رمضان لا يكون أقلّ من

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في الطبعة الأولى.

(٢) كما يظهر من الشيخ عبد النبي الجزائري عليه السلام في كتابه حاوي الأقوال ١١٣/١ حيث قال: قلت: معنى: له كتاب؛ ظاهر، وأما النوادر؛ فالذي يظهر من كلام الأصحاب أن المراد بها ما قلّ روايته من الأخبار، وندر العمل به في تلك الأعصار.

(٣) كما صرح بذلك النجاشي في رجاله: ٣٤٨ - ٣٤٩ برقم ٩٣٩ [طبعة جماعة المدرسين، وفي طبعة بيروت ٢٤٢/٢ - ٢٤٥ برقم ٩٤٠].

(٤) مرآة العقول ١٥٤/١، والعبارة فيه هكذا: باب النوادر.. أي أخبار متفرقة مناسبة للأبواب السابقة ولا يمكن إدخالها فيها ولا عقد باب لها؛ لأنّها لا يجمعها باب، ولا يمكن عقد باب لكلّ منها.

(٥) رسالة في جوابات أهل الموصل في الردّ على أهل العدد والرؤية: ١٩ (طبع ضمن

ثلاثين يوماً فهي أحاديث شاذة، وقد طعن نقلة^(١) الآثار من الشيعة في سندها، وهي مثبتة في كتب الصيام في أبواب النوادر، والنوادر هي التي لا عمل عليها. انتهى.

فإنه صريح في تفسير باب النوادر بما ذكره البعض، فتأمل جيداً].
ثم إنَّ الحاصل من ذلك كله أن الكتاب أعمّ من الجميع مطلقاً بحسب اللغة، بل العرف - إلا عرف من اصطلاح الأصل في نحو ما ذكر، والكتاب^(٢) في مقابله، كما عرفت - فإنها عليه متباينان كظهور تباين الأصل مع النوادر، بل الجميع حتى التصنيف والتأليف في العرف المتأخر، وإن كان أحياناً يطلق بعضها على بعض؛ إمّا للمناسبة، أو بناء على خلاف الاصطلاح المتجدد، فلاحظ الموارد وتدبر.

← مجموعات مصنفات الشيخ المفيد رحمته الله (٩) باختلاف يسير). وله رسالة: مصباح النور في علامات أوائل الشهور، ورسالة: جواب أهل الرقة في الأهلة والعدد.. كلها في ردّ ما ذهب إليه الشيخ الصدوق رحمته الله من أن شهر رمضان لا يصيبه ما يصيب الشهور من النقص.
انظر: من لا يحضره الفقيه ٥٥/٢ باب صوم التطوع، وقال في الفقيه ١١١/٢ - بعد نقله بعض الروايات -: قال مصنف هذا الكتاب: من خالف هذه الأخبار وذهب إلى الأخبار الموافقة للعامة في ضدّها اتقى كما يتقى العامة.. إلى آخره، ولاحظ: الخصال ٥٣١/٢ ذيل حديث ٩.

وهناك روايات تخالفه؛ لاحظ: التهذيب ١٥٥/٤ حديث ١ وما بعده، والاستبصار ٦٣/٢ حديث ٤.. وغيرها، كما وقد جاءت في المجاميع الحديثية كالبحار والوسائل والمستدرک.. وغيرها. ولاحظ: الإقبال: ٦.

(١) في المصدر: نقاد، وما هنا نسخة هناك.

(٢) في الطبعة الثانية: في نحو ما ذكروا الكتاب..

الموضع الثاني :

في أن كون الرجل ذا أصل .. أو ذا كتاب .. أو ذا مصنف .. أو ذا^(١) نوادر ..
أعمّ من المدح؛ لعدم دلالاته عليه بشيء من الدلالات، وعدم تحقّق
اصطلاح في ذلك.

وحكى المولى الوحيد^(٢) عن خاله المجلسي الثاني رحمته الله^(٣)، بل وجدّه المجلسي
الأوّل رحمته الله^(٤) - على ما بيّله - أنّ كون الرجل ذا أصل من أسباب الحسن .. وتأمّل هو
فيه نظراً إلى أنّ كثيراً من أصحاب الأصول كانوا ينتحلون المذاهب الفاسدة وإن
كانت كتبهم معتمدة، على ما صرّح به في أول الفهرست^(٥).

وأيضاً الحسن بن صالح بن حيّ^(٦) متروك العمل بما يختصّ بروايته على ما صرّح
به في التهذيب^(٧)، مع أنّه ذو أصل، وكذلك علي بن أبي حمزة البطائني مع أنّه ذكر
فيه ما ذكر.

(١) لا توجد: ذا، في الطبعة الأولى وخطّيتها.

(٢) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٨ [منهج المقال ١٢٣/١ (الطبعة المحقّقة)، وفي ذيل رجال الخاقاني:

٣٥]. وحكاه أيضاً في منتهى المقال: ١١ [الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٦٥/١].

(٣) قال في مرآة العقول ١٠٨/١: الحديث التاسع: مجهول - على المشهور - ب: سعدان بن مسلم،

وربّما يُعدّ حسناً؛ لأنّ الشيخ قال: له أصل، بل قال هناك أيضاً ١٢٤/١٠: .. وكون كتابه

أصلاً عندي مدح عظيم .. كما جاء على هامش المنتهى المحقّق.

(٤) مرآة العقول ١٥٤/١.

(٥) الفهرست للشيخ الطوسي: ٢ [الطبعة المحقّقة: ٣٢].

(٦) في المصدر زيادة: تبري، وفي ذيل رجال الخاقاني: بتري.

(٧) التهذيب ٤٠٨/١ حديث ١٢٨٢.

قال: وأضعف من ذلك كون الرجل ذا كتاب.

وفي المعراج^(١): إنَّ كون الرجل ذا كتاب لا يخرجُه عن الجهالة إلاَّ عند بعض مَنْ لا يعتدُّ به.

ثمَّ قال - أعني الوحيد^(٢) - ما لفظه: والظاهر أنَّ كون الرجل ذا أصل يفيد حسناً لا الحسن الاصطلاحي.

وكذا كونه: كثير التصنيف: وجيّد التصنيف.. وأمثال ذلك، بل كونه ذا كتاب أيضاً يشير إلى حُسن ما، ولعلَّ مرادهم ذلك ممّا ذكروا، وسيجيء عن البلغة^(٣) في الحسن بن أيّوب أنَّ كون الرَّجل ذا أصل يستفاد منه الحسن^(٤)، فلاحظ. انتهى.

وقال في منتهى المقال^(٥) - بعد نقله، ولنعم ما قال -: إنّه لا يكاد يفهم حسن من قولهم: له كتاب، أو أصل.. أصلاً، وإفادة الحسن لا بالمعنى المصطلح لا يجدي^(٦) في المقام نفعاً، لكنّ تأمله - سلّمه الله - في ذلك - لانتحال كثير من أصحاب الأصول المذاهب الفاسدة - لعلّه ليس بمكانه؛ لأنّ ذلك لا ينافي الحسن بالمعنى الأعمّ كما سيُعترف به - دام فضله - عند ذكر وجه الحكم بصحّة حديث ابن الوليد وأحمد بن

(١) معراج أهل الكمال: ١٢٩ برقم ٦١.

(٢) فوائد الوحيد: ٨ [منهج المقال ١٢٤/١ الطبعة المحقّقة] بتصرّف، ذيل رجال الخاقاني: ٣٦، وأمر بالتأمل بعده، ولعلَّ المصنّف رحمه الله نقل عبارة الوحيد عن منتهى المقال الذي من ديدنه نقل عبارات المولى الوحيد بتصرّف يسير، لتقارب ألفاظها.

(٣) بلغة المحدثين: ٣٤٤.

(٤) في تعليقة البهبهاني المطبوعة ذيل رجال الخاقاني بدلاً من الحسن: المدح.

(٥) منتهى المقال: ١١ [الطبعة المحقّقة ٦٦/١].

(٦) في المصدر المحقّق: لا تجدي.

محمد بن يحيى .. وسائر مشايخ الإجازة، فالأولى أن يقال: لأن كثيراً منهم فيهم مطاعن وذموم، إلا أن يكون مراد خاله العلامة المجلسي^(١) الحسن بالمعنى الأخص، فتأمل. انتهى.

وأقول: المتحصّل من جميع ما سمعت أن في مفاد: له كتاب، أو أصل، أو مصنف، أو نوادر.. أقوالاً أربعة:

أحدها: عدم إفادة شيء من المدح فضلاً عن الحسن والتوثيق؛ وهو خيرة منتهى المقال^(٢) وصاحب المعراج^(٣)، بل قيل: إن ظاهر بعضهم^(٤) أن عليه الأكثر.

ثانيها: إفادته التوثيق؛ حكى ذلك في التعليقة قولاً عمّن لم يسمّ قائله، لقول الشيخ^(٥) في العدة^(٥): عملت الطائفة بأخباره.. ولقوله في الرجال: له أصل.. ولقول ابن الغضائري في ابنه الحسن: أبوه أوثق منه.

ونوقش في ذلك باحتمال إرادته التوثيق من مجموع ما ذكر، لا من قولهم: .. له أصل فقط، حتّى يدلّ على ما نسب إليه.

ثالثها: إفادته الحسن المصطلح؛ عدّ ذلك قولاً، ولا أظنّ أن أحداً يلتزم به.

(١) لا توجد كلمة: المجلسي.. في محققة المنتهى.

(٢) المصدر السابق نفس الصفحة.

(٣) قال في المعراج - كما حكاه المولى الوحيد في التعليقة: ٨ [١٢٤/١ من مقدّمة منهج المقال (الطبعة المحقّقة)، وفي ذيل رجال الخاقاني: ٣٥] -: .. كون الرجل ذا كتاب لا يخرج عنه الجهالة إلا عند بعض لا يعتدّ به.

(٤) المراد منه المولى التفريشي في تعليقه السجادية، كما صرح هو بذلك في هامش المعراج.

(٥) عدّة الأصول ٣٨٠/١ [١٤٩/١ تحقيق الشيخ محمد رضا الأنصاري].

رابعها: إفادته الحسن المطلق المرادف للمدح، اختاره بعض الأجلة^(١) مستدلاً بوضوح: أنه ليس ممّا يفيد الذمّ كوضوح أنّ الإكثار منه ومن إثبات كتاب أو كتب أو أصل.. ونحوه لشخصٍ في مقام المدح والقدح ليس عبثاً، فالظاهر إرادتهم منه الإشارة إلى مدح فيه، بل هو أولى من المولى، فيستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب بتفاوت القرائن والتعبيرات، مثل أن يقال: له كتاب.. أو أصل جيّد.. أو رواه جماعة.. أو فلان وهو لا يروي عن الضعاف، وكالشهادة بأنه صحيح؛ كما ذكر النجاشي^(٢) في الحسن بن علي بن النعمان: .. له كتاب نوادر، صحيح^(٣) كثير الفوائد. وفي الحسن بن راشد^(٤): .. له كتاب نوادر، حسن كثير العلم.

وذكر الشيخ رحمته الله^(٥) أنّ حفص بن غياث: عامّي المذهب، له كتاب معتمد.

فعن منهج المقال^(٦) أنّه ربّما يجعل مقام التوثيق من أصحابنا.

وذكر^(٧) - أيضاً - أنّ طلحة بن زيد عامّي المذهب إلا أنّ كتابه معتمد.

(١) المراد منه: هو المولى ملاً علي الكني الطهراني رحمته الله.

(٢) رجال النجاشي: ٣١ [طبعة بيروت ١٣٩/١ برقم ٨٠، و صفحة: ٤٠ برقم ٨١ من طبعة جماعة المدرسين].

(٣) في المصدر: صحيح الحديث.

(٤) رجال النجاشي: ٢٩ [طبعة بيروت ١٣٥/١ برقم ٧٥، و صفحة: ٣٨ برقم ٧٦ من طبعة جماعة المدرسين].

(٥) فهرست الشيخ الطوسي: ٨٦، ترجمة برقم ٢٤٣.

(٦) الكلام للوحيد البهبهاني رحمته الله في حاشيته على منهج المقال: ١٢٠ [لازال هذا القسم لم يصدر محققاً] في ترجمة حفص بن غياث، لا للاسترآبادي في منهج المقال، فلاحظ.

(٧) منهج المقال: ١٨٥ [الطبعة الحجرية].

وفي التعليقة^(١): حكم خالي بكونه كالموثق، ولعله لقول الشيخ: كتابه معتمد. ومن ذلك إذا قالوا: إن كتابه في أمور تدلّ على حسن حاله كفضائل الأئمة، أو أحدهم عليه السلام، أو الأعمال المستحبة والزيارات، أو^(٢) الردّ والنقض على المخالفين والمبطلين من فرق الشيعة.. ونحو ذلك.

وأقول: ما تمسك به أخصّ من مدّعاه؛ لأنّ المدّعى كون اللفظة من ألفاظ المدح، ودلالاتها بنفسها - مع قطع النظر عن القرائن المنضمة إليه - على المدح والحسن المطلق، وهو ممّا لا شاهد عليه ولا دليل، ومجرّد عدم كونه ممّا يفيد الذمّ لا يدلّ على إفادته المدح؛ لثبوت الواسطة، كما في مولى وشاعر.. ونحوهما.

وإكثارهم من ذكر أنّ له كتاباً أو أصلاً لا يدلّ على إرادتهم بذلك المدح.. فإنّ بناءهم في التراجع على ذكر كلّ ما وقفوا عليه من أوصافه وحالاته. نعم إذا انضمّ إلى ذلك ما أشار إليه من القرائن أفاد مدحاً، وذلك غير محلّ النزاع، ألا ترى أنّ المولى ليس مفيداً للمدح ولكنّه إذا أضيف إلى أحد الأئمة عليه السلام أفاد نوع مدح للإضافة والنسبة، فلا تذهل.



تذييل:

حيث جرى ذكر تفسير الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، فلنختم الفصل بعدة ألفاظ مستعملة فيها لا ربط لها بعالم المدح والذمّ؛ تكميلاً للفائدة:

(١) تعليقة الوحيد على منهج المقال: ١٨٥ [الطبعة الحجرية، ولا زالت المحققة لم تصدر].

(٢) في الطبعة الثانية: واو، بدلاً من: أو.

فمنها:

الفهرست^(١):

وهو في اصطلاح أهل الدراية والحديث جملة عدد المرويّات، وقد فسّره به في التقريب^(٢)، ثمّ حكى عن صاحب تثقيف اللسان أنّه قال: الصواب أنّها بالتاء المثناة فوقية.

قال^(٣): وربّما وقف عليها بعضهم بالهاء - أي الفهرست أو الفهرس - وهو خطأ، قال: ومعناها جملة العدد للكتب، لفظة فارسية، انتهى.

وفي التاج مازجاً بالقاموس^(٤): الفهرس - بالكسر - أهمله الجوهري، وقال الليث: هو الكتاب الذي تجمع فيه الكتب. قال: وليس بعربي محض، ولكنه معرّب. وقال غيره: هو معرّب فهرست، وقد اشتقّوا منه الفعل، فقالوا: فهِرَسَ كتابه فهرسة، وجمع الفهرست: فهارس. انتهى.

(١) في النسخة المخطّية للطبعة الأولى: الفهرست! بعد أن خطّ على كلمة الفهرس، وهو سهو؛ إذ الفهرست معرّب من الفارسية - كما قال دهخدا في موسوعته اللغوية بالفارسية ٣٥/٣٤٦ - أو من الروميّة - كما في أقيانوس ٢/٢٧٣ - ومن هنا حكى في لسان العرب ٦/١٦٦ عن الأزهري، قوله: وليس بعربي محض.

(٢) التقريب - أي تقريب النووي - وهو سهو، إذ الذي فسّره هكذا هو السيوطي في تدريب الراوي في شرحه على تقريب النووي.

(٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النووي ٢/٢٩.

(٤) تاج العروس ٤/٢١١.

ومنها:

الترجمة^(١):

تطلق عندهم على شرح حال الرجل، وهي مأخوذة من ترجمة لفظ لغة بما يرادفه من لغة أخرى، يقال: ترجمه وترجم عنه.. إذا فسّر كلامه بلسان آخر، والمفسّر: تَرْجُمان -بفتح أوّله، وضمّ الثالث على أحد الأقوال في ضبطه، وقيل: بضمّها؛ كعُفّوان، وقيل: بفتحهما؛ كزَعْفَران، والأوّل هو المشهور على الألسنة..

وهل اللفظة عربيّة أو معرّبة (درغمان) فتصرّفوا فيه^(٢)؟ وجهان. وعلى الثاني فالتاء أصليّة دون الأوّل. وجعل الفيروزآبادي^(٣) التاء أصليّة ردّاً على الجوهري^(٤) حيث جعل اللفظة مأخوذة من رجم.

ثمّ عليه هل هو من الرجم بالحجارة؛ لأنّ المتكلّم رمى به، أو من الرجم بالغيب؛ لأنّ المترجم يتوصّل لذلك به؟ قولان، لا تنافي بينهما.

وكيف كان؛ فإطلاق الترجمة على شرح حال الرجل مجازٌ اصطلاحاً عليه؛ لأنّه ليس من تفسير اسم الرجل بمعناه المرادف في لسان آخر، بل شرحاً لحاله كما هو ظاهر.

(١) ذكر في تاج العروس ٢١١/٨ أنّ فيها ثلاث لغات، ثمّ قال: ترجمه وترجم عنه.. إذا فسّر كلامه بلسان آخر، قاله الجوهري.. ثمّ قال: وقيل: نقله من لغة إلى أخرى. وانظر القاموس المحيط ٨٣/٤.

(٢) كذا، والظاهر: فيها، وإن صحّ رجوع الضمير إلى (درغمان) باعتبار اللفظ.

(٣) القاموس المحيط ١١٧/٣.

(٤) الصحاح ١٩٢٨/٥.

]^(١) ومنها:

النموذج:

بالنون المفتوحة، والميم المضمومة، والذال المعجمة المفتوحة، والجيم، وإيدال الذال بالزاي من العجم والمصريين.

قال في التاج مازجاً بالقاموس^(٢): إنه مثال الشيء.. أي صورة تتخذ على مثال صورة الشيء ليعرف منه حاله، معرّب (نموده)، والعوام يقولون: نمونه، ولم تعرّبه العرب قديماً ولكن عرّبه المحدثون، قال البخاري:

أو أبلق يلقى العيون إذا بدا من كل شيءٍ معجب بنموذج

والأنموذج -بضمّ الهمزة - لحن، كذا قاله الصاغاني في التكملة، وتبعه المصنّف، قال: شيخنا -نقلًا عن النواجي في تذكرته -: هذه دعوى لا تقوم عليها حجّة، فإزالت العلماء قديماً وحديثاً يستعملون هذا اللفظ من غير نكير، حتّى أن الزمخشري -وهو من أئمة اللغة - سَمّى كتابه في النحو: الأنموذج، وكذلك الحسن بن رشيق القيرواني -وهو إمام المغرب في اللغة - سَمّى كتابه في صناعة الأدب، وكذلك الخفاجي في شفاء الغليل^(٣) نقل عبارة المصباح، وأنكر على من ادّعى فيه اللحن،

(١) ما بين المعكوفين من مزيدات الطبعة الثانية من المصنّف ﷺ إلى قوله: ومنها: الشيخ..

(٢) تاج العروس ١٠٩/٢، وكلام ابن منظور إنّما هو تعقيبٌ وردّ لكلام الفيروزآبادي صاحب القاموس المحيط، حيث قال ٢١٠/١: النموذج -بفتح النون - مثال الشيء، معرّب، والأنموذج لحن.

(٣) في الأصل: سقاء العليل، والاسم هو: شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل، وهو لشهاب الدين أحمد المصري صاحب الريحانة. انظر: إيضاح المكنون ٥١/٣.

ومثله عبارة المغرب للناصر بن عبد السيّد المطرزي شارح المقامات.
انتهى ما في التاج.

وأقول: ينبغي أن يكون مراد صاحب القاموس بمثال الشيء للذي فسّر به
النموذج ما يعمّ بعض الشيء إذا حضر لاستعلام حال البقيّة به.
ثم إنّ كونه معرّب (نونه) أظهر، وكونه معرّب (نوده) ممّا لم أفهم له وجهاً،
فتدبر جيّداً].

ومنها:

الشيخ:

وهو لغة^(١): من استبانت فيه السنّ وظهر عليه الشيب، أو هو: من تجاوز عمره
أربعين سنة، أو هو: شيخ من خمسين إلى آخر عمره.. أو هو من إحدى وخمسين إلى
آخر عمره، ذكرهما شراح الفصيح، أو من الخمسين إلى الثمانين، حكاه ابن سيده في
المخصّص^(٢)، والقزاز في الجامع، وكراع.. وغير واحد.

وقد تعارف إطلاق الشيخ على كثير العلم، ورئيس الطائفة، والأستاذ، وكثير
المال، وكثير الولد. وليس في كلمات أهل اللغة منه عين ولا أثر، فلعله اصطلاح
عرفي، والمراد به حينما يطلق في علم الدراية والرجال والحديث يراد به من أخذ منه
الرواية.. كما لا يخفى على من راجع ما يأتي من كلماتهم في المقام الثاني من الفصل
الخامس إن شاء الله تعالى.

(١) انظر: القاموس المحيط ٢٦٣/١، وتاج العروس ٢٦٥/٢، وصحاح اللغة ٤٢٥/١.. وغيرها.

(٢) المخصّص لابن سيده ٧٦/١ - ٧٧، ولم أجد نصّ كلامه، وذكر بعضه الفيروزآبادي في

ومنها:

المشيخة:

تطلق عندهم على عدة من شيوخ صاحب الكتاب روى الأحاديث عنهم..

فيراد ب: مشيخة الفقيه.. ما في آخره من بيان أسانيدِهِ إلى الرواة الذين روى عنهم في الفقيه، وب: مشيخة الشيخ.. ما في آخر التهذيبين من بيان أسانيدِهِ التي أسقطها فيها، وروى عمّن بعدهم.

قال في مجمع البحرين^(١): المشيخة: اسم جمع الشيخ، والجمع: مشايخ.

وجعل في القاموس^(٢) كلاً من شيوخ -بضمّ الشين- وشيوخ -بكسرهما- وأشياخ -وزان أبيات- وشيخة -بكسر ففتح- وشيخة كصيبة، وشيخان -بكسر أوله- ومشيخة -بفتح الميم، وكسر وسكون الشين، وفتح الياء وضمّها- ومشيخة -بفتح الميم وكسر الشين، وسكون الياء- ومشيوخا ومشيخا ومشاخي جمعاً للشيخ..

وجعل في التاج^(٣) التحقيق كون مشايخ جمع مشيخة، ومشيخة جمع شيخ.. فتدبرّ جيّداً.

(١) مجمع البحرين ٤٣٦/٢ [الطبعة الحجرية: ١٨٤].

(٢) القاموس المحيط ٢٦٣/١.

(٣) تاج العروس ٢٦٥/٢.

[ومنها:

الأستاذ:

[الأستاذ:] بالذال المعجمة ويستعمل بالمهملة، قال الفيومي في المصباح^(١):
الأستاذ كلمة أعجمية، ومعناها الماهر بالشيء العظيم^(٢)، وإنما قيل: أعجمية؛ لأنَّ
السين والذال المعجمة لا يجتمعان في كلمة عربيّة. انتهى.

وقال في تاج العروس^(٣): إنّه من الألفاظ الدائرة المشهورة [التي ينبغي التعرّض
لها وإيضاحها]^(٤) وإن كان أعجمياً، وكون الهمزة أصلاً هو الذي يقتضيه صنيع
الشهاب الفيومي^(٥)؛ لأنّه ذكره في الهمزة.. إلى أن قال: وفي شفاء الغليل^(٦): ولم
يوجد في كلام جاهلي، والعامّة تقوله بمعنى الخصي؛ لأنّه يؤدّب الصغار غالباً.

وقال المحافظ أبو الخطّاب ابن دحية في كتاب له سماه: المطرب في أشعار أهل
المغرب^(٧): الأستاذ كلمة ليست بعربيّة، ولا توجد في الشعر الجاهلي،
واصطلحوا^(٨) العامّة إذا عظّموا المحبوب أن يخاطبوه ب: الأستاذ، وإنما أخذوا ذلك

(١) المصباح المنير ١٩/١.

(٢) كلمة: العظيم، لا توجد في المصدر المطبوع.

(٣) تاج العروس ٥٦٤/٢.

(٤) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

(٥) المصباح المنير ١٩/١.

(٦) كذا، والصحيح: شفاء الغليل، كما مرّ.

(٧) المطرب في أشعار أهل المغرب، ولا نعلم بطبعه فعلاً ولا بنسخة منه.

(٨) في المصدر: واصطلحت، وهو الظاهر.

من الماهر بصنغته؛ لأنه ربّما كان تحت يده غلمان يؤدّبهم، فكأنّه أستاذ في حسن الأدب، حدّثنا بهذا جماعة ببغداد منهم أبو الفرج ابن الجوزي، قال: سمعته من شيخنا اللغوي أبي منصور الجواليقي في كتابه المعرب من تأليفه، قاله شيخنا. انتهى ما في التاج.

ومنها:

التلميذ:

حكى عن اللسان^(١) أنّ جمعه: التلاميذ، وهم الخدم والأتباع، وعن الشيخ عبد القادر البغدادي في شرحه على شواهد المغني، وحاشيته على الكعبيّة أنّ المراد منه: .. المتعلّم أو الخادم الخاصّ للمعلّم.

وفي آخر الخبر السادس عشر من الأخبار التي نقلناها في ترجمة هشام بن الحكم^(٢) قول أبي عبد الله عليه السلام: «يا هشام! علّمه فإنّي أحبّ أن يكون تلميذاً لك»^(٣) دلالة على أنّ الفصيح: التلميذ وأنّ المراد به المتعلّم^(٤).

(١) لسان العرب ٤٧٨/٣ بتقديم وتأخير.

(٢) تنقيح المقال ٢٩٧/٣ [الطبعة الحجرية].

(٣) كما في اختيار معرفة الرجال: ٢٧٧ [رجال الكشي: ١٧٨] ذيل حديث ٤٩٤، وعنه في بحار الأنوار ٤٧/٤٧ - ٤٠٧ - ٤٠٨ مثله.

(٤) من: ومنها: الأستاذ.. إلى هنا لا يوجد في الطبعة الأولى، وقد أضافه المصنّف عليه السلام في الطبعة الثانية، وهناك تحقيق لغوي في مادة (تلمذ) لعبد القادر بن عمر البغدادي - صاحب خزانة الأدب (١٠٣٠ - ١٠٩٣ هـ) نشر الدكتور عبد السلام هارون - جاء في كتاب: بحوث ومقالات: ١٠٢، وهو جدير بالملاحظة.

ومنها:

المملي والمستملي:

وهما اسماء فاعلٍ من الإملاء الذي هو بمعنى إلقاء الكلام للكاتب ليكتب، وفي الحديث: صحيفة هي إملاء رسول الله ﷺ وخطَّ علي عليه السلام.. (١)

فالمملي هو: الملقى للحديث، والمستملي: الذي يطلب إملاء الحديث من الشيخ. ثمَّ إنَّ الإملاء - بالهمزة - لغة بني تميم وقيس، وأمَّا في لغة الحجاز وبني أسد فباللام، يقال: أمّلت الكتاب على الكاتب إملاً.. ألقيته عليه.

وقد جاء الكتاب العزيز باللغتين جميعاً، فعلى الأول؛ قوله تعالى: ﴿فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ (٢) وعلى الثاني، قوله تعالى: ﴿وَلِيَمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ..﴾ (٣) الآية. والمراد بـ: المستملي في هذا الفنّ هو الذي يبلغ عن الشيخ عند كثرة السامعين، وعدم وفاء صوت الشيخ لإسراع الجميع.

ومنها:

العدّة:

تراهم يقولون: عدّة من أصحابنا.. ويريدون بذلك جماعة من الأصحاب؛ فإنّ العدّة - بكسر أوّله، وفتح ثانيه مشدّداً - الجماعة قلّت أو كثرت، تقول: رأيت عدّة رجال.. وعدّة نساء.. وأنفذت عدّة كتب.. أي جماعة.

(١) ويقال لها: صحيفة علي عليه السلام، أو الجامعة، أو الصحيفة الجامعة، أو: الصحيفة..

(٢) سورة الفرقان (٢٥): ٥.

(٣) سورة البقرة (٢): ٢٨٢.

ومنها:

الرهط:

[الرهط] بفتح أوّله وسكون ثانيه، وفتحه أيضاً؛ وهو ما فوق الثلاثة دون العشرة من الرجال خاصّة دون النساء، ولا واحد له من لفظه.

وقيل: من السبعة إلى العشرة، وأنّ ما دون السبعة إلى الثلاثة: النفر.

وقيل: إنّه ما فوق العشرة إلى الأربعين.

ومنها:

الطبقة^(١):

وهي في الاصطلاح عبارة عن جماعة اشتركوا في السنّ ولقاء المشايخ، فهم: طبقة، ثمّ بعدهم طبقة أخرى.. وهكذا^(٢)، مأخوذة من طبقة البناء؛ لكونهم في زمان واحد، كما أنّ بيوت الطبقة الواحدة في هواء واحد، أو من المطابقة؛ لموافقة بعضهم بعضاً في الأخذ من شيخ واحد^(٣).

(١) الطبقة - بالكسر - الجماعة من الناس يعدلون جماعة مثلهم، قاله ابن سيده في المخصّص:

المجلّد الأوّل ١٢٤/٣ - ١٢٥، وله عدّة معانٍ أخرى.

(٢) انظر عنه: تدريب الراوي ٣٨١/٢، عقد الدرر: ١٢٢ - ١٢٣.. وغيرها.

(٣) هذا؛ وقد يكون الشخص الواحد من طبقتين باعتبارين، بل بتعدّد الاعتبار تكثّر الطبقات،

لذا نجد البغدادي في طبقاته عدّ طبقات الصحابة خمساً، والحاكم جعل الصحابة اثنتي عشرة طبقة.. وكذا في التابعين.

ومنها:

الصحابي، والتابعي، والمخضرمي:

ويأتي تفسيرها في أول الفصل الثامن إن شاء الله تعالى.

ومنها:

الراوي، والمسند، والمحدث، والحافظ:

لا ريب في كون كلٍّ لاحق من هذه الأربعة أرفع من سابقه.

ثمّ الراوي: من يروي الحديث مطلقاً، سواء رواه مسنداً أو مرسلًا.. أو غيرهما.

وأما المسند - بكسر النون - فهو من يروي الحديث بإسناده، سواء كان عنده علم

به أو ليس له إلا مجرد الرواية.

وأما المحدث: فالذي يظهر منهم أنّه من علم طرق إثبات الحديث وأسماء رواته

وعدالتهم، وأنّه هل زيد في الحديث شيء أو نقص أم لا. فلا يصدق المحدث على

من ليس له إلا مجرد سماع الحديث أو تحمّله، بل خصوص من له علم بهذا الشأن.

قال الشيخ فتح الدين^(١) - من العامّة -: إنّ المحدث في عصرنا من اشتغل بالحديث

رواية ودراية، وجمع رواة^(٢).. واطّلع على كثير من الرواة والروايات في عصره،

(١) وأصل التعريف - كما نعرف - هو لابن سيد الناس، لاحظ: منهج النقد في علوم معرفة

الحديث: ٧٦، وهو المعبر عنه بـ: الشيخ فتح الدين، كما يظهر من ترجمته.

(٢) كذا، والظاهر: وجمع بين رواته، أو جمع رواته. وقد جاء كالمثنى في مقدّمة تحفة

الآخوذي ٩/١.

وتميّز في ذلك حتّى عرف فيه خطّه^(١) واشتهر فيه ضبطه.. إلى أن قال: وأمّا ما يحكى عن بعض المتقدّمين من قولهم: كُنّا لاعدّد صاحب حديث من لم يكتب عشرين ألف حديث في الإملاء، فذلك بحسب أزمّنتهم. انتهى.

وأما الحافظ؛ ففيه وجوه:

أحدها: ما عن الشيخ فتح الدين^(٢) من أن المحدث - بالمعنى الذي سمعت منه - أن من^(٣) عرف شيوخه وشيوخ شيوخه طبقة بعد طبقة، بحيث يكون ما يعرفه من كلّ طبقة أكثر ممّن يجهله منها، فهو: الحافظ.

ثانيها: أنّه مطلق العارف بالحديث والمتقن له^(٤)؛ لأنّ الحفظ المعرفة والإتقان، نقل عن عدّة من محدّثي العامّة.

ثالثها: ما يظهر من بعض محدّثي العامّة من استواء المحدث والحافظ، وقد حكي أنّ السلف كانوا يطلقون المحدث والحافظ بمعنى، والحقّ أنّ الحافظ أخصّ من المحدث مطلقاً.

(١) في نسخة: حظّه، وهو الظاهر.

(٢) وقد سلف كلامه في منهج النقد في علوم معرفة الحديث: ٧٦، فلاحظ.

(٣) كذا، والظاهر أنّ (من) زائدة.

(٤) هذا معنى الحافظ لغة؛ لأنّه عرّف لغة بالاتّفاق، وقيل: المعرفة، وقيل: الموكل بالحفظ، ويأتي بمعنى حرصه واستظهرته، وقيل.. غير ذلك.

انظر: لسان العرب ٤٤١/٧، تاج العروس ٣٤٩ / ٥ - ٣٥١، الصحاح ١١٧٢/٣.

القاموس المحيط ٣٩٥/٢.. وغيرها.

وعن أبي نصر الشيرازي^(١): أن العالم: الذي يعلم المتن والإسناد جميعاً.

والفقيه: الذي عرف المتن ولا يعرف الإسناد.

والمحافظ: الذي يعرف الإسناد ولا يعرف المتن.

والراوي: الذي لا يعرف المتن ولا الإسناد^(٢).

وعن بعضهم أن علوم الحديث الآن ثلاثة:

أشرفها؛ حفظ متونه ومعرفة غريبها وفقهها^(٣).

والثاني: حفظ أسانيد، ومعرفة رجالها، وتميز^(٤) صحيحها من سقيمها^(٥).

والثالث: جمعه، وكتابته وسماعه، وتطريقه، وطلب العلوّ فيه، والرحلة إلى

البلدان.. إلى أن قال: فإن كان الاشتغال بالأوّل مهمّاً، فلاشتغال بالثاني أهمّ؛ لأنّه

المراقبة إلى الأوّل، فمن أخلّ به خلط السقيم بالصحيح، والمعدّل بالمجروح وهو لا

(١) كما حكاه السيوطي في التدريب ٤٤/١ عن ابن السمعاني في تاريخه بسنده عن الشيرازي.

(٢) لا يخفى ما فيه من مسامحة.

(٣) كذا، وهو إمّا أن يقال: حفظ متونه ومعرفة غريبه وفقهه، وإمّا أن يقال: حفظ متونها معرفة

غريبها وفقهها، أو يراد -بتكلف- رجوع الضمير في متونه إلى (الحديث)، وضمير (غريبها)

و (فقهها) للمتون، والله أعلم.

(٤) كذا، وفي المصدر: التمييز، ويكتبان عند القدماء بشكل واحد، ويمكن إرادتها هنا معاً.

(٥) لعلّ العبارة: ومعرفة رجاله، وتميز صحيحه من سقيم.. أو يراد أن ضمير (أسانيد) يرجع

للحديث، وضمير (رجالها) و (صحيحها) للأسانيد، والله العالم.

وهنا سقط وهو: وهذا كان مهمّاً، وقد كفيه المشتغل بالعلم بما صنّف فيه وألّف فيه من

الكتب، فلا فائدة إلى تحصيل ما هو حاصل.

يشعر، فكلّ منهما في علم الحديث مهمّ، ولا شكّ أنّ من جمعها حاز القدر المعلىّ، مع قصوره فيه إنّ أخلّ بالثالث، ومن أخلّ بهما فلا حظّ له في اسم المحافظ، ومن أحرز الأوّل وأخلّ بالثاني كان بعيداً عن اسم المحدث عرفاً، ومن أحرز الثاني وأخلّ بالأوّل لم يبعد عنه اسم المحدث ولكنّ فيه نقصاً بالنسبة إلى الأوّل.

هذا؛ وظاهره - أيضاً - أنّ المحافظ أخصّ من المحدث^(١)، فتدبّر جيّداً.



(١) وقد فرّق بينهما البعض بشكل آخر، فرأى أنّ المحافظ من وعى مائة ألف حديث متناً وإسناداً، ولو بطرق متعدّدة، وعرف من الحديث ما صحّ، وعرف اصطلاح هذا العلم. وقيل: إنّ المحافظ هو من كان ما فاتته أقلّ ممّا يعرفه، فإذا وعى أكثر من مائة ألف وأصبح ما يحيط به ثلاثمائة ألف حديث مسند فهو: حافظ حجة.

ولهم أقوال ركيكة أخرى أدرجها في تدريب الراوي ٤٩/١ - ٥٢.

أقول: الحقّ إنّ تحديد معنى المحافظ سعة وضيقاً لا يخضع لضابطة معيّنة، بل يرجع إلى عرف كلّ زمان، ولا يصدق على كثير ممّن قيل فيه ذلك ما حدّه القوم، فتدبّر.

الفصل السابع

الفصل السابع

في شرف علم الحديث

وكيفية تحمّله، وطرق نقله وآدابه^(١)

لا شبهة في شرف علم الحديث، وعظم شأنه، وسموّ رتبته، وعلوّ قدره، ومناسبته لمكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم، وكونه من علوم الآخرة، وأنّ من حُرِّمَه فقد حرم خيراً عظيماً، ومن رُزِقَه فقد نال فضلاً جسيماً، كيف لا وهو الوصلة إلى رسول الله ﷺ والأئمة عليهم السلام، والباحث عن تصحيح أقوالهم وأفعالهم، والذاب^(٢) عن أن ينسب إليهم ما لم يقولوه، ولولا إلّا دخول صاحبه به في دعائه ﷺ: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها»^(٣) لكفاه شرفاً وفخراً.

وعلى صاحبه تصحيح النيّة وإخلاصها، وتطهير القلب من أغراض الدنيا الدنيّة وأدناسها؛ كحبّ الرئاسة.. ونحوها، فإنّ الأعمال بالنيّات.

وليكن أكبر همّه نشر الحديث والتبليغ عن رسول الله ﷺ وأئمة الهدى عليهم السلام. وإذ قد عرفت ذلك فهنا مقامات:

(١) عبّر البعض عن هذا الفصل -كما في جامع الأصول ٣٨/١- ب: مسند الراوي وكيفية أخذه.

(٢) في الأصل -بطبعته-: الذبّ.

(٣) قد مرّ إسناد الحديث وذكر مصادره: وستأتي له مصادر أخرى.

[المقام] الأول في أهلية التحمل

وفيه مطالب:

الأوّل: أنّه لا ريب ولا إشكال في اعتبار العقل والتمييز^(١) فيمنّ تحمّل بالسماع وما في معناه ليتحقّق فيه معناه.

والمراد ب: التمييز هنا - على ما في البداية^(٢) - أن يفرّق بين الحديث الذي هو بصدد روايته وغيره إن سمعه في أصل مصحّح، وإلا اعتبر مع ذلك ضبطه.

ثمّ قال: وفسّره بعضهم بفرقه^(٣) بين البقرة والدابة والحمار.. وأشباه ذلك! بحيث يميّز أدنى تمييز، والأوّل أصحّ.

ثمّ قال: ويحترز^(٤) ب: تحمّله بالسماع؛ عمّا لو كان بنحو الإجازة؛ فإنّه لا يعتبر فيه ذلك، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

ثمّ قال: والمراد بما في معنى السماع.. القراءة على الشيخ.. ونحوها. انتهى.
وما ذكره موجّه.

الثاني: أنّه لا يشترط في صحّة تحمّل الحديث - بأقسامه - الإسلام، ولا الإيمان، ولا البلوغ، ولا العدالة..

(١) في المصدر والأصل: التميز، وقد بدّلنا الجميع إلى: التمييز، إذ لا معنى للأوّل، ولعدم إرادتهم له قطعاً هنا.

(٢) الدراية للشهيد: ٨٢ [الرعاية: ٢١٧ - ٢١٨].

(٣) كذا، والظاهر: بتفريقه.

(٤) في الرعاية: واحترز.

فلو تحمّله كافراً أو منافقاً أو صغيراً أو فاسقاً وأدّاه في حال استجماعه للإسلام والإيمان والبلوغ والعدالة قبل، كما صرح بذلك جمع، بل لا خلاف في ذلك ينقل، ولا إشكال يحتمل؛ لما مرّ تحقيقه في الأمر الثاني من الأمرين المذيل بهما الجهة الأولى من الفصل الرابع من أنّ المعتبر في شرائط الراوي هو حال الأداء لا حال التحمل.. وقد اتفق التحمل كافراً والأداء مسلماً للصحابة، كرواية جبير بن مطعم، حيث سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور^(١)، وكان قد جاء في فداء أسارى بدر فتحمّله كافراً ثمّ رواه بعد إسلامه، وكذلك رؤيته له ﷺ واقفاً بعرفة قبل الهجرة، ورواية أبي سفيان في حديثه مع هرقل.. وغيرها.

وقد اتفق الناس -كما في البداية^(٢) - على رواية جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ قبل البلوغ؛ كالحسين عليه السلام، فقد كان سنّ الحسن عليه السلام عند رحلة النبي ﷺ نحو الثمان سنين^(٣)، والحسين عليه السلام نحو السبع سنين، وكعبدالله بن العباس، وعبدالله ابن الزبير^(٤)، والنعمان بن بشير، والسائب^(٥) بن يزيد، والمسور

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب القراءة في الصبح (٣٥) حديث ١، صفحة: ٣٣٨.. وغيرها فيه وفي غيره.

(٢) البداية: ٨٢ - ٨٣ [الرعاية: ٢٢٢ - ٢٢٤ باختلاف يسير بينهما]..

ولاحظ: شرح الألفيّة ٦/٢، وقبلهم ابن الصلاح في المقدمة: ٢٤١ بألفاظ متقاربة.

(٣) كذا في البداية، والأولى أن يقال: نحو ثمان سنين.. لعدم جواز اجتماع الإضافة مع الألف واللام كما ذكره النحاة، وكذا: السبع سنين.. إلا في موارد، ولعل هذه منها.

(٤) بل: وابن عمر أيضاً، المعبر عنهم ب: العبادلة مع إضافة ابن مسعود لهم مع أنه كان كبيراً..

(٥) في فتح المغيث والرعاية: السائب، ولعل الفرق إملائي.

ابن مخزومة^(١).. وغيرهم، حيث تحمّلوا جملة من الروايات في حال الصغر، وقبل الفقهاء رضي الله عنهم روايتهم، من غير فرق بين ما تحمّلوه قبل البلوغ وبعده، ولم تنزل الناس يُسمعون الصبيان ويُحضرونهم مجالس التحديث ويعتدّون بروايتهم لذلك بعد البلوغ.

ونقل في البداية^(٢) عن شاذ اشترط البلوغ في أهليّة التحمّل..

وهو مردود بعدم الدليل عليه، وأصالة عدم الاشتراط تدفعه.

ثمّ إنّ كما لا يشترط البلوغ في أهليّة السماع، فكذا لا تحديد لسنّ من يتحمّل بعد كون المدار على التمييز المختلف باختلاف الأشخاص.

وفي البداية^(٣): إنّ تحديد قوم سنّهم المسوّغ [للاستماع]^(٤) بعشر سنين، أو خمس

سنين^(٥)، أو أربع^(٦).. ونحوه خطأ؛ لاختلاف الناس في مراتب الفهم والتمييز.. فمن

فهم الخطاب وميّز ما يسمعه صحّ سماعه وإن كان دون خمس، ومن لم يكن كذلك لم

يصحّ وإن كان ابن خمسين.

وقد ذكر الشيخ الفاضل تقي الدين الحسن بن داود أنّ صاحبه ورفيقه السيّد

(١) في الفتح: مخزومة.

(٢) البداية: ٨٣ [الرعاية: ٢٢٤].

(٣) البداية: ٨٣ - ٨٤ [الرعاية: ٢٢٤].

(٤) الزيادة من الدراية، وهي لازمة، ولا يتمّ المعنى إلّا بها.

(٥) وقد نسب إلى الجمهور وأهل الصيغة [كذا، والظاهر: الصنعة]، كما نقله السخاوي في فتح

المغيث ٩/٢.

(٦) في نسختنا: أو سبع، بدلاً من: أو أربع، وهو الأصحّ.

غياث [الدين] ابن طاوس اشتغل^(١) بالكتابة واستغنى عن المعلم وعمره أربع سنين.

وعن إبراهيم بن سعيد^(٢) الجوهري قال: رأيت صبيّاً ابن أربع سنين قد حمل إلى المأمون قد قرأ في^(٣) القرآن، ونظر في الرأي غير أنّه إذا جاع بكى.

وقال أبو محمّد^(٤) عبد الله بن محمّد الإصفهاني: إنّي^(٥) حفظت القرآن ولي خمس سنين، وحملت إلى ابن المقري لأستمع منه ولي أربع سنين..

فقال بعض الحاضرين: لا تستمعوا له^(٦) فيما قرأ فإنه صغير^(٧)..

فقال لي ابن المقري: اقرأ سورة الكافرين^(٨).. فقراءتها، فقال: اقرأ سورة

التكوير.. فقراءتها، فقال لي غيره: اقرأ سورة والمرسلات.. فقراءتها ولم أغلط فيها.

فقال ابن المقري: اسمعوا له والعهدة عليّ. انتهى^(٩).

(١) في الدراية زيادة: واستقلّ، وهو الظاهر. وفي الرعاية: استقلّ - لوحدها - بدون اشتغل..

(٢) في الدراية: ابن سديد، وهو سهو.

(٣) كلمة (في) زائدة لا معنى لها، ولا توجد في درابتنا ولا الرعاية.

(٤) الظاهر: أبا محمّد، كما في بعض النسخ.

(٥) لا توجد: إنّي، في نسختنا من البداية، وكذا في التدريب ٧/٢، والمقدّمة: ٢٤٤، فراجع.

(٦) في درابتنا: لا تسمعوا له، وهو الظاهر، وكذا في الرعاية والمقدّمة.

(٧) في درابتنا والتدريب: فيما يقرأ فإنه صبي..

(٨) في المصدر عندنا: اقرأ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾.

(٩) البداية: ٨٣ - ٨٤ [الرعاية: ٢٢٤ - ٢٢٧ باختلاف يسير]..

ومثله حكاه السيوطي في التدريب ٧/٢، وقبله ابن الصلاح في المقدّمة: ٢٤٤، وجاء أيضاً

في فتح المغيث ١٤/٢ بالفاظ متقاربة.

ولا يخفى عليك أنّ الأخير دلّ على عدم اعتبار البلوغ في الأداء أيضاً فضلاً عن التحمّل.. ولا نقول به.

وقد صدر من محدّثي العامّة في تحديد السنّ أقوال واهية..

فعن ابن خلّاد أنّ حدّه إذا بلغ خمسين سنة؛ لأنّها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشدّ، قال: ولا ينكر^(١) عند الأربعين؛ لأنّها حدّ الاستواء، ومنتهى الكمال، وعندها ينتهي عزم الإنسان وقوّته، ويتوفّر عقله ويجود رأيه.

وردّ بإجماع السلف والخلف على نشر الأحاديث قبل البلوغ إلى هذا السنّ وشبهه.

وكما لا حدّ في الابتداء فكذا لا حدّ في الانتهاء.. فيصحّ تحمّل الحديث ونقله لمن طعن في السنّ، غايته ما دامت قواه مستقيمة. نعم، ينبغي الإمساك على^(٢) التحديث لمن خشي التخليط؛ لهرم أو خرف أو عمى.. حذراً من الوقوع فيما لا يجوز.

وضبطه ابن خلّاد بالثمانين!

وردّ - أيضاً - بإجماع السلف والخلف على السماع والاستماع ممّن تجاوزها من الشيوخ الثقات المتبحّرين.

الثالث: أنّه لا يشترط في المروي عنه أن يكون أكبر من الراوي سنّاً ولا رتبة وقدراً وعلماً، بل يجوز أن يروي الكبير عن الصغير بعد اتّصافه بصفات الراوي،

(١) حيث أنكر عليه القاضي عياض ذلك بأنّ أقواماً حدّثوا قبل الأربعين سنة، بل

قبل الثلاثين..!

(٢) كذا، والظاهر: عن.

كما صرّح بذلك جمع^(١)، بل لا شبهة فيه ولا ريب؛ لأصالة عدم الاشتراط .
 وقد اتفق ذلك كثيراً للصحابة ممّن^(٢) دونهم من التابعين والفقهاء .
 وقد مرّ في المقام الأوّل من الفصل الخامس عنوان: رواية الأكاابر عن الأصاغر .
 وفي البداية^(٣): .. إنّ الغرض من هذا النوع أن لا يظنّ -بناء على الغالب- من^(٤)
 كون المروي عنه^(٥) أكبر بأحد الأمور دأباً^(٦) فيجهل بذلك منزلتها، وقد قال
 النبي ﷺ: «أمرنا أن نزل الناس منازلهم»^(٧).



-
- (١) منهم ثاني الشهيدان في درايته: ٨٤ [الرعاية: ٢٢٧ - ٢٢٨] .. بل غالب المصادر السالفة.
 (٢) كذا، ولعله: ولمن.
 (٣) البداية: ٨٤ [الرعاية: ٢٢٩].
 (٤) الظاهر أنّ (من) زائدة.
 (٥) لا توجد كلمة: عنه في الأصل، وقد زيدت من المصدر.
 (٦) في المصدر: دائماً.
 (٧) كما في التحفة السنية للسيد الجزائري: ١٢ [المخطوط]، ومستدرك سفينة البحار ٣٦٦/٧ ..
 وغيرها، والرواية عامية مروية عن عائشة، كما جاء في صحيح مسلم ٥/١
 (المقدمة) .. وغيره.

المقام الثاني

في طرق التحمّل للحديث^(١)

وهي سبعة عند جمع^(٢)، وثمانية عند آخرين^(٣) - من دون نزاع معنوي - فإنّ من عدّها سبعة أدرج الوصيّة في الإعلام وذيله بها، ومن عدّها ثمانية عدّ الوصيّة قسماً مستقلاً.. وكيف كان؛

١) أقول: لا بدّ للراوي من مستند يصحّ له من أجله رواية الحديث ويقبل منه بسببه، وهو في الرواية عن المعصوم نفسه ظاهر، وأمّا في الرواية عن الراوي - كما في زمننا - فتزد فيه هذه الوجوه.

ثمّ إن أكثر هذه الطرق - إن لم نقل كلّها - تعمّ المتحمّل للحديث عن المعصوم عليه السلام وغيره، وإن خصّ المشهور هذه الطرق بالمتحمّل عن غير المعصوم عليه السلام كما يظهر من عبارة المصنّف رحمته الله.
٢) كما في البداية: ٨٤ [الرعاية: ٢٣٠]، ونهاية الدراية: ١٧٢، والوجيزة للبهائي: ١٠، وتحفة العالم ١١٢/١، وجامع المقال للطريحي: ٣٨ - ٤١.. وغيرها.

ومن مصادر العامّة؛ الخلاصة في أصول الحديث: ١٠٠ - ١١٤.. وغيرها.

٣) كما في وصول الأخيار لوالد الشيخ البهائي: ١١٢ [طبعة التراث: ١٣١ - ١٤٥]، والتدريب للسيوطي ٨/٢ [الطبعة الأولى: ١٢٩]، وعلوم الحديث ومصطلحه: ٨٦ - ١٠٤، وشرح الألفيّة للسخاوي ١٦/٢، واختصار علوم الحديث لابن كثير: ٧٦، وشرحه الباعث الحثيث: ١٠٣ [صفحة: ١٠٩ - ١٣١].. وغيرها..

وسبقهم ابن الصلاح في المقدّمة: ٢٤٥، وقد سار على ذلك المشهور؛ إلا أنّ العلامة القاسمي في قواعد التحديث: ٢٠٣، عدّها تسعة أقسام.

فأولها:

السماع من لفظ الشيخ؛

وهو المروي عنه؛ وفيه مطالب:

الأوّل: أنّ هذا الطريق أعلى طرق التحمّل وأرفع أقسامه عند جمهور المحدثين،

كما في البداية^(١).. وغيره، قال: لأنّ الشيخ أعرف بوجوه ضبط^(٢) الحديث وتأديته؛

ولأنّه خليفة رسول الله ﷺ وسفيره إلى أمّته، والأخذ منه كالأخذ منه ﷺ^(٣)؛ ولأنّ

النبي ﷺ أخبر الناس أوّلاً وأسمعهم ما جاء به، والتقرير على ما جرى

بحضرتة [ﷺ] أولى^(٤)؛ ولأنّ السامع أربط جاشاً وأوعى قلباً، وشغل القلب

وتوزّع الفكر إلى القارئ أسرع.

وفي صحيحة عبد الله بن سنان^(٥)، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يجيئني القوم^(٦)

فيسمعون منّي حديثكم فأضجر ولا أقوى^(٧)، قال: «فاقرأ عليهم من أوّله حديثاً،

ومن وسطه حديثاً، ومن آخره حديثاً».

(١) البداية: ٨٤ - ٨٥ [الرعاية: ٢٣٢ - ٢٣٣].

(٢) كلمة: ضبط، لا توجد في نسختنا من الدراية دون الرعاية!

(٣) أي لما فيه من المماثلة للتحديث.

(٤) لاحظ: ألفيّة العراقي وشرح السخاوي لها ١٦/٢.

(٥) أصول الكافي ٥١/١ حديث ٥، وعنه في بحار الأنوار ١٦٥/٢ وقال: ولولا ترجيح قراءة

الشيخ على قراءة الراوي لأمره بترك القراءة عند التضجر وقراءة الراوي مع سماعه إيّاه..

ولاحظ: وسائل الشيعة ٥٥/١٨ [الطبعة الإسلامية].

(٦) في درابتنا: قوم، والصحيح ما أثبتته المصنّف، وجاء في الرعاية وغيرها.

(٧) في جامع المقال: ٣٨: ولا أقرأ.. ولم أجده في غيره.

فعدوله عليه السلام إلى قراءة هذه الأحاديث - مع العجز - يدلّ على أولويته على قراءة الراوي، وإلاّ لأمر بها. انتهى.

وأقول: في دلالة الأخير تأمل لا يخفى.

الثاني: أنّ هذا القسم على وجوه:

أحدها: أن يقرأها الشيخ من كتاب مصحّح على خصوص الراوي عنه؛ بأن يكون هو المخاطب الملقى إليه الكلام.

وثانيها: قراءته منه مع كون الراوي أحد المخاطبين.

وثالثها: قراءته منه مع كون الخطاب إلى غير الراوي عنه، فيكون الراوي عنه مستمعاً أو سامعاً صرفاً.

والرابع والخامس والسادس: ما ذكر مع كون قراءته من حفظه.

وقد قيل: إنّ أعلى هذه الوجوه الأوّل، ثمّ الثاني.. وهكذا على ترتيب الذكر.

وقد علّل ذلك بقلة احتمال الخطأ في الأوّل بالنسبة إلى غيره؛ لمكانه من المحافظة بالذهول والنسيان بالقراءة من الحفظ بخلافه في القراءة من الكتاب، وعروضه من البصر المختصّ بالقراءة من الكتاب وإن كان ممكناً، إلاّ أنّه أبعد من نحو النسيان المختصّ بالقراءة من الحفظ، وكذا قلة اعتناء السامع بل المستمع الخارج عن الخطاب، بل الداخل فيه ممّن اختصّ به.

الثالث: أنّهم صرّحوا بأنّ المتحمّل بالسمع أو الاستماع من الشيخ إذا أراد أن يروي ذلك الحديث المسموع لغيره يقول: سمعت فلاناً.. أو حدّث فلان.. أو حدّثني.. أو حدّثنا.. أو أخبرنا.. أو أنبأنا.. أو روي.. أو ذكر لنا.. أو سمعته يروي.. أو يحدّث.. أو يخبر.. أو نحو ذلك.

وقد وقع الخلاف في تعيين أعلى العبارات في تأدية المسموع على قولين:
أحدهما: ما عن الأكثر؛ من أن أعلاها هو قول: سمعت فلاناً يقول: .. أو
يحدّث .. أو يروي .. أو يخبر؛ لدلالته نصّاً على السماع الذي هو أعلى الطرق.
ثمّ بعدها في المرتبة أن يقول: حدّثني وحدّثنا؛ لدلالته أيضاً على قراءة
الشيخ عليه ..

وإنما جعلوا هذا دون (سمعت) في المرتبة لاحتمال (حدّث) الإجازة؛ لما سيأتي
من إجازة بعضهم هذه العبارة في الإجازة والمكاتبة بخلاف (سمعت)؛ فإنه لا يكاد
أحد يقول: (سمعت) في أحاديث الإجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه.
وروي^(١) عن الحسن البصري، أنّه كان يقول: حدّثنا أبو هريرة .. ويتأوّل أنّه
حدّث أهل المدينة .. وكان هو حينئذ بها إلا أنّه لم يسمع منه شيئاً .. مدّلساً بذلك!
وهو كما ترى؛ لأنّه كذب بين.

ثانيهما: ما أرسله في البداية^(٢) قولاً من أنّ (حدّثني) و (حدّثنا) أعلى من سمعت
فلاناً يقول؛ لأنّه ليس في (سمعت) دلالة على أنّ الشيخ روى الحديث وخاطبه به،
وفي (حدّثنا) و (أخبرنا) .. دلالة على أنّه خاطبه ورواه له^(٣).

ثمّ ردّه بأنّ هذه وإن كانت مزية إلا أنّ الخطب فيها أسهل من احتمال الإجازة
والتدليس .. ونحوهما، فيكون تحصيل ما ينفي ذلك أولى من تخصيصه باللفظ، أو

(١) كما حكاه في مقدمة ابن الصلاح: ٩٨ [الطبعة العلمية - بيروت].

(٢) البداية: ٨٥ [الرعاية: ٢٣٥].

(٣) وحكاه غير واحد كالدريندي في القواميس: ٢٦ [النسخة الخطيّة]، وتنظر فيه ولم يردّه،

وقلنا الأصل فيه: ابن الصلاح في المقدمة.

كونه من جملة المقصودين به؛ إذ لا يفرق الحال في صحّة الرواية بهذه المزيّة^(١) بين قصده وعدمه.

الرابع: أنّه ذكر في البداية^(٢).. وغيرها أنّ بعد (حدّثني) و (حدّثنا) في المرتبة قوله فيما سمعه: (أخبرنا)؛ لأنّ (أخبرنا) وإن كان ظاهراً في القول وكثير الاستعمال، حتّى أنّه حكى عن جمع من المحدثين أنّهم لا يكادون يستعملون فيما سمعوه من لفظ الشيخ غيره، إلّا أنّ استعماله في الإجازة والمكاتبة أيضاً كثيراً، جعله* أدون من (حدّث).

ثمّ بعد أخبرنا: أنبأنا وتبّأنا؛ لأنّ الغالب استعماله في الإجازة مع كونه قليل الاستعمال هنا قبل ظهور الإجازة منه، فضلاً عمّا بعد الظهور.

وأما قول الراوي: (قال لنا)، أو (لي).. و (ذكر لنا)، أو (لي).. فهو كحدّثنا، فيكون أولى من (أنبأنا) و (تبّأنا)؛ لدلالته على القول أيضاً صريحاً؛ لكنّه ينقص عن (حدّثنا) بأنّه بما سمع في المذاكرة في المجالس والمناظرة بين الخصمين أشبه وأليق من (حدّثنا)، لدالتهما على أنّ المقام لم يكن مقام التحديث، وإنّما اقتضاه المقام.

الخامس: أنّه قد صرّح جمع بأنّ أدنى العبارات الواقعة في هذا الطريق قول الراوي بالسمع: (قال فلان)، أو (ذكر فلان).. من دون أن يضمّ إلى ذلك كلمة: (لي) أو (لنا)؛ لأنّه بحسب مفهوم اللفظ أعمّ من كونه سمعه منه، أو وصل إليه

(١) في الرعاية: إذ لا يفرق الحال في صحّة الرواية بهذه المرتبة..

(٢) البداية: ٨٦ [الرعاية: ٢٣٥] وهو نقل بالمعنى مع اختصار في اللفظ.

(منه [تَبَيَّنَ])

(*) خبر أنّ.

بواسطة، أو وسائط، لكن في البداية^(١).. وغيرها أنه: .. مع ذلك محمول على السماع منه عرفاً، إذا تحقّق لقاؤه للمروي عنه؛ لا سيما إذا كان الراوي ممّن عرف من حاله أنه لا يقول ذلك إلاّ فيما سمعه.

وشرط الخطيب^(٢) - من محدّثي العائمة - في حمله على السماع أن يقع ممّن عرف من عاداته أنه لا يقول ذلك إلاّ فيما سمعه منه حذراً من التدليس.

وقد جعل في البداية^(٣) هذا الاشتراط أولى، قال: وإن كان عدم اشتراطه أشهر.

قلت: أولويّة الاشتراط واضحة، ولكنّ المعروف بينهم عدم الاشتراط.

وقد أفرط ابن منده^(٤) فقال: حيث قال البخاري: قال لنا.. فهو إجازة، وحيث

قال: قال فلان.. فهو تدليس، وردّ العلماء عليه ذلك ولم يقبلوه.

السادس: أنه لو لم يتمكّن السامع أو المستمع من السماع أو الاستماع؛ إمّا

لاشتغاله بنسخ وكتابة أو تحدّث، أو إفراط القارئ في الإسراع، أو الإخفات، أو

البعد عن القارئ بحيث يخفى بعض الكلم.. والضابط كونه بحيث لا يفهم المقروء، فقد

جزم جمع - منهم الشهيد الثاني رحمته الله في البداية^(٥) - بعدم صحّة التحمّل والسماع

والرواية حينئذ، لعدم تحقّق معنى الإخبار والتحديث معه.

(١) البداية: ٨٦ [الرعاية: ٢٣٦].

(٢) الكفاية: ٤١٣ [الطبعة الأولى: ٢٩٠].. وحكاه عنه السيوطي في التدريب ١١/٢،

والسخاوي في فتح المغيث ٢٣/٢.. وغيرها.

(٣) البداية: ٨٦ [الرعاية: ٢٣٦].

(٤) كما في فتح الباري ١٤٣/١، وعنه في هامش سير أعلام النبلاء ٣٠١/١٤.. وغيره.

(٥) البداية: ٩٠ [الرعاية: ٢٥٠]، وعدّ ابن الصلاح في المقدّمة: ٢٥٦ جمعاً منهم.

وجزم آخرون - منهم المحافظ موسى بن هارون الحمالي - بالصحة .
وفصل ثالث: بين فهم الناسخ ونحوه المقروء وبين عدم فهمه ذلك .. بالصحة في
الأول دون الثاني .

وعلى الصحة فالتعبير عنه: (حضرت) .. ونحوه، لا: (حدثنا) و (أخبرنا) .
ثم إنه صرح في البداية^(١) .. وغيرها بأنه يعنى عن السير من النسخ .. ونحوه على
وجه لا يمنع أصل السماع، وإن منع وقوعه على الوجه الأكمل .
قال: ويختلف ذلك باختلاف أحوال الناس؛ في حسن الفهم وعدمه، واندفاعه
بالشواغل، فإن منهم^(٢) من لا يمنعه النسخ ونحوه مطلقاً، ومنهم من يمنعه أدنى عائق .
وقد روى المحافظ أبو الحسن الدارقطني أنه حضر في حديثه مجلس الصغار
فجلس ينسخ جزءاً كان معه والصغار يملئ، فقال له بعض الحاضرين: لا يصح
سماعك وأنت تنسخ .

فقال: فهمي للإملاء خلاف فهمك، ثم قال: تحفظ كم أملاً^(٣) الشيخ من حديث
إلى الآن^(٤)؟

فقال الدارقطني: أملاً^(٥) ثمانية عشر حديثاً .. فعددت^(٦) الأحاديث

(١) البداية: ٩٠ [الرعاية: ٢٥٠] ومراده ما لو اشتغل السامع أو أفرط القارئ في الإسراع بحيث
يخفى بعض الكلام أو أخفت أو بعد السامع بحيث لا يفهم المقروء .

(٢) في درابتنا: فيهم .

(٣) كذا، والظاهر: أملى .

(٤) في المصدر زيادة: فقال: لا، فقال .. إلى آخره، وهو الصحيح، وكذا جاء في المقدمة: ٢٥٧ .

(٥) كذا، والظاهر: أملى .

(٦) الظاهر: فعدت، إلا على ما جاء في البداية .

فوجدت^(١) كما قال.

ثم قال أبو الحسن: الحديث الأوّل منها عن فلان.. ومنتنه كذا، والحديث الثاني عن فلان.. ومنتنه كذا.. ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها، فتعجّب الناس منه.

السابع: أنّه صرّح جمع بأنّه يترجّح للشيخ أن يجيز السامعين رواية المسموع أجمع أو الكتاب بعد الفراغ منه وإن جرى على كلّ اسم السماع، وإنّما كان الجمع بين السماع والإجازة لاحتمال غلط القارئ وغفلة الشيخ، أو غفلة السامع عن بعضه فينجر ذلك بالإجازة لما فاته، وإذا أراد الشيخ أن يكتب لأحداهم الإجازة فليكتب: سمعه منّي وأجزت له روايته عنّي.. جمعاً بين الأمرين.

الثامن: أنّه لو عظم مجلس المحدّث المملي وكثر الخلق ولم يمكن إسماعه للجميع فبلغ عنه مستملي، ففي جواز رواية السامع المستملي تلك الرواية عن المملي قولان: أحدهما: الجواز؛ وهو المعزي إلى جماعة من متقدّمي المحدّثين؛ لقيام القرائن الكثيرة بصدقه فيما بلغه عن مجلس^(٢) الشيخ عنه، ولجريان السلف عليه كما في البداية^(٣).

قال: فقد كان كثير من الأكابر يعظم الجمع في مجالسهم جداً حتى يبلغ أوفاً

(١) في البداية: فوجدتها.. وهو الظاهر.

(٢) في المصدر بطبعته -: في مجلس.

(٣) البداية: ٩١ - ٩٢ [الرعاية: ٢٥٢ - ٢٥٣] باختلاف يسير.

مؤلفةً، ويبلغ عنهم المستمعون^(١) فيكتبون عنهم بواسطة تبليغهم^(٢)، وأجاز غير واحد رواية ذلك عن المملي.

وأكثر ما بلغنا في ذلك عن أصحابنا أن صاحب كافي الكفاة إسماعيل بن عبّاد لما جلس للإملاء حضر خلق كثير، فكان المستملي الواحد لا يقوم بالإملاء حتى انضاف إليه ستة كلّ يبلغ صاحبه.

وروى أبو سعيد السمعاني^(٣) في أدب الاستملاء^(٤) أن المعتصم وجّه من يحرز مجلس عاصم بن علي بن عاصم في رحبة النخل الذي في جامع الرصافة، قال: وكان عاصم يجلس على سطح المسقّات^(٥) وينشر الناس في الرحبة وما يليها، فيعظم الجمع جداً حتى سمع يوماً يستعاد اسم رجل في الإسناد أربع عشرة مرّة.. والناس لا يسمعون^(٦)، فلما بلغ المعتصم كثرة الجمع أمر من يحرزهم^(٧)، فحرزوا

(١) في درايتنا: المستملون، وهو الأصحّ.

(٢) في المصدر: تبليغهم، والمعنى واحد.

(٣) الشيباني، كذا في نسختنا، وهو غلط، إذ هو أبو سعد (لا أبو سعيد) عبد الكريم بن محمّد بن منصور التيمي السمعاني، المتوفى سنة ٥٦٢ هـ.

(٤) أدب الإملاء والاستملاء: ١٦ - ١٧، بألفاظ متقاربة.

(٥) في الدراية: المسقاط، وفي أدب الإملاء والرعاية: المسقطات، ولا معنى له، وما في المتن أولى معنىً، وأكثر استعمالاً، ولعلّ المراد منه السقف المرتفع.

انظر: الصحاح ١٣٧٥/٤، والقاموس المحيط ١٥٣/٣.. وغيرهما، وسمّي السقف سقفاً؛

لعلوّ وطول جداره، كما في النهاية ٣٧٩/٣.. وغيره.

(٦) هنا سقط، وهو: قال: فكان هارون المستملي يركب نخلة معوجة ويستملي عليها!

(٧) في المصدر: يحرزهم، وما أثبت أصحّ.

المجلس عشرين ألفاً ومائة ألف.. ثمّ خمدت نار العلم وبار، وولّت عساكره الأدبار.

فكأنّه برق تآلق بالحمى ثمّ انطوى فكأنّه لم يلمع^(١)

انتهى ما في البداية^(٢).

ثانيهما: أنّه لا يجوز لمن أخذ عن المستملي أن يرويه عن المملي بغير واسطة المستملي؛ لأنّه خلاف الواقع، وهو الأظهر كما في البداية^(٣)، بل قيل إنّ عليه المحقّقين^(٤)، والأولى أن يبيّن حالة الأداء أنّ سماعه لذلك أو لبعض الألفاظ من المستملي.

التاسع: أنّه لا يشترط علم المحدث بالسامعين، فلو استمع من لم يعلم المحدث به بوجه من الوجوه المانعة من العلم جاز للسامع أن يرويه عنه، لتحقق معنى السماع المعتبر.

ولو قال المحدث: أخبركم ولا أخبر^(٥) فلاناً.. أو خصّ قوماً بالسماع فسمع غيرهم، أو قال بعد السماع: لا ترو عني.. أو رجعت عن إخبارك.. أو لا آذن لك روايته.. والمحال أنّه غير ذاكر خطأً للراوي موجباً للرجوع عن الرواية له، روى

(١) البيت من قصيدة عصماء للشيخ الرئيس أبي علي سينا يصف فيها الروح.. مطلعها:

هبطت إليك من المحلّ الأرفع ورقاء ذات تعرّز وتمنّع

(٢) البداية: ٩١ - ٩٢ [الرعاية: ٢٥٢ - ٢٥٣] باختلاف يسير.

(٣) البداية: ٩٢ [الرعاية: ٢٥٤].

(٤) كما قاله النووي في تقريبه وتبعه السيوطي في تدريبه ٢/٢٦٠، وصوّبوا هذا القول، وحكوا

الأول عن العراقي.

(٥) في الرعاية: ولا أجز.

السامع عنه في الجميع لتحقق إخبار الجميع وإن لم يقصد بعضهم، كما صرح بذلك جمع منهم الشهيد الثاني رحمته الله في البداية^(١)، ثم قال: حتى لو حلف لا يخبر فلاناً.. بكذا فأخبر جماعة وهو فيهم فاستثناه حث، بخلاف ما لو حلف لا يكلمه واستثناه، وكذلك نبيه عن الرواية لا يزيلها بعد تحققها؛ لأنه قد حدثه وهو شيء لا يرجع فيه [وفي معناه ما لو قال: رجعت عن اخباري إياك به، أو: لا آذن لك في روايته.. ونحو ذلك]^(٢)، نعم لو كان رجوعه لتذكره الخطأ في الرواية تعين الرجوع ويقبل قوله.

ثانيها:

القراءة على الشيخ^(٣):

وتسمى عند أكثر قدماء المحدثين: العرض؛ لأنّ القارئ يعرض على الشيخ ما يقرأه^(٤) كما يعرض القرآن على المقرئ.

وقيل: إنّ القراءة أعمّ مطلقاً من العرض؛ لأنّ الطالب إذا قرأ كان أعمّ من العرض وغيره، ولا يصدق العرض إلاّ بالقراءة؛ لأنّ العرض عبارة عما يعرض به الطالب أصل شيخه معه أو مع غيره بحضرتة، فهو أخصّ من القراءة.

قلت: إن ثبت لهم اصطلاح خاصّ في المقام، وإلاّ أمكن دعوى أنّ بينها عموماً

(١) البداية: ٩٣ [الرعاية: ٢٥٦ - ٢٥٧] بتصرف يسير.

(٢) ما بين المعكوفين مزيد من البداية.

(٣) سواء أكان عن حفظ أو من كتاب.

(٤) ولا بدّ من حفظ الشيخ للأصل، أو كونه مصححاً بيده، أو بيد ثقة ذي بصيرة..

من وجه، إذ كما يمكن القراءة من غير عرض فكذا يمكن العرض من غير قراءة، كما لا يخفى.

ثم إن هنا مطالب:

الأول: أن هذا الطريق أيضاً على أنحاء:

أحدها: قراءة الراوي على الشيخ من كتاب بيده وفي يد الشيخ أيضاً مثله مع الصحّة، ثمّ يقترن^(١) بالموافقة وبكونه روايته.

ثانيها: قراءته على الشيخ من كتاب بيده والشيخ يستمع عن حفظه ثمّ يقرّ بصحته.

ثالثها: قراءته لما يحفظه والأصل بيد الشيخ فيسمع، ثمّ يقرّ بصحّة ما حفظه.

رابعها: قراءته عن حفظه واستماع الشيخ أيضاً عن حفظه، وإقراره بصحّته.

خامسها: قراءته من كتاب بيده والأصل بيد ثقة غيره، فيسمع الشيخ ويقرّ بصحّته.

سادسها: قراءة غيره من كتاب بيده لما يحفظه الراوي، فيسمع الشيخ من كتاب بيده ويقرّ بصحّته.

سابعها: هو السادس مع استماع الشيخ حفظاً من دون أن يكون الأصل بيده أو يد ثقة.

..إلى غير ذلك من الأقسام المختلفة في مراتب العلوّ والنزول بالبعد عن السهو

(١) في الطبعة الأولى وخطيّتها: يعترف، وهو الذي جاء في توضيح المقال، والمعنى واحد.

والخطأ والقرب منه، ويتكرر^(١) الأقسام بفرض سكوت الشيخ بعد الاستماع مع توجّهه إليه وعدم مانع عن المنع والردع من غفلة أو إكراه أو خوف، وانضمام القرائن الدالة على رضاه وإقراره بصحّته من دون أن يقرّ بها لفظاً، بناء على كفايته، كما يأتي التعرّض له إن شاء الله تعالى.

ولا عبرة بإمساك غير الثقة الأصل؛ لاحتمال الغلط والتصحيح في مقروّ الراوي وعدم ردّ غير الثقة، وهذا بخلاف احتمال سهو الثقة فيما إذا أمسك؛ فإنّه لندرته لا يعتنى به، كما لا يعتنى باحتمال سهو الشيخ.

الثاني: أنّهم صرّحوا بأنّ ما يتحمّل بهذا الطريق من الأخبار رواية صحيحة، بل في البداية^(٢).. وغيرها أنّ: .. عليه اتّفاق المحدثين وإن خالف فيه من لا يعتدّ به.. وأشار بمن لا يعتدّ به إلى أبي عاصم النبيل، حيث روى عنه الرامهرمزي^(٣) المنع من صحّة التحمّل بهذا الوجه، وهو كما ترى لا دليل عليه.

الثالث: أنّهم اختلفوا في مساواة هذا الطريق للسمع من لفظ الشيخ، أو رجحان أحدهما على الآخر، على أقوال:
أحدها: أنّ السماع من الشيخ أعلى من القراءة عليه.

(١) كذا، والظاهر: تتكرّر.

(٢) البداية: ٨٧ [الرعاية: ٢٣٨ - ٢٣٩].

(٣) في كتابه الحدّ الفاصل: ٥٤٥ - ٥٤٦ [دار الفكر - بيروت]، ولا يظهر ما نقل عنه، ولعلّه في كتاب آخر.

لاحظ: نهاية الدراية للسيد حسن الصدر: ٤٤٨ [المحققة].

وهو الأشهر - كما في البداية^(١) - وعليه جمهور أهل المشرق كما في غيرها، لما مرّ هناك من الوجه.

ثانيها: كونها على حدّ سواء.

وهو المنقول عن علماء الحجاز والكوفة؛ لتحقق القراءة في الحالين مع سماع الآخر، وقيام سماع الشيخ مقام قراءته في مراعاة الضبط، وورد به حديث عن ابن عباس أنّ النبي ﷺ قال: «قراءتك على العالم وقراءة العالم عليك سواء»^(٢).
والجواب: أمّا عن التساوي في الضبط فما مرّ، مضافاً إلى وضوح كون قراءة العالم أقوى في الضبط من القراءة عليه؛ لكون قراءته أبعد عن السهو من سماعه، كما هو ظاهر.

وأما النبي ﷺ؛ فقد قيل إنّ المراد به المساواة في صحّة الأخذ بالقراءة على العالم ردّاً على من أنكرها، لا في اتّحاد المرتبة.

ثالثها: أنّ القراءة على الشيخ أعلى من السماع من لفظه؛

حكى القول به عن أبي حنيفة، وابن أبي ذئب، والليث بن سعد، وشعبة، وابن لهيعة، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن عبد الله بن بكير، والعبّاس بن الوليد بن مزيد،

(١) البداية: ٨٧ [الرعاية: ٢٤٠].

(٢) كذا قاله الشهيد في درأيته: ٨٧ [الرعاية: ٢٤٠].

انظر الحديث في الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي: ٢٩٨ [وفي طبعة: ٢٦٢].
وزاد: «إذا قرّ لك به».

وقد جاء هذا الحديث في: تدوين السنة: ١٤٥، وكنز العمّال ١٨٩/١٠.. وغيرها، ولا نعرف الحديث من طرقنا.

وأبي الوليد، وموسى بن داود الضبي، وأبي عبيد، وأبي حاتم.. وابن جريج،
والحسن بن عمارة.. وغيرهم من محدثي العامة.

واحتجّوا بأنّ الشيخ لو غلط لم يتهيأ للطالب الردّ عليه.

وفيه: أنّ غلط الشيخ في القراءة أبعد من سهوه في صورة السماع من الراوي.

وفي البداية^(١): إني ما وقفت لهؤلاء على دليل متّبع^(٢) إلاّ ملاحظة الأدب مع

الشيخ في عدم تكليفه للقراءة^(٣) التي هي بصورة أن يكون تلميذاً لا شيخاً.

قلت: لا أظنّ أنّ أحداً من هؤلاء نظر إلى ذلك في اختيار القول الثالث؛ ضرورة

أنّ كون من يقرأ تلميذاً ممنوع، مع أنّ الأدب غير عالم رتبة التحمّل^(٤)، كما لا يخفى.

ثمّ أنّه حكى عن صاحب البديع - بعد اختياره التسوية - أنّ محلّ الخلاف ما إذا

قرأ الشيخ في كتابه لا يسهو^(٥)، فلا فرق بينه وبين القراءة عليه، أمّا إذا قرأ الشيخ

من حفظه فهو أعلى بالاتّفاق.

وعن بعضهم؛ أنّ محلّ ترجيح السماع ما إذا استوى الشيخ والطالب أو كان

الطالب أعلم؛ لأنّه أوعى لما يسمع، فإن كان مفضولاً فقراءته أولى؛ لأنّها أضبط له،

ولهذا كان السماع من لفظه في الإملاء أرفع الدرجات، لما يلزم منه من تحرير

الشيخ والطالب.

(١) البداية: ٨٧ [الرعاية: ٢٤١].

(٢) في درابتنا: مقنع، والمعنى واحد.

(٣) في المصدر: بالقراءة.

(٤) كذا، والعبارة مشوّشة.

(٥) في الطبعة الأولى من الكتاب وخطيّتها: لأنّه قد يسهو.

الرابع: أنّهم صرّحوا بأنّ المتحمّل بالقراءة على الشيخ إذا أراد أن يروي ذلك الحديث يقول: قرأت على فلان.. أو قرئ عليه وأنا أسمع فأقرّه الشيخ به.. أي لم يكتب بالقراءة عليه ولا بعدم إنكاره ولا بإشارته بل تلفظ بما يقتضي الإقرار بكونه مروية.

قال في البداية^(١).. وغيرها: وهذان أعلى اعتبارات^(٢) هذا الطريق؛ لدالتهما على الواقع صريحاً، وعدم احتمالها غير المطلوب.

ثمّ يلي ذلك عبارات السماع مقيدة بالقراءة لا مطلقة، كحدّثنا بقراءتي.. أو قراءته عليه وأنا أسمع.. أو أخبرنا بقراءتي أو بقراءته عليه وأنا أسمع.. أو أنبأنا أو تبأنا.. أو قال لنا كذلك قراءة.

وفي جواز إطلاق حدّثنا وأخبرنا وأنبأنا حينئذ أقوال:
أحدها: الجواز في الجميع؛

وهو المحكّي عن جمع من المحدّثين منهم: الزهري، ومالك بن أنس، وسفيان ابن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، والبخاري، بل قيل: إنّ عليه معظم الحجازيين والكوفيين؛ لأنّ إقرار الشيخ به قائم مقام التحديث والإخبار، ومن ثمّ جازا مقترنين بالقراءة عليه.

ثانيها: عدم الجواز في الجميع؛

وهو المحكّي عن عبدالله بن المبارك، ويحيى بن يحيى التميمي، وأحمد ابن حنبل.. وغيرهم.

(١) البداية: ٨٧ - ٨٨ [الرعاية: ٢٤٢].

(٢) في خطبة الطبعة الأولى: عبارات، بدلاً من: اعتبارات، وهو الذي جاء في الرعاية المطبوعة.

بل قيل^(١): إنه مذهب خلق كثير من أصحاب الحديث، وعلّلوا ذلك بأنّ الشيخ لم يحدث ولم يخبر وإن أقرّ، وإنما سمع الحديث، ولا يلزم من جوازهما مقيدين جوازهما مطلقين؛ لأنّ الألفاظ المستعملة على وجه المجاز تُقرن بغيرها من القرائن الدالّة عليها، ولا تطلق كذلك مقيدة لمعناها.

ثالثها: جواز إطلاق (أخبرنا) وعدم جواز إطلاق (حدّثنا)؛

حكى ذلك عن الشافعي وأصحابه، ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل الشرق، بل قيل إنّ عليه أكثر محدّثين وإنّه الشائع الغالب على أهل الحديث، حتّى قيل إنّ اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين، والاحتجاج بعدم الفرق بينهما لغة عناء وتكلف.

وربّما علّل -مضافاً إلى استقرار الاصطلاح عليه - بقوة إشعار (حدّثنا) بالنطق والمشافهة دون (أخبرنا)، فإنّه يتجوّز بها في غير النطق كثيراً.
ومن هنا قال في البداية^(٢): .. إنّ القول بالفرق هو الأظهر في الأقوال والأشهر في الاستعمال. انتهى.

وأفرط السيّد المرتضى رحمته الله^(٣) - فيما حكى عنه^(٤) - حيث منع من الاستعمال مقيدين بقراءته عليه أيضاً، محتجاً بأنّه مناقضة؛ لأنّ معنى الإخبار والتحديث هو

(١) القائل هو الخطيب البغدادي، ولم أجده في كتبه إلا أنّ السخاوي نسبه له في فتح المغيث ٣٠/٢.

(٢) البداية: ٨٨ [الرعاية: ٢٤٤].

(٣) الذريعة إلى أصول الشريعة ٨٤/٢ و ٨٦، فراجع.

(٤) حكاة عنه الميرزا القمي رحمته الله في قوانين الأصول: ٤٨٩ [الطبعة الحجرية] .. وغيره.

السماع منه، وقوله: قراءته عليه.. يكذبه.

وفيه: أن جميع المجازات وكثيراً من المشتركات المعنوية واللفظية كذلك، حيث إن معانيها - مع فقد القرينة - تغايرها معها، وحيث إن الكلام يتم بآخره لا يكون قوله: قراءته عليه.. مكذباً لقوله: حدثنا وأخبرنا.

الخامس: أنه إذا كان أصل الشيخ حال القراءة عليه بيد ثقة غير الشيخ مراعاة لما يقرأ، أهل له.. فإن حفظ الشيخ ما يقرأ عليه فهو كإمساكه أصله بيده، بل أولى، لتعاقد ذهني شخصين عليه.

وإن لم يحفظ الشيخ ما يقرأ عليه^(١) ففي صحة السماع حينئذ قولان: أولهما: المعزي^(٢) إلى الشيوخ وأهل الحديث كافة؛ لأن الأصل للشيخ والثقة محافظ عليه والشيخ مستمع له، فكان كمنطقه به.

وحكي عن الباقلاني وإمام الحرمين عدم الصحة، ولم أجد لهما دليلاً. نعم؛ إن كان الأصل بيد غير الثقة لم يصح السماع إن لم يحفظه الشيخ؛ لأنه لا يؤمن من إهماله شيئاً، كما هو ظاهر لا يخفى.

السادس: أنه إذا قرئ على الشيخ وقال له: أخبرك فلان.. بكذا^(٣)، والشيخ^(٤)

(١) والنسخة بيد موثوق به.

(٢) هنا سقط في العبارة، والصحيح أن يقال: أولهما: الصحة، وهو المعزي.. إلى آخره، كما هو ظاهر.

(٣) أو قوله: قلت: أخبرنا فلان.. أو نحو ذلك.

(٤) زاد في دراية الشهيد: ساكت.

مُضغٍ إليه فاهمُّ له غير منكر، ولكن لم يكن يتكلّم بما يقتضي الإقرار به، ففي صحّة السماع وجواز الرواية به وجهان:

أولهما: خيرة الأكثر كما في البداية^(١)، وبه قطع جماهير أصحاب فنون الحديث والفقهاء والأصول كما في غيرها.

وثانيهما: خيرة بعض الشافعيّة^(٢)؛ كأبي إسحاق الشيرازي، وابن الصّبّاغ، وسليم الرازي، وبعض الظاهريين المقلّدين لداود الظاهري.

حجّة الأوّل: دلالة القرائن المتضافرة على أنّه مقرّ به؛ ولأنّ عدالته تمنع من السكوت عن إنكار ما ينسب إليه بغير صحّة.

وحجّة الثاني: أنّ السكوت أعمّ من الإقرار، ولهذا يقال: لا ينسب إلى الساكت مذهب.

وفيه: منع الأعميّة مطلقاً حتّى مع القرائن المشار إليها. ثمّ على الأوّل؛ فلا شبهة في أنّ للراوي أن يعمل به وأن يرويّه بقوله: قرأت عليه، أو قرئ عليه وهو يسمع.. ولم ينكر.

وهل يجوز له في مقام التحديث أن يقول: حدّثنا أو أخبرنا.. تنزيلاً لسكوته -مع قيام القرائن على إقراره- منزلة إقراره أم لا؛ لأنّه كذب، فإنّ السكوت -مع القرائن- تصحيح وإمضاء، لا تصريح وإخبار؟! وجهان، بل قولان:

أولهما: خيرة أكثر الفقهاء والمحدّثين.
وثانيهما: هو الأظهر؛ وفاقاً لبعض أهل الفنّ، فتدبّر.

(١) البداية: ٨٨ [الرعاية: ٢٤٥].

(٢) في الطبعة الأولى وخطيّتها: الشافعيين.

السابع: أنه قد اصطلح عدّة من المحدثين التعبير فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ بقول: حدّثني - بالإنفراد - وفيما سمعه منه مع غيره بقول: حدّثنا - بالجمع - وما قرأ عليه بنفسه: أخبرني، وما قرئ على المحدث بحضرتة: أخبرنا.. وما التزم به أولى، ولكن لم يثبت تعيينه، وكذا في صورة الشكّ في أنه سمعه وحده أو مع غيره. قال في البداية^(١): وما سمعه الراوي من الشيخ وحده أو شكّ هل سمعه وحده أو مع غيره.. قال عند روايته لغيره: حدّثني وأخبرني - بصيغة المتكلم وحده - فيكون^(٢) مطابقاً للواقع مع تحقّق الوحدة؛ ولأنّه المتيقّن مع الشكّ، ولأصالة عدم سماع غيره معه، وما سمعه مع غيره يقول: (حدّثنا) و (أخبرنا) - بصيغة الجمع - للمطابقة أيضاً.

وقيل*: إنه يقول - مع الشكّ - : (حدّثنا) لا (حدّثني)؛ لأنها أكمل مرتبة من (حدّثنا)، حيث إنه يحتمل عدم قصده بل التّدليس بتحديث أهل بلده، كما مرّ. فليقتصر إذا شكّ على الناقص وضعاً^(٣)؛ لأنّ عدم الزائد هو الأصل. قال في البداية^(٤): وهذا التفصيل بملاحظة أصل الأفراد، والجمع هو الأولى، ولو

(١) البداية: ٨٩ [الرعاية: ٢٤٧] بتغيير يسير.

(٢) في البداية: ليكون.

(*) القائل هو يحيى بن سعيد القطان. (منه [بَيِّنَات])

كما نصّ عليه ابن الصلاح في المقدّمة: ٢٥٥، والسخاوي في شرح الألفيّة ٣٩/٢ - ٤٠..

وغيرهما.

(٣) في البداية: وصفاً.

(٤) البداية: ٨٩ [الرعاية: ٢٤٧ - ٢٤٨] بتغيير يسير.

عكس الأمر فيها.. فقال في حال الوحدة والشكّ: (حدّثنا) - بقصد التعظيم - وفي حالة الاجتماع: (حدّثني).. نظراً إلى دخوله في العموم وعدم إدخال من معه في لفظه جاز لصحّته لغة وعرفاً. انتهى.

قلت: قد نقل بعضهم اتفاق العلماء على أولوية ما ذكر من التفصيل في التعبير وعدم تعيّنه، وهو ظاهر.

نعم، منع العلماء من إبدال: حدّثنا ب: أخبرنا وبالعكس في النقل عن الكتب المصنّفة؛ نظراً إلى احتمال أن يكون من قال ذلك لا يرى التسوية بينهما، وقد عبّر بما يطابق مذهبه، وكذا ليس له إبدال: سمعت ب: أخبرنا أو حدّثنا ولا عكسه.

نعم، لو كان المصنّف ممّن يرى التسوية بين (أخبرنا) و (حدّثنا) بُني على الخلاف المشهور في نقل الحديث بالمعنى؛ فإن جوزناه جاز الإبدال وإلا فلا.

وأما المسموع منها من غير أن يذكر في مصنّف فيبني جواز تغييره^(١) بالآخر على جواز الرواية بالمعنى وعدمه، فإن قلنا به جاز التعبير، وإلا فلا، سواء قلنا بتساويهما في المعنى أم لا؛ لأنّه حينئذ يكون مختاراً لعبارة مؤدّية لمعنى الأخرى وإن كانت أعلى رتبة أو أدنى، كما تبّه على ذلك كلّ في البداية^(٢).. وغيرها.

الثامن: أنّ الأشهر الأظهر أنّه لا يشترط في صحّة التحمّل بالسمع والقراءة الترائي - بأن يرى الراوي المروي عنه - بل يجوز له التحمّل بالسمع أو القراءة من وراء الحجاب إذا عرف صوته إن حدّث بلفظه، أو عرف حضوره بمكان يسمع منه

(١) في الأصل: تعبيره.

(٢) البداية: ٨٩ - ٩٠ [الرعاية: ٢٤٨ - ٢٤٩] نقلاً بالمعنى.

إن قرأ عليه^(١).

وقد قال جمع - منهم الشهيد الثاني رحمته الله في البداية^(٢) - إنه: يكفي في المعرفة بحضور الشيخ أو بصوته إخبار الثقة من أهل الخبرة بالشيخ.. وفيه تأمل؛ إذ لا دليل على حجّية خبر الثقة إلا إذا أفاد العلم أو انضم إليه خبر مثله لتتمّ البيّنة.

وعن شعبة: عدم تجويز التحمّل من وراء حجاب.. ونحوه، واشتراطه الرؤية لإمكان المماثلة في الصوت، وقد كان بعض السلف يقول: إذا حدّثك المحدث فلم تر وجهه فلا ترو عنه، فلعلّه شيطان قد تصوّر في صورته يقول: حدّثنا.. وأخبرنا..! وردّ بأنّ العلم بالصوت يدفع ذلك، واحتمال تصوّر^(٣) مشترك بين المشافهة ووراء الحجاب، مضافاً إلى أنّ الرؤية - لو كانت شرطاً - لم تصحّ رواية الأعمى كابن أم مكتوم، والتالي بين الفساد.. فكذا المقدم.

وأيضاً؛ قد كان السلف يسمعون من أزواج النبي صلى الله عليه وآله وغيرهنّ من النساء من وراء الحجاب ويروون عنهنّ اعتماداً على الصوت.

واستدلّوا على عدم الاشتراط - أيضاً^(٤) - بأنّ النبي صلى الله عليه وآله أمر بالاعتماد على سماع صوت ابن أم مكتوم المؤذّن في حديث: «إنّ بلائاً يؤذّن بليل فكلوا واشربوا حتّى

(١) وزاد في دراية الشهيد: أو أخبره ثقة أنّه هو فلان المروي عنه..

(٢) قاله في البداية: ٩٢ [الرعاية: ٢٥٤].

(٣) في الخطبة للطبعة الأولى: تصوّر الشيطان.. وفي مطبوعها: تصوّر شيطان.. بدون ألف ولام فيهما.

(٤) نسبه ابن الصلاح في المقدّمة: ٢٦١ إلى عبد الغني بن سعيد الحافظ.

تسمعوا أذان^(١) ابن أم مكتوم..» الحديث، مع غيبة شخصه عمّن يسمعه.
وأنت خير بأنّ هذا الوجه أجنبي عن المطلوب؛ فإنّ الأذان غير الرواية
المبحوث عنها، كما لا يخفى.
[^(٢) ثمّ لا يخفى عليك أنّنا تبعنا في نقل رواية الأذان النقلة، وإلا فالرواية على
عكس ذلك، وقد غيرته العامّة كما بيّنا ذلك في التنقيح^(٣) في ترجمة: عبد الله بن زائدة
المكثي ب: ابن أم مكتوم، فلاحظ].

ثالثها:

الإجازة:

وهي - على ما في البداية^(٤).. وغيرها - في الأصل مصدر أجاز، وأصلها
إجواز^(٥)، تحرّكت الواو فتوهم انفتاح ما قبلها، فقلبت ألفاً فبقيت الألف الزائدة
التي بعدها، فحذفت لالتقاء الساكنين فصارت إجازة.
وفي المحذوف من الألفين - الزائدة والأصلية - قولان مشهوران؛
أولهما: قول سيبويه..
وثانيهما: قول الأخفش.

(١) في المقدّمة: حتّى ينادي.

(٢) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف طاب ثراه على الطبعة الثانية.

(٣) تنقيح المقال ١٨١/٢ [الطبعة الحجرية].

(٤) البداية: ٩٣ - ٩٦ [الرعاية: ٢٥٨ - ٢٦٠].

(٥) كذا، والتاء عوض عن الالف المحذوفة، وإلا فهي زائدة هنا.

وهي مأخوذة من جواز الماء الذي يسقاه^(١) المال من الماشية والحرث، ومنه قولهم: استجزته فأجازني.. إذا سقاك ماء لماشيتك أو أرضك.

فالطالب للحديث يستجيز العالم علمه.. أي يطلب إعطاءه له على وجه يحصل به الإصلاح لنفسه، كما يحصل للأرض والماشية الإصلاح بالماء، فيجيزه له.

وكثيراً ما يطلق على العلم اسم: الماء، وعلى النفس اسم: الأرض، وعليه بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ ﴾^(٢).

وحيث كانت مأخوذة من الإجازة - التي هي الاستقاء^(٣) - فتتعدى إلى المفعول بغير حرف جرّ ولا ذكر رواية، فتقول: أجزته مسموعاتي مثلاً، كما تقول: أجزته مائي.

والمعروف أنّ الإجازة بمعنى الإذن والتسويغ، وعلى هذا فتقول: أجزت له رواية كذا.. كما تقول: أذنت له.. وسوّغت له..

وقد يحذف المضاف الذي هو متعلق الإذن فتقول: أجزت له مسموعاتي.. مثلاً من غير ذكر الرواية على وجه المجاز بالحذف.

هذا ما في البداية بتغيير يسير^(٤)، وقد أفاد ذلك غيره أيضاً^(٥).

(١) في الرعاية: يُستقاه، وهو أولى.

(٢) سورة الحجّ (٢٢): ٥.

(٣) في الرعاية: يستقاه.

(٤) البداية: ٩٤ [الرعاية: ٢٥٨ - ٢٦٠] باختلاف يسير.

(٥) كما في التقريب للنووي والتدريب للسيوطي ٤٣/٢، والعراقي في الألفيّة والسخاوي في شرحها ٥٧/٢، والخطيب في كفايته: ٤٤٦ - ٤٤٧، وابن الصلاح في المقدّمة: ٢٧٧، وغيرهم.

وحكي عن القسطلاني في المنهج أن الإجازة مشتقة من التجوّز، وهو التعدي؛ فكأنه عدّى روايته حتى أوصلها إلى الراوي عنه.

وإذ قد عرفت ذلك فهنا مطالب:

الأوّل: إنه قد وقع الخلاف في جواز تحمّل الرواية بالإجازة، وجواز أدائها والعمل بها.

فالمشهور بين العلماء من المحدثين والأصوليين - كما في البداية^(١) .. وغيرها - الجواز، وادّعى جماعة الإجماع عليه نظراً إلى شذوذ المخالف^(٢).

وحكي عن جمع من المحدثين؛ كشعبة، وإبراهيم الحربي، وأبي نصر الوائلي، وأبي الشيخ الإصبهاني .. وجمع من الفقهاء؛ كأبي حنيفة، وأبي يوسف - على ما حكاه الآمدي^(٣) - ومالك - على ما حكاه القاضي عبد الوهّاب والشافعي في أحد قوليّه - وجماعة من أصحابه، منهم القاضيان حسين والماوردي، وأبوبكر الخجندي الشافعي، وأبو طاهر الدبّاس الحنفي - المنع.

بل عن أبي حزم^(٤) أنها بدعة.

(١) البداية: ٩٤ [الرعاية: ٢٦٠].

(٢) وعن بعض ادعاء عدم الخلاف في جوازها من سلف هذه الأمة وخلفها، كما قاله الباجي في التعديل والتجريح ٩٣/١ - ٩٥، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٣٣١/٦ .. وغيرها.

(٣) الأحكام للآمدي ١٠٠/٢ - ١٠١.

(٤) كذا، والظاهر: ابن حزم - بل لا نعرف من هو أبي حزم - وهو: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري القرطبي اليزيدي (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ) عالم الأندلس في عصره وإمام الظاهريّة، مكث في التأليف، ومعروف بالانحراف.

وفصل بعض الظاهرية ومتابعوهم فأجازوا التحديث بها ومنعوا من العمل بها كالمرسل.

وعن الأوزاعي؛ عكس ذلك فجوز العمل بها دون التحديث^(١).

حجة المشهور: أن الإجازة عرفاً في قوة الإخبار بمرويّاته جملة، فهو كما لو أخبره تفصيلاً، والإخبار غير متوقّف على التصريح نطقاً كما في القراءة على الشيخ، وإنما الغرض حصول الإفهام، وهو يتحقّق بالإجازة المفهومة^(٢)، وليس في الإجازة ما يقدح في اتّصال المنقول بها وفي الثقة به، فيجري عليها حكم السماع من الشيخ. وحجة المانع: أن قول المحدث: أجزت لك أن تروي عني ما لم تسمع.. في معنى: أجزت لك ما لا يجوز في الشرع؛ لأنّه لا يبيح رواية ما لم يسمع، فكأنّه في قوة أجزت لك أن تكذب عليّ.

وردّ بأنّ الإجازة والرواية بالإجازة مشروطتان بتصحيح الخبر من المخبر، بحيث يوجد في أصل صحيح مع بقيّة ما يعتبر فيها، لا الرواية عنه مطلقاً، سواء عرف أم لا، فلا يتحقّق الكذب.

(١) وحكى بعض هذه الأقوال النووي في روضة الطالبين ١٤٣/٨، وجلّ هذه الأقوال جاءت في مقدمة ابن الصلاح: ١٠٦ - ١٠٧.

ولاحظ: معالم الدين لابن الشهيد الثاني: ٢٠٨ - ٢١٠.

(٢) كذا في البداية: ٩٥ [الرعاية: ٢٦١ - ٢٦٢ وليس فيها: المفهومة] بألفاظ متقاربة.

هذا؛ مع أن الإجماع لو ثبت وكذا السيرة القطعية على الجواز والعمل في المقام لاغنى عن بعض الوجوه، وبه استدلّ ابن الصلاح في المقدّمة: ٢٦٣، وتبعه غيره.

وقد تعرّض الدررندي مفصلاً في القواميس: ٨٤ [النسخة الخطيّة] لوجه الحاجة إلى

الإجازة في رواية الأحاديث غير ما في الكتب الأربعة.

وحجة الظاهري: إمّا على جواز التحديث فحجة المشهور، وإمّا على المنع من العمل فكونه والمرسل.

وضعه ظاهر، بل هو تناقض؛ لالتحاد ملاك التحديث والعمل.

وحجة الأوزاعي: إمّا على جواز العمل فالوثوق بالصدور، وإمّا على المنع من التحديث فحجة المانع، وهو كسابقه.

وأشهر الأقوال أظهرها.

وعليه؛ ففي ترجيح السماع عليها أو العكس أقوال؛ فالأشهر ترجيحه عليها مطلقاً، لكون السماع أبعد عن الاشتباه من الإجازة.

وعن بعض المحققين^(١) تفضيل الإجازة على السماع مطلقاً.

وعن أحمد بن ميسرة المالكي أنّ الإجازة على وجهها خير من السماع الرديء.

وعن عبد الرحمن بن أحمد بن بقي بن مخلد وأبيه وجدّه: أنّها على حدّ سواء.

وعن الطوفي؛ التفصيل بين عصر السلف - قبل جمع الكتب المعتبرة التي يعول

عليها ويرجع إليها - وبين عصر المتأخرين، ففي الأوّل؛ السماع أرجح؛ لأنّ السلف

كانوا يجمعون الحديث من صحف الناس وصدور الرجال فدعت الحاجة إلى السماع

خوفاً من التدليس والتلبيس بخلاف ما بعد تدوينها؛ لأنّ فائدة الرواية حينئذ إنّما

هي اتصال سلسلة الإسناد بالنبي ﷺ تبرّكاً وتيمناً، وإلاّ فالحجة تقوم بما في الكتب،

ويعرف القوي منها والضعيف من كتب الجرح والتعديل.

وفي البداية^(٢): إنّ هذا القول قوي متين.

(١) كما ذكره المولى الكني في توضيح المقال: ٣٩ [الطبعة المحقّقة: ٢٥٨].

(٢) البداية: ٩٥ [الرعاية: ٢٦٤].

قلت: والأقوى عندي هو القول الأوّل؛ ضرورة بُعد السماع من الشيخ، ثمّ القراءة عليه عن الاشتباه^(١) بما لا يوجد مثله في غير المقروء والمسموع منه، كما هو ظاهر.

الثاني: إنّ الإجازة تتصوّر على أقسام كثيرة؛ لأنّها:

تارة: بالقول الصريح؛ كقوله: أجزت لك رواية الحديث الفلاني مثلاً عنّي..

وأخرى: بالقول الظاهر؛ كقوله: لا أمتنع من روايتك الحديث الفلاني..

وثالثة: بالقول المقدّر؛ كقوله: نعم، عند السؤال عنه بقول: أجزتني، أو أجزت

فلاناً، أو أجزني، أو أجزه.. وهكذا.

ورابعة: بالإشارة.

وخامسة: بالكتابة.

وعلى التقادير الخمسة؛ فإمّا أن يكون المجاز حاضراً أو غائباً.

وعلى التقادير العشرة؛ فإمّا أن يكون المجاز معيّناً أو غير معيّن.. فهذه

عشرون قسماً.

وعلى العشرة المتأخّرة؛ فإمّا أن يكون غير المعيّن عامّاً، كقوله: أجزت لكلّ من

أراد أن يروي عنّي.

أو داخلاً تحت عنوان خاصّ: صنفاً؛ كعلماء العرب، أو قيماً في العلم؛ كعلماء

الفقه، أو مكاناً؛ كعلماء بلدة كذا.. فهذه أربعون صورة، وهي مع العشرة

الأولى خمسون.

(١) في العبارة سقط ظاهر وتشويش، والمعنى واضح.

وعلى التقادير؛ فإمّا أن يكون متعلّق الرواية المجاز فيها رواية أو روايات معيّنة، أو كتب؛ ككتب فلان.. أو كتبه في كذا.. أو جميع رواياته ومسموعاته عن فلان.. أو عن كلّ أحد.. أو جميع المصنّفات.. فهذه مائتان وخمسون نوعاً. وإذا كانت الإجازة لمعدوم داخلاً في العنوان لقلنا إنّه على التقادير؛ إمّا أن يكون المجاز موجوداً أو معدوماً.. فتبلغ الصور خمسمائة.

وقد تعارف بين أهل الدراية تقسيمها إلى أربعة أضرب، أو سبعة، أو تسعة. ففي البداية^(١): ..إنّها تتنوّع أنواعاً أربعة؛ لأنّها إمّا أن تتعلّق بأمر معيّن لشخص معيّن أو عكسه، أو بأمر معيّن لغيره^(٢).. ونحن نتعرّض للتسعة، فنقول:

الضرب الأوّل:

أن يجيز معيّنًا لمعيّن؛ كأجزتك أو أجزتكم أو أجزت فلاناً.. الكتاب الفلاني، أو ما اشتمل عليه فهرستي هذا، أو كتابي هذا^(٣). وهذا الضرب أعلى أضرب الإجازة؛ لانضباطها بالتعيين، حتّى زعم بعضهم أنّه لا خلاف في جوازها وإنّما الخلاف في غير هذا النوع.

(١) البداية: ٩٥ [الرعاية: ٢٦٤ - ٢٦٥].

(٢) أو عكسه، كما في البداية، ولعلّ هذه الكلمة سقطت من قلم الناسخ، وإلاّ فلا تصير الضروب أربعة كما هو واضح. وقد ذكر ابن الصلاح في مقدّمته والنووي في تقريبه أنّ الأضرب سبعة، كما سيأتي.

(٣) الأولى أن يقال: أن يجيز معيّنًا لمعيّن بمعيّن، والمعيّن تارة خاصّ وأخرى عامّ. وهي تارة مجردة عن المناولة وأخرى مقرونة بها.

أو يقال: أن يجيز لمعيّن في معيّن، أو يقال: إجازة من معيّن لمعيّن في معيّن، فتدبر.

وإدعى أبو الوليد الباجي وعتاىض الإجماع على جواز الرواية والعمل بها، وإن كان فيه تعميم بعض المخالفين المنع لهذا الضرب أيضاً، كما لا يخفى على من راجع كلماتهم.

الضرب الثاني:

أن يجيز لمعين بغير معين^(١)؛ كقوله: أجزتك^(٢) جميع مسموعاتي أو مروياتي^(٣).. وما أشبهه.

والمخلاف في جواز هذا الضرب أقوى وأكثر من الضرب الأول من حيث عدم انضباط المجاز، فيبعد الإذن الإجمالي المسوغ له.

والجمهور من الطوائف جوزوا الرواية بها، وأوجبوا العمل بما روي بها بشرطه.

قال في البداية^(٤): ولو قيّدت بوصف خاصّ؛ كمسموعاتي من فلان، أو في بلد كذا.. إذا كانت متميّزة فأولى بالمجاز.

الضرب الثالث:

أن يجيز لغير معين؛ كجميع المسلمين، أو كلّ واحد، أو من أدرك زمانى.. وما

(١) الأولى أن يقال: أن يجيز معيّناً غير معين من كتاب وغيره، أو أن يجيز لمعين في غير معين.

(٢) بزيادة قوله: لك.. أو لكم.. أو لمن قرأ عليّ.. وغير ذلك.

(٣) وكذا قوله: ما أرويه.. أو ما صنع عندك من مسموعاتي ومصنّعاتى..

(٤) البداية: ٩٦ [الرعاية: ٢٦٦].

أشبه ذلك، سواء كان بمعين؛ كالكتاب الفلاني، أو بغير معين؛ ك: ما يجوز لي روايته.. ونحوه.

وفيه - أيضاً - خلاف مرتب في القوة بحسب المرتبتين، فجوّزه على التقديرين جمع من الفقهاء والمحدثين؛ كالقاضي أبي الطيب الطبري، والخطيب البغدادي، وأبي عبد الله بن منده، وابن عتاب، وأبي العلاء الحسن بن أحمد العطار الهمداني، من العامة.

والشاهد ^(١) من أصحابنا؛ حيث طلب من شيخه السيّد تاج الدين ابن معية الإجازة له ولأولاده ولجميع المسلمين ممن أدرك جزءاً من حياته جميع مروياته.. فأجازهم ذلك بخطه.. ومنعه آخرون.

ثم إن بعض المانعين جوّز ذلك فيما إذا قيده بوصف خاص.. كأجزت طلبة العلم ببلد.. كذا، أو من قرأ عليّ قبل هذا، بل عن القاضي عياض أنّه قال: ما أظنهم اختلفوا في جواز ذلك ولا رأيت منعه لأحد؛ لأنّه محصور موصوف كقوله: لأولاد.. فلان أو إخوة.. فلان. انتهى.

الضرب الرابع:

أن يكون المجاز أو المجاز فيه مجهولاً؛ كأن يميز الشخص المعين بمروي مجهول، ككتاب كذا.. وللمميز مرويات كثيرة بذلك الاسم، أو يميز لشخص مجهول بمعين من الكتب، كقوله: أجزت لمحمد بن خالد بكتاب.. كذا، وهناك جماعة مشتركون في ذلك الاسم ولا يعين المجاز له منهم.

(١) كما قاله في البداية: ٩٦ [الرعاية: ٢٦٧].

وقد صرّح ببطلان هذا الضرب جمع؛ للجهالة.

وقالوا: إنه ليست من هذا القبيل إجازته لجماعة مسمّين معيّنين بأنسابهم والمجيز لا يعرف أعيانهم، فإنه غير قادح، كما لا يقدر جهله بهم إذا حضروا في السماع منه، لحصول العلم في الجملة، وتميّزهم في أنفسهم.

الضرب الخامس:

تعليق الإجازة على الشرط؛ كقوله: أجزت لمن شاء فلان.. أو نحو ذلك، وفي بطلاتها قولان:

فقطع بالبطلان القاضي أبو الطيّب الشافعي؛ للجهالة والتعليق قياساً على الوكالة، كقوله: أجزت لبعض الناس.

وصحّحها أبو يعلى بن الفراء الحنبلي، وأبو الفضل محمّد بن عبيدالله بن عمرو المالكى؛ لارتفاع الجهالة عند وجود المشيئة، ويتعيّن المجاز له عندها بخلاف الجهالة الواقعة في الإجازة لبعض الناس، مضافاً إلى قول النبي ﷺ لما أمر زيداً على غزوة مؤتة [حيث قال:] «.. فإن قتل زيد فجعفرأ، وإن قتل جعفر فابن رواحة»^(١). حيث علّق ﷺ التأمير.

(١) كما في صحيح البخاري ٨٧/٥، والسنن الكبرى للبيهقي ١٥٤/٨، ومسند أحمد بن حنبل ٢٥٦/١، والبحر الرائق للمصري ٦٩/٨، ورواه في جامع الأصول عن ابن عمر كما في بحار الأنوار ٥٨/٢١ حديث ١٠، وقال ابن عابدين في حاشية ردّ المختار ٥٦٤/٥: .. وهذه القصة مما اتفق عليها جميع أهل السير والمغازي.

وانظر: العمدة لابن بطريق: ٤٠٨، والطرائف: ٣٨٢ عن الجمع بين الصحيحين..

والقياس على الوكالة فاسد؛ للفرق بينهما بأن الوكيل ينزل بعزل الموكل له بخلاف المجاز.

هذا؛ ولو قال: أجزت لمن شاء الإجازة أو الرواية، أو لفلان إن شاء، أولئك إن شئت.. فقد صرح جمع - منهم الشهيد الثاني رحمته في البداية^(١) - بصحتها؛ لأنها وإن كانت معلقة إلا أنها في قوة المطلقة؛ لأن مقتضى كل إجازة تفويض الرواية بها إلى مشيئة المجاز له، فكان [هذا] - مع كونه بصفة التعليق - في قوة ما يقتضيه الإطلاق، وحكاية للحال^(٢) لا تعليقا حقيقة، حتى أجاز بعض الفقهاء: بعثك إن شئت.. إذا لحقه القبول.

الضرب السادس:

الإجازة للمعدوم؛ كقوله: أجزت لمن يولد لفلان.. فإن جمعا صححوها للأصل؛ ولأنها إذن لا محادثة فتشمل المعدوم، وآخرون أبطلوها قياساً على الوقف على المعدوم ابتداء، وهو كما ترى.

فالأولى الاستدلال للبطلان بما في البداية^(٣) من أنها لا تخرج عن الإخبار بطريق الجملة كما سلف، وهو لا يعقل للمعدوم ابتداء، ولو سلم كونها إذناً فهي لا تصح للمعدوم كذلك، كما لا تصح الوكالة للمعدوم، فتأمل.

ثم إن أكثر المانعين صرحوا بالجواز والصحة فيما إذا ضم المعدوم إلى الموجود، كما

(١) البداية: ٩٧ [الرعاية: ٢٦٩].

(٢) في الأصل بطبعاته وخطيته: الحال، وما هنا من الرعاية.

(٣) البداية: ٩٧ - ٩٨ [الرعاية: ٢٧٠].

إذا قال: أجزت لك ولعقبك ومن يولد لك، كما يصحّ الوقف على المعدوم بضميمة الموجود.

ثم إن في كون الحمل من الموجود أو المعدوم وجهان^(١)، بل قولان؛ فمن استند في المنع من الإجازة للمعدوم إلى قياسها على الوقف صحّح الإجازة للحمل لصحة الوقف عليه، ومن استند في ذلك إلى عدم خروج الإجازة عن الإخبار بطريق الجملة، وعدم تعقل ذلك بالنسبة إلى المعدوم ابتداءً منع من الإجازة للحمل.

وعن الخطيب بناء الخلاف في الحمل على أن الحمل هل يعلم أم لا؟

قال^(٢): فإن قلنا يعلم - وهو الأصح - صحّت الإجازة له، وإن قلنا: لا يعلم؛ كانت كالإجازة للمعدوم.

وعن أبي الفضل الهاشمي أن الجواز فيما بعد نفخ الروح أولى، وأنها قبل نفخ الروح مرتبة متوسطة بينها وبين الإجازة للمعدوم، فهو أولى بالمنع من الأولى، وبالجواز من الثانية.

الضرب السابع:

الإجازة لموجود فاقد لأحد شروط أداء الرواية؛ كالطفل، والمجنون، والكافر، والفاسق، والمبتدع.. وغيرهم.

(١) كما ذهب إليه الشهيد في درايته: ٩٨ [الرعاية: ٢٧٢]، وقال: قولان؛ بالصحة نظراً إلى

وجوده، وعدمه نظراً إلى عدم تميّزه، وقد تقدّم أنه غير مانع فيتّجه الجواز.

قال الخطيب: لم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولوداً في الحال، ثم قال: ولا شك أنه أولى

بالصحة من المعدوم.

(٢) الكفاية في علم الرواية: ٤٦٦، وحكاها ابن الصلاح في المقدمة: ٢٧٢ عنه.

أمّا الطفل المميّز؛ فلا خلاف في صحّة الإجازة له، وكذا المجنون والطفل الغير المميّز^(١) على ما صرّح به جمع منهم ثاني الشهيدين في البداية^(٢)، حيث قال: وتصحّ لغير مميّز من المجانين والأطفال بعد انفصالهم بغير خلاف ينقل في ذلك [من المجانين]^(٣)، وقد رأيت خطوط جماعة من فضلائنا بالإجازة لأبنائهم عند ولادتهم مع تاريخ ولادتهم؛ منهم السيّد جمال الدين ابن طاوس لولده غياث الدين، وشيخنا الشهيد^(٤) استجاز من أكثر مشايخه بالعراق لأولاده الذين ولدوا بالشام قريباً من ولادتهم، وعندني الآن خطوطهم لهم^(٥) بالإجازة، وذكر الشيخ جمال الدين أحمد بن صالح الشبتي^(٦) أن السيّد فخار^(٧) الموسوي اجتاز بوالده مسافراً إلى الحجّ، قال: فأوقفني والدي بين يدي السيّد فحفظت منه أنّه قال لي: يا ولدي! أجزت لك ما يجوز لي روايته، ثمّ قال: وستعلم فيما بعد حلاوة ما خصّصتك به.

وعلى هذا جرى السلف والخلف، وكانهم رأوا الطفل أهلاً لتحمل هذا النوع من أنواع حمل الحديث^(٧) ليؤدّي به بعد حصول أهليّته.. حرصاً على توسّع السبيل إلى

(١) كذا، والظاهر: غير المميّز.

(٢) البداية: ٩٨ [الرعاية: ٢٧١ - ٢٧٢].

(٣) الزيادة من الرعاية.

(٤) في المصدر: له، بدلاً من: لهم، وكلاهما يصحّ.

(٥) في درائتنا: السبتي. وفي الرعاية: السبي، ولا توجد في وصول الأخيار.

(٦) كذا في الرعاية، وفي الدراية: فخار الدين!

(٧) في الدراية: الحديث النبوي، وحذفها معاً في وصول الأخيار: ١٣٧ [طبعة التراث].

بقاء الإسناد الذي اختصت به هذه الأمة، وتقريبه من رسول الله ﷺ بعلو الإسناد.
انتهى ما في البداية.

وأما الكافر؛ فقد صرّحوا بصحة الإجازة له، كما يصحّ سماعه للأصل، قالوا:
وتظهر الفائدة إذا أسلم.

قال في البداية^(١): وقد وقع ذلك في قريب من عصرنا، وحصل بها^(٢)
النفع. انتهى.

وإذا جاز للكافر جاز للفاسق والمبتدع بطريق أولى.

لكن قد يخالفني الإشكال في صحة الإجازة لهما وللکافر بأنّه قد تؤدّي الإجازة
لهم إلى الإغراء بالجهل؛ لأنّه إذا كان مجازاً من الشيخ أوجب ذلك قبول غير العالم
بحقيقة حالهم لروايتهم، وذلك فساد عظيم، فينبغي المنع من الإجازة لهم سداً
لهذا الباب.

وأيضاً؛ فالإجازة لهم ركون إليهم، ولا شبهة في كونهم من الظالمين، وقد نهى الله
تعالى عن الركون إلى الذين ظلموا.. والتحمّل غير الإجازة.

فالمنع في نظري القاصر من الإجازة لهم أظهر..

ولا يوحشني الانفراد إذا ساعد مقالتي الدليل والاعتبار، وعليك بامعان النظر
لعلك توافقنا فيما قلناه.

(١) البداية: ٩٩ [الرعاية: ٢٧٣].

(٢) في درابتنا: به.

الضرب الثامن:

الإجازة بما لم يتحمّله المجيز من الحديث بعد بوجه ليرويه عنه المجاز إذا تحمّله المجيز بعد ذلك.

وفي جواز هذا الضرب وجهان: فالأكثر على المنع منه؛ لأنّ الإجازة في حكم الإخبار بالمجاز جملة أو إذن، ولا يعقل أن يُخبر بما لا يُخبر به*، ولا أن يأذن فيما لم يملك، كما لو وُكِّل في بيع ما لم يملكه ويريد أن يشتريه، وذهب بعضهم إلى جوازه بناء على جواز الإذن كذلك حتى في الوكالة.

وعلى الأوّل: فيتعيّن على من أراد أن يروي عن شيخ أجاز له جميع مسموعاته أن يبحث حتى يعلم أنّ هذا ممّا تحمّله شيخه قبل الإجازة له ليرويه، وأمّا لو قال: أجزت لك ما صحّ وما يصحّ عندك من مسموعاتي مثلاً، فيصحّ أن يروي بذلك عنه ما صحّ عنده بعد الإجازة أنّه سمعه قبل الإجازة.

وأجاز بعضهم إجازة ما يتجدّد روايته ممّا لم يتحمّله ليرويه المجاز له إذا تحمّله المجيز بعد ذلك، وقد فعله جمع من الأفاضل^(١).

(*) الأوّل بصيغة المعلوم والثاني بصيغة المجهول.

(منه [تخيّر])

وفي نسختنا من البداية: يجيز، بدلاً من: يخبر.. في كلا الموضعين، والمعنى واحد.

(١) كما حكاه ثاني الشهيدين في البداية: ٩٩ [الرعاية: ٢٧٤ باختلاف يسير].. وغيره.

والفرق بين هذا والذي قبله أنّه هناك لم يرو بعد بخلافه هنا فقد روى، ولكن تارة يكون

عالمًا بما رواه وأخرى لا يعلم فيحمله على ثبوته عند المجاز.

الضرب التاسع:

إجازة المجاز لغيره بما تحمّله بالإجازة؛ فيقول: أجزت لك مجازاتي.. أو رواية ما أُجيز لي روايته.

والمشهور جواز ذلك؛ لأنّ روايته إذا صحّت لنفسه جاز له أن يرويها لغيره. وعن عبد الوهّاب بن المبارك الأئمّاطي المنع من ذلك، وأنّه إنّما يجوز له العمل بها لنفسه خاصّة وهو متروك، حتّى أنّ بعضهم - لعدم الاعتناء بخلافه - ادّعى الاتفاق على الجواز، وقد وقع منهم توالي إجازات كثيرة بعضها ببعض. هذه هي الضروب التي تداولوا التعرّض لها، وقد بان لك منها حكم سائر الأقسام.

وبقي هنا أمور ينبغي التعرّض لها:

الأوّل: أنّه ينبغي لمن يروي بالإجازة عن الإجازة أن يتأمّل ويفهم كيفيّة إجازة شيخه التي أجاز له بها شيخه ليروي المجاز الثاني ما دخل تحتها ولا يتجاوزها، فربّما قيدها بعضهم بما صحّ عند المجاز له أو بما سمعه المجيز.. ونحو ذلك، فإن كانت إجازة شيخه: أجزت له ما صحّ عنده من سماعي، فرأى سماع شيخه^(١) فليس له روايته عن شيخه عنه حتّى يعرف أنّه صحّ عند شيخه كونه من مسموعات شيخه، وكذا إن قيدها بما سمعه لم يتعدّ إلى مجازاته، ولو أخبر شيخه بما صحّ سماعه عنده من مسموعات شيخه لم يرو هذا المجاز الثاني عن شيخه - هو الأوسط - إلّا ما تحقّق عند الراوي الأخير أنّه صحّ عند شيخه - وهو الأوسط - أنّه سماع شيخه

(١) كذا، والظاهر: سماع شيخه.

الأول، ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنده الآن من غير أن يكون قد صحّ سماعه عند شيخه، عملاً بمقتضى لفظه وتقييده، فينبغي التنبّه لذلك وأشباهه، فقد زلت^(١) في ذلك أقدام أقوام^(٢).

الثاني: أنّهم قالوا: إنّما تستحسن الإجازة مع علم المجيز بما أجازته، وكون المجاز له من أهل العلم أيضاً؛ لأنّها توسّع وترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيس حاجتهم إليها، قال عيسى بن مسكين: الإجازة رأس مال كبير.

واشترط بعضهم في صحّتها العلم، والأشهر عدمه.

وعن ابن عبد البر أنّه قال: الصحيح أنّها لا تجوز إلاّ للماهر بالصناعة في شيء معيّن لا يشكل إسناده.

الثالث: أنّه صرّح جمع بأنّه ينبغي للمجيز بالكتابة أن يتلفّظ بالإجازة أيضاً ليتحقّق الإخبار أو الإذن اللذين حقيقتها التلفّظ، فإن اقتصر على الكتابة ولم يتلفّظ مع قصد الإجازة صحّت بغير لفظ، كما صحّت الرواية بالقراءة على الشيخ مع أنّه لم يتلفّظ بما قرئ عليه.

وأيضاً؛ فهي إمّا إذن؛ وهو يتحقق بغير اللفظة كتقديم الطعام إلى الضيف، ودفع الثوب إلى العريان ليلبسه.. ونحو ذلك..

أو إخبار؛ وهو يتوسّع به في غير اللفظ عرفاً، غايته أنّ الكتابة مع القصد من غير

(١) في الأصل الخطي وطبعي الكتاب: زلّ.

(٢) أقول: حيث كانت صور هذا القسم كثيرة جداً كما سلف، ومراتبها متفاوتة قوّة وضعفاً كما عرفت، فعليه يلزم التعبير عن كلّ صورة بما يفيدها ولا يكون ظاهراً في غيرها؛ حذراً من الكذب أو التدليس أو الخروج عن قواعد الاستعمال.. فتدبّر.

لفظ دون الملفوظ في الرتبة، وأمّا لو لم يقصد بالكتابة الإجازة فالظاهر عدم الصحّة.

تذييل:

صرّح جماعة بعدم اشتراط القبول في الإجازة.

نعم؛ يقدر فيها كلّ من الردّ من المجاز، ورجوع المجيز عند بعضهم، ولا يقدر عند آخر.

وربّما بنى ذلك ثالث على أنّ الإجازة إن كانت إخباراً لم يضرّ الردّ ولا الرجوع، وإن كانت إذناً وإباحة أضرّ الردّ والرجوع، كما في الوكالة.

رابعها:

المناولة:

وهي أن يناول الشيخ الطالب كتاباً.

قيل: والأصل فيها أن رسول الله ﷺ كتب لأمير السريّة كتاباً، وقال: «لا تقرأه حتّى تبلغ مكان..» كذا وكذا^(١)، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ.

وهي ضربان:

مقرونة بالإجازة، ومجرّدة عنها.

(١) كما جاء في صحيح البخاري، كتاب العلم، وانظر عن وصايا صلوات الله عليه وآله: صحيح

مسلم، كتاب الجهاد حديث ٢ - ٧ و ٤٧ (٣/١٣٥٦ و ١٧٣١ و ١٧٣٣ و ١٧٥٦).

أما الأوّل: وهي المناولة المقرونة بالإجازة؛ فهي على^(١) أنواع الإجازة على الإطلاق، وادّعى عياض الاتفاق على صحّتها حتى أنكر بعضهم أفرادها عنها لرجوعها إليها، وإنما يفترقان في أنّ المناولة تفترق^(٢) إلى مشافهة المجيز للمجاز له وحضوره دون الإجازة.

وقيل: إنّها أخصّ^(٣) من الإجازة؛ لأنّها إجازة مخصوصة في كتاب بعينه بخلاف الإجازة.

ثمّ إنّ لهذا الضرب مراتب:

فمنها: أن يدفع الشيخ إلى الطالب -تليكاً أو عارية- للنسخ أصل سماعه أو فرعاً مقابلاً به، ويقول له: هذا سماعي.. من فلان، أو روايتي عنه.. فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني.. ثمّ يملكه إياه، أو يقول: خذه وانسخه وقابل به ثمّ ردّه إليّ.. ونحو هذا.

ويسمّى هذا: عرض المناولة، في مقابل: عرض القراءة.

وهذه المرتبة أعلى مراتب المناولة، وهي دون السماع والقراءة في المرتبة على الأصحّ؛ لاشتغال كلّ من السماع والقراءة على ضبط الرواية وتفصيلها بما لا يتحقّق بالمناولة.

وقيل: إنّ المناولة مع الإجازة مثل السماع؛ من حيث تحقّق أصل الضبط من

(١) كذا، والظاهر أنه هنا: أعلى، وإلا لما تمّ المعنى.

(٢) كذا، ومثله في البداية، إلا أنّ الظاهر: تفتقر.

(٣) الأولى أن يقال: أخفض، وهو الظاهر.

الشيخ ولم يحصل منه - مع سماعه من الراوي - إخبار مفصّل بل إجمالي، فتكون المناولة بمنزلة، وهو كما ترى.

ومنها: أن يدفع الطالب إلى الشيخ سماع الشيخ أصلاً أو مقابلاً به فيتأمله الشيخ - وهو عارف متيقّظ - ثمّ يعيده إلى الطالب، ويقول له: هو حديثي.. أو روايتي عن فلان.. أو عمّن ذكر فيه.. فاروه عني.. أو أجزت لك روايته عني.. وهذا الضرب دون سابقه في الرتبة.

وعن جمع كثير من محدّثي العامّة - منهم الزهري ومجاهد والشعبي.. وغيرهم - أنّه كالسماع في القوّة والرتبة.

وعن بعضهم أنّه أرفع من السماع؛ لأنّ الثقة بكتاب الشيخ مع إذنه فوق الثقة بالسماع منه وأثبت؛ لما يدخل من الوهم على السامع والمستمع.

وعن جمع آخرين - منهم الثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، وأبو حنيفة، والشافعي.. وغيرهم - أنّها دون السماع والقراءة.

ومنها: أن يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه، ثمّ يسترجعه الشيخ ويمسكه عنده ولا يبقيه عند الطالب، فيرويّه الطالب عنه إذا وجدّه وظفر به، أو ما قوبل به على وجه يثق معه بموافقته لما تناولته الإجازة على ما هو معتبر في الإجازات المجرّدة عن المناولة.

وهذه المرتبة دون ما سبق؛ لعدم احتواء الطالب على ما تحمّله وغيبته عنه، فلهذا لا يكاد يظهر لها مزيّة على الإجازة المجرّدة عنها الواقعة في معيّن من الكتب.

وقد قال جمع من أصحاب الفقه والأصول إنّه لا فائدة فيها، ولكنّ المشهور بين

شيوخ الحديث قديماً وحديثاً - كما في البداية^(١) .. وغيرها - أن لها مزية معتبرة على الإجازة المجردة في الجملة؛ باعتبار تحقق أصل المناولة^(٢).

ومنها: أن يأتي الطالب الشيخ بكتاب؛ ويقول [له]^(٣): هذا روايتك فناولنيه وأجزلي روايته .. فيجيبه إليه اعتماداً عليه من دون نظر فيه، ولا تحقق لروايته له. وقد صرح غير واحد بطلان هذا القسم إن لم يثق بمعرفة الطالب، وإن وثق بخبره وبمعرفته - بحيث كان ثقة متيقظاً معتمداً عليه - صحّ الاعتماد عليه، وكانت مناولة وإجازة جائزة، كما جاز في القراءة على الشيخ الاعتماد على الطالب حتى يكون هو القارئ من الأصل إذا كان موثقاً به معرفة ودينياً.

فرعان:

الأول:

أنّ الشيخ إن أجاز في صورة كون الطالب غير موثوق به ثمّ تبين بعد ذلك - بخبر من يعتمد عليه - أنّ ذلك كان من مروياته، فهل يحكم بصحة الإجازة والمناولة السابقتين؟

لم نر من تعرّض لذلك، والظاهر نعم، لزوال ما كنّا نخشاه من عدم ثقة المجيز.

الثاني:

أنّه إن قال الشيخ - في الفرض -: حدّث عني بما فيه إن كان حديثي مع براءتي

(١) البداية: ١٠٢ [الرعاية: ٢٨١].

(٢) لازلنا لا نعرف لها ثمة مزية مهمة افتأمل.

(٣) الزيادة من خطبة الطبعة الأولى.

من الغلط والوهم.. كان ذلك جائزاً حسناً، لزوال المانع السابق مع احتمال بقاء المنع، للشك عند الإجازة وتعليقها على الشرط.

وأما الثاني: وهي المناولة المجردة عن الإجازة؛

بأن يناوله كتاباً. ويقول: هذا سماعي أو روايتي أو حديثي.. مقتصراً عليه من غير أن يقول: اروه عني.. ولا: أجزت لك روايته عني.. ونحو ذلك، وهذه مناولة مختلة.

وقد وقع الخلاف في جواز الرواية بها على قولين:

أحدهما: الجواز.

وهو المحكي عن بعض المحدثين - كالرازي - استناداً إلى حصول العلم بكونه مروياً له مع إشعارها بالإذن له في الرواية، وإلى ما روي عن ابن عباس أن النبي ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبدالله بن حذافة وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، ويدفعه عظيم البحرين إلى كسرى.

وفي أخبارنا؛ روى في الكافي^(١) بإسناده إلى أحمد بن عمر الحلال، قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: الرجل من أصحابنا يعطيني الكتاب ولا يقول اروه عني، يجوز لي أن أرويه عنه؟ قال: فقال: «إذا علمت أن الكتاب له فاروه عنه».

وأيضاً؛ سيأتي أن منهم من أجاز الرواية بمجرد إعلام الشيخ الطالب أن هذا الكتاب سماعه من فلان، وهذا يزيد على ذلك ويرجح بما فيه من المناولة، فإنها لا تخلو من إشعار بالإذن.

(١) أصول الكافي ٥٢/١ حديث ٦، وحكاه عنه في وسائل الشيعة ٥٥/١٨،

ثانيهما: المنع.

وهو المحكي عن الفقهاء وأصحاب الأصول، وعابوا المحدثين المجوزين لها وللرواية بها، ولم أقف لهذا القول على مستند صالح، فالأظهر ما في خبر أحمد المذكور من جواز الرواية بها إذا علم أن الكتاب للشيخ دون ما إذا لم يعلم. ولقد أجاد بعض الأجلة^(١)، حيث قال^(٢): لا يعقل للمنع من رواية^(٣) ما تحمله بالمناولة المجردة وجه، وأي مدخل لإذن الشيخ بعد إذن الإمام عليه السلام؟! بل أمره وأمر الله تعالى برواية الأحاديث، بل ضبطها ونشرها بين الشيعة وفي المجالس، ومنه يظهر أنه لا يلتفت إلى منعه لو منع - أيضاً - ما لم يكن منشؤه خلافاً^(٤) في نقله أو ضبطه.

والعجب من الشهيد الثاني رحمته الله في الدراية^(٥) حيث إنه مع مصيره إلى المنع من غير ذكر وجهه، روى خبر أحمد بن عمر المذكور الدالّ على الجواز ولم يردّه!

تذييل:

في ألفاظ الأداء لمن تحمّل بالإجازة والمناولة.
وقد قال جمع: إنه إذا روى بالمناولة - بأيّ معنى فرض - قال: حدّثنا فلان

(١) المراد به المولى ملاً علي الكني في كتابه توضيح المقال في علم الرجال.

(٢) توضيح المقال: ٥٣ [الطبعة المحقّقة: ٢٥٩]. بتصرّف وتوضيح.

(٣) في خطيّة الطبعة الأولى: روايته، وفي المصدر: لا نعقل للمنع وجهاً.

(٤) في الأصل: خلل.

(٥) البداية: ١٠٢ و ١٠٣ [الرعاية: ٢٨٣ - ٢٨٤].

مناولة.. أو أخبرنا مناولة.. غير مقتصر على حدثنا وأخبرنا؛ لإيهامه السماع أو القراءة.

وقيل: يجوز أن يطلق، خصوصاً في المناولة المقترنة بالإجازة؛ لما عرفت من أنها في معنى السماع.

وجوز الزهري، ومالك، والحسن البصري، إطلاق: حدثنا وأخبرنا في الرواية بالمناولة مطلقاً.

وعن أبي نعيم الإصبهاني، وأبي عبد الله المرزباني تجويز إطلاق (حدثنا) و(أخبرنا) في الإجازة المجردة عن المناولة أيضاً، ولكن الأشهر - كما في البداية^(١).. وغيره - المنع من إطلاق ذلك واعتبار ضميمة القيد ب: المناولة، أو الإجازة، أو الإذن.. ونحوها، كحدثنا، أو أخبرنا إجازة، أو مناولة وإجازة، أو إذناً، أو في إذنه، أو فيما أذن لي فيه، أو فيما أطلق لي روايته، أو أجازني، أو أجاز لي، أو ناولني، أو سوغ لي أن أروي عنه وأباح لي.

وعن الأوزاعي تخصيص الإجازة ب: خبرنا - بالتشديد - وتخصيص القراءة ب: أخبرنا - بالهمزة -.

قال العراقي: ولم يخل من النزاع؛ لأنّ خبر وأخبر بمعنى واحد لغةً واصطلاحاً. وعن ابن دقيق العيد^(٢).. أنّه لا يجوز في الإجازة أخبرنا لا مطلقاً ولا مقيداً، لبعده دلالة لفظ الإجازة على الإخبار؛ إذ معناه في الوضع الإذن في الرواية، قال: ولو سمع الإسناد من الشيخ وناوله الكتاب جاز له إطلاق أخبرنا؛ لأنّه صدق عليه

(١) البداية: ١٠٣ [الرعاية: ٢٨٣].

(٢) كذا، والصحيح: العيد، وهو يعرف بهذا كآبيه وجدّه، وإليه ينصرف.

أنته أخبره بالكتاب وإن كان إخباراً جليلاً^(١)، فلا فرق بينه وبين التفصيلي. انتهى.
 وقد نسب إلى قوم من المتأخرين أنهم اصطَلحوا على إطلاق (أنبأنا) في الإجازة، ولكن المعروف عند المتقدمين أنها بمنزلة (أخبرنا).
 وللجمع بين الاصطلاحين عبّر بعضهم بـ: (أنبأنا إجازة)؛ فإنّه جامع بين اصطلاح المتأخرين وبين التصريح بالإجازة.
 وعن آخرين التعبير فيما عرض على المحدث فأجازه شفاهاً: (أنبأني)، وفيما كتب إليه: كتب إليّ.

وعن قوم تخصيص الإجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس، كقولهم في الإجازة: (أخبرنا) و (حدثنا مشافهة).. إذا كان قد شافهه بالإجازة، و (أخبرنا كتابة) أو (فيما كتب إليّ).. إذا كان قد أجازه بخطّه.
 وهذا ونحوه لا يخلو من التدليس لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما هو أعلى منه. أمّا المشافهة؛ فلتوهم مشافهته بالتحديث.

وأما الكتابة؛ فلتوهم أنه كتب إليه بذلك الحديث بعينه كما كان يفعله المتقدمون. وقد نصّ أبو المظفر الهمداني على المنع من ذلك للإيهام المذكور، لكن ربّما قيل: إنّه بعد أن صار الآن ذلك اصطلاحاً زال ذلك المحذور، ولذا يحكى عن القسطلاني، أنه قال: إنّ العرف الخاصّ من كثرة الاستعمال يرفع ما يتوقّع من الإشكال.
 وعبر قوم في الرواية بالسماع عن الإجازة بـ: أخبرنا فلان أنّ فلاناً حدثه أو أخبره، فاستعملوا لفظ (أنّ) في الإجازة، وضعّفه بعضهم ببعده عن الإشعار

بالإجازة وعدم انفهام المراد منه، ولا اعتيد هذا الوضع في المسألة لغةً ولا عرفاً. واستعمل المتأخرون - كما في البداية^(١) .. وغيرها - في الإجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ حرف (عن)^(٢)، فيقول أحدهم إذا سمع شيخاً بإجازته عن شيخه: قرأت على فلان عن فلان - كما تقدّم في العننة - لتمييز عن السماع الصريح^(٣)، فإنّ (عن) في نحو: رويت عن فلان.. وأنبأتك عن فلان.. للمجازة؛ لأنّ المرويّ والمنبأ به مجاوز لمن أخذ عنه.

بقي هنا أمرٌ تبه عليه جمع؛ وهو أنّه لا يزول المنع من إطلاق (أخبرنا) و(حدّثنا) في الإجازة بإباحة المجيز لذلك، كما اعتاده قوم من المشائخ من قولهم في إجازاتهم لمن يجيزون له: إن شاء قال: (حدّثنا)، وإن شاء قال: (أخبرنا)؛ لأنّ إباحة الشيخ لا يغيّر^(٤) بها المنوع في المصطلح، والعبارة إذا لم تفد ذلك لم يفد^(٥) إذن المجيز، كما هو ظاهر.

خامسها:

الكتابة:

وقد عبّر عنها بعضهم ب: المكاتبه، وهو خطأ؛ لمنافاة ذلك لما اصطلحوا عليه من

(١) البداية: ١٠٤ [الرعاية: ٢٨٦].

(٢) في المصدر: الشيخ المستمع بكلمة (عن) ..

(٣) إلى هنا كلام البداية بدون ما بين الحاصرتين.

(٤) في خطية الطبعة الأولى: لا يضّر.

(٥) كذا في الطبعة الأولى وخطيتها، وفي الثانية: تفد.. وكلاهما له وجه..

إطلاق المكاتبة - كما مرّ - على ما إذا كان سؤال الراوي وجواب الإمام عليه السلام بالمكاتبة، فالأجود التعبير ب: الكتابة هنا - كما عليه الأكثر - حتى يزول الاشتباه.

ثمّ التحمّل بالكتابة هي * أن يكتب الشيخ مسموعه أو شيئاً من حديثه لمحاضر عنده.. أو غائب عنه.. أو يأذن لثقة يعرف خطّه بكتبه له، أو يكتبه^(١) مجهول الخطّ بأمره، ويكتب الشيخ بعده ما يدلّ على أمره بكتابه..

وهنا مطالب:

الأوّل: أن الكتابة ضربان:

أحدهما: ما إذا كانت الكتابة مقرونة بالإجازة؛ بأن يكتب إليه ويقول: أجزت لك ما كتبته لك.. أو كتبت إليك.. أو ما كتبت به إليك.. ونحو ذلك من عبارات الإجازة.

ثانيهما: ما إذا كانت مجردة عن الإجازة.

أمّا المقرونة بالإجازة؛ فقد صرّح جمع بأنّها في الصحّة والقوّة كالمناولة المقرونة بالإجازة.

وأما المجردة عنها؛ فقد وقع الخلاف في جواز الرواية بها، فننعتها قوم منهم القاضي أبو الحسن الماوردي، والآمدي، وابن القطان.. من حيث إنّ الكتابة لا تقتضي الإجازة؛ لما تقدّم من أنّها إخبار أو إذن وكلاهما لفظي، ولأنّ الخطوط تشبهه فلا يجوز الاعتماد عليها.

ولكن عزي إلى كثير من المتقدّمين والمتأخّرين وأصحاب الأصول تجويز ذلك،

(منه [يَبْرَأُ])

(*) خ. ل: هو، وهو الظاهر.

(١) في الطبعة الثانية: يكتب.

بل في البداية^(١) أنه الأشهر، وفي غيرها أنه المشهور بين أهل الحديث؛ لتضمّنها الإجازة معنى وإن لم تقترن بها لفظاً؛ لأنّ الكتابة للشخص المعين وإرسالها^(٢) إليه أو تسليمها إياه قرينة قوية وإشارة واضحة تشعر بالإجازة للمكتوب له، وقد تقدّم أنّ الإخبار لا ينحصر في اللفظ، وتعليل المنع باشتباه الخطوط خروج عن الفرض، وقد اكتفوا في الفتاوى الشرعيّة بالكتابة من المفتي، مع أنّ الأمر في الفتوى أخطر، والاحتياط فيها أقوى.

ثمّ إنّّه يعتبر في الرواية بالكتابة معرفة المكتوب له خطّ الكاتب للحديث بحيث يأمن المكتوب إليه التزوير.

وشرط بعضهم البيّنة على الخطوط، ولم يكتفِ بالعلم بكونه خطّه حذراً من المشابهة، والعلم في مثل ذلك عاديّ لا عقليّ. وضعّف؛ بأنّ العلم العادي حجة.. عليه بُني جميع أمور المعاش والمعاد، واشتباه الخطّ نادر، فعدم اشتراط البيّنة في صورة العلم العادي بخطّه أقوى؛ للأصل.. وإن كانت إقامة البيّنة أحوط.

الثاني: أنّ الكتابة أنزل من السماع؛ لكون السماع أبعد عن الاشتباه، ولذا يرجّح ما روي بالسماع على ما روي بالكتابة مع تساويهما في الصحّة وغيرها من المرجّحات، وإلّا فقد ترجّح المكاتبه لأمر آخر.

قال في البداية^(٣): ..وقد وقع في مثل ذلك مناظرة بين الشافعي وإسحاق بن

(١) البداية: ١٠٥ [الرعاية: ٢٨٨]، وكذا في نهاية الدراية: ١٨٥، ومفضلاً في الكفاية: ٤٨٠.

(٢) في الطبعة الأولى وخطيّتها: وإرساله.

(٣) البداية: ١٠٥ - ١٠٦ [الرعاية: ٢٩٠] بتغيير يسير.

راهويه في جلود الميتة إذا دبغت؛ هل تطهر أم لا؟ - يناسب ذكرها هنا لفوائد كثيرة -.

قال الشافعي: دباغها طهورها.

فقال إسحاق: ما الدليل؟

فقال: حديث ابن عباس، عن ميمونة: «هلاً انتفعم بجلدها؟!»^(١) يعني الشاة الميتة.

فقال إسحاق: حديث ابن حكيم: كتب إلينا النبي ﷺ - قبل موته بشهر -: «لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»، أشبه أن يكون ناسخاً لحديث ميمونة؛ لأنه قبل موته بشهر.

فقال الشافعي: هذا كتاب.. وذاك سماع.

فقال إسحاق: إن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر؛ وكان حجة عليهم.. فسكت الشافعي^(٢).

الثالث: أنه صرح جمع بأن من روى بالكتابة يقول: كتب إلي فلان، قال: حدثنا فلان.. أو أخبرنا مكاملة^(٣)، أو كتابة.. أو نحوه، ولا يجوز إطلاق (حدثنا) و(أخبرنا) مجرداً؛ لعدم التمييز حيثئذ عن السماع وما في معناه، وجوز بعضهم إطلاق اللفظين حيث إنهما إخبار في المعنى.

وقد أطلقوا الإخبار لغة على ما هو أعم من اللفظ كما قيل:

(١) كما في غوالي اللآلي ٤٢/١ حديث ٤٧، وعنه في مستدرک وسائل الشيعة ١٦/١٩١ حديث ١٩٥٥٢.

(٢) إلى هنا كلام الشهيد الثاني في البداية: ١٠٥ - ١٠٦ [الرعاية: ٢٩١] بتغيير يسير.

(٣) كذا، والظاهر: مكاتبه.

تخبرني العينان ما القلب كاتم (١)

فتأمل كي يظهر لك كون استعمال الخبر في غير اللفظي مجازاً، كما مرّ التنبيه عليه في أوائل الكتاب.

سادسها:

الإعلام:

وهو أن يُعلم الشيخ شخصاً أو أشخاصاً.. بقوله الصريح أو الظاهر أو المقدّر أو الإشارة أو الكتابة.. أن هذا الكتاب أو هذا الحديث روايته أو سماعه من فلان.. مقتصرأ عليه من غير أن يأذن في روايته عنه، ويقول: اروه عني.. أو أذنت لك في روايته.. ونحوه.

وفي جواز الرواية به قولان:

أحدهما: الجواز؛ عزي إلى كثير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول؛ منهم ابن جريح، وابن الصبّاغ، وأبو العباس، وصاحب المحصول.. وغيرهم تنزيلاً له منزلة القراءة على الشيخ، فإنّه إذا قرأ عليه شيئاً من حديثه وأقرّ بأنه روايته عن فلان جاز له أن يرويه عنه وإن لم يسمعه من لفظه ولم يقل له: اروه عني، أو أذنت لك في روايته عني.. تنزيلاً لهذا الإعلام منزلة من سمع غيره يقرّ بشيء، فله أن يشهد عليه به وإن لم يُشهده، بل وإن نهاه، وكذا لو سمع شاهداً يشهد بشيء، فإنّه يصير

(١) وهو صدر بيت، عجزه: وما جنّ بالبغضاء والنظر الشزر.

كما في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٣٧/١٨، و ٤٦/٢٠.. وغيره.

انظر: القاموس المحيط ١٧/٢.

شاهد فرع وإن لم يستشهده؛ ولأنه يشعر بإجازته له، كما مرّ في الكتابة وإن كان أضعف منها.

ثمّ إنّ بعض أهل هذا القول - كالرامهرمزي - صرّح بجواز روايته وإن نهاه عن روايته كما [لو] سمع منه حديثاً، ثمّ قال: لا تروه عني ولا أجزئه لك.. فإنه لا يضرّه ذلك؛ لأنّ منعه أن لا يحدث بما حدّثه - لا لعلّة ولا ريبة - لا يؤثّر؛ لأنّه قد حدّثه فهو شيء لا يرجع فيه إليه.

ثانيهما: المنع من روايته؛ لأنّه قد لا يجوز روايته مع كونه سماعه لخللٍ يعرفه فيه؛ ولأنّ الشاهد على الشهادة لا يكون شاهد فرع إلا إذا استدعى شاهد الأصل أن يتحمّله^(١) الفرع ويأذن بذلك ولا يكفي إعلامه بالمشهود به.

والجواب عن الأوّل: إنّه أخصّ من المدعى؛ لاختصاصه بصورة النهي وعدم شموله صورة السكوت، مضافاً إلى عدم تأتّيه فيما إذا علم أنّ منعه لا لعلّة ولا ريبة، فإنّ منعه حينئذ غير مؤثّر.

وعن الثاني: منع الأصل أولاً، ومنع القياس ثانياً؛ سيّما مع الفارق، فإنّ الحديث عن السماع والقراءة لا يحتاج فيه إلى إذن بالاتّفاق، بخلاف الشهادة؛ فإنّها على مبني المستدلّ تتوقّف على الإذن.

والعجب من دعوى عياض.. وغيره الاتّفاق على وجوب^(٢) ما أخبر به الشيخ

(١) خطّ في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى على كلمة: أن يتحمّله، وكذا على كلمة: الشاهد.

(٢) الظاهر أنّ هنا سقطاً، والصحيح: وجوب العمل بما أخبر به... ووجهه ظاهر؛ لأنّ العمل

واجب على من سمعه إذا صحّ إسناده عنده ولم يتلّ بالمعارض، بل في أصول الحديث: ٢٤٢

قال: وأوجب ذلك كثير من علماء الحديث، ومثله صرّح السيوطي في التدريب ٥٩/٢.

أنّه سمعه إن صحّ سنده، فإنّه لا يلائم المنع من روايته؛ فإنّ احتمال الخلل إن كان موجوداً لزم عدم جواز العمل بما أعلمه أيضاً، وإلاّ لزم جواز روايته أيضاً كما يجوز العمل به، فالتفصيل بين العمل والتحديث - كما صدر منهم - لا وجه له. والأظهر جواز كلّ من التحديث والعمل مع الوثوق بروايته وعدم جواز شيء منها مع عدمه، بل الأظهر جواز كلّ من التحديث والعمل حتّى في صورة نهيّه عن رواية ما أعلم به إذا علم أنّ نهيّه ليس لعلّة فيما أعلم به أو ريبه فيه.

سابعها:

الوصيّة^(١):

وهي أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب^(٢) يرويه ذلك الشيخ. وقد جوّز بعض السلف - كمحمّد بن سيرين، وأبي قلاية - للموصى له روايته عنه بتلك الوصيّة؛ لأنّ في دفعه له نوعاً من الإذن وشبهاً من العرض والمناولة، وأنها قريبة من الإعلام، وأنتها أرفع رتبة من الوجدادة بلا خلاف، وهي معمولة بها عند جمع فهذه أولى.

ومنعه الأكثر؛ لبعده هذا الضرب جدّاً عن الإذن.. وتشبيهه بالعرض والمناولة اشتباه.

كما أنّ ما قيل^(٣): من أنّ القول بالجواز إمّا زلّة عالم أو متأوّل؛ بإرادة الرواية على

(١) وقد عبّر عنها البعض بـ: الوصيّة بالكتاب، كما في فتح المغيث ١٣٣/٢.

(٢) الأولى أن يقال: لشخص أو أكثر، بكتاب أو أكثر.

(٣) كما ذكره ابن الصلاح في مقدمته: ١١٧ [دار الكتب العلمية - بيروت].

سبيل الوجادة - التي تأتي - ممّا لا وجه له؛ لأنّ القائل بهذا النوع دون الوجادة موجود، ولما عرفت من عدم الخلاف في كونها أرفع من الوجادة، فلا وجه للتأويل بإرادة الرواية على سبيل الوجادة.

ثامنها:

الوجادة:

وهي - بكسر الواو - مصدر وجد يجد، مولّد غير مسموع من العرب الموثوق بعربيّتهم.

وفي البداية^(١) أنّه: .. إنّما ولّده العلماء بلفظ الوجادة لما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة، حيث وجدوا العرب قد فرّقوا بين مصادر (وجد) للتمييز بين المعاني المختلفة، فإنّهم قالوا: وجد ضالّته وجداناً - بكسر الواو - وإجداناً - بالهمزة المكسورة - ووجد مطلوبه وجوداً، وفي الغضب: موجدة وجدةً، وفي الغناء^(٢): وجداً - مثلث الواو - [و] وجدة، وقرئ بالثلاثة في قوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾^(٣)، وفي الحبّ: وجداً.. فلما رأى المولّدون مصادر هذا الفعل مختلفة - بسبب اختلاف المعاني - ولّدوا لهذا المعنى:

(١) البداية: ١٠٧ - ١٠٨ [الرعاية: ٢٩٧ - ٢٩٨] بألفاظ متقاربة.

(٢) كذا، والصحيح: الغنى، كما في الدراية والرعاية.

قال ابن الصلاح في المقدّمة: ٢٩٢: .. وفي الغضب: مُوجِدَةٌ، وفي الغنى: وُجْدًا، وفي

الحبّ: وَجْدًا.

(٣) سورة الطلاق (٦٥): ٦.

الوجادة؛ للتمييز.

ثمّ إنّ هذا الضرب من أخذ الحديث وتحمله هو: أن يجد إنسان كتاباً أو حديثاً بخطّ راويه غير معاصر له كان، أو معاصراً لم يلقه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه هذا الواجد ولا له منه إجازة ولا نحوها، فله أن يقول: وجدت أو قرأت بخطّ فلان.. أو في كتاب فلان بخطّ حدّثنا فلان.. ويسوق باقي الإسناد والتمت، أو يقول: وجدت بخطّ فلان عن فلان.. إلى آخره.

قالوا: وهذا الذي استمرّ^(١) عليه العمل قديماً وحديثاً، وهو منقطع مرسل ولكن فيه شوب اتصال، لقوله: وجدت بخطّ فلان..

وربّما دلّس بعضهم فذكر الذي وجد بخطّ، وقال فيه: عن [فلان].. أو قال: فلان.. وذلك تدليس قبيح إن أوهم سماعه [منه].

وجازف بعضهم فأطلق في هذا (حدّثنا) و (أخبرنا).. وهو غلط منكر لم يجوّزه أحد ممّن يعتمد عليه، كما صرّح بذلك كلّ في البداية^(٢)، وغيرها.

ثمّ ذكروا أنّ هذا كلّ إذا وثق بأنّه خطّ المذكور أو كتابه، وأمّا إذا لم يتحقّق الواجد الخطّ فيقول: بلغني عن فلان.. أو وجدت في كتاب أخبرني فلان.. أنّه بخطّ فلان.. إن كان أخبره به أحد، أو^(٣) في كتاب ظننت أنّه بخطّ فلان.. أو في كتاب ذكر كاتبه أنّه فلان.. أو قيل بخطّ فلان.. ونحو ذلك، وإذا نقل من نسخة موثوق بها

(١) في الدراية: استقرّ. وهو أولى.

(٢) البداية: ١٠٧ - ١٠٨ [الرعاية: ٢٩٩]، بألفاظ متقاربة، وحكاه عنه في حاشية رجال السيّد

بمجموع العلوم ٢٧٥/٣.

(٣) كذا في الرعاية، وفي الأصل بطبعته: ..

في الصحّة - بأن قابلها هو أو ثقة على وجه يوثق بها المصنّف^(١) من العلماء - قال في نقله من تلك النسخة: قال فلان.. وسمي ذلك المصنّف، وإن لم يثق بالنسخة، قال: بلغني عن فلان.. أنّه ذكر كذا.. أو وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني.. وما أشبه ذلك من العبارات، كما صرّح بذلك في البداية^(٢).. وغيرها.

قالوا - ولنعم ما قالوا -: إنّّه قد تسامح أكثر الناس في هذه الأعصار بإطلاق اللفظ المجازم في ذلك من غير تحرّ وتثبت، فيطالع أحدهم كتاباً منسوباً إلى مصنّف معيّن.. وينقل منه عنه من غير أن يثق بصحّة النسخة، قائلاً: قال فلان.. أو: ذكر فلان.. كذا، وهو كما ترى مسامحة في الدين، والصواب ما ذكر.

نعم؛ إن كان الناقل فطناً متقناً يعرف الساقط من الكتاب والمغيّر منه والمصحّف، وتأمّل ووثق بالعبارة، كان المرجو له جواز إطلاق اللفظ المجازم فيما يحكيه من ذلك، والظاهر أنّه إلى هذا استراح كثير من المصنّفين فيما نقلوه من ذلك.

وإذ قد عرفت ذلك كلّه؛ فاعلم:

أنّه لا خلاف بينهم - كما في البداية^(٣).. وغيرها - في منع الرواية بالوجادة المجردة؛ لفقد الإخبار فيها الذي هو المدار في صحّة الرواية عن شخص، نعم لو اقترنت بالإجازة؛ بأن كان الموجود خطّه حياً وإجازة أو أجازة غيره عنه ولو بوسائط فلا إشكال في جواز الرواية؛ لأنّ الإجازة إخبار إجمالي، [فتكون الكتابة

(١) كذا، والصحيح: لمصنّف.

(٢) البداية: ١٠٨ - ١٠٩ [الرعاية: ٢٩٩ - ٣٠٠].

(٣) البداية: ١٠٩ [الرعاية: ٣٠٢].

بعد لحوقها بمنزلة القول، نظير ما ذكروا في الوصيّة والإقرار من أنّ كتابة الموصي والمقرّ ليست وصيّة ولا إقراراً إلا إذا لحق بها قوله: هذه وصيّتي وإقراري.. فقول المجيز: أجزت لك أن تروي عني كتابي هذا، أو الكتب الفلانيّة.. معناه أنّ هذه رواياتي اروها عني.

ولو نوقش في دلالة لغة على ذلك فلا يكاد ينكر قضاء العرف بذلك..
فما توهمه بعضهم من عدم جواز الرواية بالوجادة حتى مع لحوق الإجازة لا وجه له [١].

نعم؛ وقع (٢) الخلاف بين المحدثين والأصوليين في جواز العمل بالوجادة الموثوق بها من دون إجازة (٣) على قولين:

أحدهما: الجواز؛ وهو المنقول عن جمع منهم الشافعي ونظائر أصحابه، وعن بعض المحققين التعبير بـ: وجوب العمل بها، وهو مراد الباقيين بالجواز، فإنّ من جوّز العمل بها أوجبها.

وثانيهما: المنع؛ وهو المعزّي إلى معظم المحدثين والفقهاء المالكيين.

حجّة المجوزين وجوه:

الأوّل: عموم أدلّة حجّية الخبر السالم عن المعارض.
وتوهم منع صدق الخبر على الوجادة؛ بدعوى: أنّ الخبر هو القول، وليس القول

(١) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف ﷺ في الطبعة الثانية.

(٢) في الطبعة الأولى والخطيّة: وإنما وقع..

(٣) لا توجد في الخطيّة: من دون إجازة.

إلا اللفظ، وليس شيء من الوجدادة بلفظ وإنما هي مجرد نقوش ورسوم. ولذا أن المجوزين للعمل بالخبر اختلفوا في الوجدادة.. كما ترى، فإن عمدة دليل حجية الخبر - وهو بناء العقلاء على العمل بالخبر الموثوق به - جارٍ في الخبر الكتبي كجريه في اللفظي، فإننا نرى العقلاء متسالمين على اعتبار النقوش والكتابة والاعتماد عليها مع الوثوق بها والأمن من عروض التغيير والتزوير عليها من دون تأمل من أحد ولا مناقشة أصلاً وكلية.

الثاني: إنه لو توقّف عن العمل بالوجدادة لأنسدّ باب العمل بالمنقول، لفقد شرط الخبر اللفظي غالباً.

الثالث: السيرة والطريقة؛ فإنها قد استقرت في جميع الأعصار والأمصار على العمل بالوجدادة، ونراهم يعملون بها ويرتبون الآثار عليها من غير نكير، ويلزمون من لم يأخذ بها ولم يجر على هذا المنوال فيها.

وعلى هذا جرت السيرة والطريقة في عصر النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام مع اطلاعهم على ذلك وإقرارهم، بل وفعلهم هم في أنفسهم وجريهم عليهم السلام على ذلك، فترى الإمام عليه السلام يكتب إليه الراوي بما يريد.. ويكتب إليه الإمام عليه السلام بجوابه.. حتى عدّ العلماء المكاتبة قسماً من الخبر، وعلى ذلك طريقة الناس وسيرتهم المستمرة في سائر الأعصار والأمصار، فإنهم يتوصلون إلى أغراضهم بالكتابات كما يتوصلون إليها بالألفاظ والمخطابات الشفاهية من بعضهم لبعض من غير فرق أصلاً، ولولا ذلك ما انتفع الناس من العلماء.. وغيرهم بجمع الكتب المدونة في جميع الفنون والعلوم، بل تكون عاطلة باطلة، بل وما كان القرآن حجة عليهم، وفي ذلك إيصال للدين والمذهب، بل وسائر الأديان والمذاهب.

والمحصل؛ إنه قام الإجماع - بل الضرورة - على اعتبار النقوش والاعتماد على ظاهرها، ولكن مع الأمن من التزوير والوثوق بها، كما قام الإجماع والضرورة على اعتبار ظواهر الألفاظ والخطابات الشفاهية، وفي هذا غنى وكفاية، بل فوق الكفاية.

الرابع: الأحاديث الكثيرة الدالة على أمر الأئمة عليهم السلام أصحابهم بكتابة ما يسمعونهم، وتأليفه وجمعه قائلين إنه: سيأتي على الناس زمان لا يأنسون إلا بكتبهم^(١).. بل وأمروا بالعمل بتلك الكتب، كما في الخبر الذي رواه الشيخ رحمته الله في كتاب الغيبة^(٢) عن عبد الله الكوفي - خادم الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح رحمته الله - وفيه - بعدما سئل الشيخ عن كتب السلمغاني -: أقول فيها ما قال العسكري رحمته الله في كتب بني فضال، حيث قالوا: ما نصنع بكتبهم ويوتنا منها مليء؟^(٣) قال: «خذوا ما رووا وذرّوا ما رأوا»^(٤).

[و^(٥) روى الكليني رحمته الله - في الكافي^(٦) - عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد،

(١) الرواية في أصول الكافي ٥٢/١ حديث ١١ وهي عن المفضل بن عمر.. وقد سبق أن

نقلناها، وفيها: «.. فإنه يأتي على الناس زمان هرج لا يأنسون فيه إلا بكتبهم».

(٢) غيبة الشيخ الطوسي: ٢٣٩.

(٣) كذا، ولعله: ملاء.

(٤) جاء في وسائل الشيعة ٧٢/١٨: «..خذوا بما رووا وذرّوا ما رأوا».

(٥) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف رحمته الله على الطبعة الثانية.

(٦) أصول الكافي ٥٣/١ (كتاب فضل العلم) حديث ١٥.

عن محمد بن الحسن بن أبي خالد شنبولة^(١)، قال: قلت لأبي جعفر [الثاني] عليه السلام: جعلت فداك، إن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام وكانت التقيّة شديدة فكتبوا لكتبهم فلم يرو عنهم^(٣)، فلما ماتوا صارت الكتب^(٤) إلينا، فقال: «حدّثوا بها فإنّها حقّ».

فإنه نصّ في جواز التحديث بالوجدادة مع عدم تعيين كتاب خاصّ حتى يكون تصديقاً منه عليه السلام لشخصه، ويكون بحكم الصادر من لفظه عليه السلام.

حجّة المانعين:

[^(٥)أمور لفقها بعض أساطين الفنّ:

الأوّل]: أنّه لم يحدّث به لفظاً ولا معنى، تفصيلاً ولا إجمالاً، فلا يجوز العمل به، [^(٦)وإن كان قطعي الصدور إلا بعد لحوق الإجازة المنزلة للفعل منزلة القول، الذي

(١) في الوسائل: شنبولة، وكذا في حاشية رجال السيّد بحر العلوم ٢٧٦/٣، وهو غلط، والصحيح: شنبولة القمي الأشعري.

(٢) ما بين المعكوفين جاء في البحار والسفينة والوسائل ومعجم رجال الحديث ٢٠٣/١٥.. وغيره، وهو الصحيح.

(٣) في الوسائل: فكتبوا كتبهم فلم ترو عنهم.. وكذا في الكافي والبحار.

(٤) تلك الكتب، كذا في الوسائل.

(٥) ما بين المعكوفين لا يوجد في الطبعة الأولى.

(٦) من هنا إلى قوله: بقي هنا أمران تبه عليهما.. من زيادات الطبعة الثانية، وفي الطبعة الأولى ما نصّه: وسقوطه ظهر ممّا مرّ في حجّة المجرّوز [في الخطيّة: المخبر]، فالقول بجواز العمل بالوجدادة

اتفق جميع الملل وأهل اللغات على اعتبار الظنّ الحاصل به.

وفيه: منع انحصار الحجّة في الحديث واللفظ، بل كلّ ما يفيد الاطمئنان بالحكم فهو حجّة؛ لبناء العقلاء عليه في أمور معاشهم ومعادهم.

الثاني: صحيحة عبد الله بن سنان، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يجيئني القوم فيستمعون منّي حديثكم فأضجر فلا أقوى^(١) قال: «فاقرأ عليهم من أوّله حديثاً، ومن وسطه حديثاً، ومن آخره حديثاً»^(٢).

بتقريب: إنّ الكيفيّة المزبورة ليس اعتبارها إلّا من حيث أنّ قراءة الأوّل والوسط والآخـر متضمّنة لإجازة الباقي، وظاهر الرواية أنّ ذلك بيان لأقلّ ما يجتزى به في مقام الاعتداد بالروايات عملاً ورواية.

وفيه:

أولاً: منع كون الكيفيّة المذكورة في الخبر متضمّنة لإجازة الباقي.

وثانياً: منع كون ذلك لبيان أقلّ ما يجتزى به.

وثالثاً: على فرض تسليم الأوّلين أنّه كما يمكن أن يكون لتوقّف العمل بالحديث

← وإن لم تتضمّ إليها الإجازة ولا غيرها من طرق التحمّل للرواية مع الوثوق والأمن من الغلط والتزوير - هو الأظهر.

نعم؛ الأحسن ضمّ الإجازة إليها محافظة على اتصال السند والخروج عن حدّ الإرسال للتيمن.

(١) في الوسائل: فيسمعون.. ولا أقوى.

(٢) كما في أصول الكافي ٥١/١ حديث ٥، وعنه في وسائل الشيعة ٥٥/١٨ حديث ١٢ [الطبعة الإسلامية].

الموثوق به على إجازة راويه، فكذا يمكن أن يكون لبيان أقل ما يحصل به التيمّن باتّصال سلسلة الإسناد إلى المعصوم عليه السلام، فإنّه أمر مهمّ.

الثالث: أنّ سجيّة السلف إلى الخلف وضع كتاب الإجازات، وبيان أحوال المشائخ واحداً بعد واحد كالشيخ والمنتجب والفاضلين والشهيديين والفاضل المجلسي.. ومن تأخّر عنهم، ولولا أنّ الإجازة معتبرة وأنها ليست لمجرّد التيمّن والتبرّك - كما يظهر من الفاضل القمي^(١).. وغيره - لكان الاشتغال بما هو أهمّ أولى وأجدر.

ودعوى: أنّ الإجازة إنّما تفيد في غير المتواترات فما وجه تعميمها لها؟ مدفوعة؛ بأنّه خلاف ظاهرهم، حيث إنّ الظاهر منها أنّ المطمح في النظر هي الكتب الأربعة مع أنّه لم يثبت اتّصال الإجازات في غيرها، وهذا هو المنشأ في عدم فحصهم عن المخصّص والمعارض من غيرها.

وأيضاً سجيّة الرواة المسافرة لأخذ الحديث وقطع الفيافي والقفار لملاقة الأجلّة والأبرار مع إمكان التوسل^(٢) إلى كتبهم بغير ذلك، وليت شعري أيّ تيمّن وتبرّك في لفظ: أجزت لك؟! خصوصاً في اللغة والنحو والصرف وكتب سيبويه.. وغيره، كما صرّحوا بها في أواخر الإجازات، ويتبيّن منها أنّهم لم يتركوا طريق الإجازة فيما لا محيص لهم عن تنزيله منزلة الألفاظ، لشدة احتياجهم إليه كالنحو والصرف.

(١) القوانين المحكمة ٣٨٩/١، وقد ذكرنا عبارته في المستدرک علی الكتاب، ولا يظهر منها ما

استظهره المصنّف عليه السلام ا فراجع.

(٢) كذا، والظاهر: التوصل.

هذا؛ وأنت خير بأنه وإن بذل جهده في تنقيح دليله إلا أنه لم يأت بما يلزم خصمه؛ ضرورة أن للخصم أن يقول: إن ما تكلفوا به من المسافرة إلى الأمكنة البعيدة إنما كان لقلّة الكتب وعدم الاطمئنان بالكتاب الذي يجدوه^(١)، فكانوا يسافرون إلى الشيوخ في البلاد البعيدة لتحصيل الاطمئنان بكتاب من كتب الأخبار يروى عنه، وأين ذلك من مفروض البحث الذي هو وجود كتب مطمأن بها عليها إجازة الشيوخ؟! على أن عنوان التيمّن والتبرّك واتّصال النفس بالمعصوم عليه السلام ليس أمراً لا يسوى^(٢) بالمسافرة لأجله إلى البلاد البعيدة، بل هو من الأغراض العقلية التي يقام لها ويقعد.

وبالجملة؛ ففعلهم الذي تمسّك به هذا الشيخ الجليل غير معلوم الوجه؛ لأنه كما يمكن أن يكون لتوقّف العمل بالرواية على الإجازة وكان فعلهم ذلك لتحصيل الشرط، فكذا يمكن أن يكون لتحصيل اتّصال النفس بنفس المعصوم عليه السلام، وما هذا حاله مجمل لا حجة فيه، كما برهن عليه في محله.

الرابع: أنّ المعلوم من طريقة المتقدّمين - كما يظهر من ترجمة علي بن الحسن بن فضال وحسن بن علي الوشاء.. وغيرهما - اتّفاقهم على عدم جواز الاعتماد على الرواية وجادة، ولم يعلم من المتأخّرين خلاف ذلك من سيرة وغيرها كما توهم، فإنّ شيوع الإجازة ثابت إلى زماننا اليوم، فلعلّ من كان يأخذ الخبر من الكتب الأربعة لم يكن تعويله عليها وجادة، بل الاعتماد كان على الإجازة.

وأنت خير بأنه كسابقه؛ ضرورة أنّ عدم اعتماد القدماء - بل وكذا المتأخّرين -

(١) كذا، والظاهر: يجدونه.

(٢) هذا بمعنى أنه لا يستحق المسافرة لأجله..

على الرواية وجادةً إنما كان فيما لا يطمثون بكون الرواية ممن نسبت إليه، فاعتبروا إجازة الشيخ لتحصيل الوثوق بذلك لا لتوقف الرواية على الإجازة على وجه الموضوعية، وإذا كان اعتبار الإجازة من باب الطريقيّة إلى تحصيل الاطمئنان بالخبر جاز العمل لكلّ خبر يطمأنّ به وإن كان من الوجادة بغير إجازة.

وكون تعويل من كان يأخذ من الكتب الأربعة للاعتداع على الإجازة دون الوجادة المطمأنّ بها ممنوع.

ويوضح ما ذكرنا ما رواه الكليني عليه السلام ^(١) بإسناده عن أحمد بن عمر الحلال، قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: الرجل من أصحابنا يعطيني الكتاب ولا يقول اروه عني [يجوز لي أن أرويه عنه؟ قال..] ^(٢) فقال: «إن علمت أن الكتاب له فاروه عنه» ^(٣).

بل في خبر سنبولة - المتقدّم - أيضاً دلالة على المطلوب، فلاحظ وتدبّر.
الخامس: أن أصحابنا قديماً وحديثاً لم يتفحصوا عن المخصّص والمعارض في غير الكتب الأربعة، حتّى أن الشهيد عليه السلام في الدراية ^(٤) ادّعى انحصار عملهم فيها، وليس ذلك إلا من حيث عدم معلوميّة اتصال الإجازات في غيرها من الكتب والخطب

(١) الكافي ٥٢/١ حديث ٦.

(٢) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

(٣) وجاء في وسائل الشيعة ٥٥/١٨ حديث ١٣ عنه، وفيه بدل: إن علمت: إذا علمت.

(٤) الدراية: ١٧ [طبعة البقال ٧٤/١، وفي الرعاية: ٧٣] قال: ..وكيف كان؛ فأخبارنا ليست منحصرة فيها، إلا أن ما خرج عنها صار الآن غير مضبوط ولا يكلف الفقيه بالبحث عنه.. وهذه العبارة كما ترى لا تلائم ما نسبه المستدلّ طاب ثراه له عليه السلام.

والزيارات والدعوات، فبقيت بحكم النقوش والأفعال التي لم ينهض دليل على اعتبار الظنّ الحاصل منها.

نعم؛ يمكن أن يقال: إنّ وضع الكتب من المصنّفين - خصوصاً الكتب الأربعة - ونشرها بين الناس بمنزلة الإجازة الإجمالية بقريئة المقام، لكن يُنقل الكلام في نفس هذه الإجازة، فنُعم كونها معتبرة لكونها دلالة غير اللفظ.

وأنت خير بما فيه:

أولاً: من منع اختصاص فحصهم بالكتب الأربعة؛ لقضاء الوجدان بفحصهم عن جميع كتب الأخبار.

وثانياً: إنّ إجازاتهم من يوم حدوث الإجازة إلى الآن تعمّ جميع كتب الأخبار وغيرها حتّى اللغة والنحو والصرف، فما معنى قوله: إنّهُ ليس انحصار عملهم في الفحص على الكتب الأربعة إلّا من حيث عدم معلوميّة اتّصال الإجازات في غيرها؟! إن هذا إلّا رجماً بالغيب! بل تفوّهاً بما يقضي الوجدان بخلافه، ولو تفوّه بمثله ذلك من لم ير الإجازات لعذرنا، وأمّا مثل هذا الأستاذ فنطقه به لفي غاية الغرابة، وأهون شيء ما اعتذر به أخيراً وإن عقبه بالردّ، وكان المناسب أن لا يتفوّه بمثله حتّى يحتاج إلى الجواب بما أجاب.

السادس: أنّ المعلوم من سيرتهم قديماً وحديثاً أنّهم إذا رأوا في سند الخبر رجلاً ضعيفاً أو مجهولاً يحكمون بسقوط الخبر عن درجة الاعتبار من غير ملاحظة كون المروي عنه صاحب أصل أو كتاب، فلو جاز الأخذ وجادة لما حكموا كذلك، بل حكموا بصحة الخبر بمجرد احتمال الأخذ وجادة، وكذلك يحكمون بانقطاع السند إذا كانت طبقة الراوي والمروي عنه غير ملائمة، ولو جازت الوجادة لما حكموا بذلك.

وأنت خير بأنّ محلّ البحث إنّما هي الوجدادة الموثوق بها، فإذا كان الراوي مجهولاً أو ضعيفاً لم يوثق بخبره، سواء كان للمروي عنه أصل أو كتاب أم لا. وبالجملة؛ فلم أفهم لما ذكره رحمته وجهاً، فالقول بجواز العمل بالوجدادة - وإن لم تنضمّ إليها إجازة ولا غيرها من طرق التحمّل للرواية مع الوثوق والأمن من الغلط والتزوير - هو الأظهر. نعم الأحسن ضمّ الإجازة إليها محافظة على اتصال السند والمخرج عن حد الإرسال للثبوت.

وربما ذكر بعض مشائخ الفن للإجازة^(١) دواعي:

أحدها: أنّ الإجازة تكشف عن كون المجاز في مرتبة القابلية للتحمّل، فإنّ الظاهر من أحوال المجيزين أنّهم كانوا يختارون للرواية من يكون أهلاً، وما كانوا يلقون الأخبار إلى من كان ظاهر الفسق وعدم الضبط، ويجيزون في نقل الأخبار عنهم.

ثانيها: أنّها تكشف عن علوّ في الرواية، فإنّ الراوي له حالة عند إلقاء الرواية إلى المتحمّل.. من اجتماع الحواس، والالتفات إلى متن الرواية وسندها غير حالته في نقل الخبر في غير هذا المقام، فيوجب علوّاً في الرواية لقوّة احتمال الضبط.

ثالثها: أنّ الإجازة كاشفة عن اتّصال السند على وجه الرسالة عن الإمام عليه السلام إلى الرعيّة، ولا ريب في الفرق بين الحكاية على سبيل الرسالة وبينها على غير ذلك. رابعها: أنّ الرواية إذا أخذت على وجه الإجازة كان أحوط؛ لإمكان المناقشة فيما أخذ من الكتب وجادة، بمنع صدق النبأ على المرسوم أو ظهوره فيما أخذ.. كأنّ

(١) أقول: هذا من متمّات بحث الإجازة لا الوجدادة، وكان الأولى أن يذكر هناك.

الظاهر المتبادر من النبأ هو القول المحتمل للصدق والكذب، ولا ريب في أن الكتابة ليست قولاً بل ولا كاشفاً عنه، لإمكان عدم التلفظ مطابقاً للمرسوم، بل هي كاشفة عما في النفس ككشف اللفظ عنه^(١).

بقي هنا أمران تبه عليهما بعض الأجلة^(٢).

الأول: أنه لو وجدنا كتاباً من كتب الأخبار، سواء ذكر فيه أنه تأليف فلان، أو رواية فلان، أو لم يذكر.. ولم يكن لنا علم بأنه لفلان لكن شهد عندنا عدلان بذلك، فهل يثبت ذلك بشهادتهما فيجوز لنا العمل به والرواية عنه، ولو بقولنا: روى فلان.. أو بإضافة في كتابه.. أو في كتاب.. كذا، وإن لم نقل أخبرنا أو عنه.. وغير ذلك؟ وكذا لو شهدا بأنه من الإمام عليه السلام بخطه الشريف أو بغيره أولاً؟ وجهان؛ أظهرهما ذلك؛ لما حققناه في كتاب القضاء [من منتهى المقاصد]^(٣) من عموم حجية البيّنة.

نعم؛ لو علمنا أو ظننا بأن شهادتهما أو شهادة أحدهما من باب الاجتهاد أو العلم بالأمارات لم تنفع شهادتهما ولم يجوز لنا العمل به والرواية عنه؛ لأصالة عدم الثبوت

(١) إلى هنا مزيد على الطبعة الأولى، كما سلف.

(٢) هو المولى ملاً علي الكني في توضيح المقال: ٥٤ - ٥٥ [الطبعة المحققة: ٢٦٣] بتصرف وزيادة، مع أن بين الطبعين اختلافاً كبيراً، فلاحظ.

(٣) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية، والمراد من كتاب منتهى المقاصد الذي مرّ تفصيله، وهو للمصنّف رحمته، ويُعدّ من أعظم الموسوعات الفقهية، كما أن للمولى الكني رحمته كتاباً مستقلاً في القضاء، وهو المقصود به هنا، وكأنه طاب رسمه غفل عن أن الكلام لغيره فزاد عليه في الطبعة الثانية اسم كتابه!

والاعتبار بعد خروج قولهما عن عنوان الشهادة ودخوله في عنوان الفتوى الذي لا حجة فيه على المجتهد الآخر، ولو جاز الاعتماد عليه للمجتهد للزم جواز التقليد للمجتهد ورجوعه إلى مثله في الفتيا والأحكام للمقلدين له ولغيرهم؛ بأن يجعله كسائر أدلة الأحكام، إذ لا فرق بين ما ذكر وبين شهادة عدلين منهم على أن حكم الله تعالى في هذه المسألة.. كذا، وأن الصلاة أو الصوم أو البيع.. أو غير ذلك من الموضوعات المستنبطة وغيرها ذلك، والملازمة واضحة، وبطلان اللازم أوضح؛ للإجماع والضرورة على عدم جواز التقليد للمجتهد.

وأيضاً؛ فالشهادة الاجتهادية إما بطريق الظن - وهو الغالب في الاجتهاد - أو بطريق العلم غير^(١) المستند إلى المحسّ، إذ لو استند إليه لم يكن من باب الاجتهاد، والأولى غير مسموعة إجماعاً؛ لاعتبار العلم في الشهادة، والثانية فيها كلام، إن لم يكن الأظهر عدم السماع خصوصاً في أمثال هذه الأمور العظيمة العامة.

ومن هنا يظهر عدم سماع شهادة الواحد حيث كانت بطريق الاجتهاد والأخذ بالأمارات بطريق أولى.

فلا وجه حينئذ لما صدر من جمع من القول باعتبار الفقه المنسوب إلى الرضا عليه السلام لدعواهم القطع العادي بكونه من الإمام عليه السلام، فإن قطعهم لا حجة فيه علينا، سيما مع أمارات في نفس الكتاب المذكور تشهد بعدم كونه منه عليه السلام كما لا يخفى على من تتبّعه. وقد بسط كل من القائلين باعتباره والمنكرين له الكلام في ذلك، وأجمعها لذلك خاتمة مستدركات الفاضل المحدث التقي النوري رحمته الله^(٢)، ولكن لم يأت المعتبرون له بما

(١) في الأصل بطبعته والخطية: الغير.

(٢) مستدرک الوسائل ٣/٣٣٦ - ٣٦١ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة (١٩) / ٢٣٠-٣٢٢].

يدفع ما ذكرناه من الإشكال، ولا يلزم ممّا ذكرناه نفي حجّية خبر الواحد إذا كان بطريق النقل والرواية المعتبر فيه شرائطه التي منها صدق الأخذ من المروي عنه، والرواية عنه ولو من كتابه مع اعترافه بأنّه روايته أو كتابه، أو ثبوته بطريق يجري في حقّ الجميع، فتدبّر ولا يختلط عليك الأمر، فلو قال عدل: قال فلان.. أو روي عن فلان.. -بطريق وقوفه على ذلك- قبلناه، ولو قال: ظننت أو علمت -عادياً أو غير عادّي- أنّ فلاناً- الذي لم يلاقه- ذكر ذلك، أو روى كذا- كلّ ذا بطريق اجتهاده- ما قبلناه منه، والفرق بينهما في غاية الوضوح.

الثاني: أنّ فرض الكلام في أقسام تحمّل الرواية المذكورة وإن كان في التحمّل عن غير الإمام عليه السلام إلا أنّ التحقيق جريانها في التحمّل عنه عليه السلام أيضاً، بل أكثرها واقع.

أمّا السماع؛ فغاية كثرته لا تخفى.

وأما القراءة؛ فإمكانها فيه أيضاً معلوم، بل الظاهر وقوعها في بعض الروايات، مثل ما ورد أنّه سأله عليه السلام عن صدق بعض الروايات فقال عليه السلام: «نعم؛ هو كذلك في كتاب علي عليه السلام»^(١)، فالمقابلة بينه وبين محفوظه عليه السلام واقعة، وإن لم يكن ذلك بقصد المقابلة.

وربّما جعل البعض المذكور من هذا الباب قراءته عليه السلام أشياء كثيرة على الرواة، مثل ما نقله لهم عن خطّ علي عليه السلام وإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله له^(٢)، أو من خطّه وإملاء

(١) كما في من لا يحضره الفقيه ٣٣٨/٢ حديث ٢٦١٤. ولاحظ: الاختصاص: ٢٨٧.

(٢) لا توجد: له، في الطبعتين، وجاءت في خطيّة الطبعة الأولى.

غيره كالصحيفة السجادية، فذكر راويها أنه: أملى عليّ أبو عبد الله عليه السلام الأدعية.. (١) وكذا ما قرأه عليه عليهم بطريق الرواية عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام.. كما في أكثر روايات السكوني وأضرابه.

وأنت خير بأنّ ذلك كلّ من ضروب السماع دون القراءة: فإنّ المراد بالقراءة؛ القراءة على الشيخ أو الإمام عليه السلام لا قراءة الشيخ أو الإمام عليه السلام على الطالب، فما ذكره الله سهو من قلمه الشريف.

وأما الإجازة؛ فقد أذنوا عليهم السلام لشيعتهم - بل أمرهم - بنقل ما ورد عنهم وما يصدر لأمثالهم، بقوله: «الرواية لحديثنا نسبت* به قلوب شيعتنا..»

وفي الكافي (٢) بإسناده إلى أبي خالد، قال: قلت لأبي جعفر الثاني عليه السلام: جعلت فداك! إنّ مشائخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام - وكانت التقيّة شديدة -

(١) الصحيفة السجادية (المقدمة): ٢٠.

(**) خ. ل. ثبت. (منه [])

أقول: وفي نسخة: تثبت، ومعنى نشب.. أي لزم وعلّق كما في كتب اللغة.

لاحظ: الصحاح ٢٢٤/١، والقاموس المحيط ١٣٢/١.. وغيرها.

(٢) أصول الكافي ١٣/١ حديث ٩، وقريب منه في بصائر الدرجات: ٧ حديث ٦، وعنه في

بحار الأنوار ١٤٥/٢ حديث ٨.. وفيه: «يبث في الناس ويشدد في قلوب..».

والرواية جاءت هكذا: «الرواية لحديثنا يشدّ به [خ. ل. يسدّده في..] قلوب شيعتنا

أفضل من ألف عابد». ورواه الشيخ الحرّ العاملي في الوسائل ٥٢/١٨ - ٥٣ حديث ١ [٧٧/٢٧

و ١٣٧ من طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام].. وغيره.

(٢) أصول الكافي ٥٣/١ [٤٢/١] حديث ١٥.

فكتموا كتبهم فلم نرو عنهم^(١)، فلما ماتوا صارت الكتب إلينا، فقالوا^(٢): « حدّثوا بها فإنها حقّ ».

وخبر أحمد بن عمر الحلال - المتقدّم - في المناولة دالّ على الإجازة أيضاً.

وأما المناولة؛ فيدلّ عليها خبر ابن عباس المتقدّم في المناولة.

وأما الكتابة؛ فوقعها منهم عليه السلام في غاية الكثرة، ولذا جعلت من أقسام

الخبر كما مرّ.

وأما الإعلام؛ فقد وقع بالنسبة إلى كثير من الكتب، ككتاب يونس في عمل يوم

وليلة^(٣)، وكتاب عبيد الله بن [علي بن] أبي شعبة الحلبي، فإنّه عرض على

الصادق عليه السلام فصحّحه واستحسنه، وهو أوّل كتاب صنّفته الشيعة^(٤).. إلى غير ذلك.

وأما الوجادة؛ فالظاهر وقوعها - أيضاً - كما في الفقه المنسوب إلى مولانا

الرضا عليه السلام، حيث وجده القاضي أمير حسين عند جماعة من شيعة قم الواردين إلى

(١) خ. ل: ترو عنهم، كذا في الوسائل.

(٢) كذا، وفي الوسائل: فقال، وهو الظاهر.

(٣) راجع روايات الباب في رجال الكشي: ٣٠١ و ٣٣٣، ووسائل الشيعة ٧١/١٨ [الطبعة

الإسلامية]، ورجال النجاشي: ٣١٢.. وغيرها.

(٤) كما ادّعاه بعضهم، وقد سبق منّا ذكره فراجع.

وذكر النديم في الفهرست: ٢٧٥: إنّ كتاب سليم بن قيس الهلالي هو أوّل كتاب ظهر

للشيعة، وانظر: تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام للعلامة السيّد حسن الصدر رحمته الله: ٢٨٢ و ٣٥٧.

ولا شكّ في أنّ للشيعة من المصنّفات قبل ذلك ما شاء الله، وحسبنا منها كتاب علي عليه السلام،

ومصحف فاطمة صلوات الله عليها.. وغيرها، فتأمّل.

مكة المعظمة، وهو كجمع ممن تأخر عنه بنوا على اعتباره، لثبوت النسبة عندهم بقطع عادّي.. وإن كنا - كالأكثر - خالفناهم في ذلك لأمر مرّت الإشارة إليها إجمالاً آنفاً.

وصرح الصدوق عليه السلام في مواضع من كتبه^(١) - وكذا بعض من قارب عصره أو سبقه - بوجود جملة من مكاتبات الأئمة عليهم السلام وتوقيعاتهم عندهم، ومن المستبعد أن لا يكون وقوفهم على بعض ذلك بطريق الوجدادة ولو في كتب من قاربهم أو سبقهم. وبالجملة؛ فلا ينبغي التأمل فيما ذكرناه من عدم اختصاص الأقسام المزبورة بالتحمل عن غير الإمام عليه السلام وإن كان بعضها أدون من بعض في معلومية الثبوت أو ظهوره.



(١) من لا يحضره الفقيه ١/١٤٢ ذيل حديث ٣٩٣ (تفصيل المرأة زوجها)، وفي ١٥٤/٢ ذيل الحديث ٢٠١٠ (قضاء الصوم عن الميت)، وانظر: رسالة في آل أعين لأبي غالب الزراري: ٣٣ عند كلامه عن محمد بن عيسى التستري.

المقام الثالث

في كتابة الحديث وضبطه

وفيه مطالب؛

الأول:

في حكمها:

فقد وقع الخلاف بين الصحابة والتابعين في ذلك، فكرهها جمع؛ منهم: ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وابن عباس.. استناداً إلى ما رواه مسلم، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ، قال: لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحاه.

وأباحها - من غير كراهة - آخرون، منهم: أمير المؤمنين عليّ، والحسن عليّ، وابن عمر، وأنس، وجابر، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعمر بن عبد العزيز.. وغيرهم، بل نسب ذلك إلى أكثر الصحابة والتابعين، بل قيل: إنه وقع الإجماع بعد الصحابة والتابعين على الجواز من غير كراهة وزال الخلاف.

قلت: رجحان كتابة الحديث - فضلاً عن إباحته - مما يستقلّ به العقل، واستمرت عليه السيرة القطعية خلفاً عن سلف من لدن زمان أهل البيت عليهما السلام، واستفاضت النصوص بالأمر بها، وقد صدر منهم عليهما السلام كتابة الحديث في جواب أسئلة^(١) المكاتبات عن آبائهم عليهما السلام، بل لولا كتابة الأحاديث والأحكام لاندرس

(١) في الأصل: استنولة.

الدين في الأعصار المتأخرة، ولا نحمى آثار الإسلام في الأزمنة اللاحقة، فالقول بكراهتها من بعض السلف من الخرافات التي لا يعتنى بها، والنبوي المزبور لا بدّ من حملة على ما لا ينافي ذلك، على أنّ سنده قاصر، وبأخبار عديدة معارض:

فمنها: ما روي عن ابن عمر، قال: قلت: يا رسول الله (ص)! إنّي أسمع منك الشيء فأكتبه؟ قال: «نعم»، قال: في الغضب والرضا؟! قال: «نعم»، قال: «فإنّي لأقول فيها إلّا حقّاً»^(١).

ومنها: ما رواه الترمذي^(٢)، عن أبي هريرة، قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله ﷺ فيسمع منه الحديث فيعجبه ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: «استعن بيمينك» - وأوماً بيده إلى الخطّ -.

ومنها: ما أسنده الرامهرمزي^(٣)، عن رافع بن خديج، قال: قلت: يا رسول الله (ص)! إننا نسمع منك أشياء أفنكتبها؟ قال: «اكتبوا ذلك ولا حرج». .. إلى غير ذلك من الأخبار.

وقد صدر منهم في الجمع بين هذه الأخبار والنبوي المزبور وجوه:
فمنها: إنّ الإذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الخطّ إذا كتب.. فيكون النهي مخصوصاً.

(١) جامع بيان العلم لابن عبد البرّ ٧١/١، علوم الحديث: ١٧.. وغيرها من المصادر السالفة.

(٢) سنن الترمذي ١٣٤/١ باب ما جاء في الرخصة من أبواب العلم، ولاحظ: تقييد العلم:

٦٥-٦٨، وذكر الخطيب للحديث تسعة طرق، فراجع، ورواه في بحار الأنوار ١١٠/١ عنه.

(٣) الحد الفاصل للرامهرمزي: ٣٦٩.

وقد حكى^(١) عن الأوزاعي أنه كان يقول: كان هذا العلم كريماً يتلقاه الرجال بينهم. فلما دخل في الكتب دخل فيه غير أهله!

ومنها: أن النهي عن الكتابة حين خيف اختلاطه بالقرآن، والإذن فيه حين أمن ذلك؛ فيكون النهي منسوخاً.

ومنها: إن النهي إنما هو عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة؛ لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية فرّبما كتبوه معها فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه.

ومنها: إن النهي خاصّ بوقت نزول القرآن خشية التباسه.. والإذن في غيره.

ومنها: إن النهي مخصوص بأبي سعيد.

..إلى غير ذلك من المحامل التي بعضها أقرب من بعض.

الثاني:

إنّ من اللازم على كاتب الحديث صرف الهمّة إلى ضبطه وتحقيقه شكلاً ونقطةً حتى يؤمن معها اللبس بكلمة أخرى مُغيّرة للحديث، ليؤدّيه كما سمعه، ولا يكون قد كذب من حيث لا يشعر على المعصوم عليه السلام.

والمراد بـ: النقط؛ ظاهر، وهو تمييز المهمل عن المعجم، وذو النقطة الواحدة عن ذي النقطتين - كالباء والياء - وذو النقط من فوق عن ذي النقطة من تحت - كالياء والتاء -.

وب: الشكل؛ تقييد الإعراب سيما حيث يقع الاشتباه بغيره.

وقد قيل: إنّ النصارى كفروا بلفظة اخطأوا في إعجامها وشكلها، قال الله تعالى

(١) كما حكاه ابن الصلاح في مقدمته: ١١٩ [طبعة دار الكتب العلمية - بيروت].

في الإنجيل لعيسى: أنت نبي ولدتك من البتول.. فصحّفوها: ولدتك - محقّقاً - فقالوا:
المسيح ابن الله..!

ونقل أنّ عثمان بن عفّان كتب للذي أرسله أميراً إلى مصر: إذا جاءكم فاقبلوه..
فصحّفوها: فاقتلوه^(١).. فجرى ما جرى!

وكتب بعض الخلفاء إلى عامل له ببلد أن: أحصِ المحسنين - أي بالعدد -

فصحّفها - بالمعجمة - فخصاهم!

ثمّ إنّ رجحان ضبط الشكل والنقط يعمّ ما يلتبس وما لا يلتبس، وإن كان في
الأوّل أرجح، وما نقل عن بعض أهل العلم من كراهية الإعجام والإعراب في
الثاني غلط، والتعليل بعدم الحاجة إليهما عليل؛ فإنّه مع الإعجام والإعراب ينفع كلّ
أحد، حتّى غير المتبحّر في العلم، بخلافه مع عدمهما، فإنّ غير المتبحّر لا يميّز ما
يُشكّل ممّا لا يُشكّل، ولا صواب وجه إعراب الكلمة عن خطئه، وتعميم النفع
للجميع أولى.

وأيضاً؛ فالإعجام والإعراب إتقان، فيندرج فيما يروى من قوله ﷺ: «رحم الله
امراً عمل عملاً فأتقنه»^(٢).

(١) لا يخفى ما في هذا الوجه من الهدف لتبرئة ساحة خليفته الثالث.. وما فيه من سخف، وهو
ما لم يقل به صاحبه، ولم يفهمه من عاصره وقاربه..! وهو نوع تعليل بعد الورود..! كأكثر
توجيهاتهم.

(٢) جاء بمضامين مختلفة في كتب الفقهين؛ ففي كشف الخفاء ومزيل الإلباس ٥١٣/١ حديث
١٣٦٩: «... وأتقنه»، وفي جامع الأصول لابن الأثير ١٨٥/١١ حديث ٨٧١٦: «رحم الله
امراً أحسن صنعته».

وربما جعل بعضهم الأولى في المُشكّل - مضافاً إلى ضبطه في نفس الكتاب - كتابته مضبوطاً واضحاً في الحاشية قبالة أيضاً؛ لأنّ ذلك أبلغ؛ لأنّ المضبوط في نفس الأسطر ربّما داخله نقط غيرهِ، وشكله ممّا فوقه أو تحته لاسيما عند ضيق الأسطر ودقّة الخطّ، فإذا كتبه في الحاشية أيضاً مضبوطاً واضحاً أمن من الاشتباه. وأوضح من ذلك أن يقطع حروف الكلمة المشكّلة في الهامش؛ لأنّه يظهر شكل الحرف بكتابه مفرداً في بعض الحروف - كالنون والياء التحتانيّة - بخلاف ما إذا كتبت الكلمة كلّها.

وينبغي تحقيق الخطّ وتبيينه، والتحرّز من مشقه - يعنى الإسراع فيه - وتعليقه وتدقيقه، فإنّ المكتوب مشقاً^(١) وتعليقاً^(٢) يكثر الاشتباه فيه، وقد يصعب قراءته، والمكتوب دقيقاً^(٣) لا ينتفع به صاحب النظر الضعيف، وربّما ضعف بصر كاتبه بعد ذلك فلا ينتفع به هو أيضاً، نعم لا بأس بالتدقيق لعذر؛ كضيق الورق وتخفيفه للحمل في السفر.. ونحوه.

قيل: وينبغي ضبط الحروف المهملة أيضاً..

ثمّ اختلف في كفيّة ضبطها على أقوال:

أحدها: أنّه يجعل تحت الدال والراء والسين والصاد والطاء والعين النقط التي فوق نظائرها..

(١) المشق: هو سرعة الكتابة وخفّة يد الكاتب بها، وفي القاموس المحيط ٢٨٣/٣، قال: .. وفي

الكتابة مدّ حروفها.. قالوا: وهو مفسدة للمبتدي وتهاون من المنتهي..

(٢) المراد من التعليق: هو خلط الحروف التي ينبغي تفريقها، وطمس ما ينبغي إظهار بياضه.

(٣) المراد من التدقيق هو: الكتابة بالخطّ الدقيق، بمعنى أنّه يصغّر حروفه.

واختلف على هذا في نقط السين من تحت، ف قيل كصورة النقط من فوق،
وصورته هكذا: (پس).

وقيل: لا، بل تجعل من تحت مبسوطة صفاً، هكذا: (بيس) (١).

ثانيها: أنه يجعل فوق المهملات المذكورة صورة هلال كقلامة الظفر مضجعة على
قفاها، هكذا: (س).

ثالثها: أنه يجعل تحتها حرف صغير مثلها، هكذا: (سيس)، وعليه عمل أهل
المشرق والأندلس.

وفي بعض الكتب القديمة فوقها خط صغير كفتحة، هكذا: (سك) وقيل كهزمة،
وفي بعضها تحتها همزة.

ولم يتعرض أهل هذا الفن للكاف واللام، وذكرهما أصحاب التصانيف في الخط،
فالكاف إذا لم تكتب مبسوطة تكتب في بطنها كاف صغيرة أو همزة، هكذا: (ك).
واللام يكتب في بطنها لام، أي هذه الكلمة بحروفها الثلاثة، هكذا (لا)،
لا صورة (ل)، ويوجد ذلك في خط الأدباء.

والهاء آخر الكلمة يكتب عليها هاء مشقوقة، هكذا (الرحم^هه)، حتى
تميزها من هاء التأنيث التي في الصفات.. ونحوها.

والهمزة المكسورة؛ هل تكتب فوق الألف والكسرة أسفلها أو كلاهما أسفل؟
اصطلاحان للكتاب، والثاني أوضح.

(١) ويجعل من فوقها كالأنثافي، قاله ابن الصلاح في المقدمة: ٣٠٥، ثم قال: والتي فوق السين
المعجمة تكون كالأنثافي. والمراد بالأنثافي: الأحجار الثلاث التي توضع تحت القدر المتفرقة.

ولا ينبغي أن يصطلح كاتب الحديث مع نفسه في كتابه^(١) برمز لا يعرفه الناس فيوقع غيره في حيرة في فهم مراده، فإن فعل فليبين ذلك في أول الكتاب أو آخره. ثم إنهم قالوا: إنه ينبغي أن يكون اعتناء كاتب الحديث بضبط الملتبس من الأسماء أكثر من غيرها؛ لأن الأسماء لا يدخلها القياس، ولا تستدرك بالمعنى، ولا يستدلّ عليها بما قبل ولا ما بعد بخلاف غيرها.

وقد نقل^(٢) عن عبدالله بن إدريس أنه قال: لما حدثني شعبة بحديث أبي الحوراء^(٣) عن الحسن بن علي عليه السلام.. كتبت تحته: (حور عين) لئلا أغلط فاقراه: أبا الجوزاء - بالجيم والزاي -!

الثالث:

أنه ينبغي لكاتب الحديث أمور.

فمنها: أن يجعل بين كلّ حديثين دائرة للفصل بينهما، كما صرح بذلك جمع من المتقدمين كأحمد بن حنبل، وأبي الزناد، وإبراهيم الحويزي، وابن جرير.. واستحسن بعضهم كون الدوائر خالية الوسط، فإذا قابل نَقَطَ وسط كلّ دائرة

(١) كذا في خطبة الطبعة الأولى، وفي الطبعتين: كتاب.

(٢) كما في العلل لأحمد بن حنبل ٤٦٢/٢، وتذكرة الحفاظ للذهبي ٢٨٣/١، ومثله في سير أعلام النبلاء له ٤٥/٩.

(٣) حديث أبي الحوراء؛ هو حديث الدعاء في القنوت الذي أخرجه أحمد في مسنده ١٩٩/١ - ٢٠٠، والنسائي في سننه ٢٤٨/٣، وكذا الدارمي في سننه ١٧٣/١.. وغيرهم، وقد صححه الحاكم في المستدرك ١٧٢/٣.

عقيب الحديث الذي يفرغ من مقابلتها^(١)، أو خَطَّ في وسطها خطأً، وقد كان بعض أهل الحديث لا يعتدّ من سماعه إلا بما كان كذلك أو في معناه.

ومنها: أن يحتز في مثل عبد الله وعبد الرحمن ابن فلان، وكل اسم مضاف إلى كلمة (الله) أو سائر أسمائه المقدّسة ملحوق بابن فلان.. من كتابة المضاف في آخر السطر، واسم الله مع ابن فلان أوّل السطر الآخر؛ لأنّ من بدأ بالسطر قرأ: الله بن فلان.. وذلك محذور.

ومنها: أن يحتز في مثل رسول الله ونبى الله [ﷺ] من كتابة الرسول أو النبى آخر السطر وكتابة: (الله) ﷻ.. في أوّل السطر الآخر؛ لأنّ من بدأ بالسطر اللاحق وجده موهماً مستبشعاً.

ومثله الحال في سائر الموهمات والمستبشعات، مثل أن يكتب (قاتل)، من قوله: «قاتل ابن صفيّة في النار..» في آخر السطر، و(ابن صفيّة في النار) في أوّل السطر اللاحق.

ولا يتأتى مثل ذلك في المتضايدين؛ كسبحان الله العظيم، إذا كتب (سبحان) آخر السطر، و(الله العظيم) أوّل السطر اللاحق، وإن قيل إنّ جمعها أيضاً في سطر واحد أولى.

ومنها: المحافظة على كتابة الثناء على الله سبحانه عقيب أسماء الله تعالى؛ بكتابة عزّ وجلّ، أو تعالى، أو تقدّس^(٢).. أو نحو ذلك.

(١) كذا، والظاهر: مقابلته.

(٢) لم يتعارف ذكر الكلمة لوحدها من دون إضافة كأن يقال: تقدّست أسماؤه، أو قدّس روحه، أو..

ومنها: المحافظة على كتابة الصلاة والسلام عقيب رسول الله ﷺ، وكتابة الصلاة أو السلام أو هما عقيب بقية الأئمة المعصومين (صلوات الله عليهم أجمعين)، وكتابة: على نبينا وآله وعليه السلام عقيب أسماء سائر الأنبياء.

ولا يسأم من تكرّر الصلاة والسلام عليهم، ومن أغفله عند التكرّر حرم أجراً عظيماً، فقد أرسل عن النبي ﷺ: «إنّ أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة»^(١)، وعنه ﷺ - أيضاً - حديث: «من صلى عليّ في كتاب لم تنزل الملائكة تستغفر له مادام اسمي في ذلك الكتاب»^(٢).

وينبغي أن يضيف إلى كتابة الصلاة عليه وآله التلقظ بالصلاة عليه وآله.

(١) كما في تدريب الراوي ٧٥/٢، قواعد التحديث: ٢٣٧، فتح المغيث ١٦١/٢، جامع المقال: ٥٠، المقدمة: ٣٠٦، ومحاسن الاصطلاح - ذيل المقدمة -: ٣٠٧.. وغيرها.. هذا في كتب الدراية؛ وجاء في كتب الحديث للعامة؛ منها: صحيح ابن حبان ١٣٣/٢ حديث ٩٠٨، كنز العمال ٥٠٧/١ حديث ٢٢٤٣ نقلاً عن المعجم الأوسط للطبراني، وانظر: جامع الأخبار: ٦٩.. وغيره وغيرها.

(٢) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٢٢٨/١، بدون كلمة: (ذلك) وإن كان له طرق تخرجه من الوضع، ونسب في كتب العامة إلى جعفر بن محمد، وورد بألفاظ أخرى كما في فتح المغيث ١٦٠/٢، وحكاه في محاسن الاصطلاح (ذيل المقدمة): ٣٠٨ عن تاريخ إصفهان لأبي نعيم مسنداً إلى الإمام الصادق عليه السلام، ولم أظفر به، وانظر: جامع الأخبار: ٧١، وكنز العمال ٤٨٩/١ حديث ٢١٤٥ نقلاً عن المعجم الكبير للطبراني.. وغيرها.

والمضحك ما قالوا - كابن كثير في اختصار علوم الحديث: ٨٨ - ٨٩، وكذا في شرحه الباعث الحثيث: ١٣٠.. وغيرها - والأصل فيه ابن الصلاح في المقدمة: .. وما وجد من خط الإمام أحمد من غير صلاة فمحمول على أنه أراد الرواية!

وكره بعضهم الاقتصار على الصلاة من دون إتباعه بالسلام؛ للجمع في الأمر بهما في الآية^(١)، وهو كما ترى، فإن غاية ذلك استحباب الجمع لا كراهة التفريق. وكره أيضاً جمع الرمز إلى الصلاة والسلام بحرف أو حرفين ك: (صلعم) أو: (ص).

ويقال: إن أول من رمز بـ: (صلعم) قطعت يده..

ولكنني لم أفهم لهذه الكراهة وجهاً؛ لأن هذه المخطوط للكشف عن المرادات، فإذا كان (ص) أو (صلعم) دالاً على المراد، ينطق به القارئ تماماً دون الحرف، فما معنى الكراهة؟! إلا أن يستأنس لذلك بكشف الرمز عن التثاقل من كتابة التمام، وعدم الاهتمام بالصلاة والسلام، فتأمل.

ومنها: كتابة الترضي والترحم على الفقهاء والمحدثين والأخبار عقيب أسمائهم. ولا يستعمل عز وجل في النبي ﷺ وإن كان عزيزاً جليلاً، ولا الصلاة والسلام في غير المعصومين ﷺ تبعاً للاصطلاح، وإن جاز ذلك لغة.

الرابع:

أته أوجب جمع على كاتب الحديث مقابلة كتابه بأصل شيخه وإن أجازته^(٢)؛ لأن المقابلة تورث شدة الاطمئنان بصحته، وترك المقابلة قد يؤدي إلى الزيادة

(١) في قوله عز اسمه: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب (٣٣): ٥٦]. كما صرح به غير واحد كابن الصلاح في المقدمة: ٣٠٩.. وغيره.

(٢) الظاهر: وإن كان أجازته.. أي قبلاً، بذا صرح ابن الصلاح في المقدمة: ٣١٠.

والنقصان في الأخبار، وقد أرسل عن النبي ﷺ أنه قال^(١) - لمن كتب ولم يعارض - : لم تكتب حتى تعرضه فيصح؟! ولقد أساء يحيى بن أبي كثير^(٢) والأوزاعي في قولهما: إن من كتب الحديث ولم يقابله كان كمن دخل الخلاء ولم يستنج...!

فإن تشبيه كتابة الحديث بقضاء الحاجة في الخلاء كما ترى.

والأفضل في المقابلة أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع، ومن لانسخته له من الطلبة حال السماع ينظر مع من له نسخة إن أراد النقل من نسخته.

والأظهر جواز نقله عن تلك النسخة إذا كان صاحبها المستمع لها ثقة.

واكتفى جمع في الرواية عما كتبه بمقابلته بفرع قوبل بأصل الشيخ؛ أو مقابلته بأصل أصل الشيخ المقابل به أصل الشيخ؛ لأن الغرض مطابقة كتابته لأصل الشيخ، فسواء حصل ذلك بغير واسطة أو بواسطة.

الخامس:

في كيفية تخريج الساقط في الحواشي..

ويسمى عند أهل الحديث والكتابة ب: اللحق - بفتح اللام والحاء المهملة - أخذاً من الإلحاق، أو من الزيادة؛ فإنه يطلق على كل منها لغة.

(١) كما في أدب الإملاء والاستملاء: ٧٨ [وفي طبعة: ٩٢]، وتدوين السنة: ٩٦، وجاء في محاسن الاصطلاح للبلقيني: ٣١٠.

(٢) كما أورده الخطيب البغدادي في الكفاية: ٢٧٣، وحكاه ابن الصلاح في المقدمة: ١٢٥ عنه وعن الشافعي لا الأوزاعي، فلاحظ.

وقد ذكروا لذلك آداباً:

فمنها: أن يخط من موضع سقوطه في السطر خطأ صاعداً لفوق معطوفاً بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق، هكذا: (٣).
وقيل: يمدّ العطف من موضع التخريج إلى أول اللحق الذي في الهامش، هكذا: (١٠٠).

وردّ بأنه وإن كان فيه زيادة تبيين لكّنه تسخيم للكتاب وتساويد له لا سيما عند كثرة الإلحاقات.

وأقول: المدار على رفع اللبس والاشتباه وتبين أن الخارج من ذلك الموضع.. وذلك بأي وجه حصل كفي، ولو يجعل علامة بين الكلمتين المسقط مما بينهما.. أي علامة كانت، مثل (٧) أو (٨).. أو نحوهما، وكلما كانت العلامة أبعد عن الاشتباه كانت أولى^(١).

ومنها: أن يكتب اللحق قبالة العطفة في الحاشية اليمنى إن اتسعت له؛ لاحتمال أن يطرأ في بقية السطر سقط آخر فيخرج له إلى جهة اليسار، فلو خرجت^(٢) للأولى إلى اليسار ثم ظهر في السطر سقط آخر؛ فإن خرج له إلى اليسار أيضاً اشتبه موضع هذا بموضع ذاك، وإن خرج إلى اليمين تقابل طرفا التخريجتين، وربما التقيا لقربهما، فيظن أنه ضرب على ما بينهما إلا أن يسقط في آخر السطر فيخرجه إلى جهة الشمال.
وعندي أن ذلك كله مما لا وجه له لعدم عموم العلة.

(١) لاحظ كتابنا: معجم الرموز والإشارات، المقدمة.

(٢) في الطبعة الأولى وخطبتها: خرج.

والأولى إدارة الأمر مدار البعد عن الاشتباه، فكلّ ما كان من طريق كتابة اللحق أبعد عن الاشتباه كان أولى، وذلك يتبع نظر الكاتب في الموارد الخاصة.

ومنها: أن يكتب الساقط صاعداً إلى أعلى الصفحة من أيّ جهة كان، ليبقى الأسفل للسقط الآخر المحتمل وقوعه، نعم لو علم بعدم سقط آخر في الصفحة أو عدم منع الكتابة إلى أسفل من مقابلة اللحق الآخر لموضع التخرّيج تخيّر بين الكتابة إلى أعلى أو أسفل، مع أولويّة اختياره لما كان أبعد من اشتباه القارئ بعد ذلك منها. ومنها: كتابة كلمة (صحّ) في آخر اللحق ومنتهاه.

وزاد بعضهم كتابة كلمة (رجع) بعد (صحّ).

وثالث كتابة الكلمة المتّصلة به داخل الكتاب ليدلّ على أنّ الكلام انتظم.. وكلتا الزيادتين لا وجه لهما، لما فيها من التطويل الموهم؛ لأنّه قد يشتبه القارئ بجعل (رجع) جزءاً من العبارة.

وقد يجيء في الكلام ما هو مكرّر مرّتين أو ثلاثاً لمعنى صحيح، فإذا كرّرنا الحرف لم نأمن أن يوافق ما يتكرّر حقيقة^(١)، أو يشكل أمره فيوجب ارتياباً وزيادة إشكال.

وربّما اختصر بعضهم علامة التصحيح فيكتبها هكذا: (كحمر) أو هكذا: (ضم) .

ومنها: إنّ الحواشي المكتوبة من غير الأصل كشرح، وبيان غلط، أو اختلاف في رواية أو صفة.. أو نحو ذلك لا يخرج له خطّ؛ لأنّه يدخل اللبس ويحسب من

(١) في الطبعة الأولى: حقيقته.

الأصل، بل يجعل على الكلمة ضبة أو نحوها تدلّ عليه: (هكذا) أو (هكذا)..
أو نحوهما.

وجعل بعضهم الأولى التخريج لها لكن من على وسط الكلمة المخرّج لأجلها، لا
بين الكلمتين (هكذا)، ليفارق التخريج للساقط.

وما قلناه أولى؛ لكونه أبعد عن اشتباه الحاشية باللحق، فقد يشبهه الناسخ ويقدم
التخريج قليلاً أو يؤخره قليلاً فيشتبه بتخريج اللحق.

السادس:

أن من جملة استعمالات المتقين لكتابة الحديث (التصحيح) و(التضيب) مبالغة
في العناية بضبط الكتاب.

فالتصحيح؛ كتابة (صح) على كلام صحّ رواية ومعنى، وهو عرضة للشكّ فيه أو
الخلاف، فيكتب عليه (صح) ليعرف القارئ أن الكاتب لم يغفل عنه، وأنه قد ضبط
وصحّ على ذلك الوجه.

والتضيب - ويسمى: التمريض أيضاً^(١) - أن يمدّ على الكلمة - الثابتة نقلاً الفاسدة
لفظاً، أو^(٢) معنى، أو خطأً، أو المصحّفة، أو الناقصة - خطأً أو له كالصاد، هكذا:
(ص) ليلتفت القارئ إلى أن النسخة كانت هكذا ولكنه محلّ شكّ، فيدلّ نقص
الحرف على اختلاف الكلمة كدلالة (صح) تاماً على تمامية الكلمة المكتوب عليها.
وتسمية الخطّ الذي أوله الصاد ب: الضبة؛ لكون الكلمة مقفلة بها، لا تتّجه لقراءة

(١) وقد يسمى: التشكيك أيضاً.

(٢) في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى: واو، بدلاً من: أو.

كضبة الباب مقفل بها، ولا يلزق التضييب بالممدود عليه لئلا يظنّ ضرباً.
ومن الناقص الذي تمدّ عليه الضبة موضع الإرسال أو الانقطاع في الإسناد.
وربّما يوجد في بعض الأصول القديمة في الإسناد الجامع جماعة من الرواة في طبقة
معطوفاً بعضهم على بعض علامة تشبه الضبة فيما بين أسمائهم، فيتوهم من لا خبرة له
أنّها ضبة وليست ضبة، بل هي علامة اتّصال بينهم أثبتت تأكيداً للعطف خوفاً من
أن يجعل كلمة (عن) مكان الواو.

السابع:

إذا وقع في الكتاب ما ليس منه نفي عنه، إمّا بالضرب عليه، أو الحكّ
له، أو المحو..

وقيل: إنّ الضرب أولى؛ لأنّ في الحكّ يبقى محلّ الكلمة خالياً، فقد يشتهبه الأمر
على القارئ، وفي المحو قد يبقى الأثر فيزعمه القارئ صحيحاً.
وفي كيفية الضرب أقوال:

أحدها: ما عليه الأكثر من مدّ خطّ واضح فوق المضروب عليه مختلطاً بأوائل
كلماته ليدلّ على إبطاله، ولا يطمسه بل يكون ما تحته ممكن القراءة، هكذا:
(قَالَ) ويسمّى هذا عند أهل المشرق: ضرباً، وعند أهل المغرب: شقّاً - وهو
بفتح الشين المعجمة وتشديد القاف - من الشقّ، وهو الصدع، أو من شقّ العصا وهو
التفريق، كأنه فرّق بين الزائد وما قبله وبعده من الثابت بالضرب.

وقيل: هو: النَّشَقَ - بفتح النون والمعجمة - من نَشَقَ الضبي في حبالته: علق فيها،
فكأنه أبطل حركة الكلمة وأعمالها بجعلها في وثاق يمنعها من التصرف.

ثانيها: مدّ خطّ فوق المضروب عليه من دون خلطه به، بل يكون فوقه منفصلاً عنه معطوفاً طرفاً الخطّ على أوّله وآخره، مثاله هكذا: (7) .

ثالثها: وضع نصف دائرة على أوّله ونصف دائرة على آخره: () .

رابعها: وضع دائرة صغيرة أوّل الزيادة وآخرها، سهاهما: صفراً؛ لإشعارهما

بخلوّ ما بينهما من صحّة، مثاله: ○ هكذا ○

خامسها: أنّه يكتب كلمة (لا) أو زائدة في أوّله و (إلى) في آخره^(١).

وأوّل الأقوال أجودها؛ لكونه أبعد عن الاشتباه.

فرع:

لو كانت الزيادة من قبيل المكرّر، فقليل: يضرب على الثاني مطلقاً دون الأوّل؛ لأنّه كتب على صواب فالخطأ أولى بالضرب عليه والإبطال.

وقيل: يبقى أحسنها صورة، وأبينها قراءة، ويضرب على الآخر.

وقيل: إن كانا في أوّل السطر ضرب على الثاني وإن كانا في آخره فعلى الأوّل؛

صوناً لأوائل السطور وأواخرها عن الطمس، وإن كان الأوّل في آخر السطر

والثاني في أوّل السطر الثاني ضرب على آخر السطر؛ لأنّ مراعاة عدم طمس أوّل

السطر أولى.

ولو تكرّر المضاف والمضاف إليه والموصوف والصفة.. ونحو ذلك روعي

(١) وسادسها: كتابة (لا) في أوّله، و (لا) في آخره.

وسابعها: كتابة (ز) في أوّله، و (إلى) في آخره.

اتّصاهما؛ بأن لا يضرب على المتكرّر بينهما، بل على الأوّل في المضاف والموصوف، أو الآخر في المضاف إليه والصفة؛ لأنّ ذلك مضطرّ إليه للفهم، فراعته أولى من مراعاة تحسين الصورة في الخطّ.

الثامن:

قد شاع منهم الاقتصار في الخطّ على الرمز في حدّثنا وأخبرنا.. وجملة من أسماء الكتب لتكرّرها، وقد ظهر ذلك لكثرة استعمالهم له بحيث لا يختفي ولا يلتبس.

فيرمزون لحدّثنا: (ثنا)^(١)، ولحدّثني: (ثني) - بحذف الحاء والداال وإبقاء الشاء والنون والألف - وقد يحذف أيضاً ويقتصر على الضمير.

ويرمزون لأخبرنا: (أنا) - بإبقاء الهمزة والضمير، وحذف الحاء والباء والراء - وقد تزداد راء و^(٢) خاء بعد الهمزة، ولا تحسن زيادة الباء قبل النون، لئلا يلتبس برمز (حدّثنا)، وإن فعله بعضهم.

ويرمز لقال ب: قاف، ثمّ منهم من يجمعها مع أداة التحديث فيكتب: (قثنا)، يريد: قال حدّثنا، ومنهم من يفردها فيكتب: (ق ثنا)، وهذا اصطلاح متروك.

ويرمز للكافي: (كا) - بالكاف بعده الألف - ولمن لا يحضره الفقيه: (يه) - بالياء المثناة ثمّ الهاء - وللهذيب: (يب) - بالياء المثناة ثمّ الباء الموحّدة - وللاستبصار: (صا) - بالصاد المهملة بعدها ألف -.. إلى غير ذلك من الرموز المذكورة في أوّل كلّ

(١) وقد يحذفون الشاء أيضاً فيقولون: (نا).

(٢) في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى: أو، بدلاً من: الواو.

من كتب الأخبار والرجال المستعمل فيها الرموز كالوافي والبحار
ومنتهى المقال .. وغيرها.

وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر وجمعوا بينهما في متن واحد كتبوا عند الانتقال
من إسناد إلى إسناد: (ح) مفردة مهملة، وقد اختلفوا في المراد بذلك.

ف قيل: إنها رمز كلمة (صح) لما استعمله جمع من كتابة كلمة (صح) بين
الإسنادين، لئلا يتوهم أن حديث الإسناد الأول ساقط، ولا يركب الإسناد الثاني
على الأول فيجعل إسناداً واحداً.

وقيل: إنها رمز التحويل من إسناد إلى إسناد.

وقيل: هي رمز حائل؛ لأنها تحول بين إسنادين.

وقيل: هي رمز الحديث.

القاسع:

إنه ينبغي في كتابة التسميع أن يكتب الطالب بعد البسمة اسم الشيخ المسموع
ونسبه وكنيته .. بأن يكتب: حدثنا فلان بن فلان الفلاني، قال: حدثنا فلان .. ثم
يسوق المسموع على لفظه، ويكتب فوق البسمة أسماء السامعين وأنسابهم وتاريخ
وقت السماع، أو يكتبه في حاشية أول ورقة من الكتاب، أو آخر الكتاب، أو موضع
آخر حيث لا يخفى منه.

وإن كان السماع في مجالس عديدة كتب عند انتهاء السماع في كل مجلس (بلغ).

وينبغي أن يكون ذلك بخط ثقة معروف الخط.

وإذا كان الشيخ هو السامع كتب علامة البلاغ بخط نفسه.

وعلى كاتب التسميع التحري في ذلك والاحتياط، وبيان السامع والمسمع والمسموع بلفظ غير محتمل، ومجانبة التساهل فيمن يثبته، والحذر من إسقاط بعض السامعين لغرض فاسد، فإن ذلك مما يؤديه إلى عدم انتفاعه بما سمع، فإن لم يحضر مثبت السامع ما سمع فله أن يعتمد في إثباته في حضورهم على خبر ثقة حضر ذلك، ومن ثبت في كتابه سماع غيره فلا يكتبه، ولا يمنع نقل سماعه منه، ولا نسخ الكتاب، فإن أول بركة الحديث إعارة الكتب.

وقد قيل: إن من بخل بالعلم ابتلي بأحد ثلاث: أن ينساه، أو يموت ولا ينتفع به، أو تذهب كتبه.

وقد ذمّ الله تعالى في كتابه مانع عارية الماعون، بقوله: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾^(١)، وإعارة الكتب أهم من إعارة الماعون. ولا يبطل المستعير بكتاب المعير إلا بقدر حاجته.



المقام الرابع في كيفية رواية الحديث وما يتعلق بذلك

وفيه مطالب:

[المطلب الأول]:

أنّ أهل هذا الفنّ قد اختلفوا فيما يجوز به رواية الحديث؛ ففرّط فيه قوم وتساهلوا وجوّزوا الرواية بكلّ من الوجادة والإعلام والوصيّة كما مرّ. وأفرط فيه آخرون وبالغوا في التشديد، وقالوا: إنّهُ لا حجّة إلّا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره.. حكى^(١) ذلك عن مالك وأبي حنيفة وبعض الشافعيّة، وقد سُئل مالك^(٢): أيؤخذ العلم ممّن لا يحفظ حديثه وهو ثقة؟ فقال: لا، فقيل له: إن أتى بكتب، فقال: سمعتها.. وهو ثقة؟ فقال: لا يؤخذ عنه.

وهناك قول ثالث؛ وهو: جواز الاعتماد على الكتاب في رواية ما سمعه ولم يحفظ بشرط بقائه في يده، فلو أخرجته عن يده -ولو بإعارة ثقة- لم تجز الرواية منه لغيبته عنه المجوّزة للتغيير.

(١) كما في مقدمة ابن الصلاح: ١٣٣ [طبعة بيروت - دار الكتب العلمية].

(٢) كما نقله الرازي في المجرح والتعديل ٢٧/٢ و ٣٢ - باختلاف يسير - وكذا جاء في التعديل والتجريح للباجي ٢٦٤/١، وحكي عن اسعاف المبطأ برجال الموطن للسيوطي: ١٠.. وغيره.

ورابع؛ هو: جواز الاعتماد في رواية ما سمعه ولم يحفظه على الكتاب وإن خرج من يده مع أمن التغيير والتبديل والدس، وعدم جواز الاعتماد مع عدم أمن ذلك. وهذا هو القول الفصل الذي استقرّ عليه عمل الأكثر وساعده الدليل؛ فإنّ الاطمئنان مرجع العقلاء كافة في جميع أمور معاشهم ومعادهم.. ورواية الحديث من جملتها، فيجوز بناؤها على ما يطمأنّ بكونه ما سمعه من شيخه، والتزام أزيد من ذلك يؤدّي إلى العسر والحرج وتعطيل الأحكام، كما أنّ تجويز الرواية بدون ذلك يؤدّي إلى تضييع الأحكام، ولذا إنّ المفرّطين بتجويز الرواية من نسخة غير مقابلة بأصول كتبوا بذلك في طبقات المروحين.

ومن ظريف ما نقل^(١) عن بعض المتساهلين - وهو عبدالله بن لهيعة الحضرمي قاضي مصر - أنّ يحيى بن حسان رأى قوماً معهم جزء سمعوه من ابن لهيعة، فنظر فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة، فجاء إليه فأخبره بذلك، فقال: ما أصنع؟ يجيئونني بكتاب فيقولون: هذا من حديثك، فأحدّثهم به...! وهذا خطأ عظيم، وغفلة فاحشة.

الثاني: أنّه قد^(٢) تقدّم في ذيل الكلام على شروط العمل بالخبر من الفصل الرابع عدم اعتبار البصر في راوي الحديث؛ فيجوز للضير - الذي عرضه عدم البصر، والذي تولّد غير بصير - رواية الحديث الذي تحمّله وحفظه، ولو لم يحفظ الأعمى ما سمعه من من حدّثه لم يجز له الرواية إلاّ أن يستعين بثقة في ضبط سماعه وحفظ

(١) كما في كتاب المروحين لابن حبان ٦٩/١، و ١٣/٢.. وغيره.

(٢) سقطت (قد) من الطبعة الثانية.

كتابه^(١) عن التغيير، ويحتاط عند القراءة عليه على حسب حاله حتى يغلب على ظنه سلامته من التغيير، فإنه تصحّ حينئذ روايته، ومثله الأُمّي الذي لا يقرأ الخطّ ولم يحفظ ما سمعه.

ومنّ منع من رواية البصير الذي ضبط كتابه قبل العمى وإن استعان بثقة في قراءة ذلك الكتاب عليه يلزمه المنع من رواية الضرير إذا استعان بكتاب الثقة، لكنّ المنع قد عرفت سابقاً ما فيه؛ لأنّ مدار العالم ومجرى عادة بني آدم على الاعتماد على الاطمئنان، فإذا حصل للأعمى الاطمئنان برواية جاز له أن يرويها على الأشهر الأقوى.

الثالث: أنّه إذا سمع الثقة كتاباً ولم يحفظه وأراد روايته؛ فإن روى من النسخة التي سمعها وقابلها وضبطها فلا كلام، وكذا إن روى من نسخة قوبلت بنسخة سماعه مقابلة موثوقاً بها، وإن أراد الرواية من نسخة لم يسمعها بعينها ولم تقابل بنسخة سماعه أيضاً لكنّها سُمعت على شيخه الذي سمع هو عليه، أو فيها سماع شيخه على الشيخ الأعلى، أو كتبت عن شيخه وسكنت نفسه إليها.. فإن كانت له من شيخه إجازة عامّة لمرويّاته فلا ينبغي التأمّل أيضاً في صحّة روايته لها؛ إذ ليس فيها حينئذ أكثر من رواية الزيادة على مسموعاته إن كانت بالإجازة، وإن لم تكن له إجازة عامّة؛ فإن وثق هو بعدم مغايرتها لنسخة سماعه جازت له روايتها أيضاً، لعدم المانع، وإن لم يثق بذلك؛ فالمعزي إلى عامّة المحدثين المنع من روايته لها؛ لاحتمال أن تكون فيها رواية ليست في نسخة سماعه، ومجرّد كونها مسموعة عن شيخه أو شيخ

(١) في الطبعة الثانية: كتابته.

شيخه لا ينفع بعد عدم إجازة عامّة له تشمل روايته لمثلها حتى تُسوَّغ له الرواية لها، فتدبّر جيّداً.

الرابع: أنّه إذا وجد الحافظ للحديث في كتابه خلاف ما في حفظه؛ فإن كان مستند حفظه ذلك الكتاب رجع إليه؛ لأنّه الأصل وتبيّن أنّ الخطأ من قبل الحفظ، وإن كان حفظه من فم شيخه اعتمد حفظه إن لم يشكّ.

والأحسن أن يجمع حينئذ بينهما في روايته؛ بأن يقول: حفظي.. كذا، وفي كتابي.. كذا، منبهاً على الاختلاف لاحتمال الخطأ على كلّ منهما، فينبغي أن يتخلّص بذلك، وكذا إن خالف ما يحفظه لما يحفظه غيره من الحفاظ المضبوطين، فالأولى أن يقول في روايته: حفظي كذا.. وغيري -أو فلان- يقول كذا.. ليتخلّص من تبعته، ولو أطلق وروى ما عنده جاز، لكنّ الأوّل هو الورع.

وإذا وجد الكتاب بخطّه أو خطّ ثقة بسماع له أو رواية بأحد وجوهها وهو لا يذكر سماع الحديث الذي في الكتاب؛ فمن منع من الرواية لما لا يحفظه مطلقاً -كأبي حنيفة.. وغيره ممن مرّ- فلا كلام في منعه من الرواية، ومن جوّز رواية ما لا يحفظه مع الاطمئنان -وهم الأكثر- فالأقوى عنده جواز أن يروي ما في الكتاب، إذ كما يعتمد على كتاب^(١) في ضبطه ما سمعه فكذا يعتمد عليه في ضبط أصل السماع، فإنّ ضبط أصل السماع كضبط المسموع، فإذا جاز اعتماده عليه -وإن لم يذكره حديثاً حديثاً- فكذا هنا، غايته أنّه يشترط كون الكتاب بخطّه أو بخطّ من يثق به، وكونه مصوناً بحيث يغلب على الظنّ سلامته من تطرّق التزوير، وتسكن

(١) كذا في الطبعتين، وفي خطيّة الطبعة الأولى: كتابه.

إليه نفسه، وإن لم يذكر أحاديثه حديثاً حديثاً.

نعم؛ إن شكّ فيه لم يجز الاعتماد عليه، وكذا إذا لم يكن الكتاب بخطّ ثقة بلا خلاف.

وقد قال بعضهم: إنّ المعتمد عند العلماء قديماً وحديثاً العمل بما يوجد من السماع والإجازة مكتوباً في الطباقي التي يغلب على الظنّ صحّتها، وإن لم يتذكر السماع ولا الإجازة، ولم تكن الطبقة محفوظة عنده.

الخامس: أنّ من لم يكن عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، خبيراً بما يحلّ^(١) معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينها.. لا يجوز له أن يروي الحديث بالمعنى، بل يقتصر على رواية ما سمعه باللفظ الذي سمعه بغير خلاف، كما في البداية^(٢).. وغيرها.

وإنما وقع الخلاف في أنّ العالم بذلك كلّهُ هل يجوز له النقل بالمعنى أم لا؟ على أقوال:

أحدها: الجواز إذا قطع بأداء المعنى تماماً وعدم سقوطه بذلك عن الحجّية؛ وهو المعروف بين أصحابنا، والمعزي إلى جمهور السلف والخلف من الطوائف، بل في القوانين^(٣) أنّه: لا خلاف فيه بين أصحابنا وأنّ المخالف بعض العامة، ونفى في الفصول^(٤) معرفة الخلاف في ذلك بين أصحابنا، قال: وعليه أكثر مخالفينا.

(١) كذا، والظاهر: يُحَلّ، أو يُحِيل، ولعلّه يريد: يحلّ المعاني المشكلة في الألفاظ.

(٢) البداية: ١١٢ [الرعاية: ٣١٠].

(٣) قوانين الأصول ٤٧٩/١.

(٤) الفصول في الأصول: ٣٠٨.

ثانيها: المنع منه مطلقاً؛ عزاه بعض العامة إلى طائفة من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول، وآخر إلى ابن سيرين وثلعب، وأبي بكر الرازي من الحنفية، وابن عمر. ثالثها: التفصيل بالجواز في النقل بالمرادف والمنع في غيره؛ حكى^(١) اختياره عن الخطيب.

رابعها: التفصيل بين الحديث النبوي وغيره؛ بجواز نقل غير النبوي بالمعنى والمنع في النبوي، أرسله في البداية^(٢) قولاً.

خامسها: تجويز النقل بالمعنى للصحابي دون غيره؛ حكى اختياره عن ابن العربي في إعجاز القرآن^(٣).

-
- (١) كذا في خطية الطبعة الأولى، وهو أولى، وفي الطبعتين: وحكى.
- (٢) قاله الشهيد في البداية: ١١٣ [الرعاية: ٣١٢ - ٣١٣]، وعقد له في الكفاية باباً: ٢٨٨، وذكر له أربع روايات، وحكاه قبل ذلك في صفحة: ٢٦٤ عن مالك بن أنس، ونسبه السيوطي في التدريب ١٠١/٢ لابن أنس، وكذا العراقي والسخاوي في الألفية وشرحها ٢١٥/٢، وقبلهم ابن الصلاح في المقدمة: ٣٣١.. وغيرهم.
- (٣) لا يوجد كتاب لابن العربي بهذا الاسم، وكل ما له هو كتاب: أحكام القرآن في أربعة مجلدات، قال في المجلد الأول صفحة: ٢٢ ما نصّه: .. وهو أن هذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة ومنهم، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى وإن استوفى ذلك المعنى! ثم قال: فإننا لو جَوَزنا لكل أحد لما كُنّا على ثقة من الأخذ بالحديث، إذ كل أحد إلى زماننا هذا قد بدّل ما نقل، وجعل الحرف بدل الحرف فيما رواه، فيكون خروجاً من الإخبار بالجملة، والصحابة بخلاف ذلك! فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان: أحدهما: الفصاحة والبلاغة..

والثاني: أنهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله.. إلى آخره.

سادسها: الجواز لمن نسي اللفظ دون غيره؛ حكي ذلك عن الماوردي (١).

سابعها: عكس السادس.

ثامنها: الجواز فيما كان موجه علماء والمنع فيما كان موجه عملاً؛ أرسله بعضهم قولاً.

حجة المجوزين أمور:

الأول: إن ذلك هو الذي جرت عليه طريقة الصحابة والسلف الأولين كما يظهر بالتتبع والتدبر؛ فإنهم كثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن معوَّهم كان على المعنى دون اللفظ.

وأيضاً؛ فإننا نعلم بالضرورة أن الصحابة الذين رووا عن رسول الله ﷺ هذه الأخبار ما كانوا يكتبونها في ذلك المجلس، ولا كانوا يكرّرون عليها بحيث تصير محفوظة لهم، بل كانوا يتركونها ولا يذكرونها إلا بعد مدة، ومن المعلوم أن بقاء تلك الألفاظ التي خاطبهم الرسول ﷺ بها على أذهانهم بحيث لا يشذ منها شيء متعذر، فعلم من ذلك اقتصارهم على حفظ المعنى دون لفظه.

← ثم إن في اختصاص النسبة بابن العربي مسامحة، وإلا فقد اختاره الماوردي وكذا الروباني في باب القضاء، بل جزماً بأنه لا يجوز لغير الصحابي، وجعل الخلاف في الصحابي دون غيره، كما نصّ عليه غير واحد، ونسبه لها جمع، كما وقاله السخاوي في فتح المغيث ٢٥١/٢.. وغيره.

(١) حيث إن من يحفظ اللفظ لا داعي للرخصة له، ولزوال العلة التي رخص فيه بسببها، ويجوز لغيره؛ لأنه تحمّل اللفظ والمعنى وعجز عن أحدهما، فلزمه أداء الآخر؛ لأنه بتركه يكون كاتماً للأحكام، قاله الماوردي في الحاوي وذهب إليه. فظهر أن له قولين، فلاحظ.

وبالجملة؛ فطريقة السلف قد جرت على ذلك، ولم يسبق من أحد إنكار على الناقل ولا على العامل، مع ما نرى من إكثارهم الإنكار والقدح بما كانوا يعدّونه من أسبابه، كالرواية عن الضعفاء، والتعويل على المراسيل.. وما أشبه ذلك، وذلك إجماع منهم على جوازه وحجّيته، وهو المطلوب.

الثاني: أنّ ذلك هو الطريقة المعهودة في العرف والعادة من لدن زمان آدم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام إلى زماننا هذا، والشارع أيضاً بناؤه في المحاورات على طريقة العرف والعادة، فإنّ المقصود في العرف والعادة هو إفهام المراد من دون اعتبار خصوصيّة لفظه، وحيث إنّ الله تعالى ما أرسل رسولاً إلاّ بلسان قومه ومجرى عادتهم في التفهيم والتفهّم.. تبين بالضرورة إمضاءه لتلك الطريقة، وتجويزه النقل بالمعنى.

ولا يخفى عليك أنّ هذا الوجه يوهن سابقه؛ لأنّ مطرح النظر في ذلك استكشاف رضا الشرع بالنقل بالمعنى من جريان طريقة المتشرّعة على ذلك، وفي هذا استكشاف إمضائه للطريقة العادية العامّة، فلا تذهل.

الثالث: أنّه يجوز تفسير الحديث لغير العربي بلغته اتّفاقاً، وإذا جاز إبدال ألفاظ الحديث العربيّة بألفاظ غير عربيّة مفيدة للمعنى، فجواز إبدالها بألفاظ عربيّة أولى، فإنّ من المعلوم أنّ التفاوت بين العربيّة وترجمتها العربيّة أقلّ ممّا بينها وبين ترجمتها الغير^(١) العربيّة.

(١) كذا، والأولى: غير.

وتنظر في ذلك السيّد عميد الدين بالمنع من الأولويّة؛ وذلك لأنّ الترجمة العربية^(١) تقتضي اعتقاد سامعها أنّها من ألفاظ النبي ﷺ وهو جهل، بخلاف الترجمة العجميّة^(٢).

وبعبارة أخرى؛ موضع الاتفاق جواز ذلك مع القرينة، والاعتداد به تعذر الوصول إلى الأصل لا مطلقاً، وهو خارج عن محل البحث.

الرابع: ما في الفصول^(٣) من أنّ الغرض من الخطابات إفادة المعنى، فلامعنى للعبارة بخصوص الألفاظ.

الخامس: أنّه تعالى قصّ القصص بلغة العرب وحكاها بلفظ القول، وهي بين ما لم يقع بلغتهم، وبين ما وقع بلغتهم لكن بلفظ وأسلوب آخر؛ لاشتغال القرآن على فصاحة لا توجد في غيره، ولا يساعد عليها وسع البشر.

وأيضاً؛ قد قصّ القصّة الواحدة بعبارات مختلفة مع أنّ الواقع غير متعدّد، فالمنقول ليس إلّا المعنى.. تمسك بذلك في القوانين^(٤)، ثمّ أمر بالتأمّل مشيراً به إمّا إلى أنّ جواز النقل بالمعنى من الله تعالى لا يستلزم جوازه من غيره تعالى، أو إلى ما في الفصول^(٥) من أنّ ما دلّ دليل أو أمانة على كونه نقلاً بالمعنى - ومنها الوجوه

(١) الأولى زيادة: إلى، أو يقال: للعربية.

(٢) الأولى زيادة: إلى، أو يقال: للعجميّة.

(٣) الفصول: ٣٠٨ [الطبعة الحجرية]، وعدّه ثالثاً.

(٤) قوانين الأصول ٤٨١/١ - ٤٨٢.

(٥) الفصول في الأصول: ٣٠٨ بنصّه، وعدّه رابعاً.

المذكورة، فلا إشكال فيه؛ لأنه نقل بالمعنى مع القرينة، والكلام فيما تجرّد عنها، وأمّا فيما عدا ذلك فنمنع كونه نقلاً بالمعنى تعويلاً على الظاهر.

السادس: شهادة عدّة من الأخبار بذلك:

فمنها: صحيح محمد بن مسلم^(١)، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أسمع الحديث منك فأزيده وانقص، قال: «إن كنت تريد معانيه فلا بأس».

فإنّه ظاهر في المطلوب؛ إذ الظاهر من الزيادة والنقصان هي الزيادة والنقصان اللتان لا مدخلة لهما في^(٢) تغيير المراد، بقرينة جلاله شأن الراوي وجواب الإمام عليه السلام، وقوله عليه السلام: «إن كنت تريد معانيه..» يعني إن لم تقصد نسبة اللفظ إلينا؛ فإنّه كذب.

قال في القوانين^(٣): ولا يخفى أنّ أفراد العام كلّها من مدلولات العام، وكذلك لوازم المفهوم، فيصدق أنّ الكلّ معاني اللفظ، فإذا أراد أن ينقل أنّ^(٤) الإمام [إنّه] قال: اتّقوا الله.. مثلاً، فيقول: قال الإمام عليه السلام: خافوا من الله واجتنبوا عمّا نهاكم الله عنه من الشرك والفسق وشرب الخمر والزنا.. إلى غير ذلك، وواظبوا على ما أوجبه عليكم من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.. ونحو ذلك، فيصدق على ذلك أنّه نقل لمعاني كلام الإمام عليه السلام. انتهى.

(١) أصول الكافي ٥١/١ حديث ٢، وعنه في وسائل الشيعة ٥٤/١٨ [الطبعة الإسلامية].

(٢) في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى: والنقصان ما لا مدخلة له في.. ولا توجد: هي الزيادة والنقصان اللتان..

(٣) قوانين الأصول ٤٨١/١، بلفظه، وانظر: جامع المقال: ٤١ - ٤٢.

(٤) في المصدر: عن، وهو الظاهر، وإن صحّ ما هنا بدون ما بين المعكوفين.

لا يقال: لعلّ المراد الزيادة والنقصان في مقام التفسير، أو الفتوى والتفريع، أو النقل المقرون بالقرينة.

لأننا نقول: إطلاق الرواية يقتضي عدم الاختصاص بذلك، والتقييد يستدعي دليلاً، وإذ ليس فليس.

ومنها: خبر داود بن فرقد^(١)، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني أسمع الكلام منك فأريد أن أرويه كما سمعته منك فلا يجيء، قال: «تعمّد ذلك؟!»، فقلت^(٢): لا، فقال: «تريد المعاني؟» قلت: نعم، قال: «فلا بأس».

وهو كسابقه في الظهور.

ومنها: خبر آخر لداود بن فرقد، عنه عليه السلام - حين سأل: أسمع الحديث منك فلعلّي لا أرويه كما سمعته؟ - فقال: «إذا حفظت الصلب منه فلا بأس، إنّما هو بمنزلة: تعال هلمّ.. اقعد^(٣) واجلس..»^(٤).

وهذا أظهر من سابقه في الدلالة.

(١) أصول الكافي ٥١/١ حديث ٣، وعنه في وسائل الشيعة ٥٤/١٨ - ٥٥ [الطبعة الإسلامية].

(٢) في الوسائل: قال: «فتعمّد ذلك؟» قلت: لا.. إلى آخره.

(٣) خ. ل: واقعد.

(٤) كذا نقل الروايات الثلاث الشهيد في الدراية: ١١٣ [الرعاية: ٣١١ - ٣١٢]، إلا أنّ الحرّ

العالمي في وسائل الشيعة ٧٤/١٨ - ٧٥ [طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام ١٠٧/٢٧] رفع

الرواية الثالثة إلى أبي عبد الله عليه السلام من أنه سئل: أسمع الحديث منك فلعلّي لا أرويه كما سمعته..

فقال: «إذا أصبت الصلب منه فلا بأس، إنّما هو بمنزلة: تعال وهلمّ.. واقعد واجلس..»، وقد

حكاه الحرّ العالمي عن كتاب الإجازات للسيد ابن طاوس.

ومن طريق العامة: ما رووه عن عبد الله بن سليمان بن أكتمة^(١) الليثي، قال: قلت: يا رسول الله (ص)! إنني أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أرويه كما أسمع منك؛ يزيد حرفاً أو ينقص حرفاً؟ فقال: إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً وأصبت المعنى فلا بأس^(٢).. إلى غير ذلك مما روي من الطريقتين.

حجة المانعين أمور:

أحدها: أن قول الراوي: (قال) ظاهر في صدور اللفظ، فإذا أطلقه وأراد به نقل المعنى فقط كان كذباً وتديساً، فيكون ممنوعاً منه.

وردّ بالمنع من الظهور المدعى؛ لجريان العادة في الحكايات على خلافه؛ فإن السامع إنما يحفظ المعاني غالباً دون الألفاظ، لتعسر ضبطها مع عرائه عن فائدة يُعتدّ بها، فلفظ القول إما حقيقة في القدر المشترك أو مجاز شائع فيه بحيث لا ينصرف عند الإطلاق إلى نقل اللفظ.

الثاني: أن فهم المعاني من الألفاظ بالاجتهاد، وتعويل الفقيه فيه على نظر الراوي تقليد له، فلا يجوز العمل بالخبر المنقول بالمعنى.

ورُدّ؛ أولاً: بالمنع من كونه تقليداً له، بل التعويل عليه من حيث إفادته الظنّ

(١) كذا، والصحيح: أكيمة.

(٢) وهو حديث مرفوع ومضطرب، بل ذكره الجوزقاني وابن الجوزي في الموضوعات.. وكذا ما يروون عن أبي أمامة مرفوعاً: من كذب عليّ... قال: فشق ذلك على أصحابه حتى عرف في وجوههم، وقالوا: يا رسول الله! قلت هذا ونحن نسمع منك الحديث فنزيد وننقص ونقدم ونؤخر، فقال: لم أعن ذلك، ولكن من كذب عليّ يريد عيبي وشين الإسلام.. قال الحاكم: إنّه حديث باطل؛ وفي إسناده محمد بن الفضل المتفق على تكذيبه عندهم.

بالمراد، كالتعويل على نقل اللغوي، بل كالتعويل عليه في نقل اللفظ.

وثانياً: بأنه لو سلم أن مثل ذلك تقليد فبطلانه ممنوع.

قلت: لم أفهم سند المنع بعد كون حرمة التقليد للمجتهد من المسلّمات.

وثالثاً: بأن الخطاب الشفاهي كثيراً ما يفهم معانيه بطريق الضرورة، فإطلاق

القول بأن المعنى يفهم بالاجتهاد ممنوع.

الثالث: أن النقل بالمعنى يوجب اختلال المقصود، واستحالة المعنى.. سيّما مع

كثرة الطبقات، وتطاول الأزمنة، وتغيير كلّ منهم للفظ؛ لاختلاف أهل

اللسان - بل العلماء - في فهم الألفاظ واستنباط المقصود.

وأجيب: بأننا لا نجوّز النقل مطلقاً، بل عند خلوصه عن التفاوت والاختلاف من

جميع الجهات - كما عرفت في صدر المقال، ويأتي إن شاء الله تعالى في ذيل الكلام -

ومنع إمكانه عادة واضح الفساد، ولو فرض الاشتباه والغفلة في مورد فهو

معفو عنه.

الرابع: ما روي عن النبي ﷺ من أنّه ﷺ قال: «نضّر الله عبداً سمع مقالتي

فحفظها ووعاها وأداها كما سمعها، فربّ حامل فقه غير فقيه، وربّ حامل فقه إلى

من هو أفقه منه»^(١).

وردّ أولاً: بمنع صحّة السند.

(١) وقد روي عن طريق العامّة بطرق متعدّدة قد مرّت منّا وألفاظ مختلفة منها: «رحم الله»،

«من سمع»، «مقالتي»، «بلغه»، «وأفقه»، «لا فقه له» مكان: «نضّر الله»، و«امراً»، و

«منّا حديثاً»، و«أداه»، و«أوعى»، و«ليس بفقيه».

وثانياً: بأنها مضطربة المتن، ففي البداية^(١) كما نقلناه، وفي نسخة: نضر - بالضاد المعجمة - وفي ثالثة: بالصاد المهملة، وفي رابعة: «رحم الله» بدل «نضر الله». ثم إن جملة من النسخ اقتصرت على الفقرة الأخيرة، وأخرى على التي قبلها بتلك العبارة أو بتغييرها إلى قوله ﷺ: «فرب حامل فقه إلى من لا فقه له». وثالثاً: بأنها قد تضمنت دعاء، ولا دلالة في ذلك على الوجوب. ورابعاً: بمنع الدلالة على وجوب التأدية بلفظه؛ لصدق التأدية كما سمعه عرفاً بمجرد أداء المعنى كما هو من غير تفاوت. وخامساً: بأنها معارضة بما مرّ مما هو أقوى منها سنداً ودلالة، وقضية الجمع تنزيلها على تأدية المعنى كما سمع، أو على الاستحباب. هذا تمام حجج المانعين.. ولا يخفى عليك أنها لو تمت لدلّ بعضها على منع الجواز وبعضها الآخر على منع الحجية.

حجة القول الثالث:

أمّا على الجواز في النقل عن غير النبي ﷺ فحجة المجوّز^(٢). وأمّا على المنع في النقل عنه ﷺ، فهو أنّه ﷺ أفصح من نطق بالضاد، وفي تراكيبه أسرار ودقائق لا يوقف عليها إلا بها كما هي، فإن لكلّ تركيب من التراكيب

(١) البداية: ١١٣ [الرعاية: ٣١٣].

(٢) وقع هنا لبس، حيث إن ما ذكره حجة للقول الثالث إنما هو دليل للقول الرابع من التفصيل بالجواز في غير النبوي والمنع في النبوي، والعكس بالعكس، فلاحظ.

معنى بحسب الفصل والوصل والتقديم والتأخير، لو لم يراع لذهبت مقاصدها، بل لكل كلمة مع صاحبها خاصية مستقلة كالتخصيص والإتمام^(١).. وغيرهما، وكذا الألفاظ التي ترى مشتركة أو مرادفة^(٢) إذا وضع كل موضع الآخرفات المعنى الذي قصد به.

وفيه: أنه إن تمّ لجرى في النقل عن الأئمة عليهم السلام أيضاً على مذهبنا؛ لأنهم أيضاً أفصح أهل أزمئتهم بالضرورة من مذهبنا.

إلا أنّ الجواب عن الكلّ أنّهم صلوات الله عليهم لم يكونوا في أجوبة السؤالات^(٣) وعند بيان الأحكام بصدد إعمال الفصاحة والبلاغة، بل لما كانت كلماتهم في هذا المقام على نحو كتب المصنّفين للبقاء أبد الدهر، واستفادة كلّ جيل منها أحكام الله تعالى تركوا إعمال قواعد الفصاحة والبلاغة ونطقوا نطق أواسط الناس، كما لا يخفى على المتتبّع المتدبّر.

حجة [القول]^(٤) الرابع:

عدم تغيير المعنى في المرادف دون غير المرادف، فيجوز الأوّل دون الثاني. وفيه: عدم الفرق بينهما، وجريان أدلة الجواز بالنسبة إليهما جميعاً، ومفروض

(١) في الرعاية: الاهتمام.. وهو سهو.

(٢) في الرعاية: مترادفة.. وهو أولى.

(٣) كذا، والأولى: الأسئلة.

(٤) لم ترد كلمة (القول) هنا، ولا فيما يأتي، وأثبتت حفظاً للسياق.

البحث هو النقل الغير^(١) المغيّر، ولو تمّ دليل المانع لجرى فيها أيضاً، كما لا يخفى.

حجة [القول] الخامس:

أنّا لو جوّزنا النقل بالمعنى لكلّ أحد لما كنّا على ثقة من الأخذ بالحديث، والصحابة اجتمع فيهم أمران: الفصاحة والبلاغة جيّلة، ومشاهدة أقوال النبي ﷺ وأفعاله، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة واستيفاء المقصد كلّ.

وفيه: أنّ ذلك لو تمّ لجرى في أصحاب الأئمة عليهم السلام أيضاً، على أنّ حجة المانع بالنسبة إلى الجميع على السواء.

وأيضاً فقد عرفت أنّهم - صلوات الله عليهم - ليسوا في مقام بيان الأحكام بصدد أعمال قواعد الفصاحة والبلاغة حتى يتأتّى^(٢) ما ذكره.

حجة [القول] السادس:

إنّما على المنع في غير الناسي للفظ فحجّة المانع، وإنّما على الجواز في ناسي اللفظ فهي أنّه قد تحمّل اللفظ والمعنى وعجز عن أداء أحدهما، فيلزّمه أداء الآخر - لاسيّما أنّ تركه قد يكون كتماً للأحكام - فإن لم ينسبه لم يجز أن يورده بغيره؛ لأنّ في كلامه ﷺ من الفصاحة ما ليس في غيره.

وفيه: أنّه إن تمّت حجة المانع لجرت بالنسبة إلى الناسي للفظ أيضاً، ويكون نسيان اللفظ عذراً له في ترك إظهار الحكم ولا يعاقب على الكتمان، وإن لم تتمّ جاز لناسي اللفظ وذاكره جميعاً النقل بالمعنى.

(١) كذا، والأولى بدون ألف ولام.

(٢) كذا، والأولى: يأتي.

حجة القول السابع:

أنّ الذاكر للفظ متمكّن من التصرّف فيه دون من نسيه، فيجوز النقل بالمعنى دون الذاكر..

وفيه ما في سابقه^(١).

حجة القول الثامن^(٢):

أنّ المعوّل في العمليّات على المعنى دون اللفظ، فيجوز فيها النقل بالمعنى دون العمليّات.

وفيه: ما في سابقه، على أنّ هذا القول مشتبه المراد.

فتلخّص من ذلك كلّهُ أنّ القول المعروف بين الأصحاب هو الحقّ المألوف في هذا الباب.

بقي هنا أمور ينبغي التنبيه عليها:

[الأمر] الأوّل:

أنّ المجوّزين لنقل الحديث بالمعنى اشترطوا في جوازه أموراً تقدّمت الإشارة إليها في صدر المقال:

أحدها: أن يكون الناقل عالماً بمواقع الألفاظ ومعانيها بوضعها، وبالقرائن الدالّة على خلافه.

(١) القول السابع: هو جواز النقل بالمعنى للذاكر وعدم جوازه للناسي، فتدبر.

(٢) كلمة (القول) لم ترد هنا وفيما سلف في الطبعة الأولى وخطبتها، وجاءت في الثانية.

قيل^(١): وهذا الشرط كما يعتبر بالنسبة إلى الكلام المنقول منه كذلك يعتبر بالنسبة إلى الكلام المنقول إليه.

والمراد من العلم بمواقع الألفاظ: العلم بمداليلها وبما يلزمها باعتبار الهيئات والأحوال، سواء علم ذلك بمساعدة الطبع أو بإعمال القواعد المقررة.

والظاهر منه اعتبار العلم التفصيلي، فيتوجه عليه الإشكال بإمكان التعويل في ذلك على قول الثقة العارف بوحدة المفاد، فيصح الإسناد حينئذ مع انتفاء الشرط.

ويمكن التفصي عنه؛ بأن يراد بالعلم ما يعم التفصيلي والإجمالي الذي في الفرض المذكور، فإن علم الناقل فيه بوحدة المفادين علم بمواقع تلك الألفاظ إجمالاً، أو يعتبر [الاشتراط]^(٢) بالنسبة إلى الناقل من قبل نفسه كما هو الغالب، كذا في الفصول^(٣).

وما في الذيل ليس تفصيلاً عن الإشكال، بل التزاماً به، ولعله أولى من الاعتذار بأعمية العلم من التفصيلي والإجمالي، ضرورة بُعد الالتزام بكون قوله (قال) - مع استفادة وحدة المفادين من قول الثقة العارف - صدقاً.

ثانيها: أن لا يقصر النقل عن إفادة المراد، يعني لا يكون النقل بحيث يظهر منه خلاف مراد المروي عنه، كنقل المقيّد بمطلق مجرد عن القيد، والحقيقة بمجرداً عن القرينة.

وأما مجرد القصور عن الإفادة - ولو كنقل المبيّن بلفظ مجمل - فلا دليل على منعه

(١) القائل هو الشيخ صاحب الفصول رحمته الله فيه: ٣٠٨ [الطبعة الحجرية].

(٢) زيادة: الاشتراط.. من المصدر، ولا يتم المعنى إلا بها.

(٣) الفصول: ٣٠٨ [الطبعة الحجرية].

في غير مقام الحاجة، بعد جواز تأخير البيان عن غير وقت الحاجة، كما نبّه على ذلك في الفصول (١).

وينبغي تقييده بما إذا لم يؤدّ ذلك إلى اختفاء الحكم المبيّن عند الحاجة أيضاً، وإلاّ لكان ممنوعاً منه؛ لكونه إخفاءً لحكم الله تعالى، وهو محظور بلاشبهة.

ثالثها: أن يكون مساوياً للأصل في الخفاء والجلاء، وعلل بأنّ الخطاب الشرعي تارة يكون بالمحكم، وأخرى بالمتشابه.. لحكم وأسرار لا يصل إليها عقول البشر، فلو نقل أحدهما بلفظ الآخر أدّى إلى فوات تلك المصلحة.

وناقش في ذلك الفاضل القمي رحمته (٢) بعدم وضوحه؛ لأنّ التشابه إذا اقترن بقرينة تدلّ السامع على المراد فلا يضرّ نقله بالمعنى، فإنّه ليس بمتشابه عند السامع، بل هو كأحد الظواهر فلا يضرّ تغييره وإن لم يقترن بقرينة، فحمله على أحد المعاني المحتملة من دون علم من جانب الشارع باطل، ولا معنى لاشتراط المساواة في الخفاء والجلاء، بل الشرطان السابقان يكفيان مؤونة ذلك.

ثمّ قال: نعم لو أريد مثل ما لو نقل غير السامع من الرواة الوسائط وأدّاه بمعنى أدّى إليه اجتهاده بملاحظة سائر الأخبار والأدلة فهو كذلك، إذ ربّما كانت الرواية في الأصل متشابهة بالنسبة إلى السامع أيضاً والحكمة اقتضت ذلك، أو الحكمة اقتضت أن يوصل إلى المراد بالاجتهاد والفحص، فحينئذ لا بدّ للناقل من ذكر اللفظ المتشابه وتعقيبه بالتفسير الذي فهمه، وهذا ليس من باب النقل بالمعنى، بل هو مسألة أخرى

(١) الفصول: ٣٠٨ - ٣٠٩ بزيادة توضيح من المصنّف رحمته.

(٢) القوانين المحكمة ٤٧٩/١ - ٤٨١.

ذكروها بعنوان آخر، وسنشير إليها.

اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَوْ أَدَّى الْمُعْصُومُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] الْمَطْلُوبَ بِلَفْظٍ مُتَشَابِهٍ بِالذَّاتِ مُبَيَّنٍّ لِلسَّمَاعِ بِانضِمَامِ الْقِرَائِنِ فَيَجِبُ عَلَى النَّاقِلِ ذِكْرَ هَذَا اللَّفْظِ الْمُتَشَابِهِ وَإِنْ عَقَّبَهُ بَيَانٌ مَا قَارَنَهُ بِالْعَرَضِ مِنَ الْقَرِينَةِ الْمُبَيَّنَّةِ لَهُ بِانضِمَامِ أَحْوَالِ التَّحَاوُرِ وَالتَّخَاطُبِ، بِنَاءً عَلَى الْفَرْقِ بَيْنِ أَقْسَامِ الدَّلَالَاتِ، مِثْلَ مَا [لَوْ] ^(١) حَصَلَ مِنَ الْمَشْتَرِكِ مَعَ الْقَرِينَةِ أَوْ مِنَ اللَّفْظِ الْآحَادِيِّ الْمَعْنَى.

ثُمَّ قَالَ: وَيُظْهِرُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ يَنْبَغِي مِرَاعَاةَ النَّصِّ وَالظَّاهِرِ أَيْضًا، بَلْ وَأَقْسَامِ الظَّوَاهِرِ، إِذْ فِي عَدَمِ مِرَاعَاةِ ذَلِكَ يَحْصُلُ الْاِخْتِلَالُ فِي مَدْلُولِ الْأَخْبَارِ.. فِي غَايَةِ الْكَثْرَةِ، فَإِذَا ذَكَرَ الْإِمَامُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] لَفْظَ «الْقُرْءِ» فِي بَيَانِ الْعِدَّةِ وَفَهْمِ الرَّوَايَةِ بِقَرِينَةِ الْمَقَامِ الطَّهْرِ مِثْلًا، فَلَا يَرُوي الْحَدِيثَ بِلَفْظِ الطَّهْرِ، إِذْ رَبَّمَا كَانَ فَهْمُ الرَّوَايَةِ خَطَأً لِاسْتِبَاهِ الْقَرِينَةِ عَلَيْهِ، فَلَوْ أَرَادَ بَيَانَ ذَلِكَ فَلْيَذْكَرْ لَفْظَ الْقُرْءِ ثُمَّ يَفْسِّرْهُ بِمَا فَهَمَهُ، وَكَذَا فِي النَّصِّ وَالظَّاهِرِ، مِثْلًا إِذَا قَالَ الْإِمَامُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: لَوْ بَقِيَ مِنَ الْيَوْمِ بِمَقْدَارِ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَهُوَ مُخْتَصِّصٌ بِهِ.. فَنَقَلَهُ الرَّوَايَةَ بِقَوْلِهِ: إِذَا بَقِيَ مِنَ الْيَوْمِ بِمَقْدَارِ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ الْعَصْرِ فَهُوَ مُخْتَصِّصٌ بِهِ.. مَرِيدًا بِهِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَيْضًا، لَمْ يَجْزِ ذَلِكَ ^(٢)، إِذْ يَتَفَاوَتُ الْأَمْرُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ بِمَلَاخِظَةِ شُمُولِ صَلَاةِ الْعَصْرِ لِرَكَعَتِي الْمَسَافِرِ وَأَقْلَمٍ مِنْهُ كَصَلَاةِ الْخَوْفِ.. وَأَمْثَالِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَنِصْفِ اللَّيْلِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْفَرْقِ انْفَرَدَتْ ^(٣) فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَنِ

(١) الزيادة من المصدر.

(٢) في نسختنا من القوانين لا توجد كلمة: لم يجز ذلك، ولا يتم المعنى بدونها.

(٣) في المصدر: أفردت، وما ذكر أولى.

الأصحاب في جواز الإتيان بصلاة المغرب والعشاء كليهما إذا بقي من نصف الليل مقدار أربع ركعات، فإنهم يخصّونه بالعشاء، وأنا أجمع بينهما؛ لما استفاض من النقل الصحيح من أن: «من أدرك ركعة من الوقت فقد أدرك الوقت كله^(١)»، فيصدق على هذا أنه أدرك وقت الصلاتين، وإن لم يدرك وقت الثلاث والأربع.

وبالجملة؛ فلا بدّ لناقل الحديث بالمعنى من ملاحظة العنوانات المتواردة على مصداق واحد مع اختلاف الحكم باختلافها، وملاحظة تفاوت الأحكام بتفاوت العنوانات أهمّ شيء للمجتهد في المسائل الشرعيّة، فبأدنى غفلة يختل الأمر ويحصل الاشتباه.

هذا؛ وأمّا ضبط مراتب الوضوح والخفاء بالنسبة إلى مؤدّي الألفاظ فهو ما يصعب إثبات اشتراطه، إذ الظاهر أن المعصوم [عليه السلام] إنما يقصد من الإخبار غالباً تفهيم المخاطب ورفع حاجته في الموارد الخاصّة المحتاج إليها بحسب اتفاق الوقائع التي دعتهم إلى السؤال عنه [عليه السلام]، أو علم المعصوم [عليه السلام] بالصلاة والسلام] احتياجهم إليها، فهم يتكلّمون مع أصحابهم بقدر فهمهم، لا أنّهم [عليهم السلام] يتكلّمون على معيار خاصّ يكون هو المرجع والمعوّل حتّى يعتبر نقله للآخر ذلك المقدار، بل الناقل

(١) لا توجد كلمة: كله، في المصدر.

أقول: جاءت هذه الرواية في منتهى المطلب ١٠٩/٤ [الطبعة المحقّقة]، وقد علّق عليها المحقق بقوله: لم نعثر على هذا اللفظ في المصادر الموجودة إلّا في المعتبر ٤٧/٢، نعم نقل بمعناه في صحيح البخاري ١٥١/١، وصحيح مسلم ٤٢٤/١ حديث ٦٠٨، وجاء في المسالك ١٤٦/١: (من أدرك ركعة من الوقت فقد أدرك الجميع)، وجاء في هامشه: لم نجد الحديث بهذا اللفظ، ويوجد بمعناه، وانظر: وسائل الشيعة ١٥٨/٣ باب ٣٠ من أبواب المواقيت.

للغير - أيضاً - لا بدّ أن يلاحظ مقدار فهم مخاطبه لا كلّ مخاطب .. وهكذا، فنقل المطلوب بعبارة أوجز - إذا كان المخاطب المعيّاً فطناً ذكياً - لا مانع منه، وكذلك نقله أبسط وأوضح إذا كان بليداً غيبياً. إلى هنا كلام الفاضل القمي رحمته الله، نقلناه بتمامه لاستيفائه المقال ^(١).

ولقد أجاد وأفاد وأتى بما هو الحقّ المراد، وما ذكره من لزوم الإتيان بالعشاءين جميعاً فيما إذا بقي من الوقت مقدار أربع ركعات ممّا جزمنا به سابقاً، وإن كان لنا فيه - في المنتهى ^(٢) عند الكلام في ثمرات القول بالاختصاص - كلام ليس هنا محلّ نقله، فراجع وتدبّر جيّداً ^(٣).

الأمر الثاني:

إنّ محلّ النزاع إنّما هو نقل أحاديث الأحكام بالمعنى، وأمّا مثل الأحاديث الواردة في الأدعية والأذكار والأوراد فلا كلام ظاهراً في عدم جواز نقلها بالمعنى، ولا تغييرها بزيادة ولا نقصان؛ لأنّ لترتيب الألفاظ فيها خصوصيّة، وقراءتها على ما وردت تعبدية توقيفية، وطريقة النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام في ذلك غالباً أنّهم كانوا يملّون على أصحابهم وهم يكتبون، ولذلك ندر الاختلاف فيها بخلاف الأخبار. وببالي أنّي عثرت على رواية فيما بعد السلام من أبواب صلاة الوسائل ناطقة

(١) قوانين الأصول ٤٨٠/١ - ٤٨١ باختلاف يسير.

(٢) منتهى مقاصد الأنام في شرح شرائع الإسلام، وقد مرّ وصف إجمالي للكتاب، وهو لا يزال خطياً في مكتبة الأسرة في النجف الأشرف.

(٣) كلمة (جيّداً) لم ترد في المطبوعتين، وزيدت من خطية الطبعة الأولى.

بعدم جواز الزيادة فيها ولو بما يكون - وضعاً - مؤكداً، حيث زاد السائل على كلمة « لا قوّة إلا بالله »، قوله: العلي العظيم، فنهره الإمام عليه السلام وأنكر عليه ذلك^(١)، [وقد نبهنا على ذلك في ذيل المقام الثالث وآخر المقام الثاني من الفصل العاشر، وموضع ثالث من مرآة الكمال^(٢) لا أذكره، فراجع]^(٣).

وأوضح من الأدعية - في عدم جواز نقلها بالمعنى - كلام الله تعالى بعنوان أنّه قرآن؛ لما علم من خصوصيّة ترتيبه وأسلوبه.

(١) جاء في إكمال الدين للشيخ الصدوق عليه السلام ٣٥١/٢ - ٣٥٢ حديث ٤٩، عن عبد الله ابن سنان، عن صادق آل محمد عليهم السلام - في حديث - قال عليه السلام - في بيان حديث الغريق - يقول: «يا الله يا رحمن يا رحيم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»، فقلت: يا الله يا رحمن يا رحيم يا مقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على دينك.

قال عليه السلام: «إن الله عز وجل مقلب القلوب والأبصار، ولكن قل كما أقول لك: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك».

وذكره العلامة المجلسي عليه السلام في بحار الأنوار ١٤٨ / ٥٢ - ١٤٩ حديث ٧٣، وفي ذكرني أني رأيته في وسائل الشيعة.

وعلى كلّ؛ فهو شاهد على أنه لا ينبغي تغيير ألفاظ الدعاء - إن لم نقل مطلقاً - بزيادة، ولو كانت في نظر الراوي أولى وأحسن.

(٢) مرآة الكمال لمن رام درك مصالح الأعمال: ١٣١ و ١٣٣ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ١٨٢/٢ و ١٩٣].

(٣) ما بين المعكوفين من زيادات الطبعة الثانية. وجاء في الطبعة الأولى وخطبتها: وأنكر عليه، فتفحص حتى تجد الرواية، وأوضح.. إلى آخره.

الأمر الثالث:

أنّ الخلاف المذكور لا يجري في المصنّفات؛ فإنّها لا يجوز تغييرها أصلاً وإبدالها بلفظ آخر - وإن كان بمعناه على وجه^(١) لا يخرج بالتغيير عن وضعه ومقصود مصنّفه - كما صرّح بذلك جمع منهم الشهيد الثاني رحمته الله في البداية^(٢)؛ لأنّ النقل بالمعنى إنّما رُخص فيه لما في الجمود على الألفاظ من الحرج، وذلك غير موجود في المصنّفات المدوّنة في الأوراق؛ ولأنّه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره، كما هو ظاهر، نعم لو دعا إلى النقل بالمعنى شيء ونبّه على كون نقله بالمعنى جاز.

الأمر الرابع:

أنّه ينبغي لراوي حديث^(٣) بالمعنى والشاكّ في أنّه نقل باللفظ أو بالمعنى أن يقول بعد الفراغ من الحديث.. أو كما قال.. أو نحوه.. أو شبهه.. أو ما أشبهه.. عاطفاً له على كلمة (قال) التي ذكرها في ابتداء النقل.

وقد روي أنّ قوماً من الصحابة كانوا يفعلون ذلك - وهم أعلم الناس بمعاني الكلام! - خوفاً من الزلل، لمعرفة بما في الرواية بالمعنى من الخطر.

فمن ابن مسعود أنّه قال يوماً^(٤): قال رسول الله صلى الله عليه وآله.. فاغرورقت عيناه

(١) لا توجد: (على وجه) في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى وأقحمت في مطبوعها تصحيحاً.

(٢) البداية: ١١٤ [الرعاية: ٣١٤ - ٣١٥].

(٣) في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى: أن ينبغي أن الراوي للحديث..

(٤) كما في سنن الدارمي ٨٣/١، وقريب منه فيه ٨٤/١، ومثله في الحد الفاصل:

وانتفخت أوداجه! ثمّ قال: أو مثله.. أو نحوه.. أو شبيهه به..

وعن أبي الدرداء؛ أنّه كان إذا حدّث عن رسول الله ﷺ قال:
أو نحوه.. أو شبيهه..

وعن أنس بن مالك^(١)؛ أنّه كان إذا حدّث عن رسول الله ﷺ ففرغ، قال: أو كما
قال رسول الله ﷺ..

وقال بعضهم^(٢): إنّهُ إذا اشتبهت على القارئ لفظة فحسن أن يقول بعد قراءتها
على الشكّ: أو كما قال.. لتضمّنه إجازة من الشيخ وإذناً في رواية صوابها
عنه إذا بان.

الأمر الخامس:

إنّ الراوي الثقة إذا روى مجملاً وفسّره بأحد محامله.. فالأكثر - كما في
القوانين^(٣) - على لزوم حمله عليه، بخلاف ما لو روى ظاهراً وحمله على خلاف
الظاهر؛ لأنّ فهم الراوي الثقة قرينة، وليس له معارض من جهة اللفظ؛ لعدم دلالة
المجمل على شيء، بخلاف الثاني، فإنّ فهمه معارض بالظاهر الذي هو حجة.

وناقش في ذلك في القوانين^(٤) بأنّ مقتضى الظاهر العمل عليه، فمقتضى المجمل
السكوت عنه، ولا يتفاوت الحال، مع أنّ الظاهر إنّما يعتبر لأنّ الظاهر أنّه هو

(١) كما أورده الراهرمزي والذي قبله في كتابه الحد الفاصل: ٥٤٩، وعقد باباً في من كان يتهيب
الرواية ويتوقاها..

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ١٣٦ [دار الكتب العلمية - بيروت].

(٣) قوانين الأصول ٤٨٢/١ [الطبعة الحجرية].

(٤) قوانين الأصول ٤٨٢/١ تحت عنوان: أقول، بتصرّف وزيادة.

الظاهر عند المخاطب بالحديث لا لظهوره عندنا؛ لأنّ الخطاب مختصّ بالمشافهين - كما بيّناه في محله - فإذا ذكر المخاطب به أنّ مراده هو ما هو^(١) خلاف الظاهر فالظاهر اعتباره، ولا أقلّ من التوقّف، وأمّا تقديم الظاهر فلا، والأولى إدارة الأمر مدار الظنّ الفعلي.

الأمر السادس:

أنّه قد وقع الخلاف بين العلماء في تقطيع الحديث واختصاره برواية بعض الحديث الواحد دون بعض على أقوال:

أحدها: المنع مطلقاً؛ اختاره المانعون من رواية الحديث بالمعنى، لتحقيق التغيير وعدم أدائه كما سمعه، وبه قال بعض مجوّزي رواية الحديث بالمعنى أيضاً.

ثانيها: المنع إن لم يكن هذا المقطع قد رواه في محلّ آخر أو رواه غيره تماماً ليرجع إلى تمامه من ذلك المحلّ؛ أرسله غير واحد قولاً.

ثالثها: الجواز مطلقاً؛ اختاره بعضهم، وفسّر الإطلاق في البداية^(٢) بأنّه: .. سواء كان قد رواه أو غيره على التمام أم لا.

وينبغي تقييد هذا القول بما إذا لم يكن المحذوف متعلّقاً بالمأتي به تعلقاً يخلّ بالمعنى حذفه كالاستثناء والشرط والغاية.. ونحو ذلك، وإلّا فالظاهر عدم الخلاف في المنع منه، وادّعى بعضهم الاتفاق عليه، ومن هنا يتّحد هذا القول مع:

(١) مرجع (هو) إلى (ما)، ومرجع (هو) الأولى إلى مراده، كما رمز له المصنّف ﷺ على كلامه.

(٢) البداية: ١١٤ [الرعاية: ٢١٩].

الرابع: وهو التفصيل بالجواز إن وقع ذلك ممن يعرف تمييز ما تركه منه عما نقله، وعدم تعلّقه به بحيث لا يختلّ البيان ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه، فيجوز حينئذ وإن لم تجز الرواية بالمعنى؛ لأنّ المروي والمتروك حينئذ بمنزلة خبرين منفصلين، والمنع إن وقع ذلك من غير العارف.
وهذا القول هو الأظهر.

ولا يخفى عليك أنّ ذلك فيما إذا ارتفعت منزلته عن التهمة، فأما من رواه مرّة تامّاً فخاف إن رواه ثانياً ناقصاً أن يتّهم بزيادة فيما رواه أولاً أو نسيان لغفلة وقلة ضبط فيما رواه ثانياً، فلا يجوز له النقصان ثانياً، ولا ابتداءً إن تعيّن عليه أداء تمامه، لئلا يخرج بذلك باقيه عن حيز الاحتجاج.

الأمر السابع:

أنّه صرّح جمع بجواز تقطيع المصنّف الحديث الواحد في مصنّفه؛ بأن يفرّقه على الأبواب اللاتقة به للاحتجاج المناسب في كلّ مسألة مع مراعاة ما سبق من تماميّة معنى المقطوع.

وقد فعله أئمة الحديث منّا ومن الجمهور ولا مانع منه.
وعن ابن الصلاح^(١) أنّه لا يخلو من كراهة، ولم يوافق أحد، ولا ساعد عليه الدليل.

(١) مقدّمة ابن الصلاح: ٣٣٦ [تحقيق بنت الشاطن]، وفصل الكلام فيه البلقيني في محاسن

المطلب السادس:

أنه صرح جمع بأنه ينبغي للشيخ أن لا يروي الحديث بقراءة لحان ولا مصحف، بل لا يتولاه إلا متقن اللغة والعربية ليكون مطابقاً لما وقع من النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام، ويتحقق أدائه كما سمعه امتثالاً لأمر الرسول ﷺ.

وفي صحيحة جميل بن دراج^(١)، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «أعربوا حديثنا فإننا قوم فصحاء».

وينبغي لمن يريد قراءة الحديث أن يتعلم قبل الشروع فيه من العربية واللغة ما يسلم به من اللحن، ولا يسلم من التصحيف بذلك، بل بالأخذ من أفواه الرجال العارفين بأحوال الرواة وضبط أسماهم، وبالروايات وضبط كلماتها.

وإذا أحرز لحناً أو تصحيفاً فيما تحمله من الرواية وتحقق ذلك، ففي كيفية روايته لها قولان: فالأكثر على أنه يرويه على الصواب لا سيما في اللحن الذي لا يختلف المعنى به، ويقول: روايتنا كذا.. أو يقدم الرواية الملحونة أو المصحفة، ويقول بعد ذلك: وصوابه كذا..

وعن ابن سيرين، وعبد الله بن سخيرة^(٢)، وأبي معمر، وأبي عبيد القاسم بن سلام، أنه يرويه كما سمعه باللحن والتصحيف الذي سمعه.

وردّه ابن الصلاح وغيره بأنه غلوّ في اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى.

(١) أصول الكافي ٥٢/١ حديث ١٣، وعنه في وسائل الشيعة ٥٨/١٨ حديث ٢٥.

(٢) كذا، والصحيح: سخره.

وهناك قول ثالث يحكى عن عبد السلام^(١)؛ وهو ترك الخطأ والصواب جميعاً،
 أمّا الصواب فلأنّه لم يُسمع كذلك، وأمّا الخطأ فلأنّ النبي ﷺ لم يقله كذلك.
 وأقول: فالأولى أن يروي كما سمعه وينبّه على كونه خطأ وكون الصواب.. كذا
 وكذا، حتّى يسلم من شبهتي إخفاء الحكم الشرعي ورواية ما لم يسمعه.
 وأمّا إصلاح التحريف والتصحيح في الكتاب وتغيير ما وقع فيه فجوّزه بعضهم،
 والأولى ما ذكره جمع من ترك التحريف والتصحيح في الأصل على حاله،
 والتضيب عليه وبيان صوابه في الحاشية؛ فإنّ ذلك أجمع للمصلحة وأنفي للمفسدة،
 وقد يأتي من يظهر له وجه صحّته، ولو فتح باب التغيير لجسر عليه من ليس بأهل.
 وقد روي أنّ بعض أصحاب الحديث رؤي^(٢) في المنام، وكأنّه قد ذهب شيء من
 لسانه أو شفته، فسئل عن سببه فقال: لفظه من حديث رسول الله ﷺ غيرتها برأبي
 ففعل بي هذا..!

وكثيراً ما ترى ما يتوهّمه كثير من أهل العلم خطأ وهو صواب
 ذو وجه صحيح خفي.

قالوا: وأحسن الإصلاح أن يكون بما جاء في رواية أخرى أو حديث آخر، فإنّ
 ذاكره آمن من النقول المذكورة.

وقالوا أيضاً: إنّ كان الإصلاح بزيادة الساقط من الأصل فإن لم يغيّر معنى

(١) الصحيح هو: المعز بن عبد السلام، كما حكاه عنه صاحبه ابن دقيق العيد في الاقتراح، ونسبه

لها في فتح المغيث ٢/٢٣٤.

(٢) كذا في الطبعة الأولى وخطبتها، وفي الثانية: رأى.

الأصل فلا بأس بالمحاقة في الأصل من غير تنبيه على سقوطه، بأن يعلم أنه سقط في الكتابة كلفظة: (ابن) في النسب، وكحرف لا يختلف المعنى به، وإن غير الساقط معنى ما وقع في الأصل تأكد الحكم بذكر الأصل مقروناً بالبيان لما سقط، فإن علم أن بعض الرواة له أسقطه وحده وأن من فوقه من الرواة أتى به فله أيضاً أن يلحقه في نفس الكتاب مع كلمة: (يعني) قبله.. هذا إذا علم أن شيخه رواه له على الخطأ. وأما لو رواه في كتاب نفسه وغلب على ظنه أن السقط من كتابه لا من شيخه أتجه حينئذ إصلاحه في كتابه، وفي روايته عند تحديثه، كما إذا درس من كتابه بعض الإسناد أو المتن بتقطع أو بلبل.. ونحوه، فإنه يجوز له استدراكه من كتاب غيره إذا عرف صحته ووثق به؛ بأن يكون أخذه عن شيخه وهو ثقة وسكنت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط.. ومنع بعضهم من ذلك لا وجه له.

نعم؛ بيان حال الرواية وكتابة أن الإصلاح من نسخة موثوق بها أولى، وكذا الكلام في استنبات المحافظ ما شك فيه من كتاب ثقة غيره أو حفظه.

وفي البداية^(١): أن الأولى - على كل حال - سد باب الإصلاح ما أمكن لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن ﴿ وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾^(٢).

ولو وجد المحدث في كتابه كلمة من غريب العربية غير مضبوطة أشكلت عليه جاز أن يسأل عنها العلماء بها ويرويها على ما يخبرونه به.

والأولى أن يشرح الحال ويذكر ما في كتابه أو حفظه وما أخبر به المسؤول عنه.

(١) البداية: ١١٦ [الرعاية: ٣٢٧].

(٢) سورة الكهف (١٨): ١٠٤، وزاد في دراية الشهيد تبعاً لمقدمة ابن الصلاح قوله: .. مع تبين الحال، وفي المقدمة: .. وهو أسلم مع التبيين.

المطلب السابع:

أنه إذا كان الحديث عنده عن اثنين أو أكثر من الشيوخ واتفقا في المعنى دون اللفظ فله جمعها أو جمعهم في الإسناد بأسمائهم، ثم يسوق الحديث على لفظ رواية أحدهما أو أحدهم مُبَيَّنًا، فيقول: أخبرنا فلان و فلان.. واللفظ لفلان؛ أو: هذا لفظ فلان، أو يقول: أخبرنا فلان.. وما أشبه ذلك من العبارات.

ولو لم يخصّ أحدهما بنسبة اللفظ إليه بل أتى ببعض لفظ هذا وبعض لفظ الآخر، فقال: أخبرنا فلان و فلان.. وتقاربا في اللفظ أو^(١) والمعنى واحد، قالوا: حدثنا فلان.. جاز، بناء على جواز الرواية بالمعنى، ولم يجز بناء على عدم جوازها، ولو لم يقل: تقاربا ونحوه فلا بأس به أيضاً بناء على جواز الرواية بالمعنى، وإن كان الإتيان بقوله: تقاربا في اللفظ.. أو ما يؤدي ذلك أولى.

وإذا سمع من جماعة كتاباً مصنفاً فقابل نسخته بأصل بعضهم دون الباقي، ثم رواه عنهم كلهم، وقال: اللفظ لفلان المقابل بأصله.. ففي جوازه وجهان؛ من أن ما أورده قد سمعه ممن ذكره أنه بلفظه، ومن أنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى يخبر عنها، بخلاف ما سبق، فإنه أطلع على رواية غير من نسب اللفظ إليه وعلى موافقتها معنى فأخبر بذلك.

وعن بدر بن جماعة - من علماء العامة - التفصيل بين تباين الطرق بأحاديث مستقلة وبين تفاوتها في ألفاظ ولغات أو اختلاف ضبط؛ بالجواز في الثاني دون الأوّل.

(١) كذا، والظاهر زيادة: أو.. أو سقوط كلمة. كأن يراد: أو قال: أخبرنا فلان و فلان.. والمعنى واحد.

المطلب الثامن:

أنه صرح جمع بأنه ليس للراوي أن يزيد في نسب غير شيخه من رجال السند أو صفته مدرجاً ذلك حيث اقتصر شيخه على بعضه، إلا أن يميّزه بـ: هو.. أو يعني.. أو نحو ذلك، مثاله أن يروي الشيخ عن أحمد بن محمد؛ كما يتفق للشيخ أبي جعفر الطوسي والكليني رحمهما الله تعالى كثيراً، فليس للراوي أن يروي عنهما ويقول: قالوا: أخبرني أحمد بن محمد بن عيسى.. بل يقول: أحمد بن محمد.. هو ابن عيسى، أو يعني ابن عيسى.. ونحوه، لتمييز كلامه وزيادته عن كلام شيخه، وإذا ذكر شيخه نسب شيخه بتمامه أو وصفه بما هو أهله في أول حديث، ثم اقتصر في باقي أحاديث الكتاب على اسمه أو بعض نسبه، فالأكثر على جواز روايته تلك الأحاديث مفصولة عن الحديث الأول مستوفياً نسب شيخه على ما في أول الحديث الأول.

وعن بعضهم أن الأولى فيه - أيضاً - أن يقول: يعني ابن فلان.. أو يقول: حدثني فلان أن فلاناً بن فلان حدثته..

والأظهر عندي المنع من اقتصاره على ما اقتصر عليه شيخه في باقي الأحاديث؛ لأنه يؤدي إلى صيرورة الرجل مشتركاً، ووهن الرواية لذلك، بل الأظهر أن التعبير بـ: (يعني) ونحوه أيضاً مرجوح فيما إذا علم أن المراد بالرجل في باقي الأحاديث هو الذي في أسناد الحديث الأول؛ لأن كلمة (يعني) ونحوه ظاهرة في اجتهاده، بخلاف ما لو قال: فلان بن فلان بن فلان؛ فإنه ظاهر في كون النسب من شيخه، ولا ريب في كون الثاني أضبط، فلا وجه لجعل السند من قبيل الأول، فتدبر.

ومنع بعضهم من زيادته تاريخ سماع شيخه إذا لم يذكره الشيخ.

المطلب التاسع:

أنّه قد جرت العادة بحذف (قال) ونحوه بين رجال السند خطأ اختصاراً، وقد قال جمع: إنّه ينبغي للقارئ التلّفظ بها، وإذا وجد في الإسناد ما هذا لفظه: قرئ على فلان أخبرك فلان.. يقول القارئ: قيل له: أخبرك فلان، وإذا وجد قرئ على فلان حدّثنا فلان، يقول: قال: حدّثنا فلان، وإذا وجد قرأت على فلان، يقول: قلت له: أخبرك فلان.

وإذا تكرّرت كلمة (قال) - كما في قوله عن زرارة، قال: قال^(١) الصادق عليه السلام مثلاً - فالعادة أنّهم يحذفون إحداها خطأً، وعلى القارئ أن يلفظ بهما، ولو ترك القارئ أحدهما فقد أخطأ؛ لأنّ حذف أحدهما يخلّ بالمعنى؛ لأنّ ضمير الأوّل للراوي الأوّل وهو الفاعل، وفاعل الفعل الثاني هو الاسم الظاهر الذي بعده، فإذا اقتصر على واحدة صار الموجود فعل الاسم الظاهر الثاني، فلا يرتبط الإسناد بالراوي السابق.

ولكن ذكر غير واحد أنّه لو حذف أحدهما نطقاً صحّ السماع؛ لأنّ حذف القول جائز اختصاراً جاء به القرآن المجيد، بل عن شهاب الدين عبد اللطيف بن المرحل إنكار أصل اعتبار التلّفظ ب: (قال) في أثناء السند.

ووجه بعضهم^(٢) بأنّ أخبرنا وحدّثنا بمعنى قال لنا، إذ (حدّث) بمعنى قال، و(نا) بمعنى: لنا، فقوله: حدّثنا فلان.. حدّثنا فلان: قال لنا فلان..

(١) في خطبة الطبعة الأولى: قال: يقول: قال.. إلى آخره.

(٢) التوجيه من السيوطي في شرحه للتقريب ١١٥/٢.

قال لنا فلان ..

فلا وقع حينئذٍ للمناقشة فيما ذكره شهاب الدين بأن الأصل هو الفصل بين كلامي المتكلمين للتمييز بينهما، وحيث لم يفصل فهو مضمّر، والإضمار خلاف الأصل.. فإنّ فيها أنّه لا إضمار بعد التوجيه المذكور.

المطلب العاشر:

أنّ ما اشتمل من النسخ والأبواب ونحوها على أحاديث متعدّدة بإسناد واحد؛ فإن شاء ذكر الإسناد في كلّ حديث، وإن شاء ذكره عند أوّل حديث منها، أو في كلّ مجلس من مجالس سماعها، ويقول بعد الحديث الأوّل: وبالإسناد.. أو يقول: وبه - أي بالإسناد السابق -.. والأوّل أحوط، إلّا أنّه لطوله كان الأغلب الأكثر في الاستعمال الثاني.

ثمّ من سمع هكذا فأراد تفريق تلك الأحاديث ورواية كلّ حديث منها بالإسناد المذكور في أوّلها جاز له ذلك عند الأكثر؛ لأنّ الجميع معطوف على الأوّل، فالإسناد في حكم المذكور في كلّ حديث، وهو بمنزلة تقطيع المتن الواحد في الأبواب بإسناده المذكور في أوّلها، ولكنّ المحكّي عن أبي إسحاق الإسفرايني المنع من ذلك إلّا مبيّناً للحال، نظراً إلى أنّ ذلك من دون بيان الحال تدليس، وهو كما ترى.

وأما إعادة بعض المحدثين الإسناد في آخر الكتاب أو الجزء فلا يرفع هذا الخلاف الذي يمنع إفراد كلّ حديث بذلك الإسناد عند روايتها؛ لكونه لا يقع متّصلاً بواحد منها، إلّا أنّه يفيد احتياطاً ويتضمّن إجازة بالغة من أعلى أنواعها، ويفيد سماعه لمن لم يسمعه أوّلاً.

المطلب الحادي عشر:

أنه إذا قدّم الراوي المتن على الإسناد^(١)، كقال رسول الله ﷺ كذا.. ثمّ ذكر الإسناد بعده، فقال: رواه فلان عن فلان.. أو يذكر آخر الإسناد ثمّ المتن ثمّ ما قبل ذلك من الإسناد، كما إذا قال: روى الحلبي، عن الصادق عليه السلام.. كذا رواه علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عنه - أي عن الحلبي - صحّ، وكان متّصلاً، فإذا أراد من سمعه هكذا تقديم جميع الإسناد؛ بأن يبدأ به أولاً، ثمّ يذكر المتن، فالأظهر جواز ذلك إذا لم يتغيّر المعنى.. وفاقاً لجمع من أهل الحديث، وحكي عن بعضهم المنع منه بناء على المنع من نقل الحديث بالمعنى، وهو كما ترى، بل مقتضى القاعدة جوازه حتى على القول بعدم جواز نقل الحديث بالمعنى، فإنّ تقديم بعض السند أو كله لا ربط له بالنقل بالمعنى^(٢).

ولو روى الشيخ حديثاً بإسناد له ثمّ أتبعه بإسناد آخر وحذف متنه إحالة على المتن الأوّل، وقال في آخر السند الثاني: مثله.. فأراد السامع لذلك منه رواية المتن المذكور بعد الإسناد الأوّل بالإسناد الثاني فقط، فعن جمع - منهم شعبة - المنع منه، لاحتمال أن يكون الثاني مماثلاً للأوّل في المعنى ومغايراً له في اللفظ.

وعن سفيان الثوري وابن معين تجويز ذلك إذا كان الراوي متحفّظاً ضابطاً مميّزاً بين الألفاظ، ولم يكن الثاني مغايراً للأوّل في اللفظ أيضاً.

قيل: وقد كان جماعة من العلماء إذا روى أحدهم مثل هذا يورد الإسناد ويقول:

(١) كله أو بعضه على جميعه أو جزئه.

(٢) لم ترد كلمة: بالمعنى، في المطبوعتين، وجاءت في خطية الأولى.

مثل حديث قبله متنه كذا وكذا.. ثم يسوقه، وأما لو كان بدل (مثله): (نحوه) فالحال فيه هي الحال في مثله.

وفرق بعضهم بينهما؛ بأن (مثله) لا يطلق إلا إذا اتفقا لفظاً ومعنى، وأما (نحوه) فيكفي في صحة إطلاقه الاتفاق معنى وإن اختلفا لفظاً، ولعل من هذا الباب استعمال الشيخ الحرّ في الوسائل لكلمة: (مثله) و (نحوه)، فراجع وتدبر.

المطلب الثاني عشر:

أنه إذا ذكر المحدث حديثاً بسنده ومتنه، ثم ذكر إسناداً آخر وبعض المتن، ثم قال بدل إتمامه ما لفظه: .. وذكر الحديث، أو ذكر الحديث بطوله.. أو قال: بطوله.. أو الحديث.. أو الخبر.. وأضمر كلمة (ذكر) مشيراً بذلك كله إلى كون ذيله الذي تركه كذيل سابقه، فأراد السامع أو الواجد روايته عنه بكماله، ففي جواز رواية الحديث السابق كله بالإسناد الثاني.. القولان السابقان في قوله: مثله ونحوه، من حيث إن الحديث الثاني قد يغير الأول في بعض الألفاظ وإن اتحد المعنى، ومن أن الظاهر أنه هو بعينه.

ولا يخفى أن من منع في (نحوه) و (مثله) لزمه المنع هنا بطريق أولى؛ لأنه لم يصرح بالمثالة.

ومن الممكن كون اللام في الحديث الثاني للعهد الذهني، وهو الحديث الذي لم يكمله وإنما اقتصر عليه لكونه بمعنى الأول، والأحوط والأولى أن يقتصر على ما ذكره الشيخ، ثم يقول: قال: وذكر الحديث وهو هكذا.. أو: وتامه هكذا..

ويسوقه بكماله .

وعن ابن كثير؛ التفصيل بأنه إن كان [قد] سمع الحديث المشار إليه قبل ذلك على الشيخ في ذلك المجلس أو غيره جاز وإلا فلا .

ثمّ بناء على الجواز؛ فقد قيل إنه بطريق الإجازة القويّة الأكيدة من جهات عديدة فيما لم يذكره الشيخ، فجاز لهذا - مع كونه أوّله سماعاً - إدراج الباقي عليه، ولا يفتقر إلى إفراده بالإجازة .

المطلب الثالث عشر:

أنّ الشيخ إذا روى حديثه عن رسول الله ﷺ فالأظهر جواز رواية المتحمّل للحديث ذلك عن النبي ﷺ وهكذا العكس، فيجوز تبديل أحد التعبيرين بالآخر .
وحكي عن بعض محدّثي العامّة المنع من ذلك وإن جازت الرواية بالمعنى؛ لاختلاف معنى النبي والرسول ﷺ؛ لأنّ الرسول من أوحى إليه للتبليغ، والنبي من أوحى إليه للعمل فقط !

وفيه: أنّ اختلاف معناهما بحسب المادّة لا يضرّ بعد عدم اختلاف المعنى المقصود بهما هنا، وهو الذات الشريفة المتشخّصة في الخارج، فإنّ المقصود نسبة القول إليه ﷺ، وذلك حاصل فيهما .

ومن هنا ظهر سقوط ما فصلّ به ثالث؛ من جواز تغيير النبي ﷺ بـ: الرسول ﷺ^(١) دون العكس؛ لأنّ في الرسول معنى زائداً على النبي !

(١) سقطت: بالرسول ﷺ من الطبعة الثانية .

المطلب الرابع عشر:

أنّه إذا كان في سماعه بعض الوهن والضعف فعليه بيانه^(١) حال الراوية؛ لأنّ في إغفاله نوعاً من التدليس؛ وذلك كأن يسمع من غير أصل، أو يحدث هو أو الشيخ وقت القراءة، أو يحصل نوم أو نسخ، أو يسمع بقراءة مصحف ولحان، أو كان التسميع^(٢) بخطّ من فيه نظر.. ومنه إذا حدّثه من حفظه في المذاكرة لتساهلهم فيها، فليقل حينئذ حدّثنا في المذاكرة.. ونحوه، بل منع جمع من أئمة الحديث التحمّل حال المذاكرة للتساهل المعتاد حالها، ولأنّ الحفظ خوّان.

المطلب الخامس عشر:

أنّه^(٣) إذا تحمّل حديثاً واحداً عن رجلين أحدهما ثقة والآخر مجروح، فالأولى أن يذكر ما سمعه من كلّ منهما، لجواز أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر، وإن اقتصر على رواية الثقة لم يكن به بأس.

وقد حكى عن مسلم بن الحجاج أنّه كان في مثل هذا يذكر الثقة ويسقط المجروح وأشار إليه بقوله: وآخر.

وإذا سمع بعض حديث عن شيخ وبعضه عن شيخ آخر لم يجز له أن يروي جميعه عن أحدهما، بل يروي كلاً من البعضين عن صاحبه، ولو روى الجملة عنهما مبيّناً

(١) كذا في الخطبة، وفي المطبوعتين: بيان، وهو غير صحيح.

(٢) كذا في الطبعة الأولى وخطبتها، وفي الثانية: مصحف أو لحان وكان التسميع..

(٣) لم ترد (أنّه) في الطبعة الثانية.

أن بعضه عن أحدهما وبعضه الآخر عن الآخر غير مميّز لما سمعه من كلّ شيخ عن الآخر جاز، وصار الحديث لذلك مشاعاً بينهما، حيث لم يبيّن مقدار ما روى منه عن كلّ منهما، فإذا كانا تقتين فالأمر سهل؛ لأنّه يعمل به على كلّ حال، وإن كان أحدهما مجروحاً لم يحتجّ بشيء منه، إذ ما من جزء منه إلا ويجوز أن يكون عن ذلك المجروح، حيث لم يبيّن مقدار ما رواه عن كلّ واحد منهما ليحتج بالخبر الذي رواه عن الثقة إن أمكن وي طرح الآخر، وعلى هذا فيلزمه أن ينسب كلّ بعض إلى صاحبه حتى لا يسقط ما رواه عن الثقة عن الحجية بسبب الاشتباه بما رواه عن غير الثقة، وقد يتعطل لذلك حكم الله المتعال؛ لانحصار طريق الحكم فيما رواه عن الثقة، كما لا يخفى.



المقام الخامس

فيما لم يسبق ذكره من

آداب التحديث والمحدث وطالب الحديث^(١)

وفيه موضعان:

[الموضع الأول]

في آداب التحديث والمحدث^(٢)

وهي أمور:

فمنها: أن يتطهر المحدث إذا أراد حضور مجلس التحديث، ويتطيب، ويتبخّر، ويستاك، ويسرح لحيته.. للتأكيد فيها عند العبادات التي منها التحديث والتحدث، ويجلس المحدث في صدر مجلسه متمكناً في جلوسه بوقار وهيبة، ولا يحدث مُحدثاً ولا مضطجعاً؛ لأنه خلاف الأدب، ولا يقوم في أثناء التحديث لأحد، فقد قيل: إنه إذا قام القارئ لحديث رسول الله ﷺ لأحد فإنه يكتب عليه بخطيئة، وإن رفع أحد صوته في المجلس زجره وانتهره، فإن الله تعالى يقول: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ

(١) أقول: لا ريب في أهمية مقام التحديث ورفعته، لما فيه من خلافة المعصوم عليه السلام في بيان الأحكام وتبليغها، وقد أولاه المحدثون غاية الأهمية نقداً وتمحيصاً، ودراسةً ومبحثاً.

(٢) من قوله: وفيه موضعان... إلى هنا لا يوجد في الطبعة الثانية..!

صَوْتِ النَّبِيِّ ﴿^(١)﴾، فمن رفع صوته عند حديثه ﷺ فكأنما رفع صوته فوق صوته، وأن يقبل على الحاضرين كلهم، ويفتح مجلسه بالبسملة وحمد الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ ودعاء يليق بالحال بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئاً من القرآن، وأن لا يسرد الحديث سرداً عَجَلًا يمنع فهم بعضه.

ومنها: أن لا يحدث بحضرة من هو أولى منه لسنه أو علمه، أو كونه أعلى سنداً أو سماعه متصلاً، بل كره بعضهم التحديث في بلد فيه أولى منه...! وإن كان هو كما ترى.

ومنها: أنه إذا طلب منه ما يعلمه عند أرجح منه أن يرشد إليه، فإن الدين النصيحة.

ومنها: أن لا يمتنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النية؛ فإنه يرجى له صحتها بعد ذلك، فقد ورد^(٢) الأمر بطلب العلم ولو لغير الله تعالى؛ فإنه يدعو إلى الله تعالى.

ومنها: الحرص على نشر الحديث مبتغياً جزيل أجره، فقد وردت أوامر أكيدة

(١) سورة الحجرات (٤٩): ٢.

(٢) كما جاء في جامع الشتات للميرزا القمي: ١٧٤ [الطبعة الحجرية] قال: اطلبوا العلم ولو لغير الله فإنه يجر إلى الله.. وقد نقلها عن أستاذه آقا محمد باقر البهبهاني، وقال: إنه لم يعثر عليها في كتب الأصحاب.

وجاء في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢٠/٢٦٧ - فيما ذكره من الحكم المنسوبة لأمر المؤمنين ﷺ -: «تعلموا العلم صغاراً تسودوا به كباراً، تعلموا العلم ولو لغير الله فإنه سيصير الله».

بنشره وإشاعته.

ومنها: أن يعقد المحدث العارف مجلساً لإملاء الحديث؛ فإنه أعلى مراتب الرواية، والسماع فيه أحسن وجوه التحمل وأقواها، ويتخذ مستملياً محصلاً متيقظاً يبلغ عنه إذا كثر الجمع، وإن كثر الجمع بحيث لا يكفي مستملي واحد اتّخذ مستمليين فأكثر، ويستملي مرتفعاً على كرسي ونحوه، وإلا فقائماً على قدميه ليكون أبلغ للسامعين.

وعلى المستملي تبليغ لفظ المملى وأداؤه على وجهه من غير تغيير. وفائدة المستملي تفهيم السامع لفظ المملى على بُعد ليتحققه بصوته، وأمّا من لم يسمع إلاّ المبلّغ فلا يروي عن المملى إلاّ أن يبين الحال كما مرّ. وينبغي أن يستنصت المستملي أهل المجلس حيث احتيج إلى الاستنصات، وأن يدعو للشيخ المملى إذا أراد استفسار شيء منه بقوله: رحمك الله.. أو: رضي عنك.. وشبهه.

ومنها: أن لا يترك المحدث عند ذكر الله تعالى تعظيمه ولا عند ذكر النبي ﷺ (١) ولا عند ذكر الأئمة عليهم السلام التسليم عليهم.

ومنها: أن يُحسن المحدث الثناء على شيخه حال الرواية عنه بما هو أهله، ويعتني بالدعاء له، ويجمع في الشيخ بين اسمه وكنيته؛ لأنه أبلغ في إعظامه. ولا بأس بذكر من يروي عنه بلقب أو وصف أو حرفة أو أمّ عرف بها - إذا قصد

(١) كذا في الخطيّة من الطبعة الأولى، إلاّ أنّ في الطبعتين لا توجد فيهما: تعالى، ولا قوله: ولا عند

تعريفه لا عيبه -.

ومنها: أن يجمع المملي في إملائه الرواية ذكر جميع شيوخه ولا يقتصر على شيخ واحد، مقدماً أرجحهم بعلوّ سنده وغيره، ولا يروي إلا عن ثقات من شيوخه دون كذاب أو فاسق أو مبتدع.

ويروي عن كلّ شيخ حديثاً واحداً في مجلس! ويختار من الأحاديث ما علا سنده وقصر متنه وكان في الفقه أو الترغيب.

ومنها: أن يتحرّى الاستفادة من الحديث الذي يرويه وينبّه على صحّته أو حسنه أو ضعفه أو علّته إن كان معلولاً، وعلى ما فيه من علوّ في الإسناد وفائدة في الحديث أو السند؛ كتقديم تاريخ سماعه، وانفراده عن شيخه، وكونه لا يوجد إلاّ عنده، وضبط مشكل في الأسماء أو غريب أو معنى غامض في المتن.

ومنها: أن يجتنب من الأحاديث ما لا يحتمله عقول السامعين وما لا يفهمونه^(١)؛ كأحاديث الصفات؛ لما لا يؤمن عليهم من الخطأ والوهم والوقوع في التشبيه والتجسيم.

ومنها: أن يختم الإملاء بحكايات ونوادر وإنشادات بأسانيدها، وأولاها ما كان في الزهد والأدب ومكارم الأخلاق^(٢).

(١) لما رواه الكليني رحمه الله في الكافي (الأصول) ٢٣/١ حديث ١٥، وفي الروضة ٢٦٨/٨ حديث ٣٩٤.. وغيره، عن الصادق عليه السلام من أنه قال: «ما كلّم رسول الله صلى الله عليه وآله العباد بكنه عقله قطّ، وقال: «إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلّم الناس على قدر عقولهم».

(٢) لما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام - كما نقله الكليني رحمه الله عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن

ومنها: أنه إذا قصر المحدث عن تخريج الإملاء لقصوره عن المعرفة بالحديث وعلمه واختلاف وجوهه، أو اشتغل عن تخريج الإملاء استعان ببعض الحفاظ في تخريج الأحاديث التي يريد إملأها قبل يوم مجلسه.

ومنها: أنه إذا فرغ من الإملاء قابله وأتقنه لإصلاح ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه.

.. إلى غير ذلك من الآداب.



← أبي عمير، عن حفص بن البختري رفعه - من أنه قال: «روحوا أنفسكم ببديع الحكمة؛ فإنها تكل كما تكل الأبدان».

انظر: الكافي (الأصول) ٤٨/١ حديث ١، ورواه الخطيب - كما حكاها في التدريب ١٣٨/٢ - عنه عليه السلام: «روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة». ونقله في أصول الحديث: ١٠٨ - ١٠٩، وفتح المغيث ٣٠٨/٢.. وغيرهما.

الموضع الثاني في آداب طالب الحديث

وهي أمور:

فمنها: تصحيح النية والإخلاص لله تعالى في طلبه، والحذر من التوصل به إلى أغراض الدنيا، فقد روي^(١) مسنداً عن مولانا الصادق عليه السلام أنه قال: «من أراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب».

ومنها: أن يسأل الله تعالى التوفيق والتسديد لذلك، والتيسير والإعانة عليه.
ومنها: أن يستعمل الأخلاق الجميلة والآداب الرضيّة، ويجتنب الأخلاق الرديّة الرذيلة.

ومنها: أن يفرّغ جهده في تحصيله، ويغتنم إمكانه، ويجتنب الكسل والتملّل والتناقل.

ومنها: أن يبدأ بالسماع عن^(٢) أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وتقوى ودينياً.. وغيره إلى أن يفرغ منهم، ويبدأ بإفرادهم، ويأخذ من كلّ منهم ما تفرّد به، فإذا

(١) أصول الكافي ٤٦/١ حديث ٢، وحكاه عنه في وسائل الشيعة ٥٣/١٨ حديث ٤ [الطبعة الإسلامية]، وفي ذيله: «..ومن أراد به خير الآخرة أعطاه الله خير الدنيا والآخرة».

(٢) في خطبة الطبعة الأولى: من، بدلاً من: عن.

فرغ من مهماتهم وسمع عواليهم فليرحل إلى سائر البلدان على عادة الحفاظ المبرزين.

ولا يرحل قبل ذلك، فإنّ المقصود بالرحلة أمران:

أحدهما: تحصيل علوّ الإسناد وقدم السماع.

والثاني: لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة منهم، فإذا كان الأمران

موجودين في بلده ومعدومين في غيره فلا فائدة في الرحلة، أو موجودين في كلّ

منها فليحصل حديث بلده ثمّ يرحل، وإذا عزم على الرحلة فلا يترك أحداً في بلده

من الرواة إلّا ويكتب عنه ما تيسّر من الأحاديث، فقد قيل: ضيّع ورقة

ولا تضيّع شيخاً^(١)!

ومنها: أن يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب وفضائل

الأعمال، فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه.

ومنها: أن يعظّم شيخه ومن يسمع منه، فإنّ ذلك من إجلال العلم وأسباب

الانتفاع به، وأن يتحرّى رضاه ويحذر سخطه، ولا يطيل الكلام معه بحيث يضجره،

بل يقنع بما يحدثه به، فإنّ الإضجار يغيّر الأفهام، ويفسد الأخلاق، ويحيل الطباع،

ويخشى على فاعله أن يُحرم من الانتفاع.

ومنها: أن يستشير شيخه في أموره التي تعرض له، وفي كيفية اشتغاله وما

يشتغل به.. وعلى الشيخ نصحه في ذلك.

(١) هذا في الصدر الأوّل، واليوم بعد انحصار الأحاديث غالباً بالأصول المشهورة والمصنّفات

المعروفة، فيلزم المحافظة عليها كتابة وتصحيحاً وتحقيقاً وضبطاً.

ومنها: أنه إذا ظفر بسمع لشيخ يرشد إليه غيره من الطلبة، فإن كتابته عنهم لؤم يقع فيه جهلة الطلبة.

ومنها: أن يحذر كلّ الحذر من أن يمنعه الحياء أو الكبر من السعي التامّ في تحصيل العلم ممّن دونه في نسب أو سنّ.. أو غير ذلك.

ومنها: أن يصبر على جفاء شيخه، وأن يعتني بالمهمّ، ولا يضيع وقته في الاستكثار من الشيوخ لمجرّد اسم الكثرة وصيتها، فإنّ ذلك شيء لا طائل تحته.

ومنها: أن يكتب ويسمع ما يقع له من كتاب أو جزء بكماله ولا ينتخب، فربّما احتاج بعد ذلك إلى رواية شيء منه لم يكن فيما انتخبه فيندم، وإن احتاج إلى الانتخاب - لكون الشيخ مكثراً وفي الرواية عسراً، أو كون الطالب غريباً لا يمكنه طول الإقامة - تولّاه بنفسه وانتخب عواليه وما تكرّر من رواياته وما لا يجده عند غيره، فإن قصر عنه لقلّة معرفته استعان عليه بحافظ.

ويُعَلِّم في الأصل على أول إسناد الأحاديث المنتخبة بخطّ عريض أحمر، أو بصاد ممدودة، أو بطاء ممدودة.. أو نحو ذلك، وفائدته؛ لأجل المعارضة، أو لاحتمال ذهاب الفرع فيرجع إليه.

ومنها: أن لا يقتصر من الحديث على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل، وليتعرّف أيضاً صحّته وحسنه وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته وإعرابه وأسماء رجاله محقّقاً ذلك كلّ، معتنياً بإتقان مشكلها حفظاً وكتابة، وليذاكر بمحفوظه ويباحث أهل المعرفة، فإنّ المذاكرة تعين على

دوام الحفظ^(١).

ومنها: أن يشتغل بالتخريج والتصنيف إذا تأهل له مبادراً إليه، وليعتن بالتصنيف في شرحه وبيان مشكله متقناً واضحاً، فقلماً تمهّر في علم الحديث من لم يفعل هذا.

وقد قيل^(٢): إنّه لا يتمهّر في الحديث ويقف على غوامضه، ويستبين الخفي من فوائده إلا من جمع متفرّقه، وألف متشتته^(٣)، وضمّ بعضه إلى بعض، فإنّ ذلك ممّا يقوّي النفس، ويثبّت الحفظ، ويذكّي القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان، ويجيد البيان، ويكشف المشتبه، ويوضح الملتبس، ويكسب أيضاً جميل الذكر، ويخلّده إلى آخر الدهر، كما قال الشاعر:

يموت قوم فيحيي العلم ذكرهم والجهل يلحق أمواتاً بأموات^(٤)
وليحذر من إخراج تصنيفه من يده إلا بعد تهذيبه وتحريره، وتكرير النظر فيه،

(١) بل روي عن طريقنا مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ أنه قال: «تذاكروا وتلاقوا وتحدّثوا، فإنّ الحديث جلاء القلوب، إن القلوب لترين كما يرين السيف، وجلاؤها الحديث». انظر: أصول الكافي ٤١/١ حديث ٨.

(٢) القائل هو: الخطيب البغدادي؛ كما حكاها السيوطي في التدريب ١٥٣/٢، والسخاوي في فتح المغيث ٣٣٨/٢ - ٣٣٩، وقبلهما ابن الصلاح في المقدمة: ١٥٤، وفيه: قلماً يتمهّر.. مع فرق يسير وسقط.

(٣) الظاهر: مشتته، وهو في التدريب كذلك، وإن صحّ قولهم: متشتته.. كما في بعض النسخ.

(٤) جاء عجز البيت في نسخة هكذا: والجهل يجعل أحياء كأموات.. والموجود موافق لما في شرح ألفية العراقي.

وليحذر من التصنيف من لم يتأهل له وإلا ضرره في دينه وعلمه وعرضه .
وينبغي أن يتحرّى في تصنيفه العبارات الواضحة، والاصطلاحات المستعملة،
ولا يبالغ في الإيجاز بحيث يفضي إلى الاستغلاق، ولا في الإيضاح بحيث يؤدي إلى
الركاكة، وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر الاحتياج إليه.. إلى غير ذلك من
الآداب ذكرناها على وجه الإيجاز، ومن أراد شرح ذلك كلّه فليراجع منية المرید في
آداب المفيد والمستفيد للشيخ الشهيد الثاني أعلى الله تعالى مقامه^(١) فإنه قد استوفى
المقال، واستقصى الحال، جزاه الله تعالى عنا وعن الإسلام والمسلمين خيراً.



الفصل الثامن

الفصل الثامن

في أسماء الرجال وطبقاتهم وما يتصل به

وهو فنّ مهمّ يعرف به المرسل والمتّصل، ومزايا الإسناد، ويحصل به معرفة الصحابة والتابعين وتابعي التابعين إلى الآخر.
فهنا مطالب:

المطلب الأوّل

إنّه وقع الخلاف في حدّ الصحابي، والتابعي، والمخضرمي.
أمّا الصحابي؛ ففي حدّه أقوال:

أحدها: ما عن أصحاب الأصول من أنّه: من طالت مجالسته مع النبي ﷺ على طريق التتبّع له^(١) والأخذ عنه، بخلاف من وفد إليه وانصرف بلامصاحبة ولا متابعة..

قالوا: وذلك معنى الصحابي لغة.

وردّ بإجماع أهل اللغة على أنّه مشتقّ من الصحبة، لا من قدر منها مخصوص، وذلك يطلق على كلّ من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً، يقال: صحبت فلاناً حولاً أو شهراً أو يوماً أو^(٢) ساعة.

(١) الظاهر: التبّع له.

(٢) في الطبعة الأولى وخطبتها: **واو بدلاً من: أو..** في المواضع الثلاثة.

ثانيها: ما عن سعيد بن المسيّب من أنّه كان لا يعدّ صحابياً إلا من أقام مع رسول الله ﷺ سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين.

وعلل بأنّ لصحبة النبي ﷺ شرفاً عظيماً فلا تنال إلا باجتماع طويل يظهر فيه الخلق المطبوع عليه الشخص؛ كالغزو المشتمل على السفر - الذي هو قطعة من سفر^(١) - والسنة المشتملة على الفصول الأربعة التي يختلف بها المزاج.

والجواب: أولاً بالنقض؛ بأنّ مقتضاه أن لا يعدّ جرير بن عبد الله البجلي ووائل ابن حجر صحابياً، ولا خلاف في كونهما من الصحابة.

وثانياً: بالحلّ؛ بأنّ ما ذكره اعتبار صرف لا يساعده اللغة، ولا دليل عليه من عقل ولا نقل.

ثالثها: أنّ من طالت صحبته وروى عنه ﷺ^(٢)، حكى اختياره عن المجاحظ^(٣).

(١) قاله في الدرجات الرفيعة: ١٠.. وغيره، وقيل: هو حديث، وليس بشيء، كما أشاره له العجلوني في كشف الخفاء ٤٥٣/١.

(٢) وزاد النووي في المجموع ٧٨/١ قوله: على طريق التبع.. أو قولهم: متبعاً له مدة يثبت معها إطلاق صاحب فلان عرفاً، كما قاله ابن عابدين في حاشية ردّ المختار ١٤/١.

وذهب عمر بن يحيى إليه بزيادة: وأخذ عنه العلم.. كما قاله الآمدي في الإحكام ٩٢/٢، وزاد ابن حجر في الإصابة ٧/١ عليه: .. وكثرت مجالسته.

(٣) لاحظ: الكفاية في علم الرواية للخطيب: ٧٠، ومقدمة ابن الصلاح: ١٧٥، والمستصنّى للغزالي: ١٣٠ - ١٣١.. وغيرها.

رابعها: أنه من رآه ﷺ بالغا، حكاه الواقدي^(١)، ورمي بالشذوذ.

خامسها: أنه من أدرك زمنه ﷺ وهو مسلم وإن لم يره..

حكي^(٢) اختباره عن يحيى بن عثمان بن صالح المصري، وابن عبد البر

وابن منده.

سادسها: أنه من تخصص بالرسول وتخصص به الرسول ﷺ..

..وكل هذه الأقوال شاذة مردودة.

سابعها: أنه كل مسلم رأى رسول الله ﷺ، وصفه بعضهم بالمعروفية

بين المحدثين.

ونوقش فيه بأنه إن كان فاعل الرؤية الرائي الأعمى كابن أم مكتوم ونحوه فهو

صحابي بلا خلاف ولا رؤية له، ومن رآه كافراً ثم أسلم بعد موته - كرسول قيصر -

فلا صحبة له، ومن رآه بعد موته ﷺ قبل الدفن - كأبي ذؤيب خويلد بن خالد

الهدلي - فإنه لا صحبة له.

وإن كان فاعلها رسول الله ﷺ دخل فيه جميع الأمة، فإنه كشف له عنهم ليلة

(١) قاله في: تلقيح فهوم أهل الأثر: ٢٧ نقلاً عن أصول الحديث: ٣٨٦، وحكاه الخطيب في

الكفاية: ٥١.. وغيرهم، وقال به الأموي وحكاه عن أحمد وأكثر أصحابهم، واختاره ابن

الحاجب أيضاً ولم يقيد بالبلوغ - كما في فتح المغيث ٨٧/٣ - ولا بالقليل والكثير.

أقول: قال ابن حجر في فتح الباري ٣/٧: ومنهم من اشترط في ذلك أن يكون حين

اجتماعه به بالغا.. وهو مردود؛ لأنه يخرج مثل الحسن بن علي وأخوه [ﷺ] من

أحداث الصحابة.

(٢) كما حكاه السيوطي في تدريب الراوي ٢١٢/٢.

الإسراء وغيرها ورآهم!

ومن هنا حدّه جمع من المحقّقين - منهم الشهيد الثاني رحمته الله في البداية^(١) - بحدّ ثامن، وهو: أنته من لقي النبي صلى الله عليه وآله مؤمناً به ومات على الإيمان^(٢) والإسلام وإن تخلّلت ردّته بين كونه مؤمناً وبين موته مسلماً على الأظهر.

مريدين بـ: (اللقاء) ما هو أعمّ من المجالسة والمماشاة ووصول أحدهما إلى الآخر، وإن لم يكالمه ولم يره بعينه، وغرضهم بالعدول من التعبير بـ: الرؤية إلى التعبير بـ: اللقاء؛ إدخال ابن أمّ مكتوم المانع عماه من رؤيته له صلى الله عليه وآله، ولعلّ من عبّر بالرؤية أراد الأعمّ من رؤية العين، كما يكشف عن ذلك عدم الخلاف في كون ابن أمّ مكتوم صحابياً^(٣).

واحترزوا بقيد: (الإيمان) عمّن لقيه كافراً وإن أسلم بعد وفاته صلى الله عليه وآله كرسول قيصر، ومن رآه بعد وفاته صلى الله عليه وآله قبل الدفن كخويلد بن خالد الهذلي، فإنّهما لا يعدّان من الصحابة في الاصطلاح.

وبقولهم: (به) .. عمّن لقيه مؤمناً بغيره من الأنبياء^(٤).

وبقولهم: (مات على الإسلام) .. عمّن ارتدّ ومات كعبد الله

(١) البداية: ١٢٠ [الرعاية: ٣٣٩ باختلاف يسير].

(٢) لا توجد: الإيمان .. في الرعاية.

(٣) ولعلّه من هنا عبّر غير واحد بـ: اللقاء، بدل: الرؤية، وإن قيل: إنّها تكون من الراي بنفسه وكذا بغيره لكن مجازاً، أو تغليياً. أو لعلّه لوحظ شمولها للقوّة أو الفعل.

(٤) وكذا من كان مؤمناً ببعثته صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله إلا أنته لم يدرك رؤيته أو بعثته.

ابن جحش وابن حنظل^(١).

وغرضهم من قولهم: (وإن تخلّلت ردّته ..) إلى آخره، إدخال من رجع عن الإسلام في حياته ﷺ أو بعده إذا مات على الإسلام كالأشعث بن قيس، فإنه كان قد وفد على النبي ﷺ ثم ارتدّ، ثم أُسر في خلافة الأوّل، فأسلم على يده، فزوجه أخته - وكانت عوراء - فولدت له محمّداً الذي شهد قتل الحسين عليه السلام! فإنّ المعروف كون الأشعث صحابياً، بل قيل: إنّه متفق عليه، ولذا زادوا قولهم: وإن تخلّلت .. إلى آخره.

ونبهوا بقولهم: (على الأظهر ..) إلى ردّ ما سمعت من الأقوال.

وربّما زاد بعضهم بعد قوله: لقي النبي ﷺ .. قوله: (بعد بعثته ..) احترازاً به عمّن لقيه مؤمناً بأنّه سيبعث ولم يدرك بعثته فإنه ليس صحابياً، كما يكشف عن ذلك عدّهم من الصحابة ولده ﷺ إبراهيم، دون من مات قبل البعثة كالقاسم، لكنّه ينتقض بزيد بن عمرو بن نفيل حيث عدّه ابن منده في الصحابة مع أنّه لم يلقه ﷺ بعد البعثة بل قبلها، وعدم عدّ القاسم من الصحابة لعلّه لا اعتبار التمييز في الرائي، وعدم كون القاسم كذلك، فتأمّل.

وقد اشترط جمع التمييز وصرّحوا بعدم كون الأطفال الذين حنّكهم النبي ﷺ أو مسح وجوههم أو تفل في أفواههم كمحمد بن حاطب وعبدالله^(٢) بن عثمان التيمي

(١) الظاهر: ابن خطل، وهو: عبدالله بن خطل.

(٢) الظاهر أنّه: عبدالرحمن - لا عبدالله - بن عثمان التيمي، كما نصّ عليه السيوطي في تدريب

وعبيدالله بن معمر.. ونحوهم من الصحابة، نعم لا يشترط البلوغ في حال اللقاء اتفاقاً؛ لاتفاقهم على عدّ الحسن والحسين عليهما السلام وابن الزبير.. ونحوهم من الصحابة. ويشترط في الرؤية واللقاء أن يكون في عالم الشهود والعيان، فلا يطلق اسم الصحبة على من رآه من الملائكة والنبين والجنّ.

ثمّ إنّ مراتب الصحابة مختلفة بحسب التقدّم في الإسلام والهجرة، والملازمة، والقتال معه والقتل تحت رايته، والرواية عنه، ومكالمته ومشاهدته ومماشاته صلى الله عليه وآله.. ونحوها، وإن اشترك الجميع في شرف الصحبة.

وحكم الصحابة في العدالة حكم غيرهم، فمجرد كون الرجل صحابياً لا يدلّ على عدالته، بل لابدّ من إحرازها. نعم ثبوت كونه صحابياً مغنٍ عن الفحص عن إسلامه، إلا أن يكون ممن ارتدّ بعد فوت النبي صلى الله عليه وآله، فما عليه جمع من العامّة من الحكم بعدالة الصحابة كلّهم حتّى من قاتل أمير المؤمنين عليه السلام عناد محض، يردّه واضح الدليل.

ويثبت كون الرجل صحابياً بما يثبت به غيره من التواتر، والشيعاء العلمي، والبيّنة.

وفي كفاية خبر الواحد الثقة في ذلك وجه.

ثمّ إنّ أفضل الصحابة من جميع الجهات أمير المؤمنين عليه السلام وولداه عليهم السلام..

وهو أوّل الصحابة إسلاماً، وأقدمهم إيماناً، وأقومهم على الدين، كما برهن عليه في محله.

والعجب كلّ العجب ممّن قال: إنّ أفضلهم أبو بكر! ولا عجب ممّن أزال عصيان الله تعالى حياءه^(١).

وأما آخرهم موتاً؛ فقد قيل: إنّهُ على الإطلاق - من غير إضافة إلى النواحي والبلاد - أبو الطفيل عامر بن واثلة، مات سنة مائة من الهجرة.

وأما بالإضافة إلى النواحي؛

فآخرهم بالمدينة؛ جابر بن عبد الله الأنصاري، أو سهل بن سعد، أو السائب بن يزيد.

وبمكة؛ عبد الله بن عمر، أو جابر.

وبالبصرة؛ أنس.

وبالكوفة؛ عبد الله بن أبي أوفى.

وبمصر؛ عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي.

وبفلسطين؛ أبو أبيّ بن أمّ خزام.

وبدمشق؛ واثلة بن الأسقع.

وبحمص؛ عبد الله بن بسر^(٢).

وباليمامة؛ الهرماس بن زياد.

وبالجزيرة؛ الفرس بن عميرة^(٣).

(١) في الطبعة الأولى وخطّيتها: أزال الانفعال حياءه.

(٢) في الدراية للشهيد: بشر، والصحيح ما ذكر هنا تبعاً للتدريب.

(٣) الظاهر: العرس بن عميرة الكندي، بل هو الصحيح، لعدم وجود هذا الاسم، لاحظ كتب معرفة الصحابة؛ كالإصابة ٢/٢٦٦، وأسد الغابة ٣/٤٠٠.. وغيرها.

وبأفريقية؛ رويفع^(١) بن ثابت.

وبالبادية في الأعراب؛ سلمة بن الأكوع.

وقد حكى عن أبي زرعة الرازي أنه قال: إن رسول الله ﷺ قد قبض عن مائة وأربعة عشر ألف صحابي ممن روى عنه وسمع منه، ف قيل له: أين كانوا؟ وأين سمعوا؟ قال: أهل المدينة وأهل مكة ومن بينهما ومن^(٢) الأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع.. كلّ رآه وسمع منه بعرفة.

وأما التابعي؛ فهو: من لقي الصحابي مؤمناً بالنبى ﷺ ومات على الإيمان وإن تخللت ردّته بين كونه مؤمناً وبين موته مسلماً، واشترط بعضهم فيه طول الملازمة، وآخر صحّة السماع، وثالث التمييز، والأوّل أظهر.

والتابعون - أيضاً - كثيرون، وقد عدّ قوم منهم طبقة لم يلقوا الصحابة فهم تابعوا التابعين، وعدّ جمع في التابعين جماعة هم من الصحابة. وأوّل التابعين موتاً أبو زيد معمر بن زيد، قتل بخراسان، وقيل: بأذربيجان سنة ثلاثين، وآخرهم موتاً خلف بن خليفة سنة ثمانين ومائة.

وأما المخضرمون؛ وهم الذين أدركوا الجاهليّة والإسلام ولم يلقوا النبي ﷺ ولم يدركوا صحبته، سواء أسلموا في زمن النبي ﷺ كالنجاشي أم لا غيره، وأحدهم مخضرم - بفتح الراء - من قولهم: لحم مخضرم.. لا يدري من ذكر هو أو أنثى، كما في

(١) في البداية: رويقع، وفي الرعاية: رويفع، وهو الصحيح الذي أثبتته المصنّف رحمه الله هنا.

(٢) لا توجد: (من) في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى.

المحكم^(١) والصحاح^(٢)، وطعام مخضرم.. ليس بجلو ولا مرّ، كما حكاه ابن الأعرابي.
وقيل: من الخضرمة^(٣)؛ بمعنى القطع، من خضرموا آذان الإبل.. قطعوها؛ لأنه
اقتطع عن الصحابة وإن عاصر لعدم الرؤية^(٤).

أو من قولهم: رجل مخضرم.. ناقص الحسب، وقيل: ليس بكريم النسب،
وقيل^(٥): دعيّ؛ وقيل: لا يُعرف أبواه، وقيل: ولدته السراري.. لكونه ناقص الرتبة
عن الصحابة لعدم الرؤية مع إمكانه، وسواء أدرك في الجاهلية نصف عمره أم لا..
إلى غير ذلك من الاحتمالات في وجه المناسبة.

وقال بعضهم: إنّ المخضرم في اصطلاح أهل اللغة هو الذي عاش نصف عمره في
الجاهلية ونصفه في الإسلام، سواء أدرك الصحابة أم لا، فبين اصطلاح المحدثين
واللغويين عموم وخصوص من وجه؛ لأنّ الأوّل عام من جهة شموله لما إذا كان^(٦)
إدراكه الجاهلية بنصف عمره أو أقلّ أو أكثر دون الثاني، والثاني عامّ من جهة شموله
لمن رأى النبي ﷺ أم لا دون الأوّل، فحكيم بن حزام مخضرم باصطلاح اللغة دون

(١) لم أحصل على نسخة مطبوعة، فراجع، وقد حكاه عنه غير واحد.

(٢) الصحاح ١٩١٤/٥. وقبله في كتاب العين ٣٢٩/٤.

وفي الفائق للزمخشري ٣٢٦/١: إنّ الخضرمة هي أن يجعل الشيء بين بين.. وذكر له معان

أخر، ومثله في النهاية لابن الأثير ٤٢/٢.

(٣) لاحظ: لسان العرب ١٨٥/١٢، وتاج العروس ٢٨١/٨.. وغيرها.

(٤) وقيل: الخضرمة؛ أصلها خلط الشيء بالشيء، قاله في عون المعبود ٢٧/١٠.

(٥) كما في مجمع البحرين ٦٦٠/١ نقلًا عن الفراء.

(٦) كذا، والظاهر: لمن كان.

الحديث، وبشير بن عمرو مخضرم باصطلاح الحديث دون اللغة.
 وقد وقع الخلاف في أن المخضرمين من الصحابة أو التابعين، والأشهر الأظهر
 الثاني؛ لا اعتبارهم فيه عدم ملاقاته النبي ﷺ، والصحابي من لاقاه ﷺ.
 وقد عدّهم بعضهم فبلغ بهم عشرين نفساً! وقيل: إنهم أكثر، وإنّ منهم: سويد
 ابن غفلة صاحب أمير المؤمنين عليه السلام، وربيعة بن زرارة، وأبو مسلم الخولاني،
 والأحنف بن قيس، وسعد بن إياس الشيباني، وشریح بن هاني، وبشير بن عمرو
 ابن جابر، وعمرو بن ميمون الأودي، والأسود بن يزيد النخعي، والأسود بن
 هلال المحاربي، والمعروور بن سويد، وعبد خير بن يزيد الخيواني، وشميل بن عوف
 الأحمسي، ومسعود بن خراش، ومالك بن عمير، وأبو عثمان النهدي، وأبو رجاء
 العطاردي، وغنيم بن قيس، وأبو رافع الصائغ، وخالد بن عمير العدوي، وتامة بن
 حزن القشيري، وجبير بن نفيير الحضرمي.. وغيرهم.



المطلب الثاني

إنّ الراوي والمرويّ عنه إن استويا في السنّ أو في اللقاء - أعني الأخذ من
 المشايخ - فهو النوع الذي يقال له: رواية الأقران.
 فإن روى كلّ من القرينين عن الآخر فهو: المدبّج^(١).

(١) وهو أخصّ من الأوّل؛ لأنّ كلّ مدبّج قرن ولا عكس.

وإن اختلفا في السنّ أو في اللقاء أو في المقدار، وروى الأسنّ ونحوه عمّن دونه، فهو النوع المسمّى بـ: رواية الأكابر عن الأصاغر.
وفائدة معرفة هذا النوع أن لا يتوهم أن المرويّ عنه أفضل وأكبر من الراوي؛ لكونه الأغلب في ذلك.

ثمّ هو على أقسام؛ لأنّ الراوي إمّا أن يكون أكبر من المرويّ عنه سنّاً وأقدم طبقة، أو يكون أكبر قدراً لا سنّاً، أو يكون أكبر سنّاً وقدراً.
وعدّد من رواية الأكابر عن الأصاغر رواية الصحابي عن التابعي، ومنه أيضاً: رواية الآباء عن الأبناء، والأكثر^(١) الأغلب عكسه - أعني رواية الأبناء عن الآباء والأصاغر عن الأكابر -.

وإن اشترك اثنان في التحمّل عن شيخ وتقدّم موت أحدهما على الآخر فهو النوع المسمّى بـ: السابق واللاحق.

ثمّ الرواة إن اتّفتت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم فهو النوع الذي يقال له: المتفق والمفترق.

وإن اتّفتت الأسماء خطأً، واختلفت نطقاً - سواء كان مرجع الاختلاف إلى النطق أو الشكل - فهو النوع الذي يقال له: المؤتلف والمختلف.

وإن اتّفتت الأسماء خطأً ونطقاً، واختلفت الآباء نطقاً مع ائتلافها خطأً، أو بالعكس؛ كأن تختلف الأسماء نطقاً وتأتلف خطأً وتأتلف الآباء خطأً ونطقاً، فهو النوع الذي يقال له: المتشابه.

(١) خطّ على هذه الكلمة (الأكثر) في النسخة الخطيّة.

وقد تقدّم الكلام في هذه الأنواع في المقام الأوّل من الفصل الخامس المتكفل لشرح العبارات التي اصطلمحوها في أسماء الأخبار.. فراجع وتدبّر جيّدأ.



المطلب الثالث

إنّ من المهمّ في هذا الباب معرفة أمور

- غير ما مرّ -

فمنها:

معرفة طبقات الرواة:

وفائدتها الأمن من تداخل المشتبهين، وإمكان الاطلاع على تدليس المدّلسين، والوقوف على حقيقة المراد من العننة.

والطبقة في الاصطلاح - كما مرّ في ذيل المقام الخامس من الجهة السادسة من الفصل السادس - عبارة عن جماعة مشتركين في السنّ ولقاء المشايخ.

ومنها:

معرفة مواليد الرواة وقدمهم للبلدة الفلانية ووفياتهم:

فإنّ بمعرفتها يحصل الأمن من دعوى المدّعي لقاء المرويّ عنه والحال أنّه كاذب في دعواه، وأمره في اللقاء ليس كذلك. وكم تبينّ بواسطة معرفة ذلك كذب أخبار

شائعة بين أهل العلم - فضلاً عن غيرهم - حتى كادت أن تبلغ مرتبة الاستفاضة، ومن هنا تداولوا ذكر مواليد الأئمة عليهم السلام ووفياتهم في أوائل كتب الرجال، ليتبين من أدرك الإمام الفلاني عليه السلام من الرواة ومن لم يدركه.

ومنها:

معرفة الموالى:

منهم من أعلى ومن أسفل؛ بالرقّ.. أو بالحلف، أو بالإسلام. وفائدة ذلك تمييز الرجال. والمدار في معرفة ذلك على نصّ أهل المعرفة بذلك، وفي كتب الرجال تنبيه على بعضه. وقد تقدّم الكلام في تفسير المولى في أوّل المقام الخامس من الجهة السادسة من الفصل السادس، فراجع وتدبّر.

ومنها:

معرفة الإخوة والأخوات من العلماء والرواة:

وفائدة معرفته زيادة التوسّع في الاطلاع على الرواة وأنسابهم، وقد أفردوه بالتصنيف للاهتمام بشأنه لذلك، كما نبّه على ذلك في البداية^(١). ثمّ قال^(٢): فمثال الأخوين من الصحابة: عبد الله بن مسعود، وعتبة بن مسعود؛ أخوان.

(١) البداية: ١٣٥ [الرعاية: ٣٩٣].

(٢) البداية: ١٣٥ - ١٣٦ [الرعاية: ٣٩٣ - ٤٠٠].

وزيد بن ثابت، ويزيد بن ثابت؛ أخوان.
 ومن أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام: زيد وصعصة أبنا صوحان.
 وربعي، ومسعود ابنا خراش العبيسيان^(١).
 ومن التابعين؛ عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة، وأرقم بن شرحبيل أخوان
 فاضلان من أصحاب ابن مسعود... وآخرون لا يحصى عددهم.
 ومثال الثلاثة من الصحابة: سهل، وعبداد، وعثمان بنو حنيف^(٢).
 ومن أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام: سفيان بن زيد^(٣) وأخواه: عبيد، والحرب^(٤)
 كلهم أخذوا رأيتهم وقتلوا في موقف واحد.
 وسالم، وعبيدة^(٥)، وزيايد بنو الجعد^(٦) الأشجعيون.
 ومن أصحاب الصادق عليه السلام: الحسن، ومحمد، وعلي بنو عطية الدغشي الحاربي.

(١) في الرعاية: العنسيان.

(٢) حنيف: بضم الحاء المهملة، ثم نون وآخره فاء مصغراً. ومثله: عمرو بن شعيب وأخواه:
 عمر وشعيب [كذا].. وغيرها. لاحظ: الباعث الحثيث: ١٩٨.

(٣) في البداية والرعاية: سفيان بن يزيد، والظاهر ما أثبتناه، وإن جاء كذلك في معجم رجال
 الحديث ١٦١/٨.

انظر: وقعة صفين: ٢٥٠، وشرح نهج البلاغة ٢٠١/٥.. وغيرها.

(٤) خ. ل: عبيدة والحرب. والظاهر: الحارث، لا حرب، وعبد لا عبيدة، فلاحظ ودقق.

(٥) كذا، والظاهر أنه: عبيد.

(٦) في الدراية: الأجد، وفي الرعاية: بنو الجعد، والصحيح: بنو أبي الجعد.

انظر: رجال السيد بحر العلوم ٢٦٩/١.

ومحمد، وعلي، والحسن^(١) بنو أبي حمزة الثمالي.
وعبد الله، وعبد الملك، وعريق^(٢) بنو عطاء بن أبي رباح^(٣)، نجباء.
ومن أصحاب الرضا عليه السلام: حماد بن عثمان، والحسين^(٤)، وجعفر - أخواه -
وغيرهم، وهم كثيرون أيضاً.

ومثال الأربعة: عبيد الله، ومحمد، وعمران، وعبد الأعلى بنو علي بن أبي شعبة
الحلبي ثقات فاضلون، وكذلك أبوهم وجدّهم^(٥).
وبسطام أبو الحسين الواسطي، وزكريّا، وزبياد، وحفص بنو سابور^(٦)، وكلّهم
ثقات أيضاً.

ومحمد^(٧) وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب بنو الفضل بن يعقوب بن سعيد بن
نوفل بن الحارث بن عبد المطلب.. وكلّ هؤلاء ثقات من أصحاب الصادق عليه السلام.
وداود بن فرقد؛ وإخوته: يزيد، وعبد الرحمن، وعبد الحميد بنو فرقد^(٨).

-
- (١) في البداية والرعاية: الحسين.
(٢) في المصدر وجامع المقال: عريق.
(٣) كذا، والظاهر: رباح، كما في معجم رجال الحديث ٢٥٥/١٠.. وغيره.
(٤) في درابتنا: والحسن. وما أثبت أصحّ.
(٥) انظر: الفوائد الرجالية - رجال السيّد بحر العلوم - ٢١٤/١ - ٢٢٢.
(٦) في طبعة النجف من الدراية والرعاية: شاپور، أو: شابور، والمعنى واحد.
(٧) في الدراية - دون الرعاية -: سعد، وكذا في معجم رجال الحديث.
(٨) لا توجد (بنو فرقد) في نسختنا من دراية الشهيد ولا الرعاية، وكذا في جامع المقال حيث
حكاه عنه، وانظر: الفوائد الرجالية للسيّد بحر العلوم ٣٨٢/١.

وعبد الرحيم، وعبد الخالق، وشهاب، ووهب بنو عبد ربّه..
وكلّهم خيار فاضلون.

ومحمّد، وأحمد، والحسين، وجعفر بنو عبد الله بن جعفر الحميري.
ومن غريب الإخوة الأربعة بنو راشد أبي إسماعيل السلمي، ولدوا في بطن واحد
وكانوا علماء! وهم: محمّد، وعمر، وإسماعيل ورابع لم يسمّوه.
ومثال الخمسة: سفيان، ومحمّد، وآدم، وعمران^(١)، وإبراهيم؛ بنو عيينة،
كلّهم حدّثوا.

ومثال الستّة من التابعين: أولاد سيرين: محمّد - المشهور - وأنس، ويحيى،
ومعبد، وحفصة، وكريمة.

ومن رواة الصادق عليه السلام: محمّد، وعبد الله، وعبيد، وحسن، وحسين، ورومي؛
بنو زرارة بن أعين.

ومثال السبعة من الصحابة: بنو مُقرّن المزني، وهم: النعمان، ومعقل، وعقيل،
وسويد، وسنان، وعبد الرحمن، وعبد الله^(٢).. كلّهم صحابة مهاجرون.

قال جمع - منهم ابن عبد البر^(٣) -: إنّه لم يشارك أولاد مقرن أحد في هذه المكرمة

(١) في درابتنا: عمر. والصحيح ما ذكر، وهؤلاء عشرة، كما حكاه الحاكم.

(٢) إلى هنا كلام الشهيد في البداية: ١٣٥ - ١٣٦ [الرعاية: ٣٩٣ - ٣٩٩] بتصرّف جزئي، وزاد
عليه: وقيل: إنّ بني مقرن كانوا عشرة.

(٣) حكاه عنه جمع؛ كابن الصلاح في مقدمته: ١٨٤، والقرطبي في تفسيره ٢٢٨/٨، وابن حجر
في إصابته ٤٣٦/٦، وأشار له الزبيدي في تاج العروس ٣٠٩/٩.. وغيرهم.

من كونهم سبعة هاجروا وصحبوا.

ونوقش في ذلك بأن أولاد الحارث [الحرث] بن قيس السهمي كلهم هاجروا وصحبوا، وهم سبعة أو تسعة: بشر، وتميم، والحرث، والحجاج، والسائب، وسعيد، وعبدالله، ومعمّر، وأبو قيس، وهم أشرف نسباً في الجاهلية والإسلام من بني مقرن، وزادوا عليهم بأنه قد استشهد منهم سبعة في سبيل الله تعالى.

وقيل: إن بني مقرن كانوا عشرة، وفيهم: ضرار، ونعيم..

ومثال الثمانية^(١): زرارة، وبكير، وحران، وعبدالمك، وعبدالرحمن، ومالك،

وقعب، وعبدالله بنو أعين من رواة الصادق عليه السلام.

ويوجد في بعض الطرق نجم بن أعين فيكونون من أمثلة التسعة.

ولو أضيفت إليهم أختهم: أمّ الأسود صاروا عشرة.

ومثال التسعة في الصحابة: أولاد الحرث المزبورين، وفي التابعين أولاد

أبي بكر: عبدالله، وعبيدالله، وعبدالرحمن، وعبدالعزيز، ومسلم، ورواد، ويزيد، وعتبة، وكبشة.

وما زاد على هذا العدد نادر، فلذا وقف عليه الأكثر.

وذكر بعضهم عشرة: وهم أولاد العباس بن عبدالمطلب؛ وهم: الفضل،

وعبدالله، وعبيدالله، وعبدالرحمن، وقتم، ومعبد، وعون، والحارث [الحرث]،

وكثير، وتمام - بالتخفيف^(٢) - وكان أصغرهم، وكان العباس يحمله ويقول:

(١) عاد الكلام إلى الشهيد الثاني رحمته الله في البداية: ١٣٦ [الرعاية: ٣٩٩ - ٤٠٠].

(٢) لم ترد كلمة: بالتخفيف في الطبعة الثانية، وكان بدلاً منها بياض بمقدار كلمة، وقد وردت في

تّموا بتمام فصاروا عشرة يا ربّ فاجعلهم كراماً بررة

واجعل لهم خيراً وأنم الثمرة

وكان له ثلاث بنات: أمّ كلثوم، وأمّ حبيب، وآمنة أو أميمة، وزاد بعضهم رابعة، وهي: أمّ تميم، ومن هنا عدّهم بعضهم من مثال الأربعة عشر.

ومنها:

معرفة أوطانهم وبلدانهم:

فإنّ ذلك ربّما يميّز بين الاسمين المتّفقّين في اللفظ، وأيضاً ربّما يستدلّ بذكر وطن الشيخ أو ذكر مكان السماع على الإرسال بين الروايتين^(١)، إذا لم يعرف لهما اجتماع عند من لا يكتفي بالمعاصرة، وقد كانت العرب تنسب إلى القبائل، وإنّما حدّث لهم الانتساب إلى البلاد والأوطان لما توطّئوا فسكنوا القرى والمدائن فضاعت الأنساب، ولم يبق لها سوى الانتساب إلى البلدان والقرى فانتسبوا إليها - كالعجم -

(١) يمكن قراءتها في الأصل: بين الراويين، والمعنى واحد.

وعده ابن الصلاح في المقدّمة: ٦٠٧ النوع الخامس والستين، وقال: وذلك ممّا يفتقر حفاظ الحديث إلى معرفته في كثير من تصرّفاتهم. ومثله ابن كثير في اختصار علوم الحديث: ١٩٦ وتبعه شارحه في الباعث الحثيث ٢٤٢ - ٢٤٣.

هذا؛ وقد عدّ في معرفة علوم الحديث: ١٦١ - ١٦٨ النوع الثامن والثلاثين: .. معرفة قبائل الرواة من الصحابة والتابعين وأتباعهم.. ثمّ إلى عصرنا هذا كلّ من له نسب من العرب مشهور..

كما وقد جعله من أنواع الحديث العراقي في ألفيته وتبعه السخاوي في شرحه ٣٥٩/٣ -

٣٦٢ وعبر عنه بـ: معرفة أوطان الرواة وبلدانهم..

فاحتاجوا إلى ذكرها، فالساكن ببلد - وإن قلّ - ينسب إليه .

وقيل : يشترط سكناه أربع سنين بعد أن كان قد سكن بلداً آخر، وحينئذ^(١)

ينسب إلى أيّهما شاء أو ينسب إليهما معاً، مقدّماً للأوّل من البلدين سكنى .

ويحسن عند ذلك ترتيب البلد الثاني بـ: (ثمّ)، فيقول مثلاً: البغدادي،

ثمّ الدمشقي ..

والساكن بقرية بلد بناحية إقليم ينسب إلى أيّهما شاء من القرية والبلد، والناحية،

والإقليم .. فمن هو من أهل جبع - مثلاً - له أن يقول في نسبته: الجبعي، أو

الصيداوي، أو الشامي .. ولو أراد الجمع بينها فليبدأ بالأعمّ فيقول: الشامي

الصيداوي الجبعي؛ ليحصل بالتالي فائدة لم تكن لازمة في المقدّم .

وكذا يبدأ في النسبة إلى القبائل بالأعمّ، فيقال: القرشي الهاشمي .. إذ لو عكس لم

يبق للثاني فائدة .

ومنها:

معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة من كنى أو ألقاب أو أنساب ..

إمّا من جماعة من الرواة عنه يعرفه كلّ واحد بغير ما عرفه الآخر، و^(٢) من راوٍ

واحد عنه يعرفه مرّة بهذا ومرّة بذاك فيلتبس على من لا معرفة عنده، بل على كثير

من أهل المعرفة والحفظ .

(١) لم ترد: وحينئذ .. في الطبعة الأولى وخطّيتها .

(٢) كذا، ولعلّها: أو .

وهو فنّ عويص تمسّ الحاجة إليه لمعرفة التدليس، وأمثله كثيرة لا تخفى على من لاحظ باب الأسماء والألقاب والكنى من كتب الرجال، فتراهم يتعرّضون لترجمة الرجل تارة في الأسماء، وأخرى في الكنى، وثالثة في الألقاب.. وكفاك في ذلك مثلاً (سالم) الذي يروي عن أبي سعيد الخدري، فإنه يعبر عنه تارة ب: أبي عبدالله المدني، وأخرى ب: سالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان النصري، وثالثة ب: سالم مولى شدّاد بن الهاد النصري، ورابعة ب: سالم مولى المهري، وخامسة ب: سالم سبلان، وسادسة ب: سالم أبي عبدالله الأوسي، وسابعة ب: سالم مولى دوس، وثامنة ب: أبي عبدالله مولى شدّاد.. والمراد بالكلّ واحد، فينبغي التفطن والفحص والعناية بذلك حتى لا يذكر الراوي مرّة باسمه وأخرى بكنيته فيظنّها من لا معرفة له رجلين. وربما جعل بعضهم ذلك أقساماً.

أحدها: من سمّي بالكنية ولا اسم له غيرها، وله كنية أخرى؛ كأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث [الحارث] بن هشام المخزومي، اسمه: أبو بكر، وكنيته: أبو عبدالرحمن.

ثانيها: من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه؛ كأبي بلال الأشعري.

ثالثها: من عرف بكنيته ولم يعلم أنّ له اسماً أم لا؛ كأبي أناس الصحابي، وأبي مويبة مولى رسول الله ﷺ، وأبي الأبيض التابعي.

رابعها: من لُقّب بكنية وله اسم وكنية غيرها؛ كأبي الحسن لأمير المؤمنين عليه السلام؛ لُقّب به النبي ﷺ، واسمه: علي، وكنيته: أبو تراب.

خامسها: من له كنيّتان أو أكثر؛ كابن جريح: أبي الوليد، وأبي خالد،

و [أبي] منصور .

سادسها : من اختلف في كنيته دون اسمه ؛ كأسامة ، حيث اختلف في كنيته ، فقيل : أبو زيد ، وقيل : أبو محمد ، وقيل : أبو عبد الله ، وقيل : أبو خارجة .

سابعها : من عرفت ^(١) كنيته واختلف في اسمه ؛ كأبي هريرة ، فإن في اسمه ثلاثين قولاً على ما نقل .

ثامنها : من اختلف في اسمه وكنيته جميعاً ؛ كسفينة مولى النبي ﷺ ، أمّا كنيته ؛ فقيل : أبو عبد الرحمن ، وقيل : أبو البخري ، وأمّا اسمه ؛ فقيل : عمير ، وقيل : صالح ، وقيل : مهران ، وقيل : بحران ، وقيل : رومان ، وقيل : قيس ، وقيل : شنبه - بفتح المعجمة ، والموحدة بينهما نون ساكنة - وقيل : سنبه - بالمهمله - وقيل : طهمان ، وقيل : مروان ، وقيل : ذكوان ، وقيل : كيسان ، وقيل : سليمان ، وقيل : أمين ، وقيل : أحمد ، وقيل : رباح ، وقيل : مفلح ، وقيل : رفعة ، وقيل : مبعث ، وقيل : عبس ، وقيل : عيسى .. فهذه اثنان وعشرون قولاً ^(٢) .

تاسعها : من عرف باسم وكنية ولم يقع خلاف في شيء منها ؛ كعلي وأبي تراب لأمير المؤمنين عليه السلام .. وأمثله في الرواة كثيرة .

عاشرها : من اشتهر بكنيته مع العلم باسمه ؛ كأبي خديجة ، حيث اشتهر بذلك ، واسمه : سالم بن مكرم .. ونظائره كثيرة .

(١) في الطبعة الثانية : عرف ، وهو سهو .

(٢) الأقوال في اسمه : واحد وعشرون قولاً ، ومع ضم ما قيل في كنيته تكون الأقوال ثلاثة وعشرين قولاً ، فلاحظ .

ومنها:

معرفة كنى المعروفين بالأسماء:

حتى أنه إذا وجد التعبير عنه بكنيته لا يزعم كونه غير صاحب الاسم، ولذا تصدّوا في كتب الرجال لذكر الكنى أيضاً في تراجم الأسماء.. وكذا الحال في: معرفة الألقاب.

ومنها:

معرفة الوجدان؛

وهم من لم يرو عنه إلا واحد.
وفائدة معرفته عدم قبول رواية غير ذلك الواحد عنه..
ومثال ذلك في الصحابة: وهب بن خنّس - بفتح [الخاء] المعجمة والموحدة بينهما
نون ساكنة - الطائي الكوفي، وعروة بن مضرس، ومحمد بن صفوان الأنصاري،
ومحمد بن صيفي الأنصاري.. صحابيّون لم يرو عنهم غير الشعبي.
وفي التابعين: أبو العشاء الدارمي لم يرو عنه غير حمّاد بن سلمة، وتفرد
الزهري - على ما قيل - عن نيف وعشرين من التابعين لم يرو عنهم غيره منهم.

ومنها:

معرفة ضبط المفردات من الأسماء والألقاب والكنى:

وهو فنّ حسن لازم المراعاة حتى لا يشتبه شخص بآخر، وقد أفردوا ذلك بالتصنيف..

وصنّف فيه آية الله العلامة رحمه الله إيضاح الاشتباه، ويوجد في تراجم جملة من الرواة في كتب الرجال.

ومنها:

معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم:

وفائدتها دفع توهم التعدّد عند نسبتهم إلى آبائهم، وأمثله كثيرة..
فمّن نسب إلى أمّه محمّد^(١) ابن الحنفية، أبوه أمير المؤمنين عليه السلام، واسم أمّه: خولة من بني حنيفة.

ومّن نسب إلى جدّته الدنيا يعلى بن منية صحابي مشهور، نسب إلى أمّ أمّه، وأبوه: أميّة بن أبي عبيد.

ومّن نسب إلى جدّته العليا: بشير بن الخصاصية - بتخفيف الياء - صحابي مشهور، نسب إلى أمّ الثالث من أجداده على ما قيل.

ومّن نسب إلى جدّه: أبو عبيدة بن الجراح، هو: عامر بن عبد الله بن الجراح.
ومّن نسب إلى أجنبي لسبب؛ المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي، يقال له: ابن الأسود؛ لأنّه كان في حجر الأسود بن عبد يغوث فنسب إليه.

ومنها:

معرفة النسبة التي على خلاف ظاهرها:

فإنّه قد ينسب الراوي إلى نسبة من مكان أو وقعة به^(٢) أو قبيلة أو ضيعة وليس

(١) لم ترد كلمة: محمّد، في الطبعتين، وجاءت في خطيّة الطبعة الأولى.

(٢) الظاهر أنّ هنا سقطاً، ولعلّها: فإنّه قد ينسب الراوي إلى مكان كانت به واقعة، أو يقال: قد

ينسب الراوي إلى نسبة من مكان أو واقعة أو قبيلة..

الظاهر الذي يسبق إلى الفهم من تلك النسبة مراداً، بل لعارض عرض من نزوله ذلك المكان، أو تلك القبيلة.. ونحو ذلك^(١)، فمن ذلك: أبو مسعود عقبة [بن] عمرو الأنصاري الخزرجي البدري، حيث نسب إلى بدر ولم يشهد لها لنزوله بها، وسليمان ابن طرخان^(٢) التيمي أبو المعتمر نزل في بني تيم وليس منهم.. إلى غير ذلك.



(١) كل ذلك مما ليس ظاهره الذي ينسب إلى الذهن مراداً، بل جاءت النسبة لعارض.

(٢) في الطبعة الأولى: طرخان.

الْحَقِيقَةُ

(١) خاتمة

ينبغي الإشارة إلى من صنّف في أحوال الرجال وعلم الدراية والحديث، وتُحيل الكلام في تراجمهم مشروحاً إلى علم الرجال [والتراجم] (٢)، لتلايخج عن وضع الكتاب، بل نُجمل الكلام إجمالاً؛ لأنّ الغرض من ذلك اطلاع المبتدئ على مشائخ الفنّ حتّى إذا أراد العثور على كتب الفنّ يطلع عليها ويتطلّبها، وتتطلّب بالإشارة إلى من كان من علمائنا ذا خبرة في هذه العلوم وإن لم يصنّف فيها.. منبهاً على مصنّف من صنّف منهم (٣).

(١) أقول: عقد بعض أعلام الطائفة فصلاً مستقلاً وبعض آخر مبحثاً منضماً في أحوال المشايخ في هذا الفنّ خاصّة؛ كما فعله المولى الكنيّ رحمه الله سابقاً في كتابه توضيح المقال في علم الرجال: ٢٨٦-٣٠٣ (المبحث الرابع)، وشيخنا الطهراني طاب ثراه لاحقاً في مصنّى المقال، ومن قبل كتب المولى السيّد عبد الكريم الحسيني الطاوسي (ابن طاوس) في كتابه: الشمل المنظوم في مصنفي العلوم.. وغيره.

وقد قدّم منهم المولى الكنيّ ثلاثة على ما ههنا، وهم: عبّاد بن يعقوب الرواحي [توضيح المقال: ٢٨٦ - ٢٨٧]، ويحيى بن زكريّا الترماشيري [صفحة: ٢٨٧]، وأحمد بن محمّد بن نوح السيرافي لتقدّمهم زماناً، حيث تعرّضوا لأعلام الرجال على من سبقهم، ثمّ تعرّض لغيرهم ممّن له باع في الرجال أو لاختصاص كتبهم ببعض الرجال، ولذا لم يراع فيهم الترتيب المراعى في التراجم.. ثمّ أدرج نحواً من (٦٠) رجلاً منهم..

وأجمع ما في الباب كتاب مصنّى المقال لشيخنا الطهراني رحمه الله وسنرجع له.

(٢) ما بين المعكوفين مأخوذ من خطبة الكتاب في طبعته الأولى.

(٣) كان في نيّتنا استدراك ما فات الشيخ الجدّ رحمه الله في كتابته عن المصنّفين من علماء الدراية

[^(١) فنقول :

إنّ منهم :

١ - ^(٢) الحاج ميرزا إبراهيم الخوئي الشهيد (قدّس الله روحه ونور ضريحه).
كان عالماً عاملاً، ورعاً متمولاً، يصرف منافع أمواله الخطيرة في الخيرات
الجليلة، وكان من تلامذة المحقّق الأنصاري رحمته، وكان معتمداً عنده، له كتاب في
الرجال سمّاه: تلخيص المقال في أحوال الرجال ^(٣)، مات شهيداً بغير ذنب
بينديّة ^(٤) الظلمة في سنة اغتشاش بلاد إيران في النصف الثاني من العشر الثالث بعد
الثلاث مائة والألف].

٢ - ومنهم ^(٥): أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري، كنيته أوّلاً: أبو الحسن

← خاصّة، إلاّ أننا وجدنا الأحرى أن نفرده بكتاب مستقلّ ونذكر فيه ما ذكره الشيخ رحمته من
علماء الدراية على منوال: مصقّي المقال في علماء الرجال لشيخنا آغا بزرك الطهراني رحمته،
وسمّيناه بـ: مصباح الهداية في علماء الدراية، على جناس: مقباس الهداية في علم الدراية.
هذا ونسأل الله التوفيق في تكميله وطبعه.. إنه ولي الإجابة.

(١) ما بين المعكوفين من الزيادات على الطبعة الثانية من المصنّف رحمته.

(٢) أقول: الترقيم للتراجم ورد في الطبعة الأولى للكتاب دون الثانية، وقد صحّحنا
بعض الموارد.

(٣) كذا، والصحيح هو: ملخّص المقال في أحوال الرجال، ويعرف بـ: رجال الدنبلي، ألفه في
سنة ١٢٧٧ هـ، وعمره يومئذ ثلاثون سنة كما صرّح به.

(٤) في خطيّة الطبعة الثانية جاءت العبارة هكذا: بينديّة طلاب مشروطة إيران في خوي سنة..
بدل ما ورد هنا.

(٥) في الطبعة الأولى وخطيّتها: فمنهم.. مع رقم (١).

أو أبو الحسين^(١)، وفي كتب الرجال: ابن الغضائري.

وهو الذي يراد به عند الإطلاق، كان من المعاصرين للشيخ الطوسي والنجاشي، بل عن الرواشح^(٢) أنه: .. كان شريك النجاشي في القراءة على أبيه: أبي عبدالله الحسين بن عبيد الله.. لكن عن مجمع الرجال^(٣) للمولى عناية الله أنه: .. شيخ الشيخ والنجاشي، عارف جليل كبير في الطائفة.

وعن الفهرست^(٤) - ما معناه - أنه: .. لم يتعرّض منهم أحد لاستيفاء جميع من روى من الرجال إلا ما كان قصده أبو الحسن أحمد بن الحسين بن عبيد الله؛ فإنه عمل كتابين ..

وعن المولى عناية الله^(٥)؛ أن كتابيه في ذكر الرجال الممدوحين والرجال المذمومين المجروحين، وأن الأخير مذكور بتمامه في كتاب السيد ابن طاوس. وقد وثّقه جماعة منهم العلامة^(٦)، وفي التعليقة^(٧): .. إنه من المشايخ الأجلة

(١) لا توجد: أو أبو الحسين.. في المخطّية من الطبعة الأولى ولا في مطبوعها.

(٢) الراشحة الخامسة والثلاثون من الرواشح السماوية: ١١١ وما بعدها [الطبعة المحقّقة: ١٨١].

(٣) مجمع الرجال ١٠٨/١.

(٤) الفهرست للشيخ الطوسي: ٢٤ بتصرّف، وكذا في الديباجة منه: ١ و ٢.

(٥) رجال الشيخ عناية الله القهبائي (مجمع الرجال) ١٠٨/١.

(٦) رجال العلامة: ١٩ - ٢٠.

(٧) التعليقة للوحيد: ٣٥ [هامش منهج المقال ١٤٢/١ الطبعة المحقّقة] باختلاف يسير، وقال:

ويذكرونه مترجماً، ويكثرون من ذكر قوله والاعتناء بشأنه. ولاحظ صفحة: ٣٩٨ [الطبعة

الحجرية، حيث لم يصدر بعد المحقق منها].

الثقات الذين لا يحتاجون إلى التنقيص^(١) بالوثاقة، و [هو الذي] يذكر المشائخ قوله في الرجال، ويعدّونه في جملة الأقوال، ويأتون به في مقابلة أقوال أعظم علماء الرجال^(٢)، ويعبرون عنه بـ: الشيخ، ويذكرونه مترجماً عليه.
[ويطلب باقي ترجمته من التنقيح^(٣) إن شاء الله تعالى] (٤).

٣ - ومنهم: أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي، المشتهر على تصريح جمع - منهم المولى الوحيد في التعليقة في فصل الألقاب^(٥) - بـ: أحمد بن العباس، والمغاير له عند بعض^(٦)، المشتهر في الأزمنة المتأخرة بـ: النجاشي؛ على الإطلاق^(٧).
وجلالة قدره وثقته أشهر من أن تذكر وتسطر، حتى أن جمعاً بنوا على ترجيح قوله في الرجال على قول الشيخ رحمته ..

[وهو الذي جازمت به عند تصنيف تنقيح المقال، لما وجدت من نهاية ضبطه وخلوّ كتابه من الاشتباه والسهو^(٨) إلا نادراً بل أندر] ..

(١) في المصدر: النصّ.

(٢) في المصدر: أقوال الأعظم الثقات.

(٣) تنقيح المقال ٥٧/١ [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحققة ٣٤٦/٦ - ٣٦٢ برقم ١١٦٩، ولاحظ: تعليقات الشيخ الوالد دام ظلّه هناك].

(٤) ما بين المعكوفين ليس في الطبعة الأولى.

(٥) التعليقة - فصل الألقاب - : ٤٠٨ [الطبعة الحجرية].

(٦) كذا وردت.

(٧) ويقال له: ابن الكوفي.

(٨) جاءت كلمة (والسهو) في خطية الطبعة الثانية، وسقطت من مطبوعها.

وقد صنّف في الرجال الكتاب المتداول الآن المسمّى بـ: النجاشي، وقد طبع في سنة ألف وثلاث مائة وسبع عشرة..

[ويطلب ترجمته مشروحاً من التنقيح^(١)].

٤- ومنهم: أحمد بن علي بن عباس بن نوح السيرافي نزيل البصرة.

قال النجاشي^(٢) في حقّه أنّه: .. كان ثقة في حديثه، متقناً لما يرويه، فقيهاً بصيراً بالحديث والرواية^(٣)، وهو أستاذنا وشيخنا ومن استفدنا منه، وله كتب كثيرة، [أعرف]^(٤) منها: كتاب المصاييح في ذكر من روى عن الأئمة عليهم السلام [لكلّ إمام، كتاب القاضي بين الحديثين المختلفين، كتاب التعقيب..]^(٥)، كتاب الزيادات عن أبي العباس بن سعيد في رجال جعفر بن محمّد عليه السلام مستوفى [أخبار الوكلاء الأربعة]. انتهى.

٥- ومنهم: أحمد بن علي بن محمّد بن جعفر بن عبد الله^(٦) بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام العلوي العقيقي.

(١) تنقيح المقال ٦٩/١ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ٣٩٣/٦ - ٣٩٩ برقم ١٢٠٤]، وما بين المعكوفين مزيد على الطبعة الثانية.

(٢) رجال النجاشي: ٦٨ برقم ٢٠٦ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٨٦ برقم ٢٠٩، وفي طبعة بيروت ٢٢٦/١ - ٢٢٧ برقم ٢٠٧].

(٣) في نسخة: الرواية.. وهي التي جاءت في طبعة جماعة المدرّسين.

(٤) ما بين المعكوفين مزيد من المصدر.

(٥) ما بين المعكوفين سقط من كلام النجاشي رحمته الله.

(٦) وقيل: عبید الله.

من علماء الاثني عشرية، مدحه جمع، صنّف كتباً كثيرة؛ منها: كتاب تاريخ الرجال، على ما عن الفهرست^(١).

٦- ومنهم: أحمد بن محمد بن الربيع الأقرع الكندي^(٢)..

قال النجاشي إنه كان: .. عالماً بالرجال^(٣).

٧- ومنهم: أحمد بن محمد بن سعيد^(٤) المعروف بـ: ابن عقدة.

وكان -على ما عن الفهرست^(٥) والنجاشي^(٦):- زدياً جارودياً على ذلك مات.

وفي الأوّل: .. أمره في الثقة والجلالة وعظم الحفظ أشهر من أن يذكر.

قال^(٧): وإنما ذكرناه في جملة أصحابنا لكثرة روايته عنهم، وخلطته بهم،

(١) فهرست الشيخ الطوسي رحمته الله: ٤٨ برقم ٧٣.

(٢) كذا ذكره النجاشي في رجاله: ٦١ برقم ١٨٥ [الطبعة المصطفوية، وفي طبعة جماعة

المدرسين: ٧٩ برقم ١٨٩، وطبعة بيروت ٢١٠/١ برقم ١٨٧].. إلا أنّ شيخنا الطهراني في

مصنّف المقال: ٦٩، قال إنه: الكندري.

(٣) لم ترد هذه الترجمة في المخطّية للطبعة الأولى ومطبوعها، وجاءت هنا بعد ترجمة: أحمد بن

محمد العياشي.

(٤) .. ابن عقدة الكوفي، مولى بني هاشم، أبو العباس (٢٤٩ - ٣٣٢ هـ، وقيل: ٣٣٣ هـ).

(٥) فهرست الشيخ رحمته الله: ٥٢ برقم ٨٦ [وفي طبعة: ٢٨ برقم ٧٦]، وفي رجاله: ٤٤١ برقم ٣٠.

(٦) رجال النجاشي: ٧٣ برقم ٢٢٩ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٩٤ برقم ٢٣٣، وفي طبعة

بيروت ٢٤٠/١ - ٢٤٢ برقم ٢٣١].

(٧) أي شيخ الطوسي رحمته الله في فهرسته: ٥٢ - ٥٣ برقم ٨٦ [من الطبعة الحيدرية، وفي المرتضوية:

٢٨ برقم ٧٦].

وتصنيفه لهم، وله كتب كثيرة منها: كتاب التاريخ، وهو ذكر من روى الحديث من الناس كلهم العامة والشيعه وأخبارهم، خرج منه شيء لم يتمه [كتاب السنن، وهو عظيم، قيل: إنه حمل بهيمة، لم يجتمع لأحد وقد جمعه هو، و] كتاب من روى عن أمير المؤمنين عليه السلام ومسنده، كتاب من روى عن الحسن والحسين عليهما السلام، كتاب من روى عن علي بن الحسين عليهما السلام وأخباره، كتاب من روى عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام وأخباره، كتاب من روى عن زيد بن علي ومسنده، كتاب الرجال^(١) من روى عن جعفر بن محمد عليهما السلام. انتهى.

وعنه^(٢) - أيضاً - قال: سمعت جماعة يحكون عنه أنه قال: أحفظ مائة وعشرين ألف حديث بأسانيدها، وأذاكر بثلاث مائة ألف حديث. وذكر من جملة كتبه: كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام أربعة آلاف رجل، وأخرج فيه لكل رجل الحديث الذي رواه. وقال النجاشي^(٣) إنه: ذكره أصحابنا لاختلاطه بهم، ومدخلته إيّاهم، وعظم محله وثقته وأمانته. انتهى.

٨ - ^(٤) ومنهم: أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن بن عيَّاش - بالشين

(١) كذا، وفي الأصل: وهو كتاب من... إلى آخره.

(٢) الظاهر عود الضمير إلى الفهرست، والحق أنه يرجع إلى الشيخ الطوسي في رجاله: ٤٤١ برقم ٣٠.

(٣) رجال النجاشي: ٧٣ - ٧٤ برقم ٢٢٩ [من الطبعة المصطفوية، وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٩٤ - ٩٥ رقم ٢٣٣، وفي طبعة بيروت ٢٤٠/١].

(٤) الرقم في الخطية للطبعة الأولى هنا (٦) لنقصان اثنين منها، فلاحظ.

المعجمة - له كتاب: الاشتغال على معرفة الرجال ومن روى عن إمام [امام] - على ما صرح به جمع منهم النجاشي^(١) - وزاد أنه: .. كان صديقاً لي ولوالدي وسمعت منه [شيئاً] كثيراً، ورأيت شيوخنا يضعفونه فلم أرو عنه شيئاً وتجنّبته، وكان من أهل العلم والأدب القوي .. إلى آخره.

وعن الخلاصة^(٢)، والفهرست^(٣): .. أنه سمع الحديث وأكثر واختلّ واضطرب في آخر عمره.

٩ - ومنهم: أحمد بن محمد بن محمد بن عمران^(٤) بن موسى أبو الحسن المعروف بـ: ابن الجندي.

عن ميزان الاعتدال^(٥) أنه: شيعي.

وقال النجاشي^(٦): .. كان أستاذنا ألقناه^(٧) بالشيوخ في زمانه.

(١) كتاب رجال النجاشي: ٦٧ برقم ٢٠٣ طبعة الهند [وفي طبعة جماعة المدرسين: ٨٥-٨٦ برقم ٢٠٧، وفي طبعة بيروت ٢٢٥/١ - ٢٢٦ برقم ٢٠٥].

(٢) الخلاصة (القسم الثاني): ٩٨ [وفي طبعة: ٢٠٤ برقم ١٥].

(٣) فهرست الشيخ الطوسي: ٣٣ برقم ٨٩ [الطبعة المرتضوية، وفي الطبعة الحيدرية صفحة: ٥٧ برقم ٩٩]، ولا يوجد (واضطرب) فيه.

(٤) كذا في الخلاصة وميزان الاعتدال، وفي الفهرست ومنهج المقال وغيرها: عمر.

(٥) ميزان الاعتدال ١٤٧/١ برقم ٥٧٥، وانظر: تاريخ بغداد ٧٧/٥.. وغيرها.

(٦) رجال النجاشي: ٦٧ برقم ٢٠٢ [وفي طبعة جماعة المدرّسين: ٨٥ برقم ٢٠٦، وفي طبعة بيروت ٢٢٤/١ برقم ٢٠٤].

(٧) كذا، وفي المصدر: بدون هاء، وهو الظاهر.

وفي التعليقة^(١): إنَّ النجاشي ينقل عنه كثيراً معتمداً عليه.

١٠ - ومنهم: أحمد بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد بن محمد بن طاوس العلوي الحسيني المشتهر بـ: ابن طاوس، وثاقته وعدالته وزهادته أشهر من أن توصف.

وعن ابن داود^(٢) - بعد بيان أحواله وجملة من كتبه -: .. وله غير ذلك تمام اثنين وثمانين مجلداً من أحسن التصانيف وأحقها، حَقَّق الرجال [والدراية]^(٣) والرواية تحقيقاً لا مزيد عليه. انتهى.

وفي منتهى المقال^(٤) - في ترجمته وترجمة صاحب المعالم^(٥) -: أنَّ اسم كتابه في الرجال: حلُّ الإشكال في معرفة الرجال، وهو الذي حرَّره صاحب المعالم وسمَّاه بـ: التحرير الطاوسي.

١١ - ومنهم: أحمد بن محمد بن نوح، المكنى بـ: أبي العبَّاس، الملقَّب بـ: السيرافي.

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٤٥ [الطبعة الحجرية، وفي هامش منهج المقال للأسترآبادي ١٨٩/٢ - ١٩٠ برقم ٣٥٤ من الطبعة المحقَّقة]، وقد جاء في متن التعليقة: ويعتمد عليه.

(٢) رجال ابن داود: ٤٥ برقم ١٣٧.

(٣) ما بين المعكوفين مزيد من رجال ابن داود.

(٤) منتهى المقال: ٤٦ [الطبعة الحجرية، وفي المحقَّقة ٣٥٣/١].

(٥) منتهى المقال: ٤٥ [الطبعة الحجرية، وفي المحقَّقة ٣٨٦/٢ - ٣٨٨ برقم ٧٢٩].

فعن فهرست^(١): .. له تصانيف منها: كتاب الرجال الذين رووا عن أبي عبد الله عليه السلام (٢) ..

قلت: قد زعم صاحب منتهى المقال^(٣) اتحاد هذا مع أحمد بن علي بن عباس بن نوح السيرافي المتقدم آنفاً، لكنّه كما ترى ممّا لا شاهد عليه، ولعلّها ابنا عمّ وأنّ محمّداً وعلياً أخوان، ولكلّ منهما ابن عالم بالرجال اسمه: أحمد، وابن علي كان نزيل البصرة، وكان ثقة بصيراً بالرواة، له كتاب المصاييح في ذكر من روى عن الأئمة عليهم السلام، وابن محمّد مسكوت عن وثاقته، له كتاب الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام بالخصوص.. ولعمري، إنّ الحكم باتّحادهما رجم بالغيب! سيّما مع هذا التفاوت العظيم بينهما من كون أحدهما: ابن محمّد، والآخر: ابن علي، وكون كتاب أحدهما في خصوص رجال مولانا الصادق عليه السلام، وكتاب الآخر في رجال جميع الأئمة عليهم السلام، فتبصّر.

(١) فهرست الشيخ الطوسي: ٦١ برقم ١١١ [وفي صفحة: ٣٧ برقم ١٠٧ من الطبعة المرتضوية، و صفحة: ٨٤ برقم ٥٥]، وقال: وزاد على ما ذكره ابن عقدة كثيراً.

(٢) الظاهر أنّه صاحب الترجمة المتقدمة تحت رقم (٤)، أي: أحمد بن علي بن عباس ابن نوح السيرافي.

وللشيخ آغا بزرك في مصنف المقال (عمود): ٦٦ - ٦٨ تحقيق في الاتّحاد وعدمه، وقد اختار الأوّل، فلاحظ.

وكذا (عمود): ٢٤ منه، وراجع ما حقّقه الشيخ الوالد دام ظلّه في حواشي التنقيح ٩٢/٨ برقم ١٥٩٤ [الطبعة المحقّقة]، وتدبّر.

(٣) منتهى المقال: ٤٥ [الطبعة المحقّقة ٣٤٥/١ برقم ٢٤٩].

١٢ - ومنهم: أحمد بن محمد مهدي النراقي الكاشاني.

عالم فاضل، محقق مدقق جليل، له كتب؛ منها: المستند في الفقه، والمناهج في الأصول، والعوائد في القواعد.. وتصدّى في العائدة الأخيرة من العوائد لضبط جملة من أسماء الرجال وألقابهم وكناهم وأسماء بلادهم^(١).

١٣ - ومنهم: الحسن بن زين الدين بن علي بن أحمد العاملي، ابن

الشهيد الثاني رحمته الله.

ووثاقته، وعلوّ قدره، وغاية فضيلته أشهر من أن يحرّر.

له كتب؛ منها: منتقى الجمان في الأخبار الصحاح والحسان، ومنها: معالم الدين؛ مقدّمته أصول، وبرز من فروع مجلّد. ومنها: التحرير الطاوسي في الرجال.. كما مرّت إليه الإشارة.

١٤ - ومنهم: الحسن بن علي بن داود، المشتهر الآن بـ: ابن داود.

و^(٢) هو - كما عن إجازة الشهيد الثاني رحمته الله الشيخ حسين^(٣) والد البهائي - :.. صاحب التصانيف الغزيرة^(٤) والتصنيفات الكثيرة التي من جملتها

(١) وله عدّة إجازات مبسّطة فيها تراجم المشايخ وطرق الروايات، كما أنّ له كتاب: شعب المقال

في أحوال الرجال، مطبوع في يزد سنة ١٣٦٧ هـ.

(٢) لا توجد الواو في خطيّة الطبعة الأولى ولا مطبوعها.

(٣) كذا، والظاهر: للشيخ حسين... انظر نصّ الإجازة في بحار الأنوار ١٠٨/١٤٦-١٧١،

والعبارة بتصرّف جاءت في صفحة: ١٥٣ من ذلك المجلّد.

(٤) في توضيح المقال: الغزيرة، وقد تقرأ كذلك من خطيّة الطبعة الأولى.

كتاب الرجال، سلك فيه مسلكاً لم يسبقه أحد من الأصحاب.

١٥ - ومنهم: الحسن بن علي بن فضال.

وهو - كما عن الفهرست^(١)، والخلاصة^(٢) - روى عن مولانا الرضا عليه السلام وكان خصيصاً به، وكان جليل القدر، عظيم المنزلة، زاهداً ورعاً ثقة [في الحديث و]^(٣) في رواياته.

وعن النجاشي^(٤): .. إنَّ له كتباً؛ منها: كتاب الرجال، عنه أحمد بن محمد بن عيسى.

١٦ - ومنهم: الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي.

هو ابن الشيخ الطوسي المعروف^(٥)، وقد حكى عن أوّل المجلسين أنّه قال في حقّه: إنّه كان ثقة فقيهاً عارفاً بالأخبار والرجال.

١٧ - ومنهم: الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي؛ المشتهر بأقلّ أوصافه: العلامة على الإطلاق.

(١) فهرست الشيخ الطوسي: ٧٢ برقم ١٦٤ [وفي الطبعة المرتضوية صفحة: ٤٧-٤٨ برقم ١٥٣].

(٢) خلاصة العلامة: ٣٧ برقم ٢.

(٣) ما بين المعكوفين مزيد من الفهرست.

(٤) رجال النجاشي: ٢٦ - ٢٨ [وصفحة: ٣٦ برقم ٧٢ طبعة جماعة المدرسين، وفي طبعة بيروت ١٢٧/١ - ١٣٢ برقم ٧١]، وهو نقلٌ بالمعنى.

(٥) ويقال له: الحسن ابن الشيخ، وابن الشيخ، والشيخ أبو علي الطوسي..

ونعم ما في النقد^(١) من قوله: ..بيالي أن لا أصفه؛ إذ لا يسع كتابي هذا ذكر علومه وتصانيفه وفضائله ومحامده، وإنّ كلّ ما يوصف به الناس من جميل وفضل فهو فوقه..

من جملة كتبه التي أنهيت إلى ألف -كما حكاها الطريحي في مجمعه^(٢) عن روضة العارفين - كتاب^(٣) الخلاصة، وإيضاح الاشتباه، وكشف المقال^(٤).. كلّ الثلاثة في الرجال.

١٨ - ومنهم: الحسين بن عبد الصمد الحارثي* العاملي الجبعي؛ والد البهائي رحمته الله^(٥).

كان عالماً ماهراً محققاً، عظيم الشأن، من فضلاء تلامذة الشهيد الثاني رحمته الله، له مصنّفات؛ منها: رسالة في علم الدراية والحديث سمّاها: وصول الأختيار إلى أصول الأخبار، طبعت سنة ألف و ثلاث مائة وستّ.

١٩ - [ومنهم: السيّد الجليل والفقيه النبيل السيّد حسين ابن السيّد رضا

(١) نقد الرجال: ٩٩ - ١٠٠، برقم ١٧٥ [الطبعة المحقّقة ٧٠/٢ برقم ١٣٩٥].

(٢) مجمع البحرين ١٢٣/٦ قال: ..وجد بخطّه خمسمائة! مجلّد من مصنّفاتهِ غير خطّ غيره من تصانيفهِ.

(٣) في الطبعة الثانية: وكتاب.. وهو غلط.

(٤) وهو رجاله الكبير، الذي يحيل عليه في الخلاصة كثيراً، ولا أعرف له نسخة خطيّة.

(*) نسبة إلى الحارث الهمداني من خواصّ أمير المؤمنين عليه السلام.

(منه [مَنْبُتٌ])

أقول: اسم جدّه: محمّد بن علي بن حسين بن محمّد بن صالح العاملي الجبعي عزّ الدين.

(٥) المتولّد في سنة ٩١٨ هـ، والمتوفى سنة ٩٨٤ هـ.

ابن بحر العلوم، له أرجوزة لطيفة في أسماء الرجال [١].

٢٠- ومنهم: الحاج ميرزا حسين بن محمد تقي المازندراني النوري.
كان ثقة دينا، تقياً عالماً، محدثاً خبيراً.. له مصنّفات من جملتها: كتاب
مستدرك الوسائل (٢).

٢١- ومنهم: زين الدين بن علي بن أحمد (٣) المشتهر ب: الشهيد الثاني رحمته الله.
حاله في العلم والثقة والجلالة أشهر من أن يبين.

(١) الترجمة من إضافات المصنّف رحمته الله على الطبعة الثانية.

أقول: وهو غير السيّد حسين ابن السيّد رضا (السيّد محمد رضا) الحسيني البروجردي
المولود في سنة ١٢٢٨ هـ، والمتوفى سنة ١٢٧٦ هـ، الفقيه الأصولي الرجالي المحدث المفسّر
الأديب، تلميذ صاحب الفصول والجواهر.. وغيرهما، صاحب كتاب: نخبة المقال أو زبدة
المقال في علم الرجال التي نظمها في سنة ١٢٧٠ هـ، وطبعت سنة ١٣١٣ هـ، وشرحت
أكثر من مرّة.

(٢) وله في علم الدراية فوائد جمّة ومتفرّقات ذكرها في خاتمة كتابه مستدرك الوسائل، وله تعاليق
على كتاب منتهى المقال، وتوضيح المقال، كما له: مواقع النجوم؛ مشجرة نسبية تبين طرق
الروايات ومشايخ الإجازات، لاحظ: أعيان الشيعة ١٣٩/٢٧، ومعجم المؤلفين ٤/٤٦٤، عن
جملة مصادر.. وغيرها.

(٣) هو: ابن أحمد بن محمد بن علي بن جمال الدين بن تقي الدين بن صالح بن شرف العاملي
الجبعي الشامي المعروف ب: ابن الحاجّة، أو: ابن الحجّة، المتولّد سنة ٩١١ هـ، والمستشهد
لأجل التشيع سنة ٩٦٦ هـ قدّس الله روحه الطاهرة ورزقنا الله ما رزقه، فقيه جامع، وعالم
بارع، ومن أسرة علميّة، ألف نحو ثمانين كتاباً في علوم شتى.

وقد شرح حاله جمع؛ منهم نافلته^(١) المحقق الشيخ علي بن أبي حمزة في محكي الدر المنقذ^(٢)، وأفرد تلميذه الشيخ محمد بن العودي أيضاً رسالة في أحواله. وله مصنّفات في الفقه والأصول والدراية وآداب التعلّم.. وغيرها.. ومن جملتها في الرجال؛ حواشيه على الخلاصة، وفي الحديث كتاب غنية القاصدين في معرفة اصطلاحات الحديثين، وبداية الدراية وشرحها، وعندني من الأخير نسخة مصحّحة، وقد نقلنا عنها في هذا الكتاب كثيراً، ولم أجد نسخة غنية القاصدين حتى أقف على ما فيها.

٢٢ - ومنهم: الشيخ سليمان بن عبد الله البحراني الماحوزي. وهو - كما في الفائدة الرابعة من التعليقة^(٣) -: المحقق المدقق الفقيه النبيه، نادرة العصر والزمان.. إلى أن قال: كان جامعاً لجميع العلوم، علامة في جميع الفنون، حسن التقرير، عجيب التحرير.. إلى أن قال: وكان أعظم علومه الحديث والرجال والتواريخ. انتهى.

وقد عدّ من كتبه في اللؤلؤة^(٤) كتاب معراج الكمال إلى معرفة الرجال* في شرح

(١) أي ولد ولده الشيخ محمد.

(٢) كذا، والظاهر هو: الدرّ المنثور من أخبار المأثور وغير المأثور.

(٣) تعليقة الوحيد: ١٣ [المطبوعة في أول منهج المقال]، وفي ذيل رجال الخاقاني: ٦٤-٦٥.

(٤) لؤلؤة البحرين: ١١ [صفحة: ٩ برقم ٢].

وجاء في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى: في اللؤلؤة كتاب المعراج في شرح..

(*) رأيت هذا الكتاب وطالعتُه ونقلت مطالبه في التنقيح، وهو

فهرست الشيخ رحمته، إلا أنه لم يتم، وإنما خرج منه من باب الهمزة وباب الباء والتاء المثناة، ورسالة البلغة، على حذو رسالة الوجيزة.

٢٣ - [١] ومنهم: السيّد الأجل صدر الدين العاملي صاحب شرح الوافية، صهر الشيخ كاشف الغطاء قدس سرهما، له حواشي على منتهى المقال جمعها ابن ابن أخيه في مجلد يزيد على أربعة آلاف بيت (٢)، سمّاه (٣) ب: نكت الرجال على منتهى المقال].

٢٤ - ومنهم: عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر الزيدي البقال الكوفي. ففي الخلاصة (٤) وغيرها أنه: .. كان زيدا، يكنى: أبا القاسم، سمع من التلعكبري سنة ستّ وعشرين وثلاثمائة.

← كتاب نفيس، ويا للأسف أنه لم يتم، وإنما هو في النسخة

التي عثرت عليها إلى: بكر بن صالح. (منه [بَيِّنَات])

أقول: هذا من إضافات الطبعة الثانية، وتوجد عند الشيخ الوالد دام ظلّه مصوّر من الكتاب، وقد ذكر المصنّف في آخر رسالته في تراجم علماء البحرين - عند ترجمة نفسه وعدّ مؤلفاته - أنّ اسم الكتاب هو كتاب: المعراج في الرجال.

(١) الترجمة من إضافات المصنّف رحمته على الطبعة الثانية.

(٢) البيت هو السطر، وعندهم أنه يحوي ٥٠ حرفاً تقريباً..

(٣) لم يسمّ المصنّف كتابه بهذا الاسم، وإنما جاءت التسمية من قبل حفيده السيّد حسن الصدر صاحب تأسيس الشيعة، حيث قد دَوّن الكتاب وسمّاه بذلك.

(٤) خلاصة العلامة: ٢٤٠ (الباب الثاني).

وعن فهرست^(١)، ورجال ابن شهر آشوب^(٢) أن له كتاباً في طبقات الشيعة.

٢٥ - ومنهم: عبدالكريم بن أحمد بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد بن محمد

ابن أحمد بن محمد بن طاوس العلوي الحسني.

عن رجال ابن داود^(٣) أنه: سيّدنا الإمام المعظم غياث الدين الفقيه النسابة

النحوي العروضي الزاهد العابد أبو المظفر قدس الله روحه، انتهت رئاسة السادات

وذوي النواميس إليه، وكان أوحد زمانه، حائري المولد، حلّي المنشأ، بغدادي

التحصيل، كاظمي الخاتمة.

ولد في شعبان سنة ثمان وأربعين وستائة، وتوفي في شوال سنة ثلاث وتسعين

وستائة، وكان عمره خمساً وأربعين سنة وشهرين وأياماً، كنت قرينه طفلين إلى أن

توفي قدس الله روحه، ما رأيت قبله ولا بعده - كخلقه، وجميل قاعدته، وحلو

معاشرته - ثانياً، ولا لذكائه وقوة حفظه مماثلاً، ما دخل ذهنه شيء وكاد ينساه،

حفظ القرآن في مدة يسيرة وله إحدى عشرة سنة، استقلّ بالكتابة واستغنى عن

المعلم في أربعين يوماً، وعمره إذ ذاك أربع سنين، ولا تحصى فضائله، له كتب؛ منها:

الشمل^(٤) المنظوم في مصنّف العلوم - ما لأصحابنا مثله - ومنها: كتاب فرحة القوي

(١) فهرست الشيخ: ١٤٥ برقم ٥٣٧.

(٢) رجال ابن شهر آشوب (معالم العلماء): ٨١ ترجمة ٥٤٨ قال فيه: أبو القاسم عبدالعزيز بن

إسحاق بن جعفر، له كتاب طبقات الشيعة، أخبار أبي رافع.

(٣) رجال ابن داود: ٢٢٦ - ٢٢٨ [وفي طبعة: ١٣٠ برقم ٩٦٦] بتصرّف. وله كتاب إجازات.

(٤) قد يقرأ في الخطبة: المشمل.. وهو سهو، انظر: الذريعة ٢٣٣/١٣ - ٢٣٤ برقم (٢٣٤٢).

بصرحة الغري^(١) .. وغير ذلك . انتهى .

٢٦ - [٢] ومنهم: الشيخ عبد اللطيف بن علي بن أحمد بن أبي جامع

الشامي العاملي رحمته الله .

له كتاب مختصر نفيس في الرجال، وشرح حاله يطلب من أمل الآمل^(٣) .

٢٧ - ومنهم^(٤) : الشيخ عبد النبي الجزائري من أساتيد الفنّ ..

له كتاب: حاوي الأقوال في [معرفة] الرجال، كتاب معتبر معتمد ينقل عنه

الشيخ أبو علي في المنتهى كثيراً، ولا ينقم منه إلا نهاية اهتمامه في تضعيف البراء

كابن الغضائري في القدماء، وقد كانت عندي نسخة عارية عند تصنيف

تنقيح المقال^(٥) .

(١) الظاهر أنّ اسم الكتاب: فرحة الغري بصرحة الغري، وقيل: القوي، وفي رجال ابن داود:

.. بصرحة القري، وقد طبع مكرراً، وضبط اسمه شيخنا في الذريعة ١٥٩/١٦ بالأوّل.

(٢) ما بين المعكوفين ممّا زيد على الطبعة الأولى.

(٣) أمل الآمل ١١١/١ برقم (١٠٣).

(٤) قد أُخّرت هذه الترجمة في المخطّية للطبعة الأولى قبل ترجمة: الشيخ علي بن أحمد العقيلي.

(٥) جاءت الترجمة في الطبعة الأولى هكذا:

ومنهم: الشيخ عبد النبي الجزائري: كان عالماً متبحراً له مصنّفات، منها: كتاب حاوي

الأقوال في معرفة الرجال، قيل: إنّه قسّم كتابه هذا إلى أربعة أقسام: الشقات، والموتّقين،

والحسان، والضعاف، ولم يذكر المجاهيل، وهو كتاب جليل يشتمل على فوائد جمّة، إلاّ أنّه

أدرج كثيراً من الحسان في قسم الضعاف.

[فائدة: (١)]

كثيراً ما تجد مطلباً واحداً في الحاوي وحواشي المحقق الشيخ محمد نجل الشهيد الثاني رحمته على المنهج من دون تغيير للعبارة على نحو يقطع الناظر بأخذ أحدهما من الآخر، وزعم بعض الفضلاء أخذ الفاضل الجزائري ذلك من الشيخ محمد، وهو ناش من عدم التعمق في تاريخهما، فإنَّ الشيخ محمداً من تلامذة الميرزا صاحب المنهج، كما عبّر في حواشيه كثيراً عنه بـ: الأستاذ، بل نفس تعليقه على المنهج يكشف عن تأخره عنه ولو رتبة، والميرزا من علماء ما بعد الألف؛ لأنَّ تاريخ ختم المنهج سنة ألف وستّ وثمانين، والجزائري زمانه قبل ذلك، فقد فرغ من كتاب المبسوط في الإمامة سنة ألف وثلاث عشرة؛ ولأنَّه من تلامذة الشيخ علي بن عبد العالي الكركي أستاذ الشهيد الثاني رحمته - الذي هو جدُّ الشيخ محمد المذكور - فظهر أنَّ الشيخ محمداً متلقّي من الفاضل الجزائري دون العكس].

٢٨ - [ومنهم: الشيخ عبد النبي الكاظمي (٢)؛ تلميذ العلامة الوحيد الشيخ

أسد الله التستري الكاظمي ..

له تعليقة على نقد الرجال سماها بـ: تكملة الرجال، فرغ منه [كذا] منتصف ربيع

الثاني سنة ١٢٤٠ هـ] (٣).

(١) لم ترد هذه الفائدة في الطبعة الأولى من الكتاب ولا في خطّتها.

(٢) .. ابن علي بن أحمد بن عبد الجواد الكاظمي المدني الشيبلي العاملي (١١٩٨-١٢٥٦ هـ).

(٣) هذه الترجمة من زيادات المصنّف رحمته على الطبعة الثانية.

٢٩ - ومنهم: (١)

الميرزا* عبد الله (٢).

لم نقف على أحواله إلا أن في منتهى المقال (٣) في ترجمة علي بن الحسين بن علي المسعودي حكى عن كتابه المسمى بـ: رياض العلماء، وعن جاشية منتهى المقال أنه سماه وذكر أنه من تلامذة العلامة المجلسي رحمته الله، وعن ولد أستاذه العلامة أنه ذكر في هذا الكتاب أحوال علمائنا من زمن الغيبة الصغرى إلى زمانه؛ وهو سنة تسع عشرة بعد ألف ومائة.

(١) هذه الترجمة في الخطبة للطبعة الأولى مؤخرة بعد ترجمة ابن طاوس.

(* الظاهر أن الميرزا لفظه أعجمية، وأصله: أميرزاده.. أي من ولده الأمير والمولى، فحذفت الهمزة والبدال والهاء، وعند العجم؛ يطلق على من كان [كذا] أمه علوية [لا غير].

(منه [مترجم])

لاحظ: تنقيح المقال ١٥٩/٣ [من الطبعة الحجرية]، وما بين المعكوفين إشارة لما هناك

من فروق بين الطبعتين وكذا في الخطية.

(٢) هو العلامة الرجالي، والرحالة المحقق الميرزا عبد الله بن الميرزا عيسى بيك بن محمد صالح بيك بن الحاج مير محمد بيك بن خضر شاه الجيراني الإصفهاني المعروف بـ: الأفندي؛ ولد سنة ١٠٦٦ هـ، وتوفي حدود سنة ١١٣٠ هـ، له تصانيف كثيرة أهمها رياض العلماء وحياض الفضلاء في عشرة مجلدات، خمسة لرجال العامة وخمسة للخاصة، طبع قسم مما للخاصة في ستة مجلدات.

عبر عنه المحدث النوري في كتابه الفيض القدسي بـ: خربت الصناعة.. وترجمه السيد

عبد الله الجزائري في إجازته الكبيرة وأثنى عليه.

(٣) منتهى المقال: ٢١٣ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ٣٩٣/٤ وما بعدها].

٣٠ - ومنهم : عبد الله بن جبلة بن حيان بن أبحر الكناني .

قال النجاشي^(١) أنه : .. عربي صليب ثقة ... وأتته كان ... واقفاً [وكان] فقيهاً

ثقة مشهوراً ، له كتب ، منها : كتاب الرجال ..

توفي سنة تسع عشرة ومائتين .

٣١ - ومنهم : المولى عبد الله بن الحسين التستري ، أستاذ السيّد

مصطفى التفرشي .

قال في محكي^(٢) نقد الرجال^(٣) - بعد ذكر شمة من فضائله - : .. إن أكثر فوائد هذا

الكتاب منه .

٣٢ - ومنهم : علي بن أحمد العلوي ؛ المشتهر بـ : العقيقي .

قال في منتهى المقال^(٤) إنه : من أجلة علماء الإمامية ، وأعظم الفقهاء

(١) رجال النجاشي : ١٦٠ بتصرف واختصار [وصفحة : ٢١٦ برقم ٥٦٣ من طبعة جماعة

المدرّسين ، وفي طبعة بيروت ١٣/٢ برقم ٥٦١] ، وفيه : عبد الله بن جبلة بن حنان بن الحر ..

وما هنا جاء في الخلاصة : ٢٤٧

(٢) كذا في الطبعة الأولى وخطّيتها ، وقد خطّ على كلمة (محكي) في الطبعة الثانية ، ولعلّ

المصنّف رحمه الله راجع أصل الكتاب ، ولذا رفع لفظ الحكاية .

(٣) نقد الرجال : ١٩٧ برقم ٩٢ [الطبعة المحقّقة ٩٩/٣ برقم ٣٠٥٢] ، وفيه بدلاً من : منه .. من

تحقيقاته .. ولا توجد (إنّ) .

(٤) منتهى المقال (رجال أبي علي) : ٤ [المجريدية ، وفي المحقّقة ٧/١] ، قال : ولرجال علي ابن

أحمد العقيقي (عق) .. هذا ولا يخفى أنّ لولده كتاب : تاريخ الرجال ، وهو من أعلام القرن

الثالث والرابع الهجريين ، لاحظ ترجمته في منتهى المقال ٣٣٩/٤ - ٣٤٥ برقم ١٩٤٨ [المحقّقة] .

الاثني عشرية .. وقد عدّ له فيه كتباً، منها: كتاب الرجال، وقال: إنه قد أكثر العلامة عليه السلام في الخلاصة من النقل عن كتابه الرجال، وعدّ قوله في جملة أقوال العلماء الأبدال، وكثيراً ما يدرج الرجال في المقبولين بمجرد مدحه وقبوله .. تبعاً له.

٣٣- (١) ومنهم: علي بن الحسن بن علي بن فضال.

كان فقيه أصحابنا بالكوفة ووجههم وثقتهم وعارفهم بالحديث، والمسموع قوله فيه، سمع منه شيء كثير (٢)، ولم يُعثر له على زلّة فيه ولا ما يُشينه، وقلماً روى عن ضعيف، وكان فطحياً، ولم يرو عن أبيه شيئاً.

وعن الفهرست (٣): أنه كان قريب الأمر إلى أصحابنا الإماميّة القائلين بالاثني عشر.

وفي التعليقة (٤): أنه كثيراً ما يعتمد على قوله في الرجال ويستند إليه في الجرح والتعديل.

وزاد في منتهى المقال (٥): .. أنه غير خفيّ أنه أعرف بهم من غيره، بل من جميع علماء الرجال، فإنك إذا تتبعت وجدت المشايخ في الأكثر - بل كاد أن يكون الكل - يستندون إلى قوله ويسألونه ويعتمدون عليه. انتهى.

(١) الرقم في الخطيّة الأولى: ٢٨، وقد سلف سبب ذلك ضمناً.

(٢) كذا، وفي خطيّة الطبعة الأولى: شيئاً كثيراً .. وفي الطبعة الثانية: شيء كثيراً، وهو غريب.

(٣) فهرست الشيخ عليه السلام: ١١٨ برقم ٣٩٣ [صفحة: ٩٢ برقم ٣٩١].

(٤) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٢٢٩ [الطبعة الحجرية] بتصرّف.

(٥) منتهى المقال: ٢١١ [وفي الطبعة المحقّقة ٣٨١/٤].

وظاهره - كما قيل^(١) - أنه صاحب كتاب في الرجال.

٣٤ - ومنهم: علي بن الحسين الخاقاني؛ نسبة إلى خاقان قبيلة بالعراق. كان يثق من العلماء العاملين، له تبخر في الفقه والأصول والرجال والدراية، له مصنّفات في هذه العلوم، ومنها: تعليقة على فوائد الوحيد^(٢)، مع ضمّ فوائده أخر منه إليها، وقد تلمذ على يد حضرة العلامة الأنصاري، والمحقّق الشيرازي، والفقير الماهر الشيخ راضي، والحاج مولى علي الميرزا خليل^(٣).. وغيرهم. انتقل إلى رحمة الله تعالى في عصر اليوم السادس والعشرين من رجب سنة ألف وثلاثمائة وأربع وثلاثين، وحلّ في رمسه ضحى اليوم السابع والعشرين، تغمّده الله برحمته.

٣٥ - ومنهم: الشيخ الجليل الحاج المولى علي بن الحاج ميرزا خليل قدس سرهما.

كان عالماً عاملاً، وعدلاً ثقة، عابداً زاهداً، و^(٣) فقيهاً ماهراً، بلغ في الزهد الغاية

(١) القائل هو الملا علي الكني في كتابه توضيح المقال: ٢٩٤ [الطبعة المحقّقة].
 (٢) لم يرد: الحاج مولى علي الميرزا خليل.. في النسخة الخطيّة للطبعة الأولى.. ولا مطبوعها، وبعدّ الأخير شيخ روايته وإجازته، بل جلّ استفادته منه، وقد كتب تقارير درسه في الرجال والدراية، وله شرح على الفوائد الرجاليّة للوحيد البهباني - الخمس - وزاد عليها ستّ عشرة فائدة رجاليّة، وطبع من قبل حفيده باسم: رجال الخاقاني، وقد اعتمدها في كتابنا هذا.

(٣) لا توجد الواو في كلتا الطبعتين، وجاءت في خطيّة الطبعة الأولى.

حتى أنّه يضرب بزهد المثل، وكان يزور سيّد الشهداء عليه السلام ماشياً، وغالب قوته في سفر الزيارة السويق، وقد حجّ أربع مرّات، وكان أستاذاً في الرجال، حضر على يده في الرجال والفقهاء جمع منهم الشيخ الوالد العلامة أنار الله برهانه، ولقد لقيت بعض شيوخ^(١) الفقهاء كان يفضّله على صاحب الجواهر رحمته الله^(٢)، وينقل أنّ له مصنّفات كثيرة لكنّها - لقصور أولاده أو تقصيرهم - وقعت في أيدي غير أهلها.

وقد ولد رحمته الله في سنة ألف ومائتين وستّ وعشرين، وقبض في الخامس والعشرين من شهر صفر سنة ألف ومائتين وسبع وتسعين، ودفن في مقبرته المعروفة في وادي السلام على طريق السهلة، فكان عمره الشريف عند وفاته إحدى وسبعين سنة، وخلف أولاداً لم يبق أحد منهم بوظيفته، وقدّموا طلب المعاش على طلب العلم كما هي عادة أغلب أبناء العلماء!.. بل وغيرهم في هذا الزمان المتعوس!!

٣٦ - ومنهم: الشيخ الجليل الحاج مولى علي الكني.

قال رحمته الله في آخر توضيح المقال في علم الرجال^(٣) ما لفظه: ولدت في سنة عشرين بعد ألف ومائتين من الهجرة الشريفة في قرية قرب طهران بفرسخين - في سفح جبل هناك - المسماة ب: كَنّ - بفتح الكاف، وتشديد النون - لتستّرّها بانخفاض محلّها، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَاناً ﴾^(٤)، وذهبت إلى المعلّم بسعي منّي

(١) في الخطبة: شبية، بدلاً من: شيوخ.

(٢) لا توجد في الطبعة الثانية: كان يفضّله على صاحب الجواهر..

(٣) توضيح المقال: ٦٤ بتصرّف قليل [وفي الطبعة المحقّقة: ٣٠٢ - ٣٠٣].

(٤) سورة النحل (١٦): ٨١.

والتماس، فاستغنيت عنه في مدة قليلة..

ثمّ كنت مصرّاً على الدخول في العلوم العربيّة الأدبيّة، واستمرّ عليّ المنع إلى قرب عشرين سنة، فوقّقت عند ذلك لذلك بدعوات شافية، وشفعاء كافية.. إلى أن وقّقت لمجاورة الروضات الساميات، والعتبات العاليات، فبركاتهم وشفاعاتهم [عليهم السلام] شرعت في تصنيف الأصول.. وكتبت فيها جملة وافية، وعمدة نافعة، برز منها أكثر مسائل الأوامر والنواهي والمفاهيم والاستصحاب في رسالة مستقلة، بل لم يبق منها إلّا نذر^(١) يسير في سنة أربع وأربعين بعد ألف ومائتين، إلى أن وقع الطاعون العظيم في أكثر البلاد - وخاصة في العراق - فعاقني ذلك وغيره كغيري عن الاشتغال، وصرنا في مدة سنين^(٢) في حلّ وارتحال، إلى أن وقّقت ثانياً للمجاورة، فاشتغلت بتصنيف الفقه لما رأيت من ذهاب الرجال، ودنو الآجال، وانقطاع الآمال، فحيث لم يكن عندي ما يحتاج إليه من الكتب والأسباب، لعدم مساعدة الدهر مع معاضدة شدة الفقر.. كنت أكتب في كلّ موضع يتيسّر لي - بعد كدّ شديد، وشدّ أكيد - ما يحتاج إليه في ذلك الموضوع، فبرز في الطهارة مجلّد، وفي الصلاة مجلّد، وفي البيع مجلّد، وفي القضاء مجلّدان، والآن أنا في ثالثهما في بقيّته مع الشهادات، دخلها الفصل^(٣) بكتابة هذه الرسالة بالتماس جمع من أذكيا^(٤) الطلبة والأحبة،

(١) كذا في الأصل والخطيّة والمصدر، والظاهر: نزر. وجاء في المصدر المحقّق.

(٢) كذا، والظاهر: سنتين، كما في الطبعة المحقّقة من المصدر.

(٣) أي الفاصلة الزمنيّة، بأن ترك ما بيده من التأليف بسبب كتابة هذه الرسالة، وهي

توضيح المقال.

(٤) في المصدر المحقّق: أذكيا، وكلاهما يصحّ.

مع المسافرة^(١) إلى زيارة سيّدنا ومولانا الرضا عليه وعلى آبائه الطيبين وأبنائه المعصومين آلاف صلاة وسلام وتحيّة، ثمّ زيارة الوالد الماجد مع غيره من الأرحام. نسأل الله الرحمة والعصمة والتوفيق على الدوام، وأن يخصّنا بمزيد اللطف والإينعام، بجاه محمّد وعترته البررة الكرام، وذلك في سنة اثنتين وستّين بعد ألف ومائتين من الهجرة الشريفة النبويّة، على مهاجرها^(٢) ألف سلام وصلاة وتحيّة. انتهى كلامه علامه مقامه.

وقد طبعت هذه الرسالة عقيب كتاب رجال أبي علي المسمى بـ: منتهى المقال، سنة سبع وستّين ومائتين بعد الألف، وقد بلغ هذا الشيخ في الجلالة إلى نهاية المرتبة، وكان رئيساً على الإطلاق في زماننا في طهران. وقد انتقل إلى رحمة الله تعالى في شهر صفر سنة ألف وثلاثمائة وستّ^(٣)، وعمره الشريف ستّ وثمانون سنة.

٣٧ - ومنهم: علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه القمي. قال في أمل الآمل^(٤): إنّه كان فاضلاً عالماً، ثقة صدوقاً، محدّثاً حافظاً، راوية علامة، له كتاب الفهرست في ذكر المشايخ المعاصرين للشيخ الطوسي والمتأخّرين

(١) في المصدر المحقّق: السفر.

(٢) في المصدر: هاجرهما.

(٣) الصحيح كون وفاته ﷺ في يوم الخميس ٢٧ محرّم من تلك السنة، كما ذكره شيخنا الطهراني في النقباء ١٥٠٦/٤، حيث كان حاضراً في تشييعه، ولعلّ خبر وفاته وصل إلى النجف الأشرف في شهر صفر.

(٤) أمل الآمل ١٩٤/٢ برقم ٥٨٣ [وفي الطبعة الحجرية: ٢٧٠].

إلى زمانه.. إلى آخره.

٣٨ - ومنهم: علي بن محمد بن قتيبة النيشابوري.

تلميذ الفضل بن شاذان، فاضل، اعتمد عليه أبو عمرو الكشي في كتاب الرجال؛
على ما صرح به جمع.

٣٩ - ومنهم: عمر بن محمد بن سليم^(١) بن البراء، يكنى: أبا بكر، المعروف بـ:

ابن الجعابي.

فمن فهرست^(٢)، والخلاصة^(٣) أنه: .. كان حفظة، عارفاً بالرجال من

العامة والخاصة.

٤٠ - ومنهم: المولى عناية الله بن شرف الدين علي القهپائي الزكي النجفي.

تلميذ الشيخ البهائي قدس سرهما، له كتاب مجمع الرجال^(٤)، وحواشي^(٥) على

(١) خ. ل: مسلم، وفي فهرست للشيخ: سالم.

(٢) فهرست الشيخ الطوسي: ١٤٠ برقم ٥٠٦ [الطبعة الحيدرية، وفي الطبعة المرتضوية: ١١٤ برقم ٤٩٤].

(٣) خلاصة العلامة: ١١٩ برقم ٣.

(٤) جمع فيه تمام ما في الأصول الخمسة الرجالية: رجال النجاشي، ورجال الكشي رحمهما، ورجال الشيخ رحمته وفهرسته، والضعفاء من رجال ابن الفضايري التي استخرجها أستاذه المولى عبد الله التستري من كتاب رجال السيد ابن طاوس، فرغ منه سنة ١٠١٦ هـ.

(٥) جاء في الخطبة للطبعة الأولى هكذا:

ومنهم: المولى عناية الله، له كتاب مجمع الرجال وحواشي.. إلى آخره.

نقد الرجال .

قال بعضهم^(١): إنَّ مجمه من أقوى الشواهد على عروجه [إلى] أقصى مدارج الفضل والكمال، وزيادة غوره وتعمّقه في الرجال، انتهى .

[^(٢) وأقول: وجدته بعد الفراغ من التنقيح، ولذا لم أنقل فيه عنه، على أنسي لم أجده على ما وصفه البعض، وله أيضاً ترتيب اختيار الكشي على ترتيب حروف الهجاء .

٤١ - ومنهم^(٣): [الشيخ]^(٤) فخر الدين بن محمد علي النجفي الطريحي صاحب مجمع البحرين .

صنّف جامع المقال^(٥) فيما يتعلّق بأحوال الحديث والرجال، قد فرغ منه في سابع جمادى الآخرة سنة ثلاث وخمسين بعد الألف، وتوفيّ في سنة ألف وخمس وثمانين .

وقد صرّح الشيخ محمد أمين الكاظمي عليه السلام في أوّل رسالة تمييز المشتركات^(٦) بحياة صاحب جامع المقال هذا في زمانه، حيث وصفه بالمتفرّد في زمانه بالأخلاق الفاضلة والمحامل^(٧)، وأتته كتب أوّلاً رسالة في أغلاط الباب الثالث عشر من جامع

(١) وهو المولى ملا علي الكني عليه السلام في كتابه توضيح المقال: ٢٩٤ .

(٢) من هنا إلى قبل ترجمة فضل بن دكين .. زيادة من المصنّف عليه السلام على الطبعة الثانية .

(٣) الغريب أنّ هذه الترجمة جاءت في مخطوطة الطبعة الأولى دون مطبوعها!

(٤) جاء ما بين المعكوفين في خطيّة الطبعة الأولى، ولم يرد في الطبعة الثانية .

(٥) في الخطيّة للطبعة الأولى هكذا: النجفي صاحب جامع المقال .. إلى آخره .

(٦) هداية المحدثين: ٣ .

(٧) كذا، والظاهر: المحامد، وقد جاء في المصدر .

المقال، والباب الثالث عشر منه في تمييز المشتركات.

ومن غريب ما عثرت عليه أنني استعرت من جامع المقال نسختين متّحدتين من البدء إلى الختام إلا أن في إحداهما في البدء والختام فخرالدين بن محمد علي النجفي، وختامه مؤرّخ بسابع جمادى الآخرة سنة ألف وثلاث وخمسين، وفي الأخرى بدل: فخرالدين بن محمد علي النجفي: فخرالدين بن محمد الخراساني، وختامه مؤرّخ بألف وثمان وتسعين، والثانية طبق الأولى ولم يزد فيها حرفاً، إلا أنه ألحق بالفائدة الثانية عشرة في ولادة المعصومين ووفياتهم جدولاً في ذلك الباب، وقد أوجب ذلك حيرتي بعد اتّحاد الرسالتين عبارة واسماً ومصنفاً، واختلافهما في اسم الوالد والوطن وتاريخ الختام..!

ومن المحقّق أنّ الخراساني سرق كتاب الطريحي!! وهو غريب.

وأغرب منه - نظراً إلى جلالة ابن طاوس - ما نقله في هامش التكملة^(١)، قال: قد وقفت على إعلام الوري للطبرسي، وربيع الشيعة لابن طاوس وتتبعتهما من أوّلهما إلى آخرهما فوجدتهما واحداً من غير زيادة ولا نقصان ولا تقديم ولا تأخير أبداً إلا الخطبة، وهو عجيب من ابن طاوس على جلالته، وقدرته تغنيه عن هذا العمل، ولتعجّبي واستغرابي صرت أحتمل احتمالات؛ فتارة أقول لعلّ ربيع الشيعة غيره ونحو هذا، حتى رأيت المجلسي رحمته الله في البحار ذكر الكتابين ونسبهما إليهما، ثمّ قال: هما واحد..^(٢) وهو عجيب منه.

(١) تكملة الرجال ١١/١ (الهامش).

(٢) قال العلامة المجلسي في بحار الأنوار ٣١/١: وكتب السادة الأعلام أبناء طاوس كلّها

انتهى ما في هامش التكملة [١].

٤٢ - ومنهم: فضل بن دكين.

محدث حافظ متقن.

وعن مختصر الذهبي^(٢) أنه: .. أعلم بالشيوخ وأنسابهم وبالرجال.

٤٣ - ومنهم: الشيخ الجليل الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الأزدي

النيشابوري.

← معروفة، وتركنا منها كتاب ربيع الشيعة لموافقته لكتاب إعلام الوري في جميع الأبواب

والترتيب، وهذا مما يقضي منه العجب!

(١) إلى هنا انتهت زيادة المصنف عليه السلام على الطبعة الثانية.

أقول: ذكر شيخنا الطهراني في الذريعة ٧٥/١٠ برقم ١٣١ كتاب: ربيع الشيعة المنسوب

إلى السيد رضي الدين ابن طاوس، المتوفى سنة ٦٦٤، وأتخذه مع إعلام الوري لأمين الإسلام

الطبرسي المفسر المتوفى سنة ٥٤٨ هـ، كما وقد تعرض في الذريعة ٢٤٠/٢ برقم ٩٥٧ تحت

عنوان: إعلام الوري.. إلى منشأ هذه النسبة وخلوها عن الصحة.

وانظر: ربحانة الأدب ٦٤/٤، ومستدرك الوسائل ٤٦٩/٣.. وغيرها.

(٢) لم نجد هذه العبارة في الكشاف للذهبي، ولا سائر كتبه، لاحظ: سير أعلام النبلاء للذهبي

١٤٧/١٠، وحكاه عنه في رجال أبي علي الحائري: ٢٤١ [وهو منتهى المقال ١٩٦/٥ برقم

٢٢٨٠ في الطبعة المحققة]، ورجال الخاقاني: ١٢، وتوضيح المقال: ٣٠١ برقم ٥٦، وينصه في

تهذيب التهذيب ٢٤٥/٨ و ١١١/١١، وفي تاريخ بغداد ٣٤٨/١٢، وتاريخ ابن عساكر

٧٦/٦٣، وتهذيب الكمال ٢٠٦/٢٣، وحكي عن الكامل في التاريخ لابن الأثير أنه كان

شيعياً، ومن مشايخ مسلم البخاري.

قال النجاشي^(١): كان ثقة من أجل أصحابنا^(٢) الفقهاء والمتكلمين، وله جلاله في هذه الطائفة، وهو في قدره أشهر من أن نصفه.
 وذكر الكشي^(٣) أنه صنّف مائة وثمانين كتاباً.
 ويظهر من كثرة نقل أبي علي في منتهى المقال^(٤) عنه رامزاً عنه بـ (فش) كون بعض تلك الكتب في الرجال، وكذا يظهر ذلك من قول العلامة رحمته الله في الخلاصة^(٥) في ترجمة محمد بن سنان: أن الفضل بن شاذان قال في بعض كتبه: إنَّ محمد بن سنان من الكذابين المشهورين.

-
- (١) رجال النجاشي: ٢٣٥ [أوفست الهند، وفي طبعة جماعة المدرسين: ٣٠٦ برقم ٨٤٠، وفي طبعة بيروت ١٦٨/٢ - ١٦٩ برقم ٨٣٨].
- (٢) في المصدر: ثقة أحد أصحابنا.
- (٣) رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال): ٥٤٤ برقم ١٠٢٩، وفيه: وقيل: إنَّ للفضل مائة وستين مصنفاً، ذكرنا بعضها في كتاب الفهرست.
 ولاحظ صفحة: ٥٣٨ برقم ١٠٢٤.
- أقول: كذا، والظاهر أنَّ الجملة للشيخ رحمته الله في الفهرست أقحمت هنا، فراجعها.
 كما وأنَّ الظاهر أنَّ هذه الجملة التي ذكرها المصنّف طاب ثراه هي تنمّة كلام النجاشي في رجاله إلا أن فيه: الكنجي، لا الكشي، وجاء في كلام الشيخ الطوسي أيضاً، وبنصّها في فهرست الشيخ رحمته الله: ١٥٠، فراجع.
- والمقصود به: أبو القاسم يحيى بن زكريا الكنجي الذي أورده الشيخ في باب من لم يرو عنهم عليهم السلام من رجاله: ٥١٦ - ٥١٧ برقم ١ من حرف الياء.
- (٤) رجال أبي علي (منتهى المقال): ٤ [من الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٨/١].
- (٥) الخلاصة: ١٣٢ برقم ٢، وصفحة: ٢٥١ برقم ١٧.

٤٤ - ومنهم: السيّد الإمام المحسن بن الحسن الأعرجي البغدادي الكاظمي .
كان من أجلّ علماء عصره وثقات زمانه، متبحّراً في العلوم الشرعيّة، علامة
فهمّة، صنّف في الفقه كتباً، منها: وسائل الشيعة، طبعت الطهارة منها سنة ألف
وثلاثمائة وإحدى وعشرين، وفي الأصول كتباً؛ منها: شرح الوافية والمحصول، وفي
الدراية والرجال كتاباً سمّاه ب: العدة*.

وألف في ترجمته بعض الفضلاء رسالة لطيفة طبعت في ذيل طهارة
وسائله، فراجعها.

وقد توفّي في السنة السابعة والعشرين بعد الألف والمائتين في بلدة الكاظم عليه السلام،
ودفن بمقبرة له هناك معروفة.

٤٥ - ومنهم: الشيخ الجليل الشيخ محسن خنفر.

كان من معاصري شيخ الجواهر، ماهراً في الفقه والدراية والرجال، وقد أخذ
عنه علم الرجال جمع من أهل الطبقة الأخيرة^(١).

(*) لم أقف عليه، ولكنّه بالغ بعض الواقفين عليه في مدحه

والثناء عليه، كما هو مقتضى تبخّره. (منه [مَبْنُوعٌ])

كذا جاء في المخطّية والطبعة الأولى هنا.

أقول: ويقال له أيضاً: عدّة الرجال، ولم يتمّ، وإنما خرج منه الفوائد الرجاليّة الثمان عشرة،
وقد طبع أخيراً.

(١) لقد أملى عليه السلام على تلامذته في الرجال، وكان له يد فيه، ومنهم السيّد أبو طالب القائي،
والسيّد محمّد بن هاشم الهندي، والشيخ محمّد طه نجف.. وغيرهم. ولا يعرف له تصنيف في
الرجال سوى إملاءاته.

٤٦ - ومنهم: الحاج محمد الأردبيلي.

[تلميذ الشيخ مقصود علي والد المجلسي الأوّل قدّس سرّهما] (١).

صنّف في الرجال كتاباً جامعاً جليل القدر، وأتعب نفسه في تمييز المشتركات على

وجه لم يسبقه إليه أحد سّمّاه: جامع الرواة؛ في حدود أربعين ألف بيت (٢).

٤٧ - ومنهم: محمد بن أحمد بن داود بن علي.

وهو - كما عن النجاشي (٣)، والخلاصة (٤) -: .. شيخ هذه الطائفة وعالمها، وشيخ

← وقد جاء في الطبعة الأولى وخطّيتها، قوله هنا: ومنهم الشيخ محمد الذي نقل عنه في منتهى

المقال رامزاً عنه بـ: (م) و (د)، وقبله أستاذه ﷺ في فوائد التعليقة.

ثمّ قال: ويظهر منها ومما حكى عنه - زيادة على تصنيفه في الرجال - قوّة تبخّره وشدّة خبرته بهذا الفنّ.

(١) ما بين المعكوفين من زيادات المصنّف على الطبعة الثانية.

(٢) جاء في الخطّية للطبعة الأولى هكذا:

ومنهم: الميرزا محمد الأردبيلي: صنّف في الرجال كتاباً جامعاً جليل القدر، وأتعب نفسه

في تمييز المشتركات على وجه لم يسبقه إليه أحد سّمّاه... [بياض في الأصل] يتجاوز خمسين ألف بيت.

أقول: وله ﷺ أيضاً تصحيح الإسناد (الأسانيد)، أدرجه الشيخ النوري بجميعة وزيادة

عليه في السادس من فوائد خاتمة المستدرک ٧١٩/٣ - ٧٥٤ [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة

المحقّقة منه (٦) ١٨/٢٤ - ٤١٦].

(٣) رجال النجاشي: ٢٩٨ [وصفحة: ٣٨٤ برقم ١٠٤٥ من طبعة جماعة المدرّسين، وفي طبعة

بيروت ٣٠٤/٢ - ٣٠٥].

(٤) خلاصة العلامة: ١٦٢ برقم ١٦١.

القميين في وقته وفقههم.

حكى أبو عبدالله الحسين بن عبيدالله أنه لم يرَ أحداً أحفظ منه ولا أفقه ولا أعرف بالحديث.

وعن فهرست^(١): ..أنه عدّ من جملة كتبه كتاب المدوحين والمذمومين.

٤٨ - ومنهم: محمد بن أحمد بن نعيم الشاذاني، أبو عبدالله.

وقد استظهر في التعليقة^(٢) من الكشي الاعتماد عليه.. ونقل عن أكثر مشايخ الرجال الرواية عنه على سبيل الاعتماد حتى على ما وجد بخطه، واستظهر أيضاً كونه من مشايخ الإجازة^(٣).

٤٩ - ومنهم: محمد بن إسحاق بن أبي يعقوب النديم، يكنى: أبا الفرج.

معروف، نبيه الشأن، له فهرست في الرجال كما يظهر مما ذكره في ترجمة: بندار ابن محمد، ومحمد بن الحسن بن زياد، ومحمد بن مسعود العياشي.. وغيرهم. [وقد طبع فهرسته سنة ١٣٤٨ هـ، وقد سبرته كاملاً ونقلت عنه في التنقيح]^(٤).

٥٠ - ومنهم: محمد بن إسماعيل.

هو: الشيخ أبو علي الحائري، صاحب منتهى المقال في الرجال.

(١) فهرست الشيخ الطوسي رحمته الله: ١٦٣ برقم ٦٠٤ [صفحة: ١٣٦ برقم ٥٩٢].

(٢) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٢٨١ [الطبعة الحجرية].

(٣) أقول: هو من مشايخ محمد بن مسعود العياشي (المتوفى سنة ٢٦٠ هـ)، ونقل عنه الكشي كثيراً، وكذا عن عمّ أبيه الفضل بن شاذان بواسطتين أو بواسطة العياشي.

(٤) ما بين المعكوفين من الزيادات على الطبعة الثانية.

كتاب مطبوع معروف، وهو شاهد صدق على فضله وسعة باعه خصوصاً في الرجال؛ فإنه كتاب جليل لم نقف على نظير له في هذا الفن، إلا أنه بإسقاطه^(١) المجاهيل - بزعم عدم الحاجة - لم يغن عن غيره^(٢).

٥١ - ومنهم: المولى محمد أمين الكاظمي.

كان شيخاً جليلاً؛ له كتاب: تمييز المشتركات، وعندي منه نسخة، وقد أدرج ما فيه الشيخ أبو علي في منتهى المقال.

٥٢ - ومنهم: السيّد محمد باقر؛ المشهور بـ^(٣): الأمير الداماد^(٤).

شأنه أجلّ من أن يحتاج إلى البيان، له في العلوم - سيّما الحكمة - يد طولى، وله في الرجال: الرواشح السماوية، وحواشي على الاختيار، كما ذكره في منتهى المقال^(٥) في ترجمة ابن الغضائري.

(١) في مخطوطة الطبعة الأولى ومطبوعها: لإسقاط.

(٢) وزاد المصنّف في النسخة الخطيّة الأصل من الطبعة الأولى على ما هنا قوله: وسأعلّق عليه تعليقة مكلمة له إن ساعدني سواعد التوفيق، إن شاء الله تعالى.

هذا؛ ولقد استدركه جمع ممن تأخّر عنه كالشيخ محمد علي آل كشكول حيث صنّف كتابه:

إكمال منتهى المقال، في بيان المجاهيل من الرجال، وكذا تلميذه المولى درويش علي الحائري، إذ

استدرك ما فات أستاذه من المجاهيل في رسالة مستقلة.. وغيرها.

(٣) لم يرد حرف الباء في طبعتي الكتاب، وجاء في مخطوط الطبعة الأولى منه.

(٤) وهو ب: مير الداماد، والسيّد الداماد.. أشهر.

(٥) منتهى المقال: ٣٣ [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٢٥٥/١ برقم ١٣٦]، وذلك في

ترجمة: أحمد بن الحسين، لا الحسين بن عبيد الله!

٥٣ - ومنهم: محمد باقر؛ الشهير ب: المحقق السبزواري.

له مصنّفات في الفقه وغيره، والذي يستظهر من اصطلاح المولى الوحيد له في الفائدة الرابعة^(١) ب: الفاضل السبزواري، وكثرة نقله عنه هو أنّ له كتاباً في الرجال، لكننا لم نقف على كتاب له في ذلك.

٥٤ - ومنهم: محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني؛ المعبر عنه تارة ب: الوحيد، وأخرى ب: الآغا.

شيخ مشايخ العراق على الإطلاق، مؤسس^(٢) مذهب الاثني عشر في المائة الثانية عشرة، علامة في العلوم الشرعيّة، له مصنّفات فائقة راقية، و^(٣) منها في الرجال: التعليقة المشهورة المدرجة في منتهى المقال، والمطبوعة مع منهج المقال سنة ألف وثلثمائة وأربع.

٥٥ - ومنهم: محمد باقر بن محمد تقي؛ الشهير ب: المجلسي الثاني.

جلالته وعظم قدره تمنع من أن يحوم الواصف حوله، له مصنّفات كثيرة، وقد صنّف في الرجال: الوجيزة المشهورة، وله تعرّض لحال بعض الرجال في طيّ بحار الأنوار.

(١) تعليقة المولى الوحيد البهبهاني عليه السلام على منهج المقال: ٦٤ [النسخة الحجرية، وفي المحققة من منهج المقال ١٧٣/١] قال: ومرادي من الفاضل الخراساني؛ هو سميّه قطب المحقّقين، ورئيس المدقّقين، نخبة المتبحّرين، وزيدة المتفقهين..

(٢) كذا، والظاهر: مجدّد، بل هو الصحيح، ولعلّه أخذها من منتهى المقال، حيث قال تلميذه: مؤسس ملّة سيد البشر في رأس المائة.. إلى آخره.

(٣) لا توجد الواو في الطبعة الثانية للكتاب.

٥٦ - ومنهم: السيّد محمّد باقر بن محمّد تقي الموسوي الجيلاني الإصفهاني؛

الشهير ب: حجّة الإسلام.

علوّ مقاماته، وسموّ كراماته، ورفعة مراتبه في العلوم مشهورة معلومة.

كان رئيس الفرقة المحقّقة في المائة الثالثة عشرة، [وكان من تلامذة صاحب الرياض]، له مصنّفات منها: مطالع الأنوار في الفقه مبسوط [جداً]، وقد نقلنا جملة من كلماته في أوائل صلاة منتهى المقاصد^(١)، وله رسائل مفردة مبسطة مطبوعة في سنة ألف وثلاثمائة وخمس في أحوال جملة من الرواة، ك: أبان بن عثمان [وأصحاب الإجماع]^(٢)، وإبراهيم بن هاشم، وأبي بصير، وأحمد بن محمّد بن خالد البرقي، وأحمد بن محمّد بن عيسى [الأشعري]، وإسحاق بن عمّار، وحسين بن خالد، ومحمّد بن عيسى، وسهل بن زياد [الآدمي]، وشهاب بن عبد ربّه، وعبد الحميد بن سالم [الطار وابنه]، وبيان المراد ب: العِدّة في كتاب الكافي^(٣)، وترجمة عمر بن يزيد، وماجيلويه، ومحمّد بن أحمد [الراوي]، عن العمركي، ومحمّد بن إسماعيل، ومحمّد بن خالد البرقي، ومحمّد بن سنان، ومحمّد بن عيسى اليقطيني، ومحمّد بن الفضيل، وتحقيق أنّ معاوية بن ميسرة ومعاوية بن شريح واحد.. فهذه عشرون رسالة، وله تعرّض في طيّ الكلام فيها لرجال أُخر.

(١) ما بين المعكوفين في الموضوعين من زيادات المصنّف على الطبعة الثانية.

(٢) ما هنا من المحصور من الكلام وما بعده، هو ممّا زيد من أصل رسائل السيد ﷺ.

(٣) لم ترد في رسائله طاب ثراه رسالة في بيان العِدّة في كتاب الكافي وإلا لكانت الرسائل إحدى وعشرون رسالة، فلاحظ.

٥٧ - ومنهم : محمد تقي ؛ الشهير بـ: المجلسي الأوّل .

هو أجلّ من أن يوصف، له يد طولى في فهم الحديث، وله حواشي على من لا يحضره الفقيه وغيره، وله في الرجال حواشي على نقد الرجال، وقد اصطلح المولى الوحيد له بقوله : جدّي .. فإنه ﷺ جدّه من قبل أمّه .

٥٨ - ومنهم : المولى محمد جعفر الأسترآبادي^(١) .

من صلحاء الفرقة المحقّقة وعلماؤها، صنّف رسالة : لبّ الباب في علم الدراية والرجال، وعندي منها نسخة .

٥٩ - ومنهم : الحاج الشيخ محمد طه ابن الشيخ الفاضل الشيخ مهدي ابن العلامة الفهامة الشيخ محمد رضا - صاحب العدة النجفيّة في شرح اللمعة - ابن الفاضل الشيخ محمد ابن الحاج نجف التبريزي المحكم آبادي .

ولد ﷺ في سنة ألف ومائتين وإحدى وأربعين .. وتوفّي قبيل الظهر من ثالث عشر شوّال سنة ألف وثلاثمائة وثلاث وعشرين ..

ودفن بمقبرتهم بباب قبلة الصحن الشريف، فكان في حال وفاته مضى من عمره الشريف إحدى وثمانون سنة .

وقد كان ﷺ فقيهاً متبحّراً، مسلماً في الورع والتقى والعدالة، وكان مقتدى لكافة أهل النجف الأشرف في صلاة الجماعة، ومقلّداً لأغلب العرب في الأقطار، كان من تلامذة الشيخ محسن خنفر المزبور وغيره من فقهاء ذلك العصر .

(١) .. ابن سيف الدين الشهير بالشريعتمدار الأسترآبادي الطهراني، المولود سنة ١١٩٨ هـ، والمتوفّي سنة ١٢٦٣ هـ، عالم مشارك في علوم كثيرة .

وله فوائد في الأصول، وحاشية على معالم الأصول، وحواشي على الجواهر، وكتاب في الرجال لا بالمختصر المخلّ ولا بالمفصل المملّ، سمّاه بـ: إتقان المقال في أحوال الرجال.

٦٠ - ومنهم: محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد.

فمن الخلاصة^(١) أنّه: أبو جعفر شيخ القميين وفقههم ومتقدّمهم ووجههم، ويقال إنّ نزيل قم وما كان أصله منها، ثقة ثقة عين مسكون إليه، جليل القدر، عظيم المنزلة، عارف بالرجال موثوق به.

٦١ - ومنهم: محمّد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني رحمته الله.

قال في أمل الآمل^(٢): إنّّه كان عالماً فاضلاً، محققاً مدققاً، متبحراً جامعاً، كاملاً صالحاً، ورعاً ثقةً، فقيهاً محدّثاً، متكلماً حافظاً، شاعراً أديباً منشئاً، جليل القدر، عظيم الشأن، حسن التقرير.. قرأ على أبيه وعلى السيّد محمّد بن علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي، وقرأ^(٣) على ميرزا محمّد بن علي الأسترآبادي.. وغيرهم من علماء عصره، له كتب كثيرة.. إلى أن قال: وحاشية كتاب الرجال لميرزا محمّد. انتهى.

(١) خلاصة العلامة: ١٤٧ برقم ٤٣، بتصرّف.

(٢) أمل الآمل ١/١٣٩.

(٣) لا توجد في المصدر: قرأ..

٦٢ - ومنهم: محمد بن الحسن بن علي الحرّ العاملي^(١).

من أجلة المحدثين، ومتقي الأخباريين، له مصنّفات جيّدة عمدتها: وسائل الشيعة المعروفة، وله في خاتمتها رسالة في الرجال، وله كتاب أمل الآمل في علماء جبل عامل، وكتاب تذكرة المتبحّرين في العلماء المتأخّرين عن الشيخ الطوسي وبعض المعاصرين له ومن قارب زمانه سوى علماء جبل عامل، وهذان الكتابان مطبوعان في ذيل كتاب المنهج للميرزا محمد^(٢).

٦٣ - ومنهم: محمد بن الحسن بن علي؛ الشهير بـ: الشيخ الطوسي.

حاله في الثقة والجلالة وتبحّره في العلوم - سيّما الفقه والرجال والأخبار - كالشمس في رابعة^(٣) النهار، وله مصنّفات كثيرة ومنها في الرجال: الفهرست، وكتاب الرجال الذي يرمز له في منتهى المقال^(٤) هكذا: (خج^(٥))، وكتاب اختيار الرجال المعروف في هذه الأزمنة بـ: رجال الكشي، ووجهه ما حكاه في منتهى المقال^(٦) - في ترجمة الكشي في المتن والهامش عن جملة من مشايخه - من أنّ كتاب رجال الكشي كان جامعاً لرواة العامة والخاصّة، خالطاً بعضهم ببعض، فعمد شيخ

(١) ولد لله في سنة ١٠٣٣ هـ، وتوفّي في مشهد الرضا^(ع) سنة ١١٠٤ هـ، وقيل: ١٠٩٩ هـ.

(٢) جاء في الطبعة الأولى ومخطوطتها: كتاب رجال الميرزا محمد^(٣).

(٣) في الطبعة الأولى ومخطوطتها: رابعة، وكلاهما له وجه.

(٤) منتهى المقال: ٤ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٨/١].

(٥) في الأصل: (خج)، وهو تصحيف.

(٦) منتهى المقال: ٢٩٢ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ١٤٤/٦ تحت رقم ٢٨٠٥].

الطائفة طاب مضجعه، فلخصه وأسقط منه الضعفاء^(١)، وسمّاه ب: اختيار الرجال.

٦٤ - ومنهم: محمد بن الحسن بن علي أبو عبد الله المحاربي.

عن النجاشي^(٢) والخلاصة^(٣) أنّه: .. جليل من أصحابنا، عظيم القدر، خبير بأُمور أصحابنا، عالم بمواطن^(٤) أنسابهم.

وزاد الأوّل أنّ: له كتاب الرجال، سمعت جماعة من أصحابنا يصفون هذا الكتاب.

٦٥ - ومنهم: محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي؛ الشهير ب:

الشيخ البهائي.

حاله في الاجتهاد في جميع العلوم أشهر من أن يذكر، وفضائله ومناقبه أكثر من أن تسطر، له مصنّفات كثيرة؛ ومنها في الدراية رسالة عزيزة سمّاه ب: الوجيزة؛ جعلها كالمقدّمة لكتاب الحبل المتين.

٦٦ - ومنهم: محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي أبو عبد الله،

مولى أبي موسى الأشعري.

ينسب إلى (برق رود)؛ قرية من سواد قم على واد هناك.

(١) في الطبعة الأولى ومخطوطتها: الفضلات، بدلاً من: الضعفاء، وهو الذي قال به أبو علي

الحائري في المنتهى، وقد غير اللفظة الشيخ الحدّاد^(١) في الطبعة الثانية.

(٢) رجال النجاشي: ٢٧٠ [وصفحة: ٣٥٠ برقم ٩٤٣ من طبعة جماعة المدرّسين].

(٣) خلاصة العلامة: ١٥٧ ترجمة رقم ١٠٩.

(٤) وفي نسخة: ببواطن، وكذا في الخلاصة.

وعن النجاشي^(١) أنه: .. كان أديباً حسن المعرفة بالأخبار وعلوم العرب .
 وحكى عنه في منتهى المقال كثيراً، وعبارته في صدر الكتاب صريحة في أن له
 كتاباً في الرجال، حيث قال^(٢) - عند بيان الرموز -: ولكتاب البرقي: (قي) .
 قيل^(٣): والعجب أنه لم يشر إليه في ترجمته^(٤) .
 [ولكن جزم بعض أواخر علماء الفن بأن صاحب كتاب الرجال هو الابن:
 أحمد، لا الأب: محمد، وما في منتهى المقال لا يدل على كون الكتاب للأب،
 فتدبر جيداً]^(٥) .

٦٧ - ومنهم: محمد بن علي بن إبراهيم الأسترآبادي؛ المعروف بـ:
 ميرزا محمد .

قال في أمل الآمل^(٦): .. إنه كان فاضلاً عالماً، محققاً مدققاً، عابداً ورعاً ثقة،
 عارفاً بالحديث والرجال، له كتاب الرجال الكبير والمتوسط والصغير، ما صنّف في
 الرجال أحسن من تصنيفه ولا أجمع، إلا أنه لم يذكر المتأخرين . انتهى .

(١) رجال النجاشي: ٢٣٦ [وصفحة: ٣٣٥ برقم ٨٩٨ طبعة جماعة المدرسين، وفي طبعة بيروت
 ٢٢١/٢ برقم ٨٩٩] .

(٢) منتهى المقال: ٤ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ٨/١] .

(٣) القائل هو المولى علي الكني^{رحمته} في كتابه توضيح المقال: ٢٩٧ - ٢٩٨ برقم ٣٩
 [الطبعة المحققة] .

(٤) وقد ترجمه في منتهى المقال: ٢٧٢ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ٤١/٦ - ٤٤ برقم ٢٦١٤] .

(٥) ما بين المعكوفين من الزيادات على الطبعة الثانية .

(٦) أمل الآمل ٢٨١/٢ .

قلت: رجاله الكبير هو الذي سَمَّاه بـ: منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال،
وعليه تعليقة المولى الوحيد البهبهاني قدس الله سره المتقدّم إليها الإشارة في ترجمته.

٦٨ - ومنهم: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي؛ المشتهر لغاية ورعه

وصدقه بـ: الصدوق.

وجلالة قدره، وعظم شأنه، وسموّ رتبته.. غير ميسور البيان.

وعن الفهرست^(١): .. أنته جليل القدر، حفظة، بصير بالفقه والأخبار والرجال.

وعن الخلاصة^(٢): .. أنته: كان جليلاً حافظاً للأحاديث بصيراً بالرجال، ناقداً

للأخبار، لم ير في القميين مثله في حفظه، وكثرة علمه.. له نحو من ثلاثمائة مصنف.

٦٩ - ومنهم: محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني السروي.

كان عالماً فاضلاً، ثقة محدثاً محققاً، عارفاً بالرجال والأخبار، أديباً شاعراً،

جامعاً للمحاسن، له كتب؛ منها: كتاب معالم العلماء في الرجال، وليس فيه زيادة

على فهرست الشيخ والنجاشي إلا قليلاً.. كما صرح بذلك كله في أمل الآمل^(٣).

وعن السيّد مصطفي^(٤): أن له كتباً؛ منها: كتاب الرجال وأنساب آل أبي طالب.

(١) انظر ترجمته في الفهرست: ٣٠٤ برقم ٦٦١ [صفحة: ١٨٤ - ١٨٦ برقم ٧٠٩ من الطبعة
الحيدرية].

(٢) خلاصة العلامة: ١٤٧ برقم ٤٤ بتصريف يسير، وقد أخذ هذه العبارة من فهرست
الشيخ عليه السلام، وقد توفي عليه السلام في سنة ٣٨١ هـ.

(٣) أمل الآمل ٢/٢٨٥ ترجمة برقم ٨٥١.

(٤) نقد الرجال: ٣٢٣ برقم ٥٧٥ [الطبعة المحققة ٤/٢٧٦ برقم ٤٩٣١].

٧٠- ومنهم: الآغا^(١) محمد علي بن الآغا محمد باقر الوحيد البهبهاني. أتى عليه وبالغ في مدحه في منتهى المقال في طيّ ترجمة المولى الوحيد، وقال^(٢):
 إنّي وقفت على كراريس له في الرجال، وربّما نقلت عنها في هذا الكتاب.. وذكر في جملة أحواله أنّه يوم إذ ذاك في بلاد العجم كثار على علم.
 قلت: قد سكن في كرمانشاهان وأتعب نفسه في ترويح الشرع، وعلم الناس الصلاة والصوم، ولم يكن أغلب أهلها قبله يهّمون بهما. وتوفّي هناك ودفن بمقبرة له خارج البلد تقصد ليالي الجمعات للزيارة، وأولاده الآن هناك في سلك العلماء معروفون.

[٧١- ومنهم: المولى محمد علي بن المولى محمد رضا الساروي المازندراني قدّس الله روحه.

قال في روضات الجنّات^(٣) أنّه: كان من جملة فضلائنا الأبحال، وفقهائنا الواقفين على أحوال الرجال، وله كتاب في هذه المراتب لطيف، يؤمّن الإنسان من الغلط والتصحيف، سمّاه: توضيح الاشتباه [والإشكال في تصحيح الأسماء والنسب والألقاب في الرجال]^(٤) لم أر مثله في معناه، وهو يزيد على ضعفي إيضاح الاشتباه للعلامة رحمته^(٥)...

(١) لا توجد كلمة (الآغا) في الطبعة الأولى من الكتاب وخطّبتها، وكذا الآتية.

(٢) منتهى المقال: ٢٩٠ [١٧٨/٦-١٧٩ من الطبعة المحقّقة] بألفاظ مقاربة.

(٣) روضات الجنّات ١٤٨/٧ [الطبعة الحجرية: ٦٦٠].

(٤) ما بين المعكوفين قد سقط من الأصل وزيد من المصدر.

(٥) إلى هنا كلام صاحب الروضات، وما بعده منه نقلًا بالمعنى، فراجع.

وقد فرغ من تصنيفه في تاسع شوال سنة ١٢٩٣ هـ^(١).

٧٢- ومنهم: محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي المشهور.

صاحب الكتاب المعروف في الرجال، الذي يرمز له في منتهى المقال^(٢): (كش).

وعن الخلاصة^(٣): ..إنه بصير بالأخبار والرجال، حسن الاعتقاد، وكان ثقة

عيناً روى عن الضعفاء، وصحب العياشي وأخذ عنه^(٤) وتخرّج عليه، له كتاب

الرجال، كثير العلم إلا أن فيه أغلاطاً كثيرة. انتهى.

واحتمل بعضهم^(٥) كون أغلاطه من تصرفات الكتاب بمرور الأزمنة؛ لأنه

معاصر الكليني رحمته الله!

٧٣- ومنهم: محمد بن محمد بن النعمان المفيد.

زين الإسلام، وركن الإيمان، من أجل مشايخ الشيعة وأستاذهم ورئيسهم، وكلّ

من تأخر عنه استفاد منه، وفضله وجلالة شأنه أشهر من الشمس في وسط السماء،

له كتب في الفقه والكلام والأخبار، وأهل الرجال ينقلون عنه كثيراً، والظاهر أنّه

من إرشاده.

(١) كلّ الترجمة فيما بين المعكوفين من زيادات المصنّف طاب ثراه على الطبعة الثانية.

(٢) منتهى المقال: ٤ [الطبعة الحجرية، وفي المحققة ٨/١].

(٣) خلاصة الأقوال: ١٤٦ برقم ٣٩.

(٤) في الخلاصة: (منه) لا (عنه).

(٥) المراد منه هو المولى الكني في كتابه توضيح المقال: ٢٩٨ برقم ٤٣ [الطبعة المحققة] حيث

قال: قلت: بعد ما نشاهده من تصرفات الكتاب ربّما أمكن أن يكونوا هم السبب في أغلاطه،

لتقدّم زمانه على أكثر المصنّفين؛ لأنه معاصر الكليني رحمته الله.

٧٤ - ومنهم: محمد بن مسعود بن عيَّاش السمرقندي [السلمي]

أبو النضر - بالمعجمة - المعروف ب: العيَّاشي .

صاحب التفسير المعروف بذلك، ثقة صدوق عين من عيون هذه الطائفة وكبيرها، كما عن الفهرست^(١) والنجاشي^(٢)، وزاد الأوّل: .. جليل القدر، واسع الأخبار، بصير بالرواية، مضطلع بها، له كتب كثيرة تزيد على مائتي مصنّف. وعن الخلاصة^(٣) أنّه: .. كان في أوّل عمره عامّي المذهب وسمع حديث العامّة وأكثر منه، ثمّ تبصّر وعاد إلينا، أنفق على العلم والحديث تركة أبيه سائرها وكانت ثلاثمائة ألف دينار.

وهو الذي رمز له في منتهى المقال^(٤): (معد)، وينقل عنه كثيراً، كما أنّه هو الذي ينقل عن علي بن فضال كثيراً، فالظاهر أنّهما معاً صاحباً تأليف في الرجال.

٧٥ - ومنهم: السيّد الجليل محمد مهدي الشهير ب: بحر العلوم.

صاحب المقامات المشهودة، والكرامات المشهورة، والعلوم المنثورة، والفضائل المعروفة، والمفاخر الموصوفة، ولو كان البحر مداداً لآيات الله تعالى فيه لنفد البحر قبل أن تنفذ محاسنه ومعانيه.

(١) فهرست الشيخ: ٣١٧ ترجمة برقم ٦٩٠ [صفحة: ١٣٦ برقم ٥٩٣].

(٢) رجال النجاشي: ٢٧٠ - ٢٧٣ [الطبعة المصطفوية، وفي طبعة الجماعة المدرّسين:

٣٥٠ - ٣٥٣ برقم ٩٤٤، وفي طبعة بيروت ٢٤٧/٢ - ٢٥٠ برقم ٩٤٥]، مع فرق في اسم

الجدّ، فراجع.

(٣) خلاصة العلامة: ١٤٥ برقم ٣٧.

(٤) منتهى المقال: ٤ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٨/١].

كان من تلامذة المولى الوحيد، ثم انتقل إلى النجف الأشرف في حياة المولى، واستقلّ بالتدريس، ومشاهدته للحجّة المنتظر^(١) -عجل الله تعالى فرجه- تنقل مستفيضاً، ويسطر له مصنّفات؛ منها: الدرّة البهيّة، والمصاييح، وله في الرجال كتاب عندي منه نسخة تقرب من عشرة آلاف بيت، تعرّض فيه لترجمة جمع من الرجال، وفي ذيله فوائد جمّة جليّة.

وخلف أولاداً علماء متبحّرين^(٢) كابنه السيّد رضا؛ وابني ابنه العالمين العلمين السيّد علي والسيّد حسين، وابن أخيها السيّد محمّد.

٧٦- ومنهم: السيّد مصطفى التفرشي.

جليل القدر، عظيم المنزلة، واسع الباع، طويل الذراع، صنّف في الرجال كتاباً سمّاه: نقد الرجال، يكثر النقل عنه في منتهى المقال، ورمز له^(٣) ب: (النقد)، وقيل^(٤): إنّه الناقد البصير، والمعيّار بلا نظير، حيث ميّز التامّ عن الناقص، وبين المغشوش عن* الخالص، شكر الله تعالى مساعيه الجميلة، وكان معاصراً للميرزا محمّد.

(١) لم ترد كلمة (المنتظر) في الطبعة الثانية من الكتاب.

(٢) كلمة (متبحّرين) موجودة في الخطيّة والطبعة الأولى خاصّة.

(٣) منتهى المقال: ٤ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٨/١].

(٤) القائل هو: المولى الكني في توضيح المقال: ٦٣ [من الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة: ٢٩٩].

وحكاه في طرائف المقال ٦٥٥/٢ - ٦٥٦ عن بعض المعاصرين.

(منه [بئز])

(* خ. ل. من.

جاءت هذه الحاشية على الخطيّة والمطبوع بطبعته.

٧٧ - ومنهم: منتجب الدين بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن (١)
بابويه القمي (٢).

قال في أمل الآمل (٣)، إنه: .. الشيخ الجليل، كان فاضلاً عالماً، ثقةً صدوقاً، محدثاً حافظاً، راويةً علامةً.. له كتاب الفهرست في ذكر المشايخ المعاصرين للشيخ الطوسي والمتأخرين إلى زمانه، نقلنا كل ما فيه في هذا الكتاب*..
إلى أن قال: لكنه لم يشمل (٤) إلا أسماء قليلة، وكان في ترتيبه تشويش كثير، وأسماء كثيرة في غير بابها، فرتبته أحسن ترتيب..
إلى أن قال: ونقلت باقي الأسماء من مؤلفات من تأخر عنه وإجازاتهم، ومن أفواه المشايخ.. وغير ذلك.

٧٨ - ومنهم: نصر بن الصباح؛ يكنى: أبا القاسم، من أهل بلخ.
وعن النجاشي (٥) أنه: .. غالي المذهب، روى عنه العياشي، له كتب منها: معرفة الناقلين، كتاب فرق الشيعة... عنه محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي.

(١) لم ترد كلمة (بن) في مطبوع الكتاب، وجاءت في خطية الطبعة الأولى.

(٢) هذه الترجمة تكرر لترجمة رقم (٣٧) بعنوان: علي بن عبيد الله، فراجع.

(٣) أمل الآمل ١٩٤/٢ برقم ٥٨٣.

(*) يعني أمل الآمل. (منه [مَبْرُورٌ])

(٤) في المصدر المطبوع: يشتمل.

(٥) رجال النجاشي: ٣٣٤ [وصفحة: ٤٢٨ برقم ١١٤٩ من طبعة جماعة المدرسين، وفي طبعة

بيروت ٢٨٥/٢ - ٢٨٧ برقم ١١٥٠].

وفي التعليقة^(١): .. من تتبّع الرجال يظهر عليه أنّ المشايخ قد أكثروا من النقل عنه على وجه الاعتماد، وقد بلغ إلى حدّ لا مزيد عليه.

٧٩ - ومنهم: السيّد يوسف..

ولم نقف على أحواله إلاّ أنّ في منتهى المقال^(٢) في ترجمة مسلم بن أبي سارة أنّ السيّد يوسف أحد الجامعين للرجال^(٣).

٨٠^(٤) - ومنهم: الشيخ الجليل الفاضل المحقّق المحدث الشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن صالح بن أحمد بن عصفور الدرازي، من قرية الدراز إحدى قرى البحرين.

كان عالماً فاضلاً، متبحراً ماهراً، متتبّعاً محدّثاً، ورعاً عابداً، صدوقاً دينياً.. وفضائله مشهورة، وفي الألسنة مذكورة، وفي منتهى المقال^(٥) وغيره مسطورة، له كتب كثيرة؛ منها: الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، ومنها: اللؤلؤة في كثير من المشايخ والرواة.. ومن أراد شرح حاله فليراجع المفصّلات^(٦).

(١) تعليقة الوحيد: ٣٥٢، من حاشيته على رجال الأسترآبادي منهج المقال.

(٢) منتهى المقال: ٣٠٠ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٢٥٨/٦ برقم ٢٩٧٤].

(٣) العبارة بنصّها في توضيح المقال: ٣٠٠ برقم ٤٨ [الطبعة المحقّقة].

أقول: وقد راجعت منتهى المقال ٧٢/٧ وما بعدها تحت عنوان (يوسف)، فلم أجد ما يشفي الغليل أو ينفع هنا، فراجع.

(٤) الرقم في الخطيّة (٧٥)، وسببه واضح، حيث زيدت خمس تراجم على الطبعة الثانية.

(٥) منتهى المقال: ٣٣٤ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٧٦/٧ - ٧٩].

(٦) جاء في الخطيّة هنا ما نصّه:



هذا ما تيسّر لنا من تعداد أرباب التصنيف في الدراية والرجال* ولم ينصّ له

← ولعلنا نذكر شرطاً وافياً من أحوالهم في التراجم إن ساعدنا التوفيق لتصنيف كتاب فيها إن شاء الله تعالى ..
وقد حذف رحمته هذا النص من المطبوع ، ولعل سببه هو تأليفه طاب ثراه لموسوعته : تنقيح المقال .

وقد أورد المولى الكني في توضيحه : ٣٠٠ - ٣٠١ عشرة رجال ، عبّر عنهم بـ: من كان من علماء الرجال ومشائخهم لم يصل إلينا كتاب له في الرجال ، ولا وقفنا على حكايته منه ، ولا استظهرناه من قرائن قوية معتبرة .. وهم : أحمد بن محمد بن الربيع الأقرع ، وأحمد بن محمد بن عمران بن موسى ، والحسن بن محمد بن الحسن ابن الشيخ الطوسي ، والمولى عبد الله بن الحسين التستري ، وعلي بن محمد بن قتيبة النيسابوري ، وعمر بن محمد بن سليم بن البراء ، وفضل بن دكين ، ومحمد بن أحمد بن نعيم الشاذاني ، ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد ، ومحمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ..
وقد أدرجهم المصنّف رحمته كلاً ضمن التراجم السالفة ، وأشرنا لذلك ، فلاحظ .

(*) وإن شئت العثور على أزيد من ذلك فراجع مصفّي المقال في مصنفى الرجال ؛ للفاضل التقى النقي ثقة الإسلام والمسلمين الشيخ آغا بزرك الطهراني مقيم سامراء أدام الله تعالى تأييده ، فإنه عدّهم قرب الخمسمائة . (منه [رحمته])

على مصنف، إلا أنهم أكثروا النقل عنه بحيث يكشف عن أن له في ذلك مصنفاً^(١). وقد أردت أن أنظم نفسي في عدادهم، وأدرج اسمي في ذيل أسمائهم، إلا أنني لما كنت قد شرحت حالي سابقاً في رسالة مخزن المعاني^(٢) - التي ألفتها في ترجمة الوالد المحقق المامقاني رحمته - رأيت أن الاشتغال بال تكرار - مع قصر الأعمار - لا وجه له، فمن شاء ترجمتي فليراجع تلك الرسالة.

نعم شدة الاهتمام باتصال الأسناد - مع مناسبه التامة لهذا الكتاب - دعنتني إلى بيان طريقي فيما أحدثه وأرويه، فأقول^(٣):

إني أروي الكتب الأربعة التي عليها المدار في جميع الأعصار والأمصار: الكافي، والفتاوى، والتهديب، والاستبصار، من مصنفات المحمدين الثلاثة الذين بلغوا في

← أقول: هذه الحاشية من زيادات المصنف رحمته على الطبعة الأولى، والحق أن ما في مصنف المقال أكثر من ستائة رجالي، كما نصّ عليه في الذريعة ٤/٤٩٩، وقد عدت ما عدّه من العناوين الرجالية فكانت ٨٧٨ عنواناً، وبجذ المتكرّر وما يحتمل فيه الاشتراك يصير المجموع: ٦٦٠ تقريباً، وقد زيد عليهم كثير، واستدرك عليه غير واحد.

(١) هنا زيادة جاءت في الخطيّة من الطبعة الأولى، وهاك نصّها: هذا ما وقفنا عليه ممّن صنّف في علمي الدراية والرجال، إذ كان ممّن ينقل عنه في كتبهم.

(٢) مخزن المعاني ١٥١/٠ - ١٩٧ [الطبعة المحقّقة]، ونقلها باختلاف يسير - في موسوعته الرجالية تنقيح المقال ٢١٠/٢ - ٢١١ [الطبعة الحجرية].

(٣) من هنا حكاية نصّ إجازة رواية الشيخ محمّد حسن المامقاني رحمته لولده الشيخ عبد الله التي أوردها في كتابه مخزن المعاني: ١٠١ - ٢٠٩، قابلتها عليها وذكرت ما هناك من فروق بينها، فلاحظ.

الاشتهار ما بلغته الشمس في رائعة^(١) النهار، وكذلك الكتب الأربعة الجامعة للأخبار: الوافي، والوسائل، وبحار الأنوار، من مصنفات المحمّدين الأواخر الفائقين سائر المحدثين بكتبهم الزواهر، وكتاب العوالم للعالم العامل والفاضل الكامل الشيخ عبدالله.. وغيرها من كتب الحديث والتفسير والرجال والفقهاء والاستدلال والأصولين والنحو واللغة والعريّة والرسائل الستّ.. وسائر كتب العلوم العقلية والنقلية للخاصّة والعامة^(٢)، وجميع مقروءات حضرة العلامة الوالد عليه السلام ومسموعاته ومصنّفاته.. بحقّ إجازتي من شيعي وأستاذي ومن عليه - بعد الله تعالى والأنبياء صلوات الله عليهم والأئمّة عليهم السلام - وثوقي واستنادي؛ حضرة والدي المحقّق العلامة أعلى الله تعالى في الروضات مقرّه ومقامه، وقد صدرت تلك الإجازة من لسانه الشريف وقلمه المنيف موجّهة إلى الحقيّر كثير الجرم والتقصير في اليوم الرابع عشر من شهر الله المبارك من شهور سنة ألف وثلاث مائة وأربع عشرة من الهجرة الشريفة على مهاجرها آلاف الصلاة والسلام والتحيّة.

وهو - أنار الله تعالى برهانه - يروي ويحيز - بحقّ إجازته - عن العالم الورع التقي مولانا النبيل وشيخنا الجليل الشيخ ملا علي بن ميرزا خليل عليه السلام، عن الشيخ العماد الشيخ جواد ابن الشيخ تقي الشهرير ب: ملا كتاب، عن شيخه الشريف الأجل السيّد جواد العاملي صاحب مفتاح الكرامة عليه السلام، عن السيّد العلامة السيّد محمّد مهدي المعروف ب: بحر العلوم قدّس الله تعالى سرّه العزيز، عن المشايخ العظام الذين:

(١) في الطبعة الأولى وخطّيتها: رابعة.. والمعنى واحد، وما أثبت أجمل.

(٢) إلى هنا بنصّه في المخزن.. ثمّ زاد عليه السلام عليه ما بعده، ورجع إلى كلامه السالف.

منهم: الشيخ الأجل محمد مهدي الفتوني العاملي الغروي، عن الشيخ ملا أبي الحسن الشريف رحمه الله، عن الشيخ العلامة محمد باقر المجلسي، عن والده التقي الملا محمد تقي بن مقصود علي المجلسي.

ومنهم^(١): المولى المحقق البهبهاني الآغا محمد باقر بن محمد أكمل طاب رسمها، عن والده، عن جماعة من مشايخه الأعلام الذين منهم المولى المدقق ملا ميرزا محمد ابن الحسن الشيرواني.

ومنهم: الآغا جمال الدين محمد الخوانساري، والشيخ جعفر القاضي، والشيخ محمد شفيع الأسترآبادي قدس الله [تعالى] أسرارهم.. بحق روايتهم عن الشيخ الأجل الزكي الملا محمد تقي بن مقصود علي المجلسي رحمه الله.

وهو يروي عن الشيخ الأجل الأجد الشيخ بهاء الدين محمد، عن والده الماجد الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي^(٢)، عن شيخه الأجل الشيخ زين الدين الشهرير ب: الشهيد الثاني رحمه الله، عن عدة من مشايخه الأعلام..

ومنهم^(٣): الشيخ نور الدين علي بن عبد العالي الميسي، عن شيخه الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن داود المؤذن الجزيني، عن شيخه الأجل الشيخ ضياء الدين علي، عن شيخه ووالده الإمام السعيد الشهيد محمد بن مكّي قدس الله روحه^(٤)، عن عدة من مشايخه -تلامذة العلامة آية الله في العالمين- أشهرهم ولده

(١) أي من مشايخ العلامة بحر العلوم رحمه الله.

(٢) كلمة (العاملي) مزيدة من المخزن والخطية.

(٣) في طبعتي الكتاب: ومنهم، ولم ترد في الخطية.

(٤) في المطبوع: رحمه الله.

فخر المحققين، عن والده العلامة علي الإطلاق الحسن بن سديد الدين يوسف بن مطهر الحلّي، عن جملة [من مشايخه] (١) منهم والده السديد المتقدم ذكره.
وممنهم: شيخه الفريد الشيخ أبو القاسم جعفر بن سعيد الشهرير ب: المحقق نجم الدين، عن شيخه نجيب الدين محمد بن نما، عن الشيخ المحقق فخر الدين أبي عبد الله محمد بن إدريس العجلي الحلّي، عن الشيخ عربي بن مسافر العبادي، عن الشيخ أبي علي الحسن بن محمد، عن أبيه شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، عن شيخه الأجل محمد بن محمد بن النعمان المفيد، عن شيخه أبي القاسم جعفر بن قولويه، عن الإمام محمد بن يعقوب الكليني*.

(١) ما بين المعكوفين مزيد من مخزن المعاني.

(*) لا يخفى عليك وقوع الخلاف في ضبط (كلين): من وجهين:

أحدهما: ضبط اللام؛ فضبطه الشهيد الثاني رحمته الله - فيما حكى من إجازته لعلي بن حارث الحائري (١) - الكليني بتشديد اللام، وضبطه الأكثر بالتخفيف، وهو الأظهر.

ثانيهما: ضبط حركة الكاف واللام؛ فضبطه في القاموس (٢) بفتح الكاف، وكسر اللام، حيث قال: كلين - كأمير - بلدة بالري منها محمد بن يعقوب الكليني من فقهاء الشيعة.

وزاد في تاج العروس (٣) قوله: .. ورؤوس فضلائهم في أيام المقتدر، ويعرف أيضاً ب: السلسلي؛ لنزوله درب السلسلة ببغداد. انتهى.

وضبطه ابن (٤) السمعاني (٥) - فيما حكى عنه - بضم الكاف

← وفتح اللام كزبير.

وفي تاج العروس (٦) - بعد جعله ذلك هو المشهور على الألسن -: أن الصواب بضم الكاف وإمالة اللام ، كما ضبطه الحافظ في التبصير (٧).

وفي عوائد النراقي : إن القرية موجودة الآن في الري في قرب الوادي المشهور بوادي الكرج وعبرت عن قربه ، ومشهور عند أهلها وأهل تلك النواحي جميعاً ب: كلين - بضم الكاف وفتح اللام المخففة - وفيها قبر الشيخ يعقوب والد محمد . انتهى .

والذي يزيل الإشكال ويبين منشأ الاشتباه ما عن الجاسوس في أغلاط القاموس من تحقيق أنه هنا بالضم ثم الفتح ؛ لأن في الري قريتين :

إحداهما : كلين كأمير .

والأخرى : كلين كزبير .

والتي بها قبر والد الكليني هي كلين - كزبير - دون كلين - كأمير - .

ومن البعيد نقل جنازته من الأولى إلى الثانية ، أو انتقاله إليها واتفاق موته بها ، فتدبر (٨) . (منه [])

(١) بحار الأنوار (الإجازات) ١٠٧/١٩٠ .

(٢) القاموس المحيط ٢٦٣/٤ .

(٣) تاج العروس ٣٢٢/٩ .

(٤) لا توجد كلمة : ابن ، في الطبعة الثانية ، وهو سهو .

وبالسند المذكور؛ إلى الشيخ المفيد، عن شيخه الصدوق أبي جعفر محمد بن علي ابن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، عن محمد بن محمد بن عصام الكليني، وعلي ابن أحمد بن موسى، ومحمد بن أحمد الشيباني، عن ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب الرازي الكليني، عن مشايخه المذكورين في كتابه علي وجه يتصل بالأسانيد بأئمة الهدى سلام الله تعالى عليهم.. عن جدّهم رسول الله ﷺ، عن جبرئيل عليه السلام، عن ربّ العزّة تعالى شأنه، وجلّ وعلا سلطانه.

وللسيد العلامة الطباطبائي - المتقدّم ذكره في صدر الكلام - طرق أخرى:
منها: المولى محمد باقر الهزارجربي، عن أستاذه محمد بن محمد بن زمان

← (٥) الأنساب للسمعاني ١٤١/١١ برقم ٣٤٦٨، قال: الكليني - بضمّ الكاف وكسر اللام، وبعدها الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها النون - هذه النسبة إلى كلين، وهي من قرى العراق قريبة من الري.. إلى آخره.

(٦) تاج العروس ٣٢٢/٩.

(٧) وعنه في الفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ٣٢٥/٣.

(٨) قال الميرزا النوري في خاتمة مستدركه ٥٢٦/٣ [الطبعة الحجرية وفي المحققة (٣) ٢٧٢/٢١]. في ترجمة الكليني: .. كلين - كزبير - قرية من قرى فشابويه [فشافوية] التي هي إحدى كور الري، وفيها قبر أبيه يعقوب، لا مكبراً - كأمر - التي هو قرية من ورامين، كما زعمه الفيروزآبادي [انظر: القاموس المحيط ٢٦٢/٤].

وأورده بنصّه الشيخ القمي في سفينة البحار ٥٣١/٧ [الطبعة الحروفية] مضيفاً: فإنّ أهل مكة أعرف بشعابها.. ولم يشر إلى أنّه كلام أستاذه.

وفي بلغة المحدثين: ٤١٦ هامش ٢ - وعنه في زاد المجتهدين ٢١٨/٢ - روى عن بعض الفضلاء أنّه ضبطه بكسر الكاف وتشديد اللام المكسورة، ولم يتعرّض الأوّل له بقبول ولا ردّ لما يقول.. وحكاه الثاني عنه. وانظر: القاموس المحيط ٢٦٢/٤.

الكاشاني، والميرزا إبراهيم القاضي بإصفهان، بحق روايتهما عن الأمير محمد حسين ابن أمير محمد صالح، ومحمد طاهر بن مقصود علي، ومحمد قاسم بن محمد رضا الهزارجربي الطبرسي جميعاً، عن مولانا الشيخ محمد باقر المجلسي.. بأسانيد المتصلة إليهم صلوات الله عليهم المذكورة في أربعينه^(١).

ومنها: الشيخ يوسف البحراني صاحب كتاب الحقائق، عن الشيخ حسين الماحوزي البحراني والشيخ عبد الله بن علي البلادي، عن شيخهما الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي، عن الشيخ سليمان بن علي الشاخوري^(٢)، عن الشيخ علي بن سليمان المقدمي^(٣) البحراني، عن شيخه الشيخ بهاء الدين، عن أبيه الشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثي، عن الشهيد الثاني رحمه الله.. عمّن عرفت.

وروى الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي -المتقدم المعروف ب: المحقق البحراني أيضاً- عن الشيخ أحمد بن الشيخ محمد يوسف، عن أبيه، عن الشيخ علي بن الشيخ سليمان المتقدم..

وروى الشيخ أحمد -المذكور أيضاً- عن السيّد محمد مؤمن الأسترآبادي صاحب كتاب الرجعة، عن السيّد نورالدين، عن أخويه؛ أحدهما لأبيه وهو صاحب المدارك، والآخر لأُمّه وهو صاحب المعالم، عن جماعة منهم المحقق الورع الأردبيلي، ومنهم والد صاحب المدارك السيّد علي، ومنهم الشيخ حسين بن عبد الصمد..

(١) الأربعين للشيخ المجلسي رحمه الله: ٤ - ٩.

(٢) هذا الاسم ساقط في السلسلة التي أوردها في تنقيح المقال ٢١١/٢ [الطبعة الحجرية]، فراجع.

(٣) كذا، والظاهر: القديمي.

وللشيخ سليمان الماحوزي طرق أخر مذكورة في إجازة الشيخ يوسف^(١).
 وللعلامة الطباطبائي^{رحمه الله} طرق أخر أيضاً - غير ما سطرناه - مذكورة في إجازته.
 ولشيخ شيخنا الشيخ ملا علي بن ميرزا خليل - المتقدم ذكره في صدر الكلام -
 طرق أخر إلى العلامة الطباطبائي^{رحمه الله}.

أحدها: ما عن الشيخ الأجل الأعظم أستاذ الأواخر الشيخ محمد حسن صاحب
 الجواهر، عن شيخه الأكبر الشيخ جعفر، وشيخه السيد محمد جواد العاملي صاحب
 مفتاح الكرامة، عن العلامة الطباطبائي.

ثانيها: ما عن الشيخ الورع التقي الشيخ عبدالعلي الرشدي، عن العلامة
 الطباطبائي، وهو أقرب طرقه إليه.

ثالثها: ما عن الشيخ رضا، عن جدّه أبي أمه السيد جواد العاملي، عن
 العلامة الطباطبائي.

رابعها: ما عن السيد محمد بن المرحوم السيد جواد العاملي، عن أبيه، عن
 العلامة الطباطبائي.

ولشيخ شيخنا - المتقدم ذكره أيضاً - طريق آخر إلى المولى المحقق البهبهاني^{رحمه الله}،
 وهو: ما عن الشيخ الأجل العالم العَلَم العلامة الشيخ مرتضى الأنصاري، عن

(١) إجازة الشيخ يوسف البحراني، وقد جاءت مفصلاً في لؤلؤة البحرين: ٧ - ٢٢.

ولاحظ: أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والأحساء والبحرين: ١٥٠، إذ له ترجمة
 مفصلة هناك، وكذا في مقدّمة كتاب معراج أهل الكمال: ٣٦ - ٤٦، عن عدّة مصادر، وجملة
 طرقه في خاتمة مستدرك وسائل الشيعة ٢٠(٢)/٦٧-٦٩ [من الطبعة المحقّقة]، وانظر صفحة:
 ٧٤ و ١٢٣ من ذلك المجلّد.

شيخه العمادين العلمين السيّد محمّد المجاهد في سبيل الله صاحب المناهل والمفاتيح،
والشيخ الأجلّ شريف العلماء، وكلاهما عن السيّد السند، والحبر المعتمد، نادرة
الزمان صاحب رياض المسائل، عن المولى المحقّق البهبهاني ﷺ^(١).

ولشيخنا الوالد العلامة أنار الله برهانه طريقان آخران:

أحدهما: ما عن الشيخ المحقّق مرتضى الأنصاري، عن شيخه المذكورين.

والآخر: ما عن شيخه السيّد الأجلّ السيّد حسين التبريزي الكوه كمرى، عن

شيخه شريف العلماء، عن صاحب الرياض ﷺ.

ونحن نروي بحمد الله تعالى بطريق كلّ متأخّر من مشايخنا كتب من تقدّم عليهم

في كلّ طبقة، ومرويات، ومصنّفات، ومجازاته، وجملة من كتب المخالفين

ورواياتهم.. وسائر كتب العلوم بالوجه المرسوم.



(١) إلى هنا جاء في إجازة الشيخ محمّد حسن المامقاني لولده المصنّف قدس سرّهما، وقد أوردتها

في مخزن المعاني: ٢٠٢ - ٢٠٨ [الطبعة المحقّقة] بحذف ما في صدرها وذيلها.

هذا آخر ما أردنا إيرادَه في هذا الكتاب ، والحمد لله
تعالى على أن وقَّنا للإتمام ، والصلاة والسلام على محمد
خير الأنام ، وآله الغرِّ الكرام .

وقد انتهى الحال بي إلى هنا أول الربع الأخير من ليلة
الجمعة الثاني والعشرين من شهر محرّم الحرام سنة ألف
وثلاثمائة وثلاث وثلاثين [من الهجرة الشريفة النبويّة
على مهاجرها آلاف الصلاة والسلام والتحيّة] ^(١) .

[قد آل الأمر بي في إعادة النظر في جملة من مواضع
هذا الكتاب وإضافة جملة من المطالب إلى هنا في الثلث
الأخير من ليلة الجمعة عاشر ذي القعدة الحرام سنة ألف
وثلاثمائة وخمسين هجريّة ، على مهاجرها وآله آلاف
الصلاة والسلام والتحيّة ، واللعنة على أعدائهم عدد ما
في علم الله تعالى في كلّ صبيحة وعشيّة .. آمين] ^(٢) .

(١) ما بين المعكوفين زيد في الخطيّة من الطبعة الأولى دون مطبوعها والطبعة الثانية .

(٢) من قوله : قد آل .. إلى هنا من زيادات المصنّف طاب رسمه على الطبعة الثانية ،
كما هو واضح .

أقول : جاء في آخر النسخة الخطيّة للطبعة الأولى ما نصّه :

وقد وقع تصنيف هذا الكتاب في أشهر التشاويش
والمحن ، والموحشات والفتن ، والمدهشات لأهل الزمن ،
ومذاهبات الفكر ، ومزيلات القرار والسكن ، بحيث ﴿ تَذْهَلُ

← كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى
النَّاسَ سُكَّارِيٍّ وَمَا هُمْ بِسُكَّارِيٍّ وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ
شَدِيدٌ ﴿ [سورة الحج (٢٢): ٢].

وهذه الأشهر هي أشهر محاربة أغلب الدول
والسلطين، جمع منهم مع جمع آخرين، وتعسر أمور المعاش
علينا إلى الغاية والنهاية، لانقطاع الحوائل [كذا، والمراد:
الحوالات]، واشتغال دولة آل عثمان، نصرها الله تعالى على
أهل الكفر والطغيان، بحق النبي الأمين، وآله الغر الميامين
صلوات الله عليه وعليهم أجمعين.. مجمع [الظاهر: مجمع،
وهو متعلق باشتغال] العساكر من الرعايا، وأخذ الأموال
الخطيرة بعنوان الإعانة، حتى آل أمرها إلى المحاربة مع جمع
من دول الكفر، وأعلن علماء الفريقين بوجوب الدفاع عن
المسلمين، واجتمع لذلك خلق كثير في تلك الأطراف،
واتفقت غلبة الانكريزي [كذا] على هذه الدولة في شرق
العراق، وتصرف في الثغر إلى البصرة بعد وقوع حربين
عظيمين بينهما، وتلف خلق كثير من كلّ منها، ودفع حرب
آخر [كذا] بينها قبل أسبوع في القرنة - وهي مجمع الشطين:
الفرات ودجلة - وانكسر الانكريزي [كذا] بحمد الله تعالى
ورجع منهزماً إلى البصرة، وهو الآن متصرف فيها تصرفاً
تاماً، والمسلمون في دهشة ووحشة من جهات عديدة..
نسأل الله تعالى أن ينصرهم على أعدائهم أعداء الله جلّ شأنه

← نصرًا كاملاً، ويرجع إليهم ما ذهب منهم مع أضعاف
 أضعافه من بلاد أعدائهم، ويكشف هذه الغمة عن هذه
 الأمة، ويصدق ظننا بموجب الأخبار الشريفة وإخبار
 المحاسبة وأهل الزمان.. يكون ذلك كله مقدمات قريبة
 لظهور ولي العصر أرواحنا فداه، وينور به الأبصار
 والقلوب، ويجعلنا من أنصاره وأعوانه ومن كل
 مكروه فداه..

أمين أمين لا أرضى بواحدة

حتى أضمت إليها ألف آمينا

٢٢ محرم الحرام سنة ١٣٣٣ هـ

هذا ومن الله استمد العون والتوفيق، وعليه توكلت وهو حسبنا ونعم الوكيل، والحمد لله
 رب العالمين والصلاة والسلام على آله الأطهار الميامين، سيّما بقيّة الله الأعظم والحجّة المنتظر
 روحي وأرواح العالمين لتراب مقدمه الفداء.

ثمّ إنّي قد جدّدت النظر فيما صدر محققاً من
مؤسّسة آل البيت عليهم السلام في طبعته الأولى ، مضيفاً
عليه كثيراً من المصادر والملاحظات .. مع إعادة
إخراج واستداركات .. وفوائد حسبتها ضروريّة ..
ومصادر احتملت فائدتها .. ومطالب تصورت
نفعها ..

وكان أن بلغ الحال بي إلى هنا خلال تشرّفي لتقبيل
أعتاب ثامن الحجج علي بن موسى الرضا عليه السلام
معزياً إياه بشهادة أبيه موسى الكاظم صلوات الله
عليهما ، ومباركاً له بمبعث جدّه المصطفى صلى الله عليه وآله في
شهر رجب المرجّب من سنة ١٤٢٤ هـ .

.. والحمد لله أوّلاً وآخراً ، والصلاة على آله مبدأ
ومنتهى ، واللعنة على من عاداهم أجمعين ..
أمين يا ربّ العالمين ..

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين ..

مُحَمَّدُ رِضَا الْمَلْمُوكِيُّ

قم المقدسة ١٤٢٤ هـ

فهارس مقباس الهداية

دليل الآيات القرآنية

دليل الأحاديث والروايات

دليل أسماء الأنبياء والمعصومين والملائكة

دليل الأعلام والمصنّفين

دليل الكتب الواردة متناً وتعليقاً

دليل البلدان والأمكنة الجغرافية والقبائل

دليل المذاهب والملل والنحل

١ - دليل الآيات القرآنية

البقرة (٢)

- ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَزْتُ لَكُمْ فَأَتُوا حَزَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ (٢٢٣) ٢٥٠/١
- ﴿ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ... ﴾ (٢٨٢) ٣٥٧/١
- ﴿ وَلِيُعْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ... ﴾ (٢٨٢) ١٦٧/٢

آل عمران (٣)

- ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ ﴾ (١٣٨) ٩٣/٢

النساء (٤)

- ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ... ﴾ (١٤٠) ٧٦/٢
- ﴿ مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ ﴾ (١٤٣) ٨٣/٢
- ﴿ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ (١٧١) ١١٨/٢

المائدة (٥)

- ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ... ﴾ (١٨) ٩٧/٢
- ﴿ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ (١٢) ٩٩/١
- ﴿ مَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٤٥) ٣٢٠ ٣١٢/١
- ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾ (٤٧) ٣١١/١
- ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ... ﴾ (٦٤) ... ٧٦/٢
- ﴿... بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ... ﴾ (٦٤) ١٦٦/٢

الأنعام (٦)

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزر...﴾ (٧٤) ٥٩/٢

﴿فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ (١٢٥) ١١٤/٢

الأعراف (٧)

﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا﴾ (١٥٥) ١٠٠/١

الأنفال (٨)

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦٤) ٩٩/١

﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ (٦٥) ٩٩/١

يونس عليه السلام (١٠)

﴿وَلَا أَدْرِكُمْ بِهِ﴾ (١٦) ٣٨/١

هود عليه السلام (١١)

﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ (١١٣) ٣٢١ ٣١٢/١

إبراهيم عليه السلام (١٤)

﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ (٣٦) ٦٠/٢

النحل (١٦)

﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾ (٨١) ٣٧٤/٢

الإسراء (١٧)

﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ (٦٠) ٥٦٢

الكهف (١٨)

﴿ وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ (١٠٤) ٣٠٣/٢

الحج (٢٢)

﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾ (٥) ٢٠٥/٢

المؤمنون (٢٣)

﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رَسُولَنَا نُتْرًا ﴾ (٤٤) ٧٩/١

﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ (٥١) ١٣٢/٢

الفرقان (٢٥)

﴿ فِيهَا تُغْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةٌ وَأَصِيلًا ﴾ (٥) ١٦٧/٢

﴿ .. إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ (٤٤) ٨٠/٢

﴿ فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٧٠) ٤٧٢/١

القصص (٢٨)

﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا... ﴾ (٥) ٧٣/٢

السجدة (٣٢)

﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴾ (١٨) ٣٢٠ ٣١٢/١

الأحزاب (٣٣)

﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أُحِذُوا وَقَتْلُوا تَقْتِيلًا * سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾

..... (٦٢ - ٦١) ٧٧/٢

﴿ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ (٦٢) ٥٨/١

الزخرف (٤٣)

﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ ۗ ﴾ (٨٤) ١٣٠/٢

الحجرات (٤٩)

﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ (٢) ٣١٣/٢

الحشر (٥٩)

﴿ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ (٢٠) ٣١٢/١

﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٧) ٦٤/١

المنافقون (٦٣)

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ۗ ﴾ (٤) ٦٢/١

الطلاق (٦٥)

﴿ أَسْكِنُونَهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ ﴾ (٦) ٢٣٦/٢

الإنسان (٧٦)

﴿ وَمَا تَشَاوُرْنَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ (٣٠) ١١٣/٢

الغاشية (٨٨)

﴿ وَجُودٌ يُؤْمِنُ بِحَاشِعَةٍ * عَامِلَةً تَأْصِبُهُ ﴾ (٢-٣) ٨١/٢

الماعون (١٠٧)

﴿ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ (٧) ٢٧٣/٢

٢ - دليل الأحاديث والروايات

- ١٣٤/٢ اثني بالفعلة
- ١٢٥/٣ أبرا مَعْن يزعم أننا أنبياء!
- ٧٣/٢ أترون أن ليس كل إمام فهو القائم بعد الإمام الذي كان قبله؟!
- ١٣٣/٢ اتق السفلة!
- ١٨٨/١ احتجر بالمسجد
- ٩٥/٢ أحرورية أنت
- ١٢٧/٢ أخبرني عن حمزة أيزعم أن أبي يأتيه؟!
- أخبروني أيها النفر! ألكم علم بناسخ القرآن من منسوخه، ومحكمه من متشابهه، الذي في مثله ضلّ من ضلّ، وهلك من هلك من هذه الأمة؟
- ٦٦/١ أدخلهم
- ١٣٤/٢ إذا بلغ بنو العاص ثلاثين رجلاً جعلوا مال الله دولاً، وعباده خولاً، ودينه دخلاً
- ٥٧/٢ إذا بلغ الماء [قدر] قلتين لم يحمل خبثاً
- ٢٠٨/١ إذا حفظت الصلب منه فلا بأس، إنما هو بمنزلة: تعال هلم .. اقعد واجلس
- ٢٨٤/٢ إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه، فإن لم يفعل سلب نور الإيمان من قلبه
- ٨٥٧٠/٢ إذا علمت أن الكتاب له فاروه عنه
- ٢٢٥/٢ إذا كان الماء قدر كز لم ينجسه شيء
- ١٠٤/١ إذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما روي عنّا فانظروا إلى ما روه عن علي عليه السلام فاعملوا به
- ٣١٨/١ إذن لا يكذب علينا
- ٢١٦/١ استعن بيمينك
- ٢٥٦/٢ اسمه اسمي، وكنيته كنييتي، واسم أبيه اسم أبي
- ٦٢/٢ أشهد أن أبي علي بن الحسين كان عبداً صالحاً
- ١٢٩/٢ أعربوا حديثنا فإننا قوم فصحاء
- ٣٠١/٢

- اعربوا كلامنا فإنا قوم فصحاء ٣٤٣/١
- اعرفوا ١٨/٢
- اعرفوا منازل الرجال على قدر روايتهم عنا ٤٩٨/١
- اعرفوا منازل الرجال من رواياتهم عنا ١٦/٢
- اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا، فإننا لا نعدّ الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدثاً ١٧/٢
- اكتبوا ذلك ولا حرج ٢٥٦/٢
- أما أنت يا مروان! فلست أنا سبيتك ولا سبيتُ أباك، ولكن الله [عز وجل] لعنك ولعن أباك وأهل بيتك وذريتك ٥٦/٢
- أما إنهم يفتنون بعد موتي فيقولون هو القائم، وما القائم إلا بعدي بسنين ٧٩/٢
- أما والله لكنت ما علمتك لجباناً في الحرب، لثيماً في السلام ١٢٦/٢
- أمرنا أن ننزل الناس منازلهم ١٨١/٢
- إن إبليس سلط شيطاناً يقال له: المتكون يأتي [الناس] في أي صورة شاء؛ إن شاء في صورة كبيرة، وإن شاء في صورة صغيرة ١٢٧/٢
- إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة ٢٦٣/٢
- إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم ٢٠٣/٢
- إن بنانا والسري وبزيعاً - لعنهم الله - تراءى لهم الشيطان في أحسن ما يكون صورة آدمي من قرنه إلى سرتة ١٢٩/٢
- إن الزيدية والواقفة والنصاب عنده بمنزلة واحدة ٨١/٢
- إن علمت أن الكتاب له فاروه عنه ٢٤٦/٢
- إن في أيدي الناس حقاً وباطلاً ٦٥/١
- إن فيهم من يكذب حتى إن الشيطان ليحتاج إلى كذبه ١٢٤/٢
- إن القدري مجوس هذه الأمة ٩٨/٢
- إن كنت تريد معانيه فلا بأس ٢٨٣/٢
- إن من ينحل هذا الأمر لمن هو شر من اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا ١٢٤/٢
- إن من الشيعة بعد ثامنهم عليه السلام شر من النصاب ٧٩/٢
- إن من زعم أن الله تعالى فوض أمر الخلق والرزق إلى حججه فهو مشرك ١٠٨/٢

- إِنَّ وَلِيْنَا وَلِيَّ اللَّهِ ، فإذا مات ولي الله كان من الله بالرفيق الأعلى ، وسقاه من نهر أبرد من الثلج ، وأحلى من الشهد ،
 وألين من الزبد..... ٤٧١/١
- أنا عبد الله وأخو رسوله ﷺ ٦٢/٢
- أنت ابني حقاً ٦١/٢
- أنتم أشدّ تقليداً أم المرجئة؟! ١٠٢/٢
- إنكارهم الأئمة ، ووقوفهم على ابني موسى ﷺ ، قال: ينكرون موته ، ويزعمون أن لا إمام بعده ،
 أولئك شرّ الخلق ٧٨/٢
- إنما الأعمال بالنيات ١٨٤ ، ١٨٣ ، ١٨١ ، ١١٢ ، ١٠٣/١
- إنما أقضي بينكم بالنيات ٣٨٤/١
- إنما عنى بقولهم : لا إمام بعد موسى بن جعفر ﷺ ٧٦/٢
- إنه ثقة لا بأس به..... ٤٧٩/١
- إنني تارك فيكم الثقلين..... ١٠٣/١
- إبي والله في الدنيا والآخرة ، وما أحد من شيعتنا إلا وهو مكتوب عندنا اسمه واسم أبيه ، إلا من يتولّى
 منهم عنّا..... ٨٤/٢
- إياك والسفلة ، إنما شيعة جعفر بن محمد من عفّ بطنه وفرجه ، واشتدّ جهاده ، وعمل لخالفه ، ورجا ثوابه ،
 وخاف عقابه..... ١٣٢/٢
- إياك ومخالطة السفلة ، فإن السفلة لا يؤون إلى خير ١٢٧/٢
- أيها الناس ! قد كثرت عليّ الكذّابة ، فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ٦١/١
- البيعان بالخيار ما لم يفترقا..... ٢٧٧/١
- تعمد ذلك؟! ٢٨٤/٢
- تريد المعاني؟ ٢٨٤/٢
- توبوا! ١٣٥/٢
- الحبّ في الله والبغض في الله ٢٣٦/١
- حتى لا يعلم شماله ما ينفق يمينه ٢٨٨/١
- حدّثوا بها فإنها حقّ ٢٥٣ ، ٢٤٢/٢
- حضرت رجلاً منهم وقد احتضر فسمعتة..... ٧٥/٢
- الحمد لله ، أما إنّه ليس لهؤلاء المغيرة شيء خيراً من القتل ؛ لأنهم لا يتوبون أبداً ١٣١/٢

- الحمد لله الذي لم يخلقه شيطاناً ٧٧/٢
- الحنان؛ هو الذي يقبل على من أعرض عنه، والمنان: الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال ٢٣٨/١
- جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: السلام عليك يا ربّي! فقال: مالك - لعنك الله؟! - ربي وربك الله ١٢٦/٢
- جعلت لي الأرض مسجداً، وترابها طهوراً ٢٠٤/١
- خذ بما اشتهر بين أصحابك ١٩٩، ١١٢/١
- خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذّ النادر ١٨٢/١
- خذوا مارووا وذرّوا مارأوا ٢٤١/٢
- خزّان علم الله، وتراجمه وحي الله ١٣٢/٢
- خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء، إلا ما غير طعمه أو لونه أو ريحه ٢٠٨/١
- دع الشاذّ النادر ١٩٦/١
- الراوية لحديثنا نشبت به قلوب شيعتنا ٢٥٢/٢
- رجل تصدّق بصدقة فأخفاها حتى لا يعلم يمينه ما ينفق شماله ٢٨٨/١
- رحم الله ٢٨٧/٢
- رحم الله امرأ عمل عملاً فاتقنه ٢٥٨/٢
- سبحان الله! سبحان الله! لا والله ما يعلم هذا إلا الله ١٢٥/٢
- سبحان الله! ضع يدك على رأسي فوالله ما بقيت في جسدي شعرة ولا في رأسي إلا قامت ١٢٥/٢
- شيطان ابن شيطان خرج من البحر فأغوى أصحابي ٩٧/٢
- العلم علمان: علم الأبدان، وعلم الأديان.. وما عدا ذلك فضل ٤٩٥/١
- فاقرأ عليهم من أوّله حديثاً، ومن وسطه حديثاً، ومن آخره حديثاً ٢٤٣، ١٨٣/٢
- فإن قتل زيد فجعفرأ، وإن قتل جعفر فابن رواحة ٢١٣/٢
- فإنّي لا أقول فيهما إلا حقاً ٢٥٦/٢
- فتأدّبوا - أيها النفر! - بأداب الله عزّ وجلّ للمؤمنين، واقتصروا على أمر الله ونهيه، ودعوا عنكم ما اشتبه عليكم ممّا لا علم لكم به، وردّوا العلم إلى أهله توجّروا وتعذّروا عند الله تبارك وتعالى ٦٦/١
- فرّ من المجذوم فرارك من الأسد ٢٠٩/١
- فربّ حامل فقه إلى من لافقه له ٢٨٧/٢
- فربّ حامل فقه غير فقيه، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه ٢٨٦/٢
- فلا بأس ٢٨٤/٢

- ٦٦/١ فمن ههنا أو تيتيم! وكذلك أحاديث رسول الله ﷺ
- ٢٦٢/٢ قاتل ابن صفيّة في النار
- ٣١٦/١ القبول بأول كلامه
- ٢١٣/١ قتل شارب الخمر في المرّة الرابعة.....
- ٦١/١ قد سألت فافهم الجواب؛ إن في أيدي الناس حقاً وباطلاً، وصدقاً وكذباً، وناسخاً ومنسوخاً، وعاماً وخاصاً، ومحكماً ومتشابهاً، وحفظاً ووهماً، وقد كُذِبَ على رسول الله ﷺ على عهده حتى قام خطيباً، فقال: ..
- ١٩٥/٢ قراءتك على العالم وقراءة العالم عليك سواء
- ١٢٤/٢ قل للغالية: توبوا إلى الله فإنكم فساق كفّار.....
- ٧٦/٢ قول الله عز وجل: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ... ﴾
- ١٢٧/٢ قوم يزعمون أنني لهم إمام، والله ما أنا لهم بإمام، لعنهم الله، كلما سترت سراً هتكوه، هتك الله ستورهم، أقول: كذا، يقولون: إنما يعني.. كذا! إنما أنا إمام من أطاعني
- ٦٥/١ كان لا يمر بي من ذلك شيء إلا سألت عنه وحفظت
- ١٣٠/٢ كذب بنان، عليه لعنة الله، لقد صغّر الله جلّ جلاله وصغّر عظمته
- ٥٤/٢ كذب سمعك وبصرك ما تجد إليه سبيلاً
- ١٣١/٢ كذب عليه لعنة الله، ما يقدر الشيطان أن يتمثل في صورة نبي ولا وصي نبي
- ١٢٧/٢ كذب - والله - ما يأتيه إلا المتكون
- ١٠٤/٢ كذبت
- ٧٨/٢ كذبوا، وهم كذّاب بما أنزل الله عز وجل على محمد ﷺ، ولو كان الله يمد في أجل أحد من بني آدم لحاجة الخلق إليه لمد الله في أجل رسول الله ﷺ
- ٧٩/٢ كلاً - يا عمر! - ما أنت منهم، إنما هم قوم يفتنون بزيد، ويفتنون بموسى عليه السلام
- ٢١٢/١ كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها
- ١٠٤/١ لا، إلا أن يكون الماء كثيراً قدر كثر
- ٧٦/٢ لا تجالسهم، فإن الله عز وجل يقول: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ... ﴾ يعني بالآيات الأوصياء الذين كفروا بها الواقعة
- ١٠٤/١ لا تشرب سؤر الكلب إلا أن يكون حوضاً كبيراً يستسقى منه الماء

- لا تعطهم ، فإنهم كفّار ، مشركون ، زنادقة ٧٥/٢
- لا تقرأه حتى تبلغ مكان ٢٢١/٢
- لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب ٢٣٢/٢
- لا جبر ولا تفويض ١١٢/٢
- لا عدوى ٢١٠،٢٠٩/١
- لا قوّة إلا بالله ٢٩٦/٢
- لا والله ما هي إلا رواية عن رسول الله ﷺ ١٢٥/٢
- لا والله ما يستطيع أن يجيء في صورة أبي ﷺ ١٢٧/٢
- لا يجد أحد طعم الإيمان - وإن كثرت صلواته وصيامه - حتى يكون كذلك ٢٣٧/١
- لا يدخل الجنة قدرى ٩٨/٢
- لا يورد ممرض على مصح ٢٠٩/١
- لست منهم .. أموي ، أنت من أهل البيت (ع) ، أما سمعت قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ ٦٠/٢
- لعن الله بنان التبان ، وأما بنان - لعنه الله - كان يكذب على الله ١٢٩/٢
- لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء ١٠٣،٩٥/٢
- لعن الله المغيرة بن سعيد ، إنه كان يكذب على أبي فأذاه الله حرّ الحديد ١٢٩/٢
- لعن الله من أزالنا عن العبوديّة لله الذي خلقنا ، وإليه مآبنا ومعادنا ، وبيده نواصينا ١٢٩/٢
- لعن الله من قال فينا ما لا نقوله في أنفسنا ١٢٩/٢
- لعنهم الله ! ما أشدّ كذبهم ، أما إنهم يزعمون أنني عقيم ، وينكرون من يلي هذا الأمر من ولدي ٧٨/٢
- لقد أوسينا وما أحد ادعى لنا ممن انتحل مودتنا ١٣٣/٢
- لكن أقول : نزلت في الواقعة ، إنهم قالوا : لا إمام بعد موسى ﷺ ، فردّ الله عليهم : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ ٧٦/٢
- لن تنقضي الأيام والليالي حتى يبعث الله تعالى رجلاً من أهل بيتي ٦١/٢
- لو أن التبريّة صفّ واحد ما بين المشرق والمغرب ما أعزّ الله لهم ديناً ٨٩/٢
- لو علم أبو ذر ما في قلب سلمان لقتله ٤٧٢/١
- لو قام قائمنا بدأ بكذابي الشيعة فقتلهم ١٢٥/٢
- ليس الخبر كالمعاينة ٢٤٠/١
- ليس كما قلت ، بل تبيع النوى ١٠٤/٢
- ليس هم من المؤمنين ولا من المسلمين ، هم ممن كذب بآيات الله ٨٣/٢

- ما اجتمع قوم على ذكر إلا حفتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة..... ٢٣٩/١
- ما أنزل الله سبحانه آية في المنافقين إلا وهي فيمن يتحلل التشيع ١٢٦/٢
- ما تقولون؟ ١٣٤/٢
- ما خرج من صلب أبيك إلى يوم القيامة على لسان نبيّه محمد ﷺ ٥٦/٢
- ما حرفتك؟ ١٠٤/٢
- ما زادك الله [يا مروان!] بما خوّفك إلا طغياناً كبيراً..... ٥٦/٢
- ما فعل بزيع ١٣١/٢
- ما هم؟ ٩٥/٢
- ما هؤلاء على ديني ودين آبائي ، [والله] لا يجمعني وإياهم يوم القيامة إلا وهو عليهم ساخط ١٣٢/٢
- ما يبكيك يا سعد؟! ٥٩/٢
- ما يقول الناس في هذه الآية؟ ٧٦/٢
- ما يقولون؟! ١٢٥/٢
- المفهمّ: محدّث ١٧/٢
- الملك الذي يعرّفني شيعتي من عدوّي ، ولست تموت إلا تائهاً ١٠٤/٢
- من أدرك ركعة من الوقت فقد أدرك الوقت كلّهُ ٢٩٤/٢
- من أراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب..... ٣١٨/٢
- من بلغه عن الله عزّ وجلّ فضيلة فأخذها وعمل بما فيها ، إيماناً بالله ، ورجاء ثوابه ، أعطاه الله تعالى ذلك وإن لم يكن كذلك..... ١٥٩/١
- من سبق إلى مالٍ يسبق إليه مسلم فهو له ٢٤١/١
- من سمع شيئاً من الثواب على شيءٍ فصنعه كان له أجره وإن لم يكن على ما بلغه ١٥٩/١
- من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال ١٨٨/١
- من صلّى عليّ في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له مادام اسمي في ذلك الكتاب ٢٦٣/٢
- من قال بأننا أنبياء فعليه لعنة الله ، ومن شك في ذلك فعليه لعنة الله ١٢٨/٢
- من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ٣٤٣،١٠٨/١
- من كذب عليّ متعمداً ليضلّ به الناس فليتبوأ مقعده من النار ٣٠٠/١
- من كنت مولاه فعليّ مولاه..... ١٠٣/١
- من مات ولم يعرف إمام زمانه مات موة كفر ونفاق ٣٢٠/١

- نحن أشهر معلوماً، فلا جدال فينا ولا رفث، ولا فسوق فينا، انصب لهم من العداوة - يا يحيى! -
 ما استطعت ٨٣/٢
- نحن الحجّة البالغة على مَنْ دون السماء وفوق الأرض ١٣٢/٢
- نحن قوم معصومون، أمر الله بطاعتنا، ونهى عن معصيتنا ١٣٢/٢
- نزلت في النصاب والزيدية، والواقفة من النصاب ٨١/٢
- نزلت في الواقفة ٨٣/٢
- نصر الله ٢٨٧/٢
- نصر الله امرأ أسمع مقالتي فوعاها ١٧٥/٢
- نصر الله امرأ أسمع مقالتي فوعاها وأذاها كما سمعها، فرب حامل فقه ليس بفقيه ٣٤٢/١
- نصر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأذاها كما سمعها ٢٨٦/٢
- نعم، اقلت عليهم في الصلاة ٨١/٢
- نعم، اقلت عليهم في صلاتك ٨٣/٢
- نعم، وإن كان مذنباً، أما تقرأ القرآن: ﴿ فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ ٤٧٢/١
- نعم؛ هو كذلك في كتاب علي عليه السلام ٢٥١/٢
- والله! إن الله لا يبدلها حتى يقتلوا عن آخرهم ٧٧/٢
- والله ما هو إلا الله وحده لا شريك له، إله [مَنْ فِي] السموات وإله [مَنْ فِي] الأرضين ١٣٠/٢
- والله - يا مروان! - ما تنكر أنت ولا أحد ممن حضر هذه اللعنة من رسول الله ﷺ لك ولأبيك من قبلك ٥٦/٢
- الواقف عائد عن الحق، ومقيم على سيئة.. إن مات بها كانت جهنم مأواه وبئس المصير ٧٤/٢
- الواقفة هم حمر الشيعة ٨٠/٢
- اليد هو الإمام في باطن الكتاب ٧٦/٢
- ويلكم! ربّي وربكم الله، ويلكم! توبوا وارجعوا ١٣٤/٢
- ويلكم! لا تفعلوا، إنما أنا مخلوق مثلكم ١٣٤/٢
- هذا من الذين قال الله عز وجل: ﴿ وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا... ﴾ ٧٣/٢
- هذا والله قائم آل محمد عليه السلام ٧٤،٧٣/٢
- هل يعرف هذا الأمر؟ ٧٧/٢
- هلاً انتفعتم بجلدها؟! ٢٣٢/٢
- هم الواقفة على موسى بن جعفر عليه السلام ٨٤/٢

- ٤٩٩/١ هم - يعني مواليه - عشرة ، فخيرهم وأفضلهم : معتب ، وفيهم خائن فاحذروه
- ٤٧٩/١ هو خير من أبان ، وليس به بأس
- ٣٢١/١ هو الرجل يأتي السلطان فيحبّ بقاءه إلى أن يدخل يده كيسه فيعطيه
- ٧٥/٢ هو كافر إن مات موسى بن جعفر عليه السلام
- ٨٤/٢ يا ابن أبي يعفور ! والله ورسوله منهم بريء ، ونحن منهم براء
- يا ابن أبي يعفور ! هذا خير ولدي وأحبهم إليّ ، غير أنّ الله عزّ وجلّ يضلّ قوماً من شيعتنا فاعلم أنّهم قوم لا خلاق لهم في الآخرة ، ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم ، ولهم عذاب أليم
- ٨٣/٢ يا أبا محمّد ! أبرأ ممن يزعم أنّنا أرباب !
- ١٢٤/٢ يا أصبغ ! إنّ ولينا لوقى الله وعليه من الذنوب مثل زبد البحر ، ومثل عدد الرمل لغفرها الله إن شاء الله
- ٤٧٢/١ يا حمران ! نعم ، وأنت لا تدركهم
- ٨٤/٢ يا سدير ! سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي من هؤلاء براء ، بر الله منهم ورسوله
- ١٣٢/٢ يا سليمان ! من هذا الغلام ؟
- ٧٧/٢ يا سليمان ! نعوذ بالله ولدك من فتنة شيعتنا
- ٧٨/٢ يا عبد الله ! أحب في الله ، وأبغض في الله ، ووال في الله ، وعاد في الله ، فإنّه لا تنال ولاية الله إلاّ بذلك
- ٢٣٧/١ يا عدّتي في شدّتي
- ٤٣١/١ يا كيس ! يا كيس !
- ٦١/٢ يا محمّد ! بلغني أنّك تجالس الواقعة
- ٧٦/٢ يا هشام ! علّمه فإنّي أحبّ أن يكون تلميذاً لك
- ١٦٦/٢ يضلّ به قوم من بعد موته جزعاً عليه فيقولون : لم يمّت .. وينكرون الأئمّة من بعده ، ويدعون الشيعة إلى ضلالتهم ، وفي ذلك إبطال حقوقنا ، وهدم دين الله
- ٨٤/٢ يعيشون حيارى ، ويموتون زنادقة
- ٨٢،٧٥/٢ يعيشون شكّاكاً ، ويموتون زنادقة
- ٧٥/٢ يعيشون ما عاشوا في شكّ ، ثمّ يموتون زنادقة
- ٨٢/٢ يكون مفهماً ، والمفهم : محدّث
- ١٧/٢ يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعد ما ملئت ظلماً وجوراً
- ٦٢/٢

٣ - دليل أسماء الأنبياء والمعصومين والملائكة

| | |
|---|---|
| ٤٧١، ٤٥٨ | آدم <small>عليه السلام</small> ٨٨، ٥٣/١ |
| .١٢٤، ٩٥، ٨٩، ٨٣، ٧٩، ٧٧، ٧٣، ٧٠، ٦٧، ١٦/٢ | ٢٨١/٢ |
| .١٣٣، ١٣٢، ١٣١، ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧، ١٢٦، ١٢٥ | آل البيت <small>عليهم السلام</small> ٤٥٦، ٣٨٩، ٣٤٣، ٣١٨/١ |
| ٣٦٠، ٣٠١، ٢٨٤، ٢٨٣، ٢٥٢، ٢٤٣، ٢٤٢، ١٦٦ | ٤١٣، ٢٨٤، ٢٥٢، ١٤٦/٢ |
| أبو عبد الله الشهيد <small>عليه السلام</small> ٢٣٥/١ | آل محمد <small>عليهم السلام</small> ٩٧/٢ |
| أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small> ٦١/١، ٩٥، ١٠٢، ١٠٥، ٢٢٧، | أبو إبراهيم <small>عليه السلام</small> ٤٥٨، ٤٥٠/١ |
| ٤٧٢، ٤٧١، ٤٧٠، ٤٦٩، ٤٦٣، ٣٤٠، ٣٢٣ | أبو تراب <small>عليه السلام</small> ٣٤٥، ٣٤٤/٢ |
| .٣١٦، ٢٥٥، ١٤٦، ١١٧، ٧٠، ٦٢، ٦١، ٥٨/٢ | أبو جعفر <small>عليه السلام</small> ٤٥٧، ٢٢٢، ٢٢١/١ |
| ٣٦٣، ٣٥٧، ٣٤٧، ٣٤٥، ٣٤٤، ٣٣٨، ٣٣٤، ٣٣٠ | ٥٩/٢، ٧٣، ٨٤، ٨٨، ١٢٨، ١٣٠، ١٣١، ٢٤٢، |
| أهل البيت <small>عليهم السلام</small> ٥٦/١، ٢٧٠ | ٢٥٢ |
| الباقر <small>عليه السلام</small> ٢٢٠/١، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٢٤، ٤٨٠ | أبو جعفر الثاني <small>عليه السلام</small> ٢٥٢، ٢٤٢/٢ |
| ١٠٤، ١٠٣، ٨٦، ٧٣، ٧٢، ١٧/٢ | أبو جعفر محمد بن علي <small>عليه السلام</small> ٣٥٧/٢ |
| البتول = مريم <small>عليها السلام</small> ٢٥٨/٢ | أبو الحسن <small>عليه السلام</small> ١٠٢، ٨٥، ٨٣، ٧٧، ٧٦، ٧٤/٢ |
| التقي <small>عليه السلام</small> ٣٤/٢ | ١٢٦ |
| جبرئيل <small>عليه السلام</small> ١٠٢/٢، ٤٠٦ | أبو الحسن = موسى بن جعفر <small>عليه السلام</small> ٦٩/٢، ١٤٢ |
| جعفر <small>عليه السلام</small> ٥١/٢ | أبو الحسن الرضا <small>عليه السلام</small> ٤٥٨/١ |
| جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن | ٢٤٦، ٢٢٥، ٨٥، ٨٢، ٧٥، ٦٩/٢ |
| أبي طالب <small>عليه السلام</small> ٢٣٧/١ | أبو الحسن موسى <small>عليه السلام</small> ٦٥/٢، ١٤٥ |
| جعفر بن محمد <small>عليه السلام</small> ١٣٢/٢، ٣٥٧، ٣٥٥ | أبو شبر = أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small> ٣٣/١ |
| الحجة <small>عليه السلام</small> ٣١٧/١ | أبو شبر وشبير <small>عليه السلام</small> ٣٣/١ |
| ١٠٦/٢ | أبو عبد الله <small>عليه السلام</small> ٦٦/١، ١٤٩، ١٥٩، ١٧٢، ٢١٦، |
| الحسن <small>عليه السلام</small> ٣٢/٢، ٥٨، ٦٢، ٦٥، ٨٩، ٩٦، ١٧٧، | ٤٥٧، ٣٤٩، ٣٣٨، ٣٣٧، ٣١٦، ٢٣٨، ٢٢٥، ٢٢١ |

| | |
|---|---|
| العسكري <small>عليه السلام</small> ١٢١/١ | ٣٥٧، ٣٣٠، ٢٥٥ |
| ٢٤١، ١٤٦، ٨١، ٣٤/٢ | الحسن العسكري <small>عليه السلام</small> ٧٠/٢ |
| علي <small>عليه السلام</small> ١٠٣/١، ١٨٤، ٢١٨، ٢٢٩، ٢٣٤، ٢٣٨ | الحسن بن علي <small>عليه السلام</small> ٥٦/٢، ٢٦١، ٣٢٧ |
| ٤٧١، ٣٢٣، ٣١٨، ٢٤٠ | الحسين <small>عليه السلام</small> ٦٢/٢، ٦٣، ١٧٧ |
| ٩٧، ٩٦، ٩٤، ٩١، ٩٠، ٨٩، ٨٧، ٦٧، ٦٣، ٥١/٢ | الحسين <small>عليه السلام</small> ٣٢/٢، ٥٦، ٦١، ٦٢، ٦٥، ٨٩، ٩٦ |
| ١٠٢، ١٠٣، ١٠٥، ١٠٨، ١١٦، ١١٧، ١٣٤، ١٣٥ | ٣٥٧، ٣٣٠، ٣٢٩، ١٧٧ |
| ٣٤٥، ٣٤٤، ٢٥٣، ٢٥١، ١٦٧ | الحسين = ابن علي بن ابي طالب <small>عليه السلام</small> ٢٣٩/١ |
| علي بن ابي طالب أبو الحسن <small>عليه السلام</small> ٢٣٧/١، ٢٣٨ | الحسين بن علي <small>عليه السلام</small> ٢٣٤/١، ٢٤٠ |
| ٢٣٩ | الحسين بن علي بن ابي طالب <small>عليه السلام</small> ٢٣٧/١ |
| علي أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small> ١٣٨/١، ٢٢٢ | دانيال النبي <small>عليه السلام</small> ٨٥/١ |
| ١٠٢، ٩١/٢ | الرضا <small>عليه السلام</small> ١٤٥/١، ١٧٠، ١٨٧، ٢٥٠، ٤٦٩ |
| علي بن الحسين <small>عليه السلام</small> ٤٧٩/١ | ٢٥٣، ٢٥٠، ١٠٨، ٨٤، ٨٣، ٧٨، ٧٦، ٧٥، ٦٤/٢ |
| ٣٥٧/٢ | ٣٩٠، ٣٧٦، ٣٦٢، ٣٣٩ |
| علي بن الحسين بن علي <small>عليه السلام</small> ٢٤٠/١ | زين العابدين <small>عليه السلام</small> ٢٣٤/١ |
| علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب <small>عليه السلام</small> ٢٣٧/١ | السجاد <small>عليه السلام</small> ٢٥٢/١ |
| علي بن محمد العسكري <small>عليه السلام</small> ١٠٥/٢ | سيد الشهداء <small>عليه السلام</small> ٣٧٤/٢ |
| علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن | الصادق <small>عليه السلام</small> ١١/١، ١٢١، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٢٤ |
| محمد بن علي بن الحسين بن علي بن | ٤٦٨، ٤٦٣، ٤٦٢، ٣٥٠، ٣٤٩، ٣٢١، ٣١٨، ٣١٦ |
| أبي طالب <small>عليه السلام</small> ٢٣٧/١ | ٤٨٦، ٤٨٤، ٤٨٣، ٤٨٢، ٤٨١، ٤٨٠، ٤٧٩، ٤٦٩ |
| علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن | ٤٩٩ |
| الحسين بن علي بن ابي طالب <small>عليه السلام</small> ٢٣٧/١ | ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧٠، ٦٧، ٦٥، ٦٤، ٦٣، ١٧، ١٥/٢ |
| علي بن موسى الرضا <small>عليه السلام</small> ٤١٣/٢ | ٣٠٦، ٢٦٣، ٢٥٣، ١٤٦، ١٤٥، ٩٧، ٩٢، ٨٥، ٨٣ |
| عيسى <small>عليه السلام</small> ٨٤/١، ١٩٠ | ٣٥٧، ٣٤١، ٣٤٠، ٣٣٩، ٣٣٨، ٣١٨، ٣١٦، ٣٠٨ |
| ٢٥٨/٢ | ٣٦٠ |
| فاطمة <small>عليها السلام</small> ٦٤/١ | صادق آل محمد <small>عليه السلام</small> ٢٩٦/٢ |
| ٢٥٣، ٩٦، ٨٩، ٨٨/٢ | الصادق محمد بن علي الرضا <small>عليه السلام</small> ٨١/٢ |
| القائم <small>عليه السلام</small> ٣٤/٢، ٧٣، ٧٤ | الصادقان <small>عليه السلام</small> ٧٠/٢، ١٤٥ |

| | |
|--|--|
| ٤١٣/٢ | قائم آل محمد ﷺ ٧٤، ٧٣، ٧١/٢ |
| موسى ﷺ = نبي الله ﷻ ١٩٠، ٨٤/١ | الكاظم ﷺ ٢٢٥، ٢٢٤/١ |
| ١١٧، ٨٣، ٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٦، ٦٩، ٦٨، ٦٦/٢ | ١٤٥، ١٤٤، ٨٦، ٧٤، ٧٠، ٦٨، ٦٧، ٦٥، ٦٤/٢ |
| ١٤٦ | ٣٨٢ |
| موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن | محمد ﷺ ٨٥، ٨٤، ٧/١ |
| علي بن أبي طالب ﷺ ٢٣٧/١ | ٣٧٦، ١٠٧، ٩٧، ٩٦، ٧٨، ٦٣، ٥٦/٢ |
| موسى بن جعفر ﷺ ٨٥، ٨٤، ٧٦، ٧٥/٢ | محمد بن علي أبو جعفر ﷺ ٣٥٧/٢ |
| موسى الكاظم ﷺ ٨٧/١ | محمد بن علي الرضا ﷺ ٨١، ٨٠/٢ |
| ٤١٣/٢ | محمد بن علي بن الحسين بن علي بن |
| المهدي ﷺ ٧/١ | أبي طالب ﷺ ٢٣٧/١ |
| ٦٣/٢ | محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن |
| ميكانيل ﷺ ١٠٢/٢ | علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ ٢٣٧/١ |
| النقي ﷺ ٣٤/٢ | مريم ﷺ ١٤٢/٢ |
| | المصطفى ﷺ ١٠/١ |

٤ - دليل الأعلام والمصنفين

| | |
|---|--|
| ٣٨٧/٢ | الأخوندي ١٤٦/٢ |
| الأبتر = المغيرة بن سعد ٨٧/٢ | آدم التمار الحضرمي ٤٧١/١ |
| إبراهيم = ابن هاشم ١٢٤/٢، ١٢٦ | آدم بن عيينة ٣٤٠/٢ |
| إبراهيم، الميرزا ٤٠٦/٢ | الآغا ٣٨٦/٢ |
| إبراهيم = ابن رسول الله ﷺ ٣٢٩/٢ | آغا بزرك الطهراني ٤٠٠، ٣٦٠، ٣٥١/٢ |
| إبراهيم = ابن محمد بن فارس ٤٧٩/١ | الآغا جمال الدين محمد الخوانساري ٤٠٣/٢ |
| إبراهيم = الهمذاني ٢٢٧/١ | الآغا محمد علي بن الآغا محمد باقر الوحيد ٣٩٤/٢ |
| إبراهيم بن أبي البلاد ٨٢/٢ | آل أبي الجهم ٣١/٢ |
| إبراهيم بن أبي رافع ١٤٠/٢ | آل أبي شعبة ٣١/٢ |
| إبراهيم بن إسحاق الموصلي ١٣٢/٢ | آل أبي طالب ٣٩٣/٢ |
| إبراهيم الحربي ٢٠٦/٢ | آل طلحة ١٣٧/٢ |
| إبراهيم الحويبي ٢٦١/٢ | آل عثمان ٤١٠/٢ |
| إبراهيم الخوني ٣٥٢/٢ | آل نعيم الأزدي ٣٢/٢ |
| إبراهيم بن زياد = الخراز ٢٢٧/١ | الآلوسي ١١٦/١ |
| إبراهيم بن سعيد الجوهري ١٧٩/٢ | الأمدي ٥٨/١، ١١٠، ٢٤٨، ٢٥٦، ٣٦٨، ٣٩٦، |
| إبراهيم بن سلام ٨/٢ | ٤٠٣ |
| إبراهيم بن سليمان = الخراز ٢٢٨/١ | ٢٠٦/٢، ٢٣٠، ٣٢٦ |
| إبراهيم بن سليمان أبي داحة المزني ١٣٧/٢ | أمّنة بنت العباس ٣٤٢/٢ |
| إبراهيم بن سيّار بن هاني النظام ٩٩/٢ | أبان = ابن عثمان ٤٤٢/١، ٤٥١، ٤٦٠، ٤٧٩ |
| إبراهيم بن عبد الحميد ١٢٩/٢ | ٨٣/٢ |
| إبراهيم بن عبد الحميد الأسدي ١٣٧/٢ | أبان بن أبي عياش ٦١/١ |
| إبراهيم بن عثمان الخراز ٢٢٧/١ | أبان بن عثمان ١٣١/١، ١٤٨، ٤٥٨، ٤٦٤ |

| | |
|------------------------------------|---|
| ٣١٦، ٣٠٨، ١٤٧، ١٣٠ | إبراهيم بن عقبة ٨١/٢، ٨٣ |
| ابن أبي يعفور ٨٣/٢، ٨٤، ١٣١، ١٣٣ | إبراهيم بن علي الكوفي ١٣٢/٢ |
| ابن إدريس ١٥٧/١ | إبراهيم بن عمر اليماني ٦١/١ |
| ٤٦/٢ | إبراهيم بن عيسى أبو أيوب = الخراز ٢٢٧/١ |
| ابن الأثير ١٨٦/١ | إبراهيم بن عيينة ٣٤٠/٢ |
| ٣٨٠، ٣٣٣، ٢٥٨/٢ | إبراهيم بن محمد ١٣٧/٢ |
| ابن أرومة ١٣١/٢ | إبراهيم بن محمد = الهمذاني ٢٢٧/١ |
| ابن الأسود = المقداد بن عمرو ٣٤٧/٢ | إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق ١٣٦/٢ |
| ابن الأعرابي ٨٠/١ | إبراهيم بن محمد بن العباس ١٣٣/٢ |
| ٣٣٣/٢ | إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي ١٦/٢، ٨٢ |
| ابن أم مكتوم ٢٠٣/٢، ٢٠٤، ٣٢٧، ٣٢٨ | إبراهيم بن محمد بن فارس ٤٧٨/١ |
| ابن بابويه ١٢٢/١، ٢٦٦، ٢٦٨ | إبراهيم بن مهزيار ٢٧/٢ |
| ابن بطريق ٢١٣/٢ | إبراهيم بن هاشم ٦١/١، ١٣٤، ١٤٨، ١٧٢، ١٧٤ |
| ابن بكير ١٢٨/٢ | ٣٨١ |
| ابن جريج ١٩٦/٢، ٢٣٣، ٢٤٤ | ٣٨٧، ٣١٦، ٣٠٨/٢ |
| ابن جرير ٢٦١/٢ | إبراهيم الكرخي ١٢٤/٢ |
| ابن الجعابي ٣٧٧/٢ | إبراهيم بن نوبخت ١٢١/٢ |
| ابن جماعة ٤٨/١، ٤٩ | ابن أبي الحديد ٦٥/١ |
| ابن الجندي ٣٥٨/٢ | ٢٣٣/٢ |
| ابن الجنيد ٢٧٠/١، ٢٧١ | ابن أبي حمزة ١٢٦/٢ |
| ابن الجوزي ٢٨٨/١ | ابن أبي ذنب ١٩٥/٢ |
| ٢٨٥، ٢٦٣/٢ | ابن أبي العزاقر ٣٤٧/١، ٣٨٩ |
| ابن الحاجب ٣٢٧/٢ | ابن أبي عقيل ٢٧٠/١ |
| ابن حبان ١١٦/١، ٢٠٩، ٢٩٨ | ابن أبي عمير ١٣٠/١، ١٤٨، ١٧٤، ١٩٥، ٢٦٠ |
| ٢٧٥، ٢٦٣/٢ | ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٣، ٤٠١ |
| ابن الحجّة ٣٦٤/٢ | ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٥٠، ٤٦٤ |
| ابن حجر ٥٢/١، ٢٣٣، ٢٩٢، ٣٧٧ | ١٢/٢، ٢٢، ٨١، ٨٩، ٩٤، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٩ |

| | |
|--|---|
| ابن الصباغ ٢٣٣، ٢٠٠/٢ | ٣٤٠، ٣٢٧، ٣٢٦/٢ |
| ابن صفية = زبير بن العوام ٢٦٢/٢ | ابن حزم ٢٠٦/٢ |
| ابن الصلاح ٩/١، ١٠٧، ١٧٠، ١٧٤، ١٩٧، ١٩٨، | ابن حكيم ٢٣٢/٢ |
| ٢٠٠، ٢١٠، ٢١٣، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٧، ٢٩٢، | ابن حنظل ٣٢٩/٢ |
| ٣٢٦، ٣٤٣، ٣٦٨، ٣٩٧، ٤١٠، | ابن حنظلة = عمر بن حنظلة ٢١٦/١ |
| ١٧٧/٢، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٥، ١٨٧، ٢٠١، ٢٠٣، | ابن الحنفية ٦٢، ٦١/٢ |
| ٢٠٥، ٢٠٧، ٢١٠، ٢١٥، ٢٣٦، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦٣، | ابن حيان = ابن حبان ١١٦/١، ٢٩٨، |
| ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٧٤، ٢٧٩، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٣، | ابن الخازن ٢٣٥/١ |
| ٣٢١، ٣٢٦، ٣٤٠، ٣٤٢، | ابن خلاد ١٨٠/٢ |
| ابن طاوس ١١٩/١، ١٦١، ٢٦٣، ٢٨٧، ٤٣٨، ٤٦١، | ابن داود ٨٧/١، ٢٢٧، ٤٢٩، ٤٣٨، ٤٦١، ٤٧٩، |
| ٣٥/٢، ١٢٢، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٩، ٣٧٠، ٣٧٩، | ٢٠/٢، ٣٥٩، ٣٦١، ٣٦٧، ٣٦٨، |
| ابن طاوس غياث [الدين] ١٧٩/٢ | ابن دريد ٤٢٨/١ |
| ابن ظريف ٤٧١/١ | ابن دقيق العبد = العبد ٢٢٧/٢، ٣٠٢، |
| ابن عابدين ٢١٣/٢، ٣٢٦، | ابن الراوندي ٩٨/١ |
| ابن عباس ٢٩٣/١ | ابن رواحة ٢١٣/٢ |
| ١٣٩/٢، ١٩٥، ٢٢٥، ٢٣٢، ٢٥٣، ٢٥٥، | ابن الزبير ٣٣٠/٢ |
| ابن عبد البر ١٧٠/١، ١٧٤، | ابن سبأ ١١٧/٢ |
| ٢٢٠/٢، ٣٢٧، ٣٥٦، ٣٤٠، | ابن سديد ١٧٩/٢ |
| ابن عبد الجبار = محمّد بن الجبار ٨٢/٢ | ابن سعد ١٨٨/١ |
| ابن عبدون ٢٠/٢، ٢٨، | ابن السمعاني ١٧١/٢، ٤٠٤، |
| ابن عتاب ٢١٢/٢ | ابن سيده ١٦٣/٢، ١٦٨، |
| ابن عدي ٢٩٩/١ | ابن سيرين ٢٧٩/٢، ٣٠١، |
| ابن العربي ٢٧٩/٢ | ابن شعبة ٢٣٧/١ |
| ابن عقدة ٣٦٤/١، ٤٦٢، ٤٨٣، ٤٨٤، | ابن شهر آشوب المازندراني ٤١٥/١، ٤٦٢، |
| ١٤/٢، ٣٥، ٣٥٦، ٣٦٠، | ١٠٥/٢، ١٤٦، ٣٦٧، |
| ابن عقدة الكوفي ٣٥٦/٢ | ابن الشهيد الثاني ٢٠٧/٢ |
| ابن عمر ٢٧٧/١ | ابن الشيخ الطوسي ٣٦٢/٢ |

| | |
|--------------------------------------|---|
| ابن المغيرة = سعد ١٢٥/٢ | ٢٧٩، ٢٥٦، ٢٥٥، ٢١٣/٢ |
| ابن المقرئ ١٧٩/٢ | ابن عيسى ٣٠٥/٢ |
| ابن ملجم ١١٧/٢ | ابن الغضائري ٤٥٠، ٢٧٣/١ |
| ابن منده ١٩٤/١ | ٢٠/٢، ٥١، ١٠٥، ١١٨، ١١٩، ١٥٧، ٣٥٣، ٣٦٨، |
| ٣٢٩، ٣٢٧، ١٨٧/٢ | ٣٨٥ |
| ابن منظور ١٦٢/٢ | ابن فارس ٤٦/١ |
| ابن المهدي ٢٧٨، ٢٩٨/١ | ابن فضال ١٣٣، ٣٥/٢ |
| ابن نباتة ٤٧١/١ | ابن فهد ١٢٢/٢ |
| ابن نما ٢٣٥/١ | ابن قتيبة ٢٠٩، ٢٠٧/١ |
| ابن نمير ٣٥/٢ | ١٠١/٢ |
| ابن نوح ٦٠/٢ | ابن القطان ٢٨١/١ |
| ابن الوليد ١٥٦، ١٢٣، ١٢١، ٣٤، ٢٠/٢ | ٢٣٠/٢ |
| ابن يزيد ١٧/٢ | ابن قولويه ٤٠٣، ١٧٧/١ |
| أبناء طاوس ٣٧٩/٢ | ابن كثير ٤٠٠، ٢٣١، ٢٢٢/١ |
| أبو إبراهيم ٢٣٥/١ | ٣٤٢، ٣١٠، ٢٦٣، ١٨٢، ٢٣/٢ |
| أبو أبي ابن أمّ خزام ٣٣١/٢ | ابن الكوفي ٣٥٤/٢ |
| أبو الأبيض التابعي ٣٤٤/٢ | ابن لهيعة ٢٧٥، ١٩٥/٢ |
| أبو إسحاق الإسفرايني ٣٠٧/٢ | ابن ماجه ٤٠٩، ٢١٣، ٢١٢، ٢٠٨/١ |
| أبو إسحاق الشيرازي ٢٠٠/٢ | ابن المبارك ٢٢٣/٢ |
| أبو إسحاق الفقيه ٤٥٨/١ | ابن محبوب = الحسن ٤٦٠، ٤٥٩/١ |
| أبو إسماعيل السراج ٣٣٨/١ | ابن المدينة ١٧٥/١ |
| أبو إسماعيل الهروي ١٨٤/١ | ابن مسعود ٣٣٨، ٢٩٧، ٢٥٥/٢ |
| أبو أمامة ٢٨٥/٢ | ابن مسكان ١٢٩، ١٢٧/٢ |
| أبو أناس ٣٤٤/٢ | ابن المسيب = سعيد بن المسيب ٢٦٣، ٢٥٦/١ |
| أبو أيوب الخزاز ٢٢٧/١ | ابن مضر ٢٤١/١ |
| أبو البخترى = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢ | ابن المعز ١٣٣/٢ |
| أبو بصير ٤٥٩/١ | ابن معين = يحيى ٣٠٨/٢ |

| | |
|--|--|
| أبو الحسن الدارقطني ١٨٨/٢، ١٨٩ | ٣٨٧، ١٤٢، ١٢٥، ١٢٤/٢ |
| أبو الحسن الشريف ٤٠٢/٢ | أبو بصير الأسدي ٤٥٧/١ |
| أبو الحسن الغضائري ٣٥٢/٢ | أبو بصير المرادي ٤٥٧/١ |
| أبو الحسن الماوردي، القاضي ٢٣٠/٢ | أبو بكر ٤٨٢، ٤٧٠/١ |
| أبو الحسين ٣٠٩/١ | ٣٧٧، ٣٤٤، ٣٣١، ٨٩، ٨٧/٢ |
| ٣٥٣/٢ | أبو بكر، القاضي ٣٦٨، ٣٦٧، ٢٥٧، ٩٨/١ |
| أبو الحسين البصري ٨٧/١، ٩٣ | أبو بكر الإسماعيلي ٢٤٨/١ |
| أبو الحسين الغضائري ٣٥٣/٢ | أبو بكر الباقلاني ٣٦٧/١ |
| أبو الحسين بن أبي عمرو الخياط ١٠٠/٢ | أبو بكر الخجندي ٢٠٦/٢ |
| أبو حمزة ٣٤/٢ | أبو بكر بن خلاد ٣٠٥/١ |
| أبو حمزة الثمالي ٥٩/٢ | أبو بكر الرازي ٢٧٩/٢ |
| أبو حنيفة ٢٩٣/١، ٣١٠، ٣٦٧ | أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث [الحارث] بن |
| ١٩٥/٢، ٢٠٦، ٢٢٣، ٢٧٤، ٢٧٧ | هشام المخزومي ٣٤٤/٢ |
| أبو الحوراء ٢٦١/٢ | أبو بكرة ٣٤١/٢ |
| أبو خارجة = أسامة ٣٤٥/٢ | أبو بلال الأشعري ٣٤٤/٢ |
| أبو خالد ٣٤٤/٢ | أبو ثوبان المرجي ١١٦/٢ |
| أبو خديجة = سالم بن مكرم ٤٨٣/١ | أبو الجارود زياد بن المنذر ٩٠/٢ |
| ٣٤٥/٢ | أبو جعفر = الطوسي ٢٣٥/١ |
| أبو الخطاب ٣٤٦/١، ٣٤٧ | ٢٦/٢ |
| ٩٦، ٩٢/٢ | أبو جعفر الطوسي ٢٣٨، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢٢٩، ٢٠٧/١ |
| أبو الخطاب ابن دحية ١٦٥/٢ | ٣٠٥/٢ |
| أبو الخطاب الأسدي ٩١/٢ | أبو الجيش ١٤١/٢ |
| أبو الخطاب بزيع ٩٣/٢ | أبو حاتم ١٩٦/٢ |
| أبو الخطاب محمد بن أبي زينب ٣٤٧/١، ٣٨٩ | أبو حاتم ابن حيان ٢٩٣/١ |
| أبو الخطاب محمد بن مقلص ٩٢/٢ | أبو حزم ٢٠٦/٢ |
| أبو داود ٢٠٨/١، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٣، ٤٠٩ | أبو الحسن ٣٤٤، ١٢٥/٢ |
| ١٣٨/٢ | أبو الحسن بن الحسين ٢٣٩/١ |

| | |
|-------------------------------------|---|
| أبو داود = صاحب السنن ٢٤٠/١ | أبو الصباح ٤٦٨/١ |
| أبو الدرداء ٢٩٨/٢ | ٧٣/٢ |
| أبو ذر ٦١/١، ٣٥٩، ٤٧٢، ٤٩٣ | أبو الصلاح ٣١١/١ |
| ٩٦، ٥٧/٢ | أبو طالب ١٣٢/٢ |
| أبو ذؤيب خويلد بن خالد الهذلي ٣٢٧/٢ | أبو طالب القائي ٣٨٢/٢ |
| أبو رافع ٣٦٧/٢ | أبو طالب القمي ١٣١/٢، |
| أبو رافع الصائغ ٣٣٤/٢ | أبو طاهر الدبّاس الحنفي ٢٠٦/٢ |
| أبو الربيع الشامي ٤٥١/١ | أبو الطيّب الشافعي ٢١٣/٢ |
| أبو الربيع بن خثيم ٢٢٥/١ | أبو الطيب الطبري ٢١٢/٢ |
| أبو رجاء العطاردي ٣٣٤/٢ | أبو عاصم النبيل ١٩٤/٢ |
| أبو زرعة الرازي ٣٣٢/٢ | أبو العباس = ابن عقدة ٢٣٣/٢، ٣٥٦ |
| أبو الزناد ٢٦١/٢ | أبو العباس السيرافي ٣٥٩/٢ |
| أبو زيد = أسامة ٣٤٥/٢ | أبو العباس بن سعيد ٣٥٥/٢ |
| أبو زيد البلخي ٩٣/٢ | أبو عبد الرحمن = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢ |
| أبو زينب = محمد بن مقلص ٩٢/٢ | أبو عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن الحارث |
| أبو سعد ابن السمعاني ٢٣٩/١ | ٣٤٤/٢ |
| أبو سعيد = الخدري ٢٥٧/٢ | أبو عبد الله ١٨٣/٢ |
| أبو سعيد الخدري ١٨٤/١ | أبو عبد الله = أسامة ٣٤٥/٢ |
| ٣٤٤، ٢٥٥/٢ | أبو عبد الله = محمد بن اسحاق ٤٨٢/١ |
| أبو سعيد بن خثيم الهلالي ٢٢٥/١ | أبو عبد الله الجدلي ٤٧١/١ |
| أبو سعيد السمعاني ١٩٠/٢ | أبو عبد الله الرازي ٤٤٧/١ |
| أبو سعيد المدايني ٢٩٦/١ | أبو عبد الله المدني ٣٤٤/٢ |
| أبو سفيان ١٧٧/٢ | أبو عبد الله المرزباني ٢٢٧/٢ |
| أبو سليمان الخطّابي ١٨٦/١ | أبو عبد الله ابن منده ٢١٢/٢ |
| أبو سهل النوبختي ١٤١/٢ | أبو عبد الله مولى شداد ٣٤٤/٢ |
| أبو شعبة ٣١/٢ | أبو عبيد ١٩٦/٢ |
| أبو الشيخ الإصبهاني ٢٠٦/٢ | أبو عبيد = القاسم بن سلام ١٨٦/١ |

- أبو عبيدة بن الجراح ٣٤٧/٢
أبو عثمان النهدي ٣٣٤/٢
أبو العشاء الدارمي ٣٤٦/٢
أبو عصمة ٢٩٣/١
أبو العلاء = المعري ٥٨/١
أبو علي = الحائري ١٢٧/١، ٤٥٥، ٤٦١
٢٠/٢، ٧٨، ٨١، ٣٧٦
أبو علي = الحائري ٣٦٨/٢، ٣٨١، ٣٨٥
أبو علي = الفارسي ٧٩/٢، ٨٠، ٨٣
أبو علي = ولد الشيخ الطوسي ٢٣٤/١، ٢٣٥
أبو علي البرداني ٢٤٢/١
أبو علي الجبائي ٣٤٠/١
أبو علي الحائري ٣٥٣/١، ٤٣٠، ٤٤٨، ٤٨٣
٤١/٢، ٣٨٠، ٣٨٤، ٣٩١
أبو علي الطوسي، الشيخ ٣٦٢/٢
أبو علي الفارسي ٦٨/٢، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨١، ٨٢
أبو علي سينا ١٩١/٢
أبو علي محمد بن أحمد بن حماد المروزي
المحمودي ١٧/٢
أبو عمر بن عبد البر ١٧٠/١
أبو عمر سعد الجلاب ٨٩/٢
أبو عمرو الداني ١٧٥/١
أبو عمرو الكشي ٤٣٧/١
١٩/٢، ٣٧٧
أبو غالب الزراري ٢٥٤/٢
أبو الفرج = النديم ٣٨٤/٢
أبو الفرج ابن الجوزي ١٦٦/٢
- أبو الفضل العراقي ٣٦٨/١
أبو الفضل الهاشمي ٢١٥/٢
أبو القاسم ٣٦٦/٢، ٣٩٨
أبو القاسم الإصفهاني، السيد ٢٤/١
أبو القاسم الكعبي ٨٧/١
أبو قلاية ٢٣٥/٢
أبو قيس بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢
أبو محمد ١٢٤/٢
أبو محمد = ابن عبد الله ٢٣٩/١
أبو محمد = أسامة ٣٤٥/٢
أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري
١٨٦/١
أبو مسروق ٩٥/٢
أبو مسلم الخولاني ٣٣٤/٢
أبو المظفر السمعاني ١٧٥/١
أبو المظفر الهمداني ٢٢٨/٢
أبو المعالي بن الحاج محمد إبراهيم الكلباسي
الإصفهاني ٣٩٩/١
أبو معمر ٣٠١/٢
أبو المقدم ٨٨/٢
أبو المقدم ثابت الحداد ٨٧/٢
أبو منصور ١٢٩/٢
أبو منصور الجواليقي ١٦٦/٢
أبو موسى = الأشعري ٢٥٥/٢
أبو موسى = المزوار ٩٩/٢
أبو موسى الأشعري ٣٩١/٢
أبو مويهبة مولى رسول الله ﷺ ٣٤٤/٢

- أحمد = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢
- أحمد بن إبراهيم بن أحمد ٤٣٠/١
- أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن معلى العمي ٥٤/١
- أحمد بن أبي عبد الله ٤٧٠/١
- أحمد بن أبي عبد الله البرقي ١٤١/٢
- أحمد بن أبي عوف البخاري ٤٨٩/١
- أحمد بن إدريس القمي المعلم ١٦٢/٢، ٨٢، ١٣٣
- أحمد بن إسماعيل سمكة ١٤١/٢
- أحمد بن الحسن ٤٣٢/١
- أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم
- التمار أبو عبد الله ١٣٦/٢
- أحمد بن الحسين ٣٨٥/٢
- أحمد بن الحسين بن بشر بن زيد ١٠٧/٢
- أحمد بن الحسين بن عبيد الله أبو الحسن ٣٥٣/٢
- أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري ٢٧١/١
- ٣٥٢/٢
- أحمد بن الحسين الغضائري ٢٧٢/١
- أحمد بن محمد يوسف ٤٠٧/٢
- أحمد بن العباس ٣٥٤/٢
- أحمد بن عبدوس الخليجي؛ أبو جعفر ٧٤/٢
- أحمد بن الغضائري ٢٧٢/١
- أحمد بن النضر = الخزاز ٢٢٨/١
- أحمد بن بشير ٤٣٢/١
- أحمد بن بقي بن مخلد ٢٠٨/٢
- أحمد بن حنبل ١٨١/١، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٣،
- ٢٩٦، ٢٨٨
- ٢٦١، ٢١٣، ١٩٧/٢
- أبو نصر الشيرازي ١٧١/٢
- أبو نصر الوائلي ٢٠٦/٢،
- أبو نعيم ٢٦٣/٢
- أبو نعيم الإصبهاني ٢٢٧/٢
- أبو ولاد = الحناط ٢٢٨/١
- أبو الوليد ١٩٦/٢، ٣٤٤
- أبو الوليد الباجي ٢١١/٢
- أبو هاشم = ابن محمد الحنفية ٦٣/٢
- أبو هاشم = عبد السلام بن محمد المعتزلي الجبائي
- ٢٥٦/١
- أبو هاشم عبد السلام = ابن محمد الجبائي ١٠٠/٢
- أبو هاشم بن محمد بن الحنفية ٦٤/٢، ٩٤
- أبو الهذيل العلاف ٩٩/١
- أبو هريرة ٢٨٨/١، ٤٠٩
- ١٨٥/٢، ٢٥٥، ٢٥٦، ٣٤٥
- أبو همام ٢٢٥/١
- أبو الهيثم ٢٣٨/١
- أبو يعلى ٢٠٩/١
- أبو يعلى بن الفراء الحنبلي ٢١٣/٢
- أبو يوسف ٢٠٦/٢
- أبي بن كعب ٢٩٨/١
- أحمد = ابن أبي نصر البزنطي ٤٦٠/١
- أحمد = ابن حنبل ٢٩٧/١
- ١٣٨/٢، ٢٦١، ٢٦٣، ٣٢٧
- أحمد = ابن عمر الحلال ٢٢٦/٢
- أحمد = أحمد بن حنبل ٢٥٦/١
- أحمد = البرقي ٣٩٢/٢

- أحمد بن محمد بن الربيع ٤٩٣/١
 أحمد بن محمد بن الربيع الأقرع ٣٩٩/٢
 أحمد بن محمد بن الربيع الأقرع الكندي ٣٥٦/٢،
 ٣٩٩
 أحمد بن محمد بن خالد البرقي ٢٥٦/١
 ٣٨٧، ١٢٠، ١٩/٢
 أحمد بن محمد بن سعيد، ابن عقدة ٣٥٦/٢
 أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن ٢٧١/١
 أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن بن عياش
 ٣٥٧/٢
 أحمد بن محمد بن عمران بن موسى ٣٩٩/٢
 أحمد بن محمد بن عمران بن موسى أبو الحسن،
 ابن الجندي ٣٥٨/٢
 أحمد بن محمد بن عيسى ٢٨٨/١، ٢٨٩، ٤٦٧،
 ٤٧٤
 أحمد بن محمد بن عيسى ١٩/٢، ٨٨، ٨٩، ١١٩،
 ٣٨٧، ٣٦٢، ٣٠٥، ١٢٩، ١٢٤
 أحمد بن محمد بن عيسى البرقي ٤٠٧/١
 أحمد بن محمد بن نوح ١٢٠/٢، ١٤٨
 أحمد بن محمد بن نوح السيرافي ١٢٠/٢، ٣٥١،
 ٣٥٩
 أحمد بن محمد بن يحيى ٢١٨/١، ٢٨٨
 ١٥٧، ٢٨/٢
 أحمد بن محمد بن يحيى العطار ٤٠٦/١
 أحمد بن محمد بن يحيى بن عمران ١٦/٢
 أحمد بن محمد مهدي النراقي الكاشاني ٣٦١/٢
 أحمد بن موسى ابن طاوس الحسيني الحلبي
- أحمد بن رياح بن أبي نصر السكوني ١٣٧/٢
 أحمد بن صالح الشبتي جمال الدين ٢١٦/٢
 أحمد بن عائد ٤٨٣/١
 أحمد بن عبد الله الكرخي ٥٣/٢، ١٤١
 أحمد بن عبد الله بن جعفر الحميري ١٤١/١
 ٣٤٠/٢
 أحمد بن عبد الواحد ٢٠/٢، ٢٨
 أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي ٣٥٤/٢
 أحمد بن علي بن العباس ٤٩٣/١
 أحمد بن علي بن عباس بن نوح السيرافي ٣٥٥/٢،
 ٣٦٠
 أحمد بن علي بن محمد بن جعفر بن عبد الله بن
 الحسين بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب
 ٣٥٥/٢
 أحمد بن عمر ٢٢٦/٢
 أحمد بن عمر الحلال ٢٢٥/٢، ٢٤٦، ٢٥٣
 أحمد بن عمر بن أبي شعبة ٣٢/٢
 أحمد بن عمرو القرطبي ٣٠٠/١
 أحمد بن عمير بن الجوصاء ١٩٤/١
 أحمد بن محمد ١٧٧/١
 ١٠٧/٢، ١٢٩، ١٣٠، ٢٤١، ٣٠٥
 أحمد بن محمد البرقي ٨٢/٢
 أحمد بن محمد العياشي ٣٥٦/٢
 أحمد بن محمد بن أبي نصر ٢٦١/١، ٢٦٥، ٤٥٨
 أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ٢٦٠/١، ٤٦٤
 أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ٤٠٥/١،
 ٤٧٦، ٤٠٦

| | |
|---|--|
| إسحاق = ابن راهويه ٢٣٢/٢ | جمال الدين أبو الفضائل = ابن طاوس ٢٨٧/١ |
| إسحاق بن إبراهيم ٥٣/٢ | أحمد بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد بن |
| إسحاق بن جرير ٣٤٨/١، ٣٤٩ | محمد بن طاوس العلوي الحسيني ٣٥٩/٢ |
| إسحاق بن الحسن بن بكير ٢٧٢/١ | أحمد بن ميسرة المالكي ٢٠٨/٢ |
| إسحاق بن راهويه ٢٣٢/٢ | أحمد بن نجيب الدين محمد ٢٣٥/١ |
| إسحاق بن الفضل بن يعقوب بن سعيد بن نوفل بن | أحمد بن هلال العبرتائي ٣٨٩، ٣٤٧/١ |
| الحارث بن عبد المطلب ٣٣٩/٢ | أحمد بن يحيى الأكبر بن سعيد ٢٣٤/١ |
| إسحاق بن عمار ٣٨٧/٢ | أحمد الزنجاني، ميرزا ١٢/١ |
| إسحاق بن محوّل ١٩٥/١ | أحمد عبد الغفور عطار ١٢٣/١ |
| أسد الله التستري الكاظمي ٣٦٩/٢ | أحمد القديحي البحراني ٤٣٠/١ |
| أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن | أحمد القديحي، الشيخ ١٤٦/٢ |
| يزيد بن أكنية بن عبد الله التميمي ٢٣٨/١ | أحمد المصري شهاب الدين ١٦٢/٢ |
| الأسدي ٢٢٠/١، ٤٦٠ | الأحنف بن قيس ٣٣٤/٢ |
| الأسدي = محمد بن قيس ٢٢٢/١ | الأخفش ٢٠٤/٢ |
| الإسكافي ٣٦٦/١ | أخو الشيخ الصدوق = الحسين بن علي بن بابويه |
| أسلم بن قصي ١٣٦/٢ | ٢٣٦/١ |
| إسماعيل = ابن الإمام الصادق <small>عليه السلام</small> ٦٣/٢ | إدريس بن يزيد ١٣٣/١، |
| إسماعيل بن راشد أبو إسماعيل السلمي ٣٤٠/٢ | الأردبيلي، المحقق ٣١١، ٢٥٩/١ |
| إسماعيل بن عامر ٨٣/٢ | ٤٠٧/٢ |
| إسماعيل بن عبّاد = كافي الكفاة ١٩٠/٢ | أرسطو ٨٤/١ |
| إسماعيل بن عبد الله ١٤١/٢ | أرقم بن شرحبيل ٣٣٨/٢ |
| إسماعيل بن الفضل بن يعقوب بن سعيد بن نوفل | الأزهري ٥٩/١ |
| ابن الحارث بن عبد المطلب ٣٣٩/٢ | ١٦٠/٢ |
| إسماعيل بن محمد بن موسى بن سلام ٧٧/٢ | أسامة ٣٤٥/٢ |
| إسماعيل بن مهران ١٢/٢ | الأسترآبادي ١٢/١، ٥٥، ١٢٩، ١٤٠، ١٤٣، ١٩٩، |
| إسماعيل بن ميثم ١٤١/٢ | ٤٥٤، ٤٥٢، ٤٤٧، ٤٤٦، ٣٣١، ٣٢٣ |
| أسمر بن مضر ٢٤١/١ | ٤٠٧، ٣٩٩، ٣٥٩، ١٥٨، ١٤٦، ١١٨، ٨٧، ٦٧/٢ |

- الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكنية بن عبد الله
 التميمي ٢٣٨/١
 الأسود بن عبد يغوث ٣٤٧/٢
 الأسود بن هلال المحاربي ٣٣٤/٢
 الأسود بن يزيد النخعي ٣٣٤/٢
 الأشعث بن قيس ٣٢٩/٢
 الأشعري ١٣٣/٢
 أصبغ = ابن نباتة ٤٧٢/١
 الأصبغ بن نباتة ٤٧١/١
 الاصطخري ٩٩/١
 اصفهان بن الفلوج ٢٢٦/١
 الأصمعي ٣٤٣، ٨٠/١
 الأعرجي، السيد ٤٦٤، ٤٦٢، ٣٥٢، ٣٢٦/١
 ١٤٧، ٢٤، ٢١/٢
 أعين ٣٤١/٢
 أفلاطون ٨٤/١
 الأفندي ٣٧٠/٢
 أكنية ٢٣٨/١
 أكنية بن عبد الله التميمي ٢٣٨/١
 اكيمة ٢٨٥/٢
 إلياس بن هشام الحائري ٢٣٤/١
 أم الأسود بنت أعين ٣٤١/٢
 أم تميم بنت العباس ٣٤٢/٢
 أم الجنوب بنت نميلة ٢٤١/١
 أم حبيب بنت العباس ٣٤٢/٢
 أم عمرو من عنزة ١٣٤/٢
 أم كلثوم بنت العباس ٣٤٢/٢
 إمام الحرمين = الجويني ٤٠٨، ٣٦٨/١
 ١٩٩/٢
 الأموي ٣٢٧، ٥٩/٢
 أمية ٥٩/٢
 أمية الأصغر ٥٩/٢
 أمية بن أبي عبيد ٣٤٧/٢
 أمية بن عبد شمس بن مناف ٥٩/٢
 أمية بن نخالة بن مازن ٥٩/٢
 أميمة بنت العباس ٣٤٢/٢
 الأمير الداماد ٣٨٥/٢
 أمير حسين، القاضي ١٤٥/١
 ٢٥٣/٢
 أمين الإسلام الطبرسي ٣٨٠/٢
 الأمية الأكبر ٥٩/٢
 أنس = ابن مالك ٢٩٩، ٢٩٧، ١٨٤/١
 ٣٣١، ٢٩٨، ٢٥٥/٢
 أنس بن سيرين ٣٤٠/٢
 الأنصاري ٣٨٩/١
 الأنصاري، الشيخ حسن ١٧/١
 الأنصاري، الشيخ محمد رضا ١٥٧/٢
 الأنصاري، الشيخ مرتضى ٢٥، ٢٠، ١٩/١
 الأنصاري، العلامة ٣٧٣/٢
 الأنصاري، المحقق ٣٥٢/٢
 الأوزاعي ٢٦٥، ٢٥٧، ٢٢٧، ٢٢٣، ٢٠٨، ٢٠٧/٢
 أول المجلسيين = محمد تقي المجلسي ٣٦٢/٢
 الإيرواني، الفاضل ٢٥/١
 أيمن = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢

| | |
|--|---|
| أيوب ٢٣٣/١ | البربري ١٣٠/٢ |
| أيوب بن الحرّ الجعفي ١٣٧/٢ | البرديجي ٢٠٠/١ |
| أيوب بن نوح ١٣١، ٨٤/٢ | البرقي ٤٧١، ٢٥٦، ٢٣٧، ١٥٩/١ |
| بابويه ٢٣٦/١ | ٣٩٢، ٣٩١، ٣٨٧، ١٩/٢ |
| بابويه بن سعد بن محمّد ٢٣٦/١ | برهمان ٨٣/١ |
| الباجي ٢٧٤، ٢٠٦/٢ | برهمن ٨٣/١ |
| الباقلاني، القاضي ٢١٠/١ | بريد = العجلي ٤٦٠، ٤٥٧/١ |
| ١٩٩/٢ | بريد الأسلمي ٢٢٤/١ |
| الجبلي = محمّد بن قيس ٢٢٢/١ | بريد بن معاوية العجلي ٢٢٤/١ |
| بحر العلوم، السيّد ٣١/١، ١٢٦، ٣١٨، ٣٤٤، ٤٤٥، | ١٣٠/٢ |
| ٤٧٤، ٤٦١، ٤٥٩ | البنزطي ٤٦٤، ٢٦٥، ٢٦٤، ٢٦٢، ٢٦٠/١ |
| ١٤٩/٢، ٢٣٧، ٢٣٨، ٣٣٩، ٣٦٤، ٣٩٦، ٤٠٢، | ١٣/٢ |
| ٤٠٤، ٤٠٣ | بزيع ١٣١، ١٣٠، ٩٣/٢ |
| بحران = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ | بزيع الحائك ٩٤، ٩٣/٢ |
| البحراني ١١٩/١ | بسام بن عبد الله الصيرفي ٤٨٣/١ |
| ٤٠٧/٢ | بسطام بن سابور أبو الحسين الواسطي ٣٣٩/٢ |
| البحراني الماحوزي = سليمان بن عبد الله ٤٤٢/١ | بشار = ابن يسار ٤٧٩/١ |
| البحراني، المحقق ٤٠٧/٢ | بشار الشعيري ٩٧، ٩٦/٢ |
| البخاري ٢٩١، ٢٩٠، ٢٨٨، ٢٠٩، ١٧٥، ٥٢/١ | بشار بن يسار ٤٧٨/١ |
| ٣٨٠، ٢٢١، ٢١٣، ١٩٧، ١٨٧، ١٧٧، ١٣٨/٢ | بشار بن يسار الضبيعي ٢٢٥/١ |
| بخت النصر ٨٥/١ | بشر بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢ |
| البخري ١٦٢/٢ | بشر بن المعتمر ٩٩/٢ |
| بختنغر ٨٥/١ | بشير الجيلاني ٤٨٣/١ |
| بدر ابن جماعة ٤٨/١ | بشير بن الخصاصية ٣٤٧/٢ |
| ٣٠٤/٢ | بشير بن عمرو بن جابر ٣٣٤/٢ |
| البرّاني ١٣٣، ٨٢، ٨١، ٨٠، ٧٩، ٧٧، ٧٤/٢ | البغدادى، الخطيب ٢٥٨، ٣٤/١ |
| البرّاني ١٣٣، ٨٠، ٧٤/٢ | ١٩٥، ١٦٨/٢ |

| | |
|--|---|
| بنو الجعد ٣٣٨/٢ | البغوي ١١٧/٢ |
| بنو حنيفة ٣٤٧/٢ | بقي بن مخلد ٢٠٨/٢ |
| بنو سعيد ١٢١/١ | بكر = ابن صالح ٧٦/٢ |
| بنو سلامة ١٣٧/٢ | بكر بن صالح ٣٦٥/٢ |
| بنو سماعة ٤٣٧، ٣١٩/١ | بكر بن محمد الأزدي ٣٢/٢ |
| ٢٧/٢ | بكر بن محمد بن حبيب ١٤١/٢ |
| بنو العاص ٥٧/٢ | بكر بن محمد بن حبيب أبي عثمان المازني ١٤١/٢ |
| بنو العباس ٦٣/٢ | بكير بن أعين ٣٤١/٢ |
| بنو عنزة ١٨٩/١ | بكير بن صالح ٧٦/٢ |
| بنو فرقد ٣٣٩/٢ | بلال ٢٠٣/٢ |
| بنو فضال ٤٣٧، ٣٢٤، ٣١٩/١ | البلخي ٩٣/٢ |
| ٢٤١، ٢٧، ٢٥، ١٥/٢ | البلقيني ٣٦٨، ٢٧٨/١ |
| بنو قيس ١٦٧/٢ | ٣٠٠، ٢٦٥/٢ |
| بنو مقرن ٣٤١، ٣٤٠/٢ | بنان ٢٢٤/١ |
| بنو نصر ٢٢١/١ | ١٣٠/٢ |
| بنو هاشم ٣٥٦/٢ | بنان التبان ١٢٨، ٩٤/٢ |
| البهائي، الشيخ ٢٤/١، ٣٩، ١١٩، ١٢٢، ٢٥٩، | بنان بن سمعان الهندي ٩٤/٢ |
| ٣٦٣، ٣٤٩، ٣٣٧، ٣٢٥، ٢٧١، ٢٦٨، ٢٦٦، ٢٦٠ | بنت الشاطي ٣٠٠/٢ |
| ٤٩٥، ٤٥٥، ٤٤١، ٤١٨، ٤٠٤، ٣٦٤ | بندار ٢٤٠/١ |
| ٣٩١، ٣٧٧، ٣٦١، ١٨٢، ١٢٢، ٨/٢ | بندار بن محمد ٣٨٤/٢ |
| بهاء الدين ٤٠٧/٢ | بنو أبي الجعد ٣٣٨/٢ |
| بهاء الدين محمد = الشيخ البهائي ٤٠٣/٢ | بنو أبي العاص ٥٨/٢ |
| البهائي ٣٩٦/١ | بنو أسد ١٦٧، ١٣٧، ١٣٦/٢ |
| ٣٩٤/٢ | بنو إسرائيل ٩٩/١ |
| البهائي الأغا محمد باقر بن محمد أكمل ١٢/٢، | بنو أمية ٨/٢، ٥٣، ٥٥، ٥٧، ٥٨، ٥٩ |
| ٤٠٩، ٤٠٣، ١٥٦ | بنو تميم ١٦٧/٢ |
| البهائي، الوحيد، المولى ٤٠٨/٢ | بنو تميم ٣٤٨/٢ |

| | |
|--|--|
| ٢٧٦، ٢٥٣، ٢٢٨، ٢٢٠، ١٩٨، ١٦٢، ١٤٨، ١٣٣ | بيان ٩٣/٢ |
| ٤٩٦، ٤٥١، ٤٢٨، ٤٠٢، ٣٩٦، ٣١٠، ٢٩٧ | بيان بن سمعان النهدي ٢٩٩/١ |
| ٢١٨، ٢١٦، ١٨١، ٤١/٢ | البيضاوي ٢٥٧/١ |
| ثاني المجلسيين = العلامة محمد باقر المجلسي | البيهقي ١٠/١، ٢٠٨، ٢١٢، ٢١٣ |
| ١٠٦/٢ | ٢١٣/٢ |
| ثعلب ٢٧٩/٢ | تاج الدين بن معية الحسن بن الديباجي، السيد |
| ثعلبة بن عامر ١١٥/٢ | ٢٣٢/١ |
| ثعلبة بن ميمون ٤٥٨/١ | تاج الدين بن معية، السيد ٢١٢/٢ |
| ١٣٧/٢ | التبريزي، المدرس ١٧/١ |
| الثعلبي ٢٩٩/١ | التبريزي، شيخ الإسلام ١٨٦/١ |
| ثقة الإسلام = الكليني ١٠٧/٢ | الترحيني ٤٣٨/١ |
| ثمامة بن أشرس النميري ١٠٠/٢ | الترمذي ٢٠٨/١، ٢١٢، ٢١٣، ٢٧٩، ٤٠٩ |
| ثمود ٨٤/١ | ٢٥٦/٢ |
| الثوري ٢٢٣/٢ | الفتازاني ٩٢/١ |
| ثوير بن أبي فاختة أبو الجهم ٣١/٢ | التفريشي ١٥٧/٢ |
| جابر = ابن عبد الله ٢٥٠/١ | تقي الدين بن داود = ابن داود ١٨٨/١ |
| ٣٣١، ٢٥٥/٢ | التقي = المجلسي الأول ٤٤٢/١، ٤٦٧ |
| جابر الجعفي ٧٣، ٧٢/٢، ١٠٤ | التقي النوري، الميرزا ٢٥٠/٢ |
| جابر بن عبد الله الأنصاري ٣٣١/٢ | الثعلكبري ٣٦٦/٢ |
| جابر بن يزيد ٤٨١/١ | تمام بن العباس بن عبد المطلب ٣٤١/٢ |
| ٤٧/٢ | تمامة بن حزن القشيري ٣٣٤/٢ |
| الجاحظ ٣٢٦/٢ | تميم بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢ |
| الجبائي ١٢١/٢ | التوني ٤٠٢/١ |
| جبرئيل بن أحمد ٧٥/٢، ١٢٧ | التمي ٢٣٣/١ |
| جبير بن مطعم ١٧٧/٢ | ثابت الحداد ٨٨/٢ |
| جبير بن نفيير الحضرمي ٣٣٤/٢ | ثابت الحداد أبو المقدم ٨٨/٢، |
| الجرجاني ١١٦، ١١٧، ١٠١/٢ | ثاني الشهيدين = الشهيد الثاني ١١٣/١، ١٢٧، |

- الجرمي ٣١٩/١ جمال الدين ابن المطهر ١٩٤/١
- جرير بن عبد الله البجلي ٢٢٣/١ جمال الدين ابن طاوس، السيد ٢١٦/٢
- ٣٢٦/٢ جمال الدين الحسن ٢٣٤/١
- الجزائري ١٥٢/١ جميل = ابن دراج ٣١٦/١، ٤٦٠
- ٩/٢، ١٨١، ٣٦٩ جميل بن دراج ٤٥٨/١
- الجزري = بيان ٢٢٤/١ ٣٠١/٢
- جعفر = ابن أبي طالب ٢١٣/٢ جواد العاملي، السيد ٤٠٢/٢، ٤٠٨
- جعفر الحجة ٢٤٠/١ جواد بن الشيخ تقي، الشيخ ٤٠٢/٢
- جعفر، الشيخ = كاشف الغطاء ٤٠٨/٢ الجوزقاني ٢٨٥/٢
- جعفر بن بشير ١٣/٢، ١٤ الجوهري ٣٨/١، ٤٧
- جعفر بن بكير ٧٥/٢ ١٦١، ١٦٠، ١٠٠/٢
- جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد، نجم الدين الجويني ٨٧/١، ٩٣
- ٢٣٤/١ جهم بن أبي جهم ٣١/٢
- جعفر بن سعيد، الشيخ أبو القاسم ٤٠٤/٢ جهم بن صفوان ١١٤/٢
- جعفر بن عبد الله بن جعفر الحميري ٣٤٠/٢ الجهني ٢٦٢/١
- جعفر بن عبد الله رأس المذري ١٢/٢ حاتم = الطائي ٨٢/١
- جعفر بن عثمان ١٢٤/٢، ٣٣٩ حاتم = الطائي ١٠٢/١، ١٠٥، ١٠٦
- جعفر القاضي ٤٠٣/٢ الحاجبي ١١٣/١، ٢٥٧
- جعفر بن قولويه أبو القاسم ٤٠٤/٢ الحارث الأباضي ١١٥/٢
- جعفر بن محمد ٢٦٣/٢ الحارث بن العباس بن عبدالمطلب ٣٤١/٢
- جعفر بن محمد بن الهيثم ٤٧١/١ الحارث [الحرث] بن قيس السهمي ٣٤١/٢
- جعفر بن محمد بن يونس ٨٢/٢ الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني ٤٧١/١
- جعفر بن معروف ٧٥/٢ الحارث بن المغيرة ٤٨٣/١
- جعفر بن هبة الله بن نما ٢٣٥/١، الحارث الهمداني ٢٢٧/١
- جعفر محبوبه ١٧/١ ٣٦٣/٢
- جلال الدين السيوطي ١٨٠، ٥٦، ٥٤/١ حازم بن علي ١١٥/٢
- جمال الدين = والد العلامة ١٩٤/١ الحاكم = الحاكم النيسابوري ١٦٩/١، ١٨٩، ٢١٣،

| | |
|--|--|
| الحسن الشريعي ١٠٦/٢ | ٣٣٢، ٢٧٩، ٢٤٨ |
| حسن الصدر، السيد ١٩٤/٢، ٢٥٣، ٣٦٦ | ٣٤٠، ٢٨٥، ٢٦١، ١٦٨، ٥٨٢ |
| الحسن بن أبي حمزة الشمالي ٣٣٩/٢ | حامد = ابن جابر الكشي ٨٣/٢ |
| الحسن بن أحمد العطار الهمداني أبو العلاء ٢١٢/٢ | حبيب الخثعمي ٣٣٨، ٣٣٧/١ |
| الحسن بن أحمد بن نجيب الدين محمد بن جعفر | ١٣٣، ٨٣/٢ |
| ابن هبة الله بن نما جلال الدين ٢٣٥/١ | الحجاج بن الحارث بن قيس ٣٤١/٢ |
| الحسن بن أيوب ١٥٦/٢ | الحجال ٨٢/٢ |
| الحسن بن الحسين بن الحسن بن الحسين بن علي | حجة الإسلام ٣٨٧/٢ |
| ابن الحسين بن بابويه ٢٣٦/١ | حذيفة ١٩٦، ١٩٥/١ |
| الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه | ٥٢/٢ |
| ٢٣٦/١ | حذيفة بن منصور ١٩٥/١ |
| الحسن جلال الدين بن حسن بن أحمد بن | ٥٣، ١٦/٢ |
| نجيب الدين محمد ٢٣٦/١ | الحرّ، الشيخ العاملي ٤٥٦، ٢٦٨، ٢٦٦، ٢٦٠/١ |
| الحسن جمال الدين بن حسن بن أحمد بن | ٣٠٩، ٢٥٢/٢ |
| نجيب الدين محمد ٢٣٦/١ | الحر العاملي ٣٩٠، ٢٨٤، ١٤٦/٢ |
| الحسن بن حمزة ١٢٥/١ | الحرث ٣٣٨/٢ |
| الحسن بن داود تقي الدين ١٧٨/٢ | الحرث بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢ |
| الحسن بن راشد ١٥٨/٢ | حريز بن عبد الله السجستاني ١٢١/١، ١٣٤، ٢٢٣ |
| الحسن بن رثيق القيرواني ١٦٢/٢ | الحسن = البصري ٢٣٣/١ |
| حسن بن زرارة بن أعين ٣٤٠/٢ | الحسن = ابن ايوب ١٥٧/٢ |
| الحسن بن زين الدين بن علي بن أحمد العاملي ابن | الحسن = ابن عثمان الرواسي ٨٨/٢ |
| الشهيد الثاني ٣٦١/٢ | حسن، الشيخ ١٦٣/١، ٣٢٣، ٣٥٣، ٣٦٠ |
| الحسن بن سديد الدين يوسف بن مطهر الحلّي | حسن ابن الشهيد ٢٢١/١ |
| ٤٠٣/٢ | الحسن ابن الشيخ ٣٦٢/٢ |
| حسن صاحب الممتقى ١٥٤/١ | الحسن البصري ٣١٣/١ |
| الحسن بن صالح بن حيّ ٨٧/٢، ١٥٥ | ٢٢٧، ١٨٥/٢ |
| الحسن بن طلحة ١٢٦، ٧٦/٢ | حسن الخراساني، الشيخ ٢٥، ١٩/١ |

- الحسن بن طلحة المروزي ٧٦٢/٢، ٨٣
الحسن بن عبد الله أبو طالب ٢٣٩/١
الحسن بن عبد الله بن المغيرة ١٣١/٢
الحسن بن عطية = الحناط ٢٢٨/١
الحسن بن عطية الدغشي المحاربي ٣٣٨/٢
الحسن بن علي ٧٧/٢
الحسن بن علي ابن أبي طالب (الحسن)، السيد
أبو محمد ٢٣٩/١
الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني ٢٧٠/١
الحسن بن علي بن داود، ابن داود ٣٦١/٢
الحسن بن علي بن زياد ٤٦٧/١، ٤٧٣، ٤٧٤
الحسن بن علي بن فضال ٤٣٢/١، ٤٥٣، ٤٥٨،
٤٥٩
٣٦٢/٢
الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن
جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي
ابن أبي طالب، أبو محمد ٢٣٧/١
الحسن بن علي بن النعمان ٤٣٥/١
١٥٨/٢
حسن بن علي الوشاء ٢٤٥/٢
الحسن بن عمارة ١٩٦/٢
الحسن بن مُتَيْل ٢٧/٢
الحسن بن محبوب ٤٤٥/١، ٤٥١، ٤٥٨
الحسن بن محمد أبو القاسم ٦٨/٢
الحسن بن محمد أبو علي ٤٠٤/٢
الحسن بن محمد بن الحسن ابن الشيخ الطوسي
٣٩٩، ٣٦٢/٢
- الحسن بن محمد بن القطان ٤٨٦/١
الحسن بن موسى ١٢٨/٢
الحسن بن موسى الخشاب ١٣١/٢
الحسن بن مياح ١٢٧/٢
الحسن بن نظام الدين أحمد بن الشيخ نجيب الدين
ابن أبي ابراهيم أو أبي عبد الله محمد، الشيخ
جلال الدين أبو محمد ٢٣٥/١
الحسن الوشاء ١٢٨/٢
حسن ولد الشهيد ٣٦٩/١
الحسن بن يحيى بن سعيد ٢٣٤/١
الحسن بن يوسف ٢٣٤/١
الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلبي
٣٦٢/٢
الحسين = ابن سعيد ١٣٠/٢
الحسين = ابن مياح ١٢٧/٢
حسين، السيد = بحر العلوم ٣٩٧/٢
الحسين الأصغر ٢٤٠/١
الحسين بن أبي سعيد ٤٣٢/١
الحسين بن أبي العلاء ٤٦٧/١
الحسين بن أحمد بن المغيرة ٤٣٢/١
الحسين بن أشكيب ١٣١/٢، ١٣٢
الحسين بن الحسن بن بندار القمي ١٢٨/٢
الحسين بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين
ابن بابويه ٢٣٦/١
حسين بن السيد رضا ابن بحر العلوم، السيد ٣٦٤/٢
حسين بن السيد رضا (السيد محمد رضا) الحسيني
البروجردي ٣٦٤/٢

- الحسين بن بشار ٣٨٩، ٣٨٨، ٣٤٨/١
 الحسين التبريزي الكوه كمرى ٤٠٩/٢
 الحسين بن جعفر ٢٣٩/١
 حسين بن خالد ٣٨٧/٢
 الحسين بن روح، أبو القاسم ٢٤١/٢
 حسين بن زرارة بن أعين ٣٤٠/٢
 الحسين بن سعيد ٣٣٨، ١٩٢/١
 ١٣٠، ١٢٩، ١٢٤، ٨٨، ٣٠/٢
 الحسين بن طحال المقدادي ٢٣٥/١
 الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي الجبعي
 والد البهائي، الشيخ ٣٦٣/٢
 حسين بن عبد الصمد العاملي ٤٠٧، ٤٠٣/٢
 الحسين بن عبد الله بن جعفر الحميري ٣٤٠/٢
 الحسين بن عبيد الله ٣٨٥/٢
 الحسين بن عبيد الله، أبو عبد الله ٣٨٤، ٣٥٣/٢
 الحسين بن عبيد الله القمي ١٢٠/٢
 الحسين بن عثمان ٣٣٩/٢
 الحسين بن عثمان الرواسي ٨٨/٢
 الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه ٢٣٦/١
 حسين، القاضي ٢٠٦/٢
 حسين، القاضي الأمير ١٤٥/١
 حسين الكوه كمرني، السيد ٣١٧، ٢٥/١
 حسين الماحوزي البحراني ٤٠٧/٢
 الحسين بن محمد النجار ١١٤/٢
 الحسين بن [محمد بن] الفرزدق ١٤٤/٢
 الحسين بن محمد بن عمر بن يزيد أبو القاسم
 ٧٩، ٦٨/٢
- الحسين بن محمد بن الفرزدق بن يحيى ١٤٤/٢
 حسين بن محمد تقي المازندراني النوري، الميرزا
 ٣٦٤/٢
 حسين ملك ٩/٢
 حسين والد البهائي، الشيخ ٣٦١/٢
 الحسيني ٤٤٠، ٢٣٤، ٢٣٢/١
 حصن بن عمرو النخعي ١٢٩/٢
 حصين بن عمرو النخعي ١٢٩/٢
 حفص ٤٧٩/١
 حفص بن أبي المقدم ١١٥/٢
 حفص بن البخري ٣١٦/٢
 حفص بن سابور ٣٣٩/٢
 حفص بن سالم ٤٧٨/١
 حفص بن سالم أبو ولاد الحناط ٤٧٩/١
 حفص بن عمرو النخعي ١٢٩/٢
 حفص بن غياث القاضي ١٢١/١، ٣١٨، ٤٣٧، ٤٨٦
 ١٥٨، ٢٥/٢
 حفصة بنت سيرين ٣٤٠/٢
 حكم بن سعد الحنفي أبو يحيى ٤٧١/١
 الحكم بن عيص ٧٧/٢
 الحكم بن عيينة ٨٧/٢
 الحكم بن مسكين ٧٧، ٣٢/٢
 حكيم بن حزام ٣٣٣/٢
 الحلبي ٣٠٨/٢
 الحلبي = ابن إدريس ١٦٠/١
 الحلبي، العلامة ٢٦٩، ٢٢/١، ٣٢٥، ٣٣٩، ٤٦١
 الحلبي، المحقق ٣١٦، ١٦٠، ١٩/١

| | |
|--|--|
| الحموي ٣١٩/١ | ٣٣/٢ |
| حميد ٢٩٩/١ | حماد = ابن عثمان ١٣٤/١ |
| حنان السراج ٨٠/٢ | ٣٠٨/٢ |
| حنان بن سدير ٢٢٥/١ | حماد بن أبي طلحة ١٣١/٢ |
| ١٣١/٢ | حماد بن أبي مسروق ٩٥/٢ |
| حيان السراج ٢٢٥/١ | حماد بن زيد ٢٩٩/١ |
| ٨٠، ٦٩، ٦٣/٢ | حماد بن سلمة ٣٤٦/٢ |
| حيان العنزى ٢٢٥/١ | حماد بن عثمان ٤٥٨/١ |
| الخاقاني ١٣٦/١، ١٥٢، ١٥٤، ١٩٥، ٢٣٨، ٣٤٤، | ٣٣٩، ١٢٧، ٩٥/٢ |
| ٤٤٢، ٤٣٩، ٣٦٨، ٣٦٧، ٣٦٣، ٣٦٠، ٣٥٣، ٣٥٢ | حماد بن عيسى ٤٥٨، ٦١/١ |
| ٤٨٢، ٤٨٠ | ٣٨٧/٢ |
| ٧/٢، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، | حمادان = ابن عثمان وابن عيسى ٤٦٠/١ |
| ٢٤، ٣٣، ٣٥، ٤١، ٥٢، ٥٣، ٦١، ٦٣، ٦٥، ٦٦، | الحمادان، وهما: ابن عثمان الناب، وابن عيسى |
| ٦٧، ٧٢، ٨٧، ٩٢، ١٠١، ١٠٢، ١١٠، ١١١، ١١٨، | ٢٦٢/١ |
| ١٢٠، ١٢١، ١٣٨، ١٤٢، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٦، ٣٦٥، | الحمصي = سديد الدين محمود ١٥٨/١، ١٦١ |
| ٣٧٣، ٣٨٠ | حمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي البستي |
| خالد = ابن نجيج ١٣٢/١ | أبو سليمان ١٨٦/١ |
| خالد بن حماد ١٢٦/٢ | حمدان بن سليمان ١٣٣/٢ |
| خالد بن عبد الله القسري ٩٤/٢ | حمدويه ٢٣/٢، ٧٧، ٨٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، |
| خالد بن علقمة ١٨٩/١ | حمدويه بن نصير الكشي ١٦/٢ |
| خالد بن عمير العدوي ٣٣٤/٢ | حمران ٨٤/٢ |
| خالد القشيري ٢٩٩/١ | حمران بن أعين ٨٤/٢، ٣٤١ |
| خالد بن نجيج ١٣١/١ | حمزة = ابن عمارة ١٢٧/٢، ١٣١ |
| الخراساني، الفاضل ١٣/٢، ٣٧٩، ٣٨٦، | حمزة بن أدرك ١١٥/٢ |
| الخرزاز القمي ٣٢٠/١ | حمزة بن بزيع ٣٥٩/١ |
| الخطائي ١٨٦/١ | حمزة الزيات ٨٤/٢ |
| الخطاب محمد بن وهب الأسدي الأجدع ٩١/٢ | حمزة بن عمارة اليزيدي ١٣٠/٢ |

| | |
|----------------------------------|--|
| ديباجة = محمد بن جعفر ٦٦/٢ | الخطيب البغدادي ١٧٤/١، ٣١١، ٣٤١، ٣٦٨، ٤٠٩ |
| ذكوان = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ | ١٨٧/٢، ١٩٨، ٢٠٥، ٢١٢، ٢١٥، ٢٥٦، ٢٦٥ |
| الذهبي ٢٠٦/٢، ٢٦١، ٣٨٠ | ٢٧٩، ٣١٦، ٣٢١، ٣٢٦، ٣٢٧ |
| الرازي ٢٤٨/١، ٢٥٧، ٣٦٨ | الخفاجي ١٦٢/٢ |
| ٢٧٤، ٢٢٥/٢ | خلف بن جابر الكشي ٨٣/٢ |
| راشد أبو إسماعيل السلمى ٣٤٠/٢ | خلف بن حامد الكشي أبو صالح ٧٦/٢ |
| راضي، الشيخ ٣٧٣/٢ | خلف بن حماد ١٢٦/٢ |
| الراعي ٢٣٥/١ | خلف بن خليفة ٣٣٢/٢ |
| الراغب = الراغب الإصفهاني ٤٩/١ | خليل بن الغازي القزويني ٣٢٣/١ |
| رافع بن خديج ٢٥٦/٢ | الخوئي، السيد ٣٤٦/١ |
| الرافعي ٢١٣/١ | خولة = من بني حنيفة ٣٤٧/٢ |
| الرامهرمزي ١٩٤/٢، ٢٣٤، ٢٥٦، ٢٩٨ | خويلد بن خالد الهذلي أبو ذؤيب ٣٢٧/٢، ٣٢٨ |
| الراوندي ٤٧١/١ | خير الدين الزركلي ١٧/١ |
| رباح = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ | الدارقطني ٢٨٦/١، ٤٠٩ |
| ربيعي بن خراش ٣٣٨/٢ | ١٨٨/٢ |
| الربيع بن سليمان ٤٩٧/١ | الدارمي ٢٦١/٢، ٢٩٧ |
| ربيع بن عبد الرحمن ٨٥/٢ | الداعي = المعمر الحسني ٢٣٤/١، ٢٣٥ |
| ربيعة = ابن أبي ربيعة ٤٠٩/١ | الداماد، السيد ١٢/١، ٦١، ٢١٤، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٦٧، |
| ربيعة بن أبي عبد الرحمن ٤٠٩/١ | ٤٨٢ |
| ربيعة بن زرارة ٣٣٤/٢، | ٣٨٥/٢ |
| رزّام ٦٤/٢ | داود بن الحصين ٢١٥/١ |
| رزق الله بن عبد الوهاب ٢٣٨/١ | داود الظاهري ٢٠٠/٢ |
| رستم ٨٢/١ | داود بن فرقد ٢٨٤/٢، ٣٣٩ |
| رشيد الهجري ٢٢٨/١ | داود بن كثير الرقي ٢٠/٢ |
| رشيد بن زيد الجعفي ٢٢٨/١ | الدربندي ١٣/١، ١١٦، ١٢٠، ٢٣١ |
| رضا، السيد = بحر العلوم ٣٩٧/٢ | ٢٠٧، ١٨٥/٢ |
| رضا، الشيخ ٤٠٨/٢ | دهخدا ١٣٧/٢، ١٦٠ |

- رضي الدين ، السيد = محمد بن محمد ٢٣٥/١
 زياد بن الأصفر ١١٦/٢
- رضي الدين المزدي ٢٣٥/١
 زياد بن الجعد ٣٣٨/٢
- رضي الدين بن طوس ٣٨٠/٢
 زياد القندي ٨٥ ، ٦٩/٢
- الرضي ، السيد ٦٥/١
 زياد بن سابور ٣٣٩/٢
- رفعة = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢
 زياد بن المنذر السرحوب أبو الجارود ٩٠/٢
- رواد بن أبي بكرة ٣٤١/٢
 زيادة بن مضرس ٢٤١/١
- رومان = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢
 زيد = ابن حارثة ٢١٣ ، ٥٩/٢
- رومي بن زرارة بن أعين ٣٤٠/٢
 زيد النرسي ٤٤٤/١
- الرويانى ٤٠٨/١
 زيد ١٤٩/٢
- ٢٧٩/٢
 زيد بن ثابت ٣٣٨ ، ٢٥٥/٢
- رويفع بن ثابت ٣٣٢/٢
 زيد بن حارثة الكلبي ٥٩/٢
- الزبيدي ٣٤٠/٢
 زيد بن صوحان ٣٣٨/٢
- الزبير = ابن العوام ٩١ ، ٨٧/٢
 زيد بن علي ٢٨٨/١
- الزبيري ٧٤/٢
 زيد ٣٥٧ ، ٨٩ ، ٨٨/٢
- زرارة = بن أعين ٣٨٣ ، ٢٥٢ ، ١٤٩ ، ١٣٤ ، ١٢٠/١
 زيد بن علي بن الحسين ٨٦/٢
- ٤٦٠ ، ٤٥٧
 زيد بن عمرو بن نفيل ٣٢٩/٢
- ٣٤١ ، ٣٤٠ ، ١٢٨ ، ١٢٧/٢
 زين الدين = الشهيد الثاني ٤٠٣/٢
- زكار بن يحيى الواسطي ١٤٦/٢
 زين الدين بن علي بن أحمد ٣٦٤/٢
- زكريا ١٢٧/٢
 زين الدين بن نور الدين علي بن أحمد بن محمد
- زكريا بن سابور ٣٣٩/٢
 الجبعي العاملي = الشهيد الثاني ٢٥٦/١
- زكريا بن يحيى الواسطي ١٤٧/٢
 السائب بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢
- الزمخشري ٢٩٩ ، ١٨٦/١
 السائب بن يزيد ٣٣١ ، ١٧٧/٢
- ٣٣٣ ، ١٦٢/٢
 سالم بن أبي حفصة ٨٨ ، ٨٧/٢
- الزمن = محمد بن المثنى ١٨٩/١
 سالم أبي عبد الله الأوسي ٣٤٤/٢
- الزنجاني ، الفاضل ٢٥/١
 سالم بن الجعد ٣٣٨/٢
- الزهري ٣٤٦ ، ٢٢٧ ، ٢٢٣ ، ١٩٧/٢
 سالم بن مكرم = أبو خديجة ٣٤٥/٢
- زياد بن أبي زياد ٩٠/٢
 سالم سيلان ٣٤٤/٢

| | |
|--|---|
| الحسين بن بابويه ٢٣٦/١ | سالم مولى دوس ٣٤٤/٢ |
| سعدان بن مسلم ١٥٥/٢ | سالم مولى شداد بن الهاد النصري ٣٤٤/٢ |
| سعيد = ابن جناح الكشي ٨٨/٢ | سالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان النصري ٣٤٤/٢ |
| سعيد = سعد بن جناح ٨٨/٢ | سالم مولى المهري ٣٤٤/٢ |
| سعيد = المغيرة بن سعيد ٨٧/٢، ٨٨ | السبزاري، الفاضل ٢٦٦/١ |
| سعيد بن أبي الجهم ٣١/٢ | ٣٨٦/٢ |
| سعيد بن جبير ٢٥٥/٢ | السيبي ٢٣٥/١ |
| سعيد العطار ٨٤/٢ | السخاوي ١١٦/١، ١٧٠، ١٧٤، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٣٣، |
| سعيد بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢ | ٢٧٨، ٢٤٨ |
| سعيد بن المسيب ٢٥٥/١، ٢٦٠ | ١٨٢/٢، ١٨٣، ١٨٧، ١٩٨، ٢٠١، ٢٠٥، ٢٧٩، |
| ٣٢٦/٢ | ٣٤٢، ٣٢١ |
| سعيد بن يسار الضبيعي ٢٢٥/١ | سدبر ٨٨/٢، ١٣٢ |
| سفيان الثوري ٢٧٧/١ | السرخسي ٢١٣/١ |
| ٣٠٨/٢ | السري ١٣٠/٢ |
| سفيان بن زيد ٣٣٨/٢ | سريح بن النعمان ٢١٨/١، ٢٢٩ |
| سفيان بن عيينة ١٩٧/٢، ٣٤٠ | سعد = ابن عبد الله ٤٧١/١ |
| سفيان بن يزيد بن أكنية بن عبد الله التميمي ٢٣٨/١ | ٥٩/٢، ٦٠، ٨٨، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ٣٣٩ |
| سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢ | سعد بن إياس الشيباني ٣٣٤/٢ |
| السكوني ٣١٨/١، ٤٣٧، ٤٥١ | سعد الجلاب؛ أبو عمر ٨٩/٢ |
| ١٥/٢، ٢٥، ٢٦، ١٣٧، ٢٥٢ | سعد الخير ٥٨/٢، ٥٩ |
| السلعي ٢٤٢/١ | سعد بن جناح الكشي ٨٨/٢، ٨٩ |
| السلفي ٢٤٢/١ | سعد بن صباح ٨٩/٢ |
| السلفي ٢٤٢/١ | سعد بن عبد الله ٤٠٦/١ |
| سلمان ٦١/١، ٣٥٩، ٤٧٢، ٤٩٣ | سعد بن عبد الله بن أبي خلف ١٢٨/٢ |
| ٩٧، ٩٦/٢ | سعد بن محمد ٣١٩/١ |
| سلمة بن الأكوع ٣٣٢/٢ | سعد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن |
| سلمة بن كهيل ٨٧/٢، ٨٨ | |

- سليم = ابن قيس ٦١/١، ٦٢، ٦٤
 سليم الرازي ٢٠٠/٢
 سليم بن قيس الهلالي ٦١/١، ٦٥، ٤٦٩
 ١٤٧/٢، ١٤٨، ٢٥٣
 سليمان، الشيخ ٤٣٨/١
 سليمان = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢
 سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكنية بن
 عبد الله التميمي ٢٣٨/١
 سليمان البحراني ٤٧٣/١
 سليمان بن جرير ٩١/٢
 سليمان الجعفري ٧٧/٢
 سليمان بن خالد ٧٧/٢
 سليمان الخطابي ١٦/٢
 سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر ٣٤٨/٢
 سليمان بن عبد الله البحراني الماحوزي ٣٦٥/٢
 سليمان بن عبد الله الماحوزي البحراني أبو الحسن
 ٤٣٨/١
 ٤٠٧/٢
 سليمان بن علي الشاخوري ٤٠٧/٢
 سليمان الماحوزي ٤٠٨/٢
 سماعة بن مهران ١٣٤/١، ٢٥٢، ٣١٩، ٤٣٧
 ٢٥/٢، ٢٧، ٧٠، ٧١
 السمعاني ٤٠٨/١
 ٥٩/٢
 سنان بن مقرن المزني ٣٤٠/٢
 سنبه = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢
 سندي بن عيسى = الهمداني ٢٢٧/١
 سويد بن غفلة الجعفي ٤٧١/١
 ٣٣٤/٢
 سويد بن مقرن المزني ٣٤٠/٢
 سويدة بنت جابر ٢٤١/١
 سهل بن بحر ٧٥/٢
 سهل بن حنيف ٣٣٨/٢
 سهل بن زياد الأدمي ٢٩/٢، ٧٥، ٣٨٧
 سهل بن سعد ٣٣١/٢
 سهل بن يحيى ٧٥/٢
 سهيل بن أبي صالح ٤٠٩/١
 سيويه ٢٠٤/٢، ٢٤٤
 السيد = ابن طاوس ١٥٨/١
 ٣٥٣/٢
 السيد = الأعرجي ٤٦١/١، ٤٦٩
 ١١٢، ١١١/٢
 السيد = بحر العلوم ٨٧/١
 السيد = جعفر بحر العلوم ٦١/٢
 السيد = المرتضى ٩١/١
 ٣٨٧/٢
 السيد الأستاذ ٤٤٤/١، ٤٥٥
 السيد الداماد ٢٤٧/١، ٤١٥، ٤٦٧
 سيد الرياض = الطباطبائي ١١١/١، ٣٩٦، ٤٤٢
 سيد المدارك = محمد العاملي ١٥٤/١، ٣٥٣
 السيد رضي الدين ابن طاوس = ابن طاوس ١٥٨/١
 السيرافي ٣٥٩/٢
 سيرين = والد محمد ٣٤٠/٢
 سيف الدين شريعتمدار ٣٨٨/٢

| | |
|---|--|
| الشهاب ٢٢٦/١ | السيوطي ١٣/١، ٤٩، ٥٢، ٩٩، ١٠٧، ١١٦، ١٩٨، |
| ٦٧/٢ | ٢٠٠، ٢٣٣، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٩٢، ٣٢٦، |
| شهاب الدين = عبد اللطيف بن المرحل ٣٠٧/٢ | ٣٧٨، ٣٦٨ |
| الشهاب الفيومي ١٦٥/٢ | ١٦٠/٢، ١٧١، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٧، ١٩١، ٢٣٤، |
| شهاب بن عبدربه ٣٨٧، ٣٤٠/٢ | ٢٧٤، ٢٧٩، ٣٠٦، ٣٢١، ٣٢٧، ٣٢٩، |
| الشهرستاني ٨٣/١ | شابور ٣٣٩/٢ |
| ١١٧/٢ | شارح الألفية = السخاوي ٢٧٩/١ |
| الشهيد ٣٠٦/١، ٣٠٧، ٣٤٣، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٧٨، | الشافعي ٢٠٧/١، ٢٥٧، ٢٦٠، ٣٦٧، ٤٠٨، |
| ٣٩٩ | ١٩٨/٢، ٢٠٦، ٢٢٣، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٩، ٢٦٥، |
| الشهيد = الأول ١٩٤/١، ٢٦٥، ٢٧٠، ٢٧٣، ٤٦٤، | شريح بن النعمان ٢١٨/١، ٢٢٩، |
| ١٠/٢، ٣٢، ٣٦، ٦٤، ١١٢، ١٩٩، ٢١٥، ٢١٦، | شريح بن هاني ٣٣٤/٢ |
| ٢٤٦، ٣٠٣، ٣٣١، ٣٤٠، | الشريعتمدار الأسترآبادي الطهراني ٣٨٨/٢ |
| الشهيد = الثاني ٣٤/١، ١٢٤، ١٤٠، ١٥٨، ١٩٢، | شريف العلماء ٢٥/١ |
| ٢١٣، ٢٣٥، ٢٣٩، ٢٤٠، ٣٧٥، | ٤٠٩/٢ |
| ١٧٦/٢، ١٩٥، ٢٠٣، ٢١٢، ٢٧٩، ٢٨٤، | شعبة ١٩٥/٢، ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٠٨، |
| الشهيد الأول ١٣٢/١، ١٤١، ١٦٣، ٢٣٢، ٢٣٦، | شعبة بن الحجاج ٢٨٢/١ |
| ٢٥٣، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٧٠، | الشعبي ٢٢٣/٢، ٣٤٦، |
| الشهيد الثاني ٣٨/١، ٥٣، ١٠٠، ١٢٣، ١٢٥، ١٣٠، | شعيب ١٢٥/٢ |
| ١٣٣، ١٥٥، ١٥٦، ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٥٦، ٢٦٣، | شعيب بن شعيب ٣٣٨/٢ |
| ٢٩٢، ٣٣٦، ٣٦٩، ٣٧٨، ٣٩٣، ٣٩٩، ٤٠٦، ٤٢١، | شعيب بن محمّد ١١٥/٢ |
| ٤٣٦، ٤٤٢، ٤٧٤، ٤٨٨، ٤٩٠، | الשלّمغاني ٢٤١/٢ |
| ٢٠/٢، ٢٢، ٣٦، ٤٣، ١٢٢، ١٣٧، ١٣٨، ١٨٧، | شمس الدين محمّد بن محمّد بن داود، المؤذن |
| ١٩٢، ٢٠٣، ٢١٤، ٢٢٦، ٢٣٢، ٢٩٧، ٣٢٢، ٣٢٨، | الجزيني ٤٠٣/٢ |
| ٣٤١، ٣٦١، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٩، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٧، | شمعون ١٩٠/١ |
| الشهيدان = الشهيد الأول والثاني ٢٥٦/١، ٣١٨، | شميل بن عوف الأحمسي ٣٣٤/٢ |
| ٤٣٨ | شنبولة ٢٤٦/٢ |
| ٢٤٤/٢ | شَنبَة = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ |

| | |
|--|---|
| ٣٧٤، ٣٦٥ | شيبان بن سلمة ١١٥/٢ |
| الشيخان = أبو بكر وعمر ٩٠/٢، ٩١ | الشيخ ٣١٨/١، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٧، ٣٣١، |
| الشيخ حسين ٣٦١/٢ | ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٢، ٣٦٧، ٣٧٩، |
| الشيخ علي الكركي، المحقق ٢٦٠/١ | ٣٨٣، ٣٨٩، ٣٩٣، ٤٠٦، ٤٢١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٤٢، |
| الشيرازي = أبو نصر ١٧١/٢، | ٤٤٣، ٤٤٧، ٤٥٠، ٤٥٦، ٤٦٤، ٤٦٦، ٤٧٣، ٤٨٠، |
| الشيرازي، المحقق ٣٧٣/٢ | ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٦، |
| صاحب البديع ١٩٨، ١٩٦/٢ | ١٣/٢، ٢٠، ٢٦، ٤٦، ٨٤، ١٢٠، ١٨٣، ٣٨٤، ٣٨١، |
| صاحب البشري = ابن طوس ٢٨٧، ٢٦٣/١ | الشيخ = ابن الغضائري ٣٥٤/٢ |
| صاحب التكملة = الكاظمي ٢٦٨/١، ٢٧١، ٢٧٢، | الشيخ = الحسين بن روح ٢٤١/٢ |
| ٤٧٥ | الشيخ = الطوسي ٨٨/١، ١١٠، ١٢٠، ١٢١، ١٥٦، |
| صاحب الجواهر ٣٧٤، ٣٦٤/٢ | ١٥٧، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٧٧، ١٩٢، ١٩٥، |
| صاحب الذخيرة ٢٥٩/١ | ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٢، ٢٦٥، ٢٦٩، ٢٧١، |
| صاحب الرياض ٤٤٤/١ | ٢٨٧، ٣١٦، ٣٣٤، ٤٣٧، ٤٦٢، |
| ٤٠٩، ٣٨٧/٢ | ٤٦٢، ٤٨، ٤٨، ٦٢، ١٤١، ١٤٦، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٧، |
| صاحب الفصول ٤٥١/١ | ١٥٨، ١٥٩، ١٦٤، ٢٤١، ٢٤٤، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٧٢، |
| ٣٦٤، ٢٩١/٢ | ٣٨١، ٣٧٧ |
| صاحب القاموس = الفيروزآبادي ١٦٣/٢ | الشيخ = عبد الله المامقاني ٢٦/١، ٣٦٤ |
| صاحب المحصول = الرازي ٢٣٣/٢ | شيخ الإسلام = ابن حجر ١٧٠/١، ٢٠٠، ٢١٠، ٣٧٧، |
| صاحب المدارك = السيد محمد العاملي ١٥٤/١، | الشيخ الجد = عبد الله المامقاني ١٤٦/١، ٣٦٤، |
| ٣١٨ | ٩٠/٢، ٣٥١، ٣٩١، |
| ٤٠٧/٢ | شيخ الجواهر = محمد حسن النجفي ١١١/١ |
| صاحب المعالم = ابن الشهيد الثاني ٣١٨/١، ٣٩٦، | ٣٨٢/٢ |
| ٤٦٢، ٤٣٨، ٣٩٨ | شيخ القميين ٤٧٦/١ |
| ٤٠٧، ٣٥٩، ٣٥/٢ | الشيخ الكبير = محمد حسن المامقاني ٢٥/١، ٣٣، |
| صاحب المعراج = البحراني ١٥٧/٢ | الشيخ المفيد ٢٢٩/١ |
| صاحب المنهج، الميرزا ٣٦٩/٢ | الشيخ الوالد = محمد حسن المامقاني ٣١٧/١ |
| الصاغاني ٣٧/١ | الشيخ الوالد = محيي الدين المامقاني ٣٦٠/٢، |

| | |
|---|--|
| ضياء الدين علي، الشيخ ٤٠٣/٢ | ١٦٢/٢ |
| الطاطريون ٤٣٧، ٣١٩/١ | صالح = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ |
| ٢٥/٢ | صالح بن الحكم ١١/٢ |
| الطباطبائي ٤٠٨/٢ | صالح بن عمرو الصالحي ١١٦/٢ |
| الطباطبائي، العلامة = السيد بحر العلوم ١٢٥/١، | صالح المازندراني، الملا ١٠٧/٢ |
| ٤٦١، ٤٥٩ | صبحي الصالح ٦٥/١ |
| ٤٠٨، ٤٠٦، ١٤٩، ٣٢/٢ | الصدر ٤٤٩، ٣٥٢/١ |
| الطباطبائي اليزدي، السيد ٢٢/١ | صدر الدين ٤٦٥/١ |
| الطبراني ٢٦٣/٢ | صدر الدين، السيد ٤٦٥/١ |
| الطبرسي ٤٧١، ٤٦٣/١ | صدر الدين العاملي ٣٦٦/٢ |
| ٣٧٩، ١٤٥، ١٢٣، ١٢١، ١٠٢/٢ | الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن |
| الطبري ٢٥٠، ٢٤٠/١ | موسى بن بابويه القمي ٤٠٦/٢ |
| الطحاوي ٢٠٩/١ | الصدوق، الشيخ ١١٩/١، ١٧٧، ١٩٢، ١٩٥، ٢٣٧، |
| الطريحي ٦٩/١، ١٤١، ١٨٦، ١٩٥، ٢١٤، ٣٢٦، | ٣٥٩، ٣٤٦، ٣٤٤، ٣٤٣، ٣٣٧، ٢٦٨، ٢٦٦، ٢٥٤ |
| ٣٩٣ | ٤٧٢، ٤٤٧، ٤١٥، ٤٠٦، ٤٠٤، ٣٦٠ |
| ٣٧٩، ٣٦٣، ١١٣، ٦٧/٢ | ٢٥٤، ١٥٣، ١٢٣، ١٢١، ٩٨، ٧٠، ٦٢، ٣٤/٢ |
| طلحة = ابن عبيد الله ٨٧/٢، ٩١ | ٣٩٣، ٢٩٦ |
| طلحة بن زيد ٢٥/٢، ١٥٨ | صعصعة بن صوحان ٣٣٨/٢ |
| الطوسي، الشيخ ٨٧/١، ١١٠، ٢٦٥، ٢٦٩، ٢٧٠، | الصفار ١٨٨، ٣٤/٢ |
| ٤٦٣، ٤٥٠، ٤٤٧، ٤١٤، ٣٦٧، ٣٤٣، ٣٢٦، ٣١٨ | صفوان = ابن يحيى ١٢٠/١، ٢٦٤، ٢٦٥، ٤٥٠، |
| ٤٩٠، ٤٨٦، ٤٨٢، ٤٨١ | ٤٦٤، ٤٦٠ |
| ١٥٨، ١٥٥، ١٤٨، ١٢٣، ١١٥، ٨٤، ٦٩، ٦١/٢ | صفوان بن يحيى بياع السابري ٢٦٠/١، ٢٦١، |
| ٣٧٦، ٣٦٢، ٣٦٠، ٣٥٨، ٣٥٧، ٣٥٦، ٣٥٣، ٢٤١ | ٤٥٨، ٢٦٥، ٢٦٢ |
| ٣٩٨، ٣٩٠، ٣٨١ | ١٢٩، ١٢/٢ |
| الطوسي = خواجه نصير الدين ١٢٢/٢ | الضحاك ٢١٣/١ |
| الطوفي ٢٠٨/٢ | ضرار بن عمرو ١١٤/٢ |
| الطهراني ٣٨٠، ٣٧٦، ٣٥٦، ٣٥١، ١٠٦/٢ | ضرار بن مقرن المزني ٣٤١/٢ |

- الطهراني = آغا بزرك ٣٥١/٢
 عبد الأعلى مولى آل سام ١٣٢، ١٣١/١
- ٢٤، ١٧، ١٤/١
 عبد الحميد بن سالم ٣٨٧/٢
- الطهراني = المولى علي الكني ١٩٩، ١٤٧، ١٤١/١
 عبد الحميد بن عبدالواحد ٢٤٢، ٢٤٠/١
- طهمان = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢
 عبد الحميد بن فرقد ٣٣٩/٢
- الطيالسي ٢٨٨، ٢٠٨/١
 عبد الخالق بن عبدربه ٣٤٠/٢
- الطبيبي ٢٤٨، ١٨٨، ١٨٤، ٥٣، ٥٢، ٤٩، ٤٨/١
 عبد الرحمن بن أبي بكرة ٣٤١/٢
- ٣٤٣
 عبد الرحمن بن أحمد بن بقي بن مخلد ٢٠٨/٢
- ظهير الدين بن محمد بن الحسام ٢٤١/١
 عبد الرحمن بن أعين ٣٤١/٢
- عائذ الأحمسي ١٣٢، ١٣١/١
 عبد الرحمن بن العباس بن عبدالمطلب ٣٤١/٢
- عائشة = بنت أبي بكر ٩١، ٨٧، ٥٦/٢
 عبد الرحمن بن عثمان التميمي ٣٢٩/٢
- عاد ٨٤/١
 عبد الرحمن بن فرقد ٣٣٩/٢
- عاصم بن حميد ٢٢٢/١
 عبد الرحمن بن مقرن المزني ٣٤٠/٢
- عاصم بن علي بن عاصم ١٩٠/٢
 عبد الرحيم بن عبدربه ٣٤٠/٢
- عامر بن عبد الله بن الجراح ٣٤٧/٢
 عبد الرزاق ٢٩٧/١
- عامر بن وائلة أبو الطفيل ٣٣١/٢
 عبد السلام = ابن هارون ٣٠٢/٢
- العاملي ٣١٨، ٢٩٢/١
 عبد السلام هارون ١٦٦/٢
- عباد بن حنيف ٣٣٨/٢
 عبد السلام الهروي ٤١٥/١
- عباد بن يعقوب الرواحبي ٣٥١/٢
 عبد العزيز بن أبي بكرة ٣٤١/٢
- العبادلة ٢٣٢/١
 عبد العزيز بن اسحاق بن جعفر أبو القاسم ٣٦٧/٢
- العباس = ابن عبد المطلب ٣٤١، ١٤٠/٢
 عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر الزيدي البقال
- عباس القمي، الشيخ ١٧/١
 الكوفي ٣٦٦/٢
- العباس بن الوليد بن مزيد ١٩٥/٢
 عبد العزيز بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود
- العباس بن عامر القصباني ١٣١/٢
 ابن سفيان بن يزيد بن أكنية بن عبد الله التميمي
- العباس بن عبدالمطلب ٢٣٢/١
 ٢٣٨/١
- ٣٤١، ١٤٠/٢
 عبد العزيز بن البراج ١٤٢/٢
- العباس بن معروف ٨٢/٢
 عبد العزيز الدراوردي ٤٠٩/١
- عبد الأعلى بن علي بن أبي شعبة الحلبي ٣٣٩/٢
 عبد العزيز بن مروان ٥٩/٢

| | |
|---|--|
| عبد الله بن أبي بكرة ٣٤١/٢ | عبدعلي الرشتي ٤٠٨/٢ |
| عبد الله بن إدريس ٢٦١/٢ | عبد الغافر الفارسي ١٨٦/١ |
| عبد الله بن أعين ٣٤١/٢ | عبد الغني بن سعيد الحافظ ٢٠٣/٢ |
| عبد الله الأفطح ابن الإمام الصادق ٦٦، ٦٤/٢ | عبد القادر البغدادي ١٦٦/٢ |
| عبد الله بن بسر ٣٣١/٢ | عبد القادر بن عمر البغدادي ١٦٦/٢ |
| عبد الله بن بكير ٤٥٨، ٤٥٣، ٤٤٥، ٤٣٧، ٣١٩/١ | عبد الكريم بن أبي العوجاء ٢٩٩/١ |
| ٢٧، ٢٥/٢ | عبدالكريم بن أحمد بن موسى بن جعفر بن محمّد |
| عبد الله التميمي ٢٣٨/١ | ابن أحمد ابن محمّد بن أحمد بن محمّد بن |
| عبد الله بن جبلة ٤٦٦/١ | طاوس العلوي الحسني ٣٦٧/٢ |
| عبد الله بن جبلة بن حنان بن الحر ٣٧١/٢ | عبد الكريم الحسني الطاوسي، السيّد ٣٥١/٢ |
| عبد الله بن جبلة بن حيان بن أبجر الكناني ٣٧١/٢، | عبدالكريم بن عجرد ١١٥/٢ |
| عبد الله بن جحش ٣٢٩/٢ | عبدالكريم بن عمرو ٤٦٤/١ |
| عبد الله الجزائري ٣٧٠/٢ | عبدالكريم بن منصور التميمي السمعاني المروزي |
| عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي ٣٣١/٢ | أبو سعد ٢٣٩/١ |
| عبد الله بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢ | عبد الكريم بن هلال الجعفي = الخزاز ٢٢٨/١ |
| عبد الله بن حذافة = عبد الله بن حذافة ٢٢٥/٢ | عبد اللطيف بن علي بن أحمد بن أبي جامع الشامي |
| عبد الله بن الحسين التستري ٣٧١/٢، ٣٩٩ | العالمي ٣٦٨/٢ |
| عبد الله الحلبي ١٢١/١ | عبد اللطيف بن المرحل شهاب الدين ٣٠٦/٢ |
| عبد الله بن خطل ٣٢٩/٢ | عبد الله = ابن سبأ ١١٧/٢ |
| عبد الله بن دينار ٢٧٧/١ | عبد الله = ابن الحسين الاصغر ٢٤٠/١ |
| عبد الله بن زائدة ٢٠٤/٢ | عبد الله = ابن المغيرة ٤٦٠/١ |
| عبد الله بن الزبير ٢٣٢/١ | عبد الله = ابن فطيح ٦٥/٢ |
| ١٧٧/٢ | عبد الله، الشيخ = جدّ المصنّف ١٧/١ |
| عبد الله بن زرارة بن أعين ٣٤٠/٢ | عبد الله، الشيخ = صاحب العوالم ٤٠٢/٢ |
| عبد الله بن سبأ ١١٧/٢ | عبد الله، الميرزا = الأفندي ٣٧٠/٢ |
| عبد الله بن سخيرة ٣٠١/٢ | عبد الله بن أباض ١١٥/٢ |
| عبد الله بن سليمان بن أكتمة الليثي ٢٨٥/٢ | عبد الله بن أبي أوفى ٣٣١/٢ |

- عبد الله بن سنان ٤٦٥/١
 ٢٩٦، ٢٤٣، ١٨٣/٢
- عبد الله بن شريك ١٣٤/٢
 عبد الله بن عباس ٢٣٢/١
- عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري؛ أبو محمد
 ١٨٦/١
- عبد الله بن المغيرة ٤٥٨/١
 عبد الله بن مقرن المزني ٣٤٠/٢
- عبد الله بن يزيد المقرئ ٢٩٩/١
 ١٧٧، ٦٤/٢
- عبد الله بن يعقوب ٤٦٥/١
 عبدالمطلب بن مجد الدين أبي الفوارس الحسيني
 الحلبي عميد الدين أبو عبد الله ٣٣٦/١
- عبدالمطلب بن أعين ٣٤١/٢
 عبدالمطلب بن عطاء بن أبي رباح ٣٣٩/٢
- عبد الله بن علي ٢٣٩/١
 عبد الله بن علي البلادي ٤٠٧/٢
- عبد الله بن علي بن أبي شعبة ٣١/٢
 عبد الله بن عمر ٢٣٢/١
- عبد النبي الكاظمي ٤٨٨، ٤٧٥/١
 ٣٦٨، ١٥٣، ٩/٢
- عبد الله بن عمرو بن العاص ٢٣٢/١
 ٣٣١/٢
- عبد الواحد بن عبدوس ٢٦٦/١
 عبد الله بن فطيج ٦٥/٢
- عبد الوهاب ٢٠٦/٢
 عبد الله بن الميرزا عيسى بيك بن محمد صالح بيك
- عبد الوهاب بن المبارك الأنطاقي ٢١٩/٢
 ابن الحاج مير محمد بيك بن خضر شاه
- عبد الوهاب بن عبد العزيز ٢٣٨/١
 الجيراني الإصفهاني = الأفندي ٣٧٠/٢
- عبد الوهاب بن عبد العزيز بن أسد بن الليث بن
 سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكنية
 ٢٣٨/١
- عبد الله الكوفي ٢٤١/٢
 عبد الله بن لهيعة الحضرمي ٢٧٥/٢
- ابن عبد الله التميمي ٢٣٨/١
 عبد الله المامقاني ١٧، ١٠/١
- عبد خير بن يزيد الخيواني ٣٣٤/٢
 ٤٠١/٢
- العبدلان = ابن مسكان، وابن بكير ٤٦٠/١
 عبدوس الكوفي ٧٧/٢
- عبدوس الكوفي ٧٧/٢
 عيس ٣٤٥/٢
- عبيد بن زرارة بن أعين ٣٤٠/٢
 عبد الله بن المبارك ١٩٧/٢
- عبيد بن زيد ٣٣٨/٢
 عبد الله بن محمد الإصفهاني أبو محمد ١٧٩/٢
- عبد الله بن محمد بن خالد ١٢٨/٢
 عبد الله بن مسعود ٣٣٧/٢
- عبد الله بن مسكان ٤٥٨/١

| | |
|--|---|
| عذافر ٣٤٧/١ | عيد المكبت ١١٦/٢ |
| العراقي ٢٧٩، ٢٣٣، ١٩٣، ١٧٠/١ | عيد بن يوسف بن عقيل ٢٢٢/١ |
| ٣٤٢، ٣٢١، ٢٧٩، ٢٢٧، ٢٠٥، ١٩١، ١٨٣/٢ | عيد الله ٢٤٠، ٢٣٩/١ |
| عربي بن مسافر العبادي ٢٣٤/١ | ٣٢/٢ |
| ٤٠٤/٢ | عبيد الله بن أبي بكرة ٣٤١/٢ |
| العرس بن عميرة الكندي ٣٣١/٢ | عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن الحسن بن |
| عروة بن مضر ٣٤٦/٢ | الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه ٢٣٦/١ |
| عريق بن عطاء بن أبي رياح ٣٣٩/٢ | عبيد الله بن العباس بن عبدالمطلب ٣٤١/٢ |
| عزافر ٣٤٧/١ | عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي ٣٣٩، ٣١/٢ |
| العضدي ٤٠١، ٢٥٧، ١١٤، ١١٣/١ | عبيد الله بن [علي بن] أبي شعبة الحلبي ٢٥٣/٢ |
| عطاء ٢٥٥/٢ | عبيد الله بن محمد أبو علي ٢٣٩/١ |
| عقبة عمرو الأنصاري الخزرجي البدي أبو مسعود | عبيد الله بن معمر ٣٣٠/٢ |
| ، ٣٤٨/٢ | عبيدة ٣٣٨ |
| العقيقي ٣٧١/٢ | عبيدة بن الجعد ٣٣٨/٢ |
| عقيل بن مقرن المزني ٣٤٠/٢ | العبيدي ١٣١، ١٢٤، ٢٣/٢ |
| عقيلة بنت أسمر ٢٤١/١ | عتيبة = الحكم بن عتيبة ٨٧/٢ |
| العقبلي ٢٩٩/١ | عتبة بن أبي بكرة ٣٤١/٢، |
| عكرمة ٢٩٣/١ | عتبة بن مسعود ٣٣٧/٢ |
| العلاء بن رزين ١٣٢/٢ | عثمان = ابن عفان ٨٧/٢، ٩١ |
| العلامة ٣١١/١، ٣٢٦، ٣٣٩، ٣٤١، ٣٤٩، ٣٥٢، | عثمان بن أبي الصلت ١١٥/٢ |
| ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٨، ٣٧٩، ٣٩٦، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٢١، | عثمان بن حامد ١٣٣/٢ |
| ٤٣٨، ٤٤٥، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٦١، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٨، | عثمان بن حنيف ٣٣٨/٢ |
| ٤٧٩، ٤٨١، ٤٨٦، ٤٨٩ | عثمان بن عفان ٥٨/٢، ٢٥٨ |
| ١٩/٢، ٢٧، ٢٨، ٣٥، ٥٢، ٥٣، ١٢٢، ٣٥٣، ٣٦٦، | عثمان بن عيسى ٣١٩/١، ٣٤٧، ٤٣٧، ٤٥٨، ٤٥٩، |
| ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٣، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٤، ٣٩٦ | ٤٦٤ |
| العلامة = الحلبي ٩٣/١، ١١٩، ١٣٣، ١٥٣، ١٦٠، | ٢٥/٢ |
| ١٦٢، ١٨٨، ٢٥٩، ٢٦٩، ٢٧٠، ٤٧٩ | العجلوني ٣٢٦/٢ |

- ٣٦٩/٢ الشيبى العاملى
 ٣٩٣، ٣٧٧، ٣٧٢، ٣٦٢، ٣٤٧، ١٤٤، ٥٣/٢
 ٤٤٤/١ العلامه = الوحىء البهبهانى
 ٤٠٨/٢ العلامه الطباطبائى
 ١٨٣/١ علقمه
 ٤٠٦/٢ على بن أحمد بن محمد بن على بن جمال الدين بن
 ٤٧١/١ العلم الأزدي
 ٣٨٨، ٣٤٨/١ على بن أسباط
 ١٦٠، ٩٥، ٨٧/١ علم الهدى = السيد المرتضى
 ٢٢٩
 ١١/١ على أكبر الغفارى
 ٣٩٧/٢ على، السيد = بحر العلوم
 ٢٣٦/١ على بن بابويه
 ٣٦٥/٢ على، الشيخ حفيد الشهيد الثانى
 ٢٥٢/١ على بن جعفر
 ٢١٦، ١٧٤، ١٧٢، ١٣٤/١ على بن إبراهيم
 ٧٩/٢
 ٤٠٤/٢ على بن حارث الحائرى
 ٣١٦، ٣٠٨، ١١٣، ٩٤/٢
 ٣٨٥/٢ على الحائرى = الهمدانى
 ١٦٢/٢ على بن حنظله
 ١١٣/٢ على بن إبراهيم القمى
 ٧٠/٢ على بن حيان
 ٦١/١ على بن إبراهيم بن هاشم
 ١٤٤/٢ على الخاقانى
 ٤٠٦/١ على بن أبى جند أبى الحسين
 ٤٦٤، ٤٣٧، ٣٨٨، ٣٤٨، ٣١٩/١ على بن أبى حمزة
 ٨٥، ٦٩، ٢٥/٢
 ٣٧٣/٢ على الميرزا خليل
 ٤٦٤، ٣٤٧/١ على بن أبى حمزة البطانى
 ٣٧٣/٢ على بن الحاج ميرزا خليل
 ١٥٥، ١٤٢/٢
 ٣١٩، ٢٣٩/١ على بن الحسن
 ٣٣٩/٢ على بن أبى حمزة الثمالى
 ٤٣٢، ٣٤٩، ٣١٩/١ على بن الحسن الطاطرى
 ١٣/٢
 ٣٧٢/٢ على بن الحسن بن على بن فضال
 ٢٢٨/١ على بن أبى صالح بُزُرج = الخياط
 ٤٩٨، ٤٥٠، ٣٦٤/١ على بن الحسن بن فضال
 ٢٣٩، ٢٣٨، ٢٣٧/١ على بن أبى طالب أبو الحسن
 ٢٤٥، ١٤/٢
 ١٢٨/٢ على بن الحسين
 ٢٣٦/١ على بن الحسين بن بابويه
 ٣٧٣/٢ على بن الحسين الخاقانى
 ٢٠٦/٢ اليزيدى أبو محمد
 ٣٦٨، ٤٦/٢ على بن أحمد العقيقى
 ١٠/٢ على بن الحسين السعدآبادى
 ٣٧١/٢ على بن أحمد العلوى
 ٤٦٤، ٤٣٧، ٣٨٨، ٣٤٨، ٣١٩/١ على بن أبى حمزة البطانى
 ٨٥، ٦٩، ٢٥/٢
 ٣٣٩/٢ على بن أبى حمزة الثمالى
 ٢٢٨/١ على بن أبى صالح بُزُرج = الخياط
 ٢٣٩، ٢٣٨، ٢٣٧/١ على بن أبى طالب أبو الحسن
 ٢٤٥، ١٤/٢
 ١٢٨/٢ على بن الحسين
 ٢٣٦/١ على بن الحسين بن بابويه
 ٣٧٣/٢ على بن الحسين الخاقانى
 ٢٠٦/٢ اليزيدى أبو محمد
 ٣٦٨، ٤٦/٢ على بن أحمد العقيقى
 ٣٧١/٢ على بن أحمد العلوى
 ٤٦٤، ٤٣٧، ٣٨٨، ٣٤٨، ٣١٩/١ على بن أبى حمزة البطانى
 ٨٥، ٦٩، ٢٥/٢

- علي بن الحسين الصدوق ابن بابويه ٢٣٦/١
علي بن الحسين بن علي المسعودي ٣٧٠/٢
علي بن الحسين الفزاري ٤٧١/١
علي بن الحسين بن موسى بن إبراهيم بن الإمام
موسى عليه السلام أبو القاسم = السيد المرتضى ٨٧/١
علي بن الحسين الهمداني ٢٢٧/١
علي بن الحكم ٤٧٠/١
١٢٧/٢
علي بن ميرزا خليل الطهراني ٢٥/١
٤٠٨، ٤٠٢/٢
علي بن رباح ٣٨٨، ٣٤٨/١
علي بن الشيخ سليمان ٤٠٧/٢
علي بن سليمان المقدمي البحراني ٤٠٧/٢
علي الطهراني الكني ٤١٣/١
علي بن عبد العالي الكركي ٣٦٩/٢
علي بن عبد العالي الميبي نور الدين ٢٤١/١
علي بن عبيد الله ٣٩٨/٢
علي بن عبد الله الزهري ٧٤/٢
علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه
القمي ٣٧٦/٢
علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن الحسن
ابن الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه
أبو الحسن، منتجب الدين ٢٣٦/١
علي بن عطية الدغشي المحاربي ٣٣٨/٢
علي بن فضال ١٤٨/١
علي بن الفضيل = الخزاز ٢٢٨/١
علي القزويني، السيد ١١٥/١
علي الكني، الطهراني، الملا ١٢/١، ١٢٧، ١٣٩،
١٤٠، ١٤١، ١٤٧، ١٥٠، ١٧٣، ١٧٩، ١٩٩، ٢٣٣،
٢٤٧، ٢٨٩، ٣٦٧، ٤٢٩، ٤٣١، ٤٣٥، ٤٥٢، ٤٧٨،
٤٨٣، ٤٧٩
١٠٥/٢، ١١٦، ١٤٩، ١٥٨، ٢٤٩، ٣٧٣، ٣٧٤،
٣٧٨
علي بن محمد ٨٩/٢، ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧
علي بن محمد القمي ١٣٣/٢
علي بن محمد بن رباح ٣٨٩/١
٣٨٨/١
علي بن محمد بن قتيبة ١٩/٢
علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري ٣٧٧/٢، ٣٩٩
علي بن محمد بن يزيد القمي ٨٨/٢
علي بن المسيب = الهمداني ٢٢٧/١
علي بن مهزيار ١٢١/١
١٤٧/٢
علي بن يزيد الشامي ١٢٦/٢
علي بن يقطين ٤٦٥/١
٧٢، ٥٨، ٥٣/٢
عمار ٩٦، ٢٦/٢
عمار الساباطي ١٢٠/١
٢٥/٢
عمار بن موسى ٤٣٢/١
عمر = ابن الخطاب ٨٧/٢، ٨٩، ٣٤٠
عمر بن أبي الحسن البسطامي أبو شجاع ٢٣٩/١
عمر بن حنظلة ٢١٥/١، ٢١٦
٣٤/٢

- عمر بن خالد الحناط ٢٢٨/١
عمر بن راشد أبو إسماعيل السلمي ٣٤٠/٢
عمر بن شعيب ٣٣٨/٢
عمر بن عبد العزيز ٢٥٥، ٥٨/٢
عمر بن فرات ٨٢/٢
عمر بن محمد بن سليم بن البراء ٣٩٩، ٣٧٧/٢
عمر بن يحيى ٣٢٦/٢
عمر بن يزيد ٣٨٧، ٧٩، ٦٨/٢
عمران بن علي بن أبي شعبة الحلبي ٣٣٩/٢
عمران بن عيينة ٣٤٠/٢
العمركي ٣٨٧/٢
عمرو بن أمية الضمري ٩٦/٢
عمرو بن بحر الجاحظ ١٠٠/٢
عمرو بن دينار ٢٧٧/١
عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة ٣٣٨/٢
عمرو بن شعيب ٢٣٢/١
٣٣٨/٢
عمرو بن عبيدة ٣١٣/١
عمرو بن عثمان = الخزاز ٢٢٨/١
عمرو بن ميمون الأودي ٣٣٤/٢
العميد ٣٦٨، ٣٣٩/١
عميد الدين، السيد ١٩٤/١، ٣٠٩، ٣٣٦، ٣٦٧،
٣٦٩، ٣٦٨
٢٨٢/٢
عمير = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢
عناية الله، المولى ٣٧٧، ٣٥٣/٢
عناية الله بن شرف الدين علي القهستاني الزكي
- النجفي ٣٧٧/٢
عنبسة ١٣٣، ٧٤، ٧٣، ٧٢/٢
عنبسة بن مصعب ٧٠/٢
عنزة ١٣٤/٢
عون بن العباس بن عبدالمطلب ٣٤١/٢
العباشي ٣٩٨، ٣٩٦، ٣٩٥، ٣٨٤، ١٤١، ١١٠/٢
عياض، القاضي ٢٢٢، ٢١٢، ٢١١، ١٨٠/٢
عيسى ١٢٧/٢
عيسى = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢
عيسى بن صبيح ٩٩/٢
عيسى بن مسكين ٢٢٠/٢
الغزالي ٣٦٨، ٩٣، ٩٢، ٩١، ٨٧/١
٣٢٦/٢
غسان الكوفي ١١٦/٢
الغفاري ٣٤٤/١
غلام حسين الدربندي، المولى ١٩/١
غنيم بن قيس ٣٣٤/٢
غياث الدين ٣٦٧/٢
غياث الدين ابن طاوس ٢١٦/٢
غياث بن إبراهيم ٢٩٦/١
غياث بن كلوب ٤٣٧، ٣١٨/١
٢٥/٢
الفاضل المقداد ٢٧٣/١
الفاضلان ٢٤٤/٢
الفاضلان = المحقق الحلبي، والعلامة الحلبي
٣٤١، ٣١٨، ٢٥٦، ١٦٠/١
فتح الدين، الشيخ ١٦٩/٢، ١٧٠

| | |
|---|---|
| ١٠٥/٢ الفهري | ٢١٦/٢ فخار الدين |
| ٤٠٤، ١٦٣، ١٦٢، ١٦١/٢ الفيروزآبادي | ٢١٦/٢ فخار الموسوي، السيد |
| ٤٤٦، ٣٩٦، ١١٩/١ الفيض الكاشاني | ٥٥/١ الفخر = فخر الرازي |
| ٢٦٩/١ فيض الله، السيد | ١٩٤/١ فخر الدين ابن المطهر |
| فيض الله بن عبدالقاهر الحسيني القرشي، السيد | ٣٧٩/٢ فخر الدين بن محمد الخراساني |
| ٢٦٩/١ الأمير | فخر الدين بن محمد علي النجفي الطريحي |
| ٥٢، ٤٥/١ الفيومي | ٣٧٩، ٣٧٨/٢ |
| ١٦٥/٢ | فخر المحققين = محمد بن الحسن، ولد العلامة |
| ٣٢٩/٢ القاسم | ٢١٤/١ |
| ٣٢٩/٢ القاسم = ابن رسول الله ﷺ | ٤٧١/١ فرات الكوفي |
| ١٨٦/١ قاسم السرقسطي | ٣٣١/٢ الفرس بن عميرة |
| ١٢٧/٢ قاسم الصيرفي | ٨٤/١ فرعون |
| ٣٠١/٢ القاسم بن سلام أبو عبيد | ٨٣/١ فريد وجدي |
| ٢٢٧/١ القاسم بن محمد بن علي = الهمذاني | ٤٥٩/١ فضالة |
| ١٨٠/١ القاسمي | ٤٥٨/١ فضالة بن أيوب |
| ١٨٢/٢ | ٨٨/٢ |
| ٩٩/١ القاضي = أبو بكر | ٢٣٢/١ الفضل بن العباس بن عبد المطلب |
| ٣١٣، ٢٩٧/١ قتادة | ٣٤١/٢ |
| ٣٤١/٢ قثم بن العباس بن عبد المطلب | ٣٩٩، ٣٨٠، ٣٧٨/٢ فضل بن دكين |
| ٤٠٧/٢ القديمي | ١٢١/١ الفضل بن شاذان |
| ٤٩٤/١ القديحي | ٣٨٤، ٣٨١، ٣٧٧، ١٤٧، ٧٥/٢ |
| ٣٠٠، ٢٤٠، ٢٣٨/١ القرطبي | الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الأزدي |
| ٣٤٠، ٥٦/٢ | النشابوري ٣٨٠/٢ |
| ١٦٣/٢ القزاز | الفضل بن يعقوب بن سعيد بن نوفل بن الحارث بن |
| ٢٢٨، ٢٠٦/٢ القسطلاني | عبد المطلب ٣٣٩/٢ |
| ٣٤١/٢ قعنب بن أعين | فضيل = ابن يسار ١٢٠/١، ٤٦٠ |
| ٣٦٩، ٣٥٨، ٣٥٦، ٣٥٠، ٣٣٣/١ القمي | الفضيل بن يسار ٤٥٧/١ |

| | |
|---|--|
| ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٣، ٤٤٨، ٤٥٠، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥ | القمي، الشيخ عباس ٤٠٤/٢ |
| ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٧، ٤٧٩، ٤٩٠ | القمي، الفاضل ١٠٣/١، ١١٣، ١٣٩، ٢٦٢، ٢٦٤ |
| ٤٩٨ | القمي، المحقق ٣٧٩/١ |
| ١٦٧/٢، ١٧، ٣٢، ٥٣، ٦١، ٦٤، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧٤ | القمي، الميرزا ١٢/١، ٨٢، ١١٣، ١١٤، ١٢٢ |
| ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٤، ٨٥ | ٢٤٤، ٢٥٢، ٣١٤، ٣٢٣، ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٣٨، ٣٤٧ |
| ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩٢، ٩٦، ٩٧، ١٠٥، ١١٧، ١٢٠ | ٣٤٨، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٩٣ |
| ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣١ | ١١٤/٢، ١٤٤، ٢٤٤، ٢٩٢، ٢٩٥ |
| ١٣٢، ١٣٣، ١٣٥، ١٤١، ١٤٢، ١٦٦، ٢٥٣، ٣٧٨ | قنبر ١٣٤/٢، ١٣٥ |
| ٣٨١، ٣٨٤، ٣٩٠ | قولويه = ابن قولويه ١٧٧/١ |
| كعب الأحبار ٢٣١/١ | القهباني ١٦٢ |
| الكعبي ٩٣، ٩٢/١ | قيس = ابن الملوحي ٥٨/١ |
| الكفعمي ٥٥/٢ | قيس = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ |
| الكلباصي ٤٨٢/١ | قيصر ٨٤/١ |
| الكليني ٦١/١، ١٣٤، ١٧٢، ١٧٤، ١٩٢، ٢١٦ | ٢٣٢/٢، ٣٢٧، ٣٢٨ |
| ٢٨٧، ٤٧١، ٤٧٤ | كاشف الغطاء = شيخ جعفر ٣٦٦/٢ |
| ٣٤/٢، ١١٢، ١٢٣، ٢٤١، ٢٤٦، ٣٠٥، ٣١٦، ٣٩٥ | الكاظمي، المحقق ٥٤/١، ٢٢١، ٣٦٣، ٣٨٨، ٤٣٩ |
| ٤٠٤ | ٨٩، ٩/٢ |
| كميل = ابن زياد النخعي ٤٧٢/١ | كبشة بن أبي بكر ٣٤١/٢ |
| الكندري ٣٥٦/٢ | كثير بن العباس بن عبدالمطلب ٣٤١/٢ كثير النوا |
| الكني، المولى ١١٦/١، ٤٣٠، ٤٨٢ | ٨٧/٢، ٨٨، ١٠٤ |
| ٥٢/٢، ٩٠، ١٠١، ٢٠٨، ٢٤٩، ٣٥١، ٣٩٥، ٣٩٧ | الكراچكي ٣٢٠/١، ٤٠٢، ٤٩٥ |
| ٣٩٩ | كراع ١٦٣/٢ |
| كيس ٦١/٢ | كريمة بنت سيرين ٣٤٠/٢ |
| كيسان ٦١/٢ | كسرى ٨٤/١ |
| كيسان = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ | ٢٢٥/٢، ٢٣٢ |
| اللحيانى ٣٧/١، ٤٥ | الكشي، أبو عمرو ومحمد بن عمر بن عبد العزيز |
| الليث ٤٦٠/١ | ١٦٠/١، ٢٦٢، ٣٠٧، ٣٥٨، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٩٥ |

| | |
|--|---|
| ٣٨٨، ٣٨٣، ١٥٥، ١٢٠، ٧١، ٤٥، ٣٦، ١٠/٢ | ١٦٠/٢ |
| المجلسي الثاني ١٥٥/٢ | ليث البخترى ٤٥٧/١ |
| المجلسي الثاني، العلامة ٣٨٦/٢ | الليث بن سعد ١٩٥/٢ |
| المجلسي، العلامة ١٥٨/١، ١٥٨/١، ٢٠٩، ٣١٨، ٤٦٣ | الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن |
| ١٠٣، ١٠٢، ١٠٠، ٩٠، ٦٤، ٦٠، ٥٩، ٥٧، ١٧/٢ | أكنية بن عبد الله التميمي ٢٣٨/١ |
| ١٠٦، ١٠٧، ١١٣، ١٢٠، ١٢٨، ١٣٢، ١٥٣، ١٥٥ | ليث المرادي ٤٦٠، ٤٥٩/١ |
| ٤٠٧، ٣٧٩، ٣٧٠، ٢٩٦، ٢٤٤، ١٥٧ | ماجيلويه ٣٨٧/٢ |
| المجلسيان = محمد تقي وولده محمد باقر ٣٦٢/٢ | المازندراني ٢٤٤/١ |
| محب الدين ٥٣/١ | ١٠٢/٢ |
| محسن الأعرجي الكاظمي ٣٦٨/١، ٤٤٠، ٤٦١ | المالك ٢١٣/١ |
| ١١١/٢ | مالك = مالك بن أنس ٤٠٩، ٢٥٦/١ |
| المحسن بن الحسن الأعرجي البغدادي الكاظمي | ٢٧٤، ٢٢٧، ٢٠٦/٢ |
| ٣٨٢/٢ | مالك بن أعين ٣٤١/٢ |
| محسن بن السيد حسن الكاظمي الأعرجي ٤٠٢/١ | مالك بن أنس ٢٧٩، ١٩٧/٢ |
| محسن خنفر، الشيخ ٣٨٨، ٣٨٢/٢ | مالك بن عرفطة ١٨٩/١ |
| محفوظ بن نصر = الهمداني ٢٢٧/١ | مالك بن عمير ٣٣٤/٢ |
| المحقق = الحلبي ١٦٣/١، ٢٦٤، ٣٢٣، ٣٣١، ٣٣٧ | المامقاني، الشيخ عبد الله ٢٤/١ |
| ٤٣٣، ٤٠٢، ٣٩٦، ٣٥٣ | المامقاني، المحقق ١٢/١ |
| ٣٣، ٢٢، ١٥/٢ | المامقاني، المحقق = الشيخ محمد حسن المامقاني |
| المحقق الثاني ٢٨٧/١ | ٤٠١/٢ |
| المحقق المامقاني = محمد حسن المامقاني ١٧/١ | الماوردي ٤٠٨/١ |
| ٢٢ | ٢٨٠، ٢٧٩، ٢٠٦/٢ |
| محمد = ابن أبي حمزة ١٢٦/٢ | المأمون ١٧٩/٢ |
| محمد = ابن ابراهيم ١٨٣/١ | مبعث = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ |
| محمد = ابن أبي عمير ٤٦٠/١ | مجاهد ٢٢٣/٢ |
| محمد = ابن الأشعث بن قيس ٣٢٩/٢ | المجلسي ٤٤٢/١ |
| محمد = ابن الحسن بن فرات ١٠٧/٢ | المجلسي الأول = المولى محمد تقي ٤٧٣/١، ٤٨٤ |

- محمد = ابن مسلم ٤٦٠/١
 محمد = البرقي ٣٩٢/٢
 محمد، السيد ٤٤٢/١
 محمد بن أحمد بن صالح الشيبني ٢٣٥/١
 محمد بن أحمد بن عيسى ٢٨٩، ٢٨٨/١
 محمد بن أحمد بن نعيم الشاذاني أبو عبد الله ٣٩٩، ٣٨٤/٢
 محمد، الشيخ ٤٨١، ٤٧٥، ٤٤٨، ٤١٨، ٤١٥/١
 محمد بن إبراهيم ١٨٣/١
 محمد بن إسحاق بن فارس ٧٤/٢
 محمد بن أبي حمزة ١٢٦/٢
 محمد بن أبي حمزة الثمالي ٣٣٩/٢
 محمد بن أبي عمير ٢٧٢، ٢٦١، ٢٦٠، ٢٥٩/١
 محمد بن أحمد ٤٦٤، ٤٥٨
 محمد بن إبراهيم ١٣٠، ١٢٨، ٧٨/٢
 محمد بن أبي عوف البخاري؛ أبو جعفر ١٧/٢
 محمد بن أحمد ٤٧١/١
 محمد بن أحمد بن إبراهيم ١٤٧/٢
 محمد بن أحمد بن أبي عوف البخاري ٤٨٩/١
 محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي ٢٧٠/١
 محمد بن أحمد بن حماد المروزي المحمودي؛ أبو علي ١٧/٢
 محمد بن أحمد بن الربيع الأقرع ٧٥/٢
 محمد بن أحمد بن داود بن علي ٣٨٣/٢
 محمد بن أحمد الشيباني ٤٠٦/٢
 محمد بن أحمد بن يحيى ٤٤٧، ٢٨٨، ٢١٨/١
 محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري ١٥٣/٢
 محمد بن إدريس العجلي الحلبي، فخر الدين أبو عبد الله ٤٠٤/٢
 محمد بن أورمة ١٣١، ٤٧/٢
 محمد بن إسحاق بن أبي يعقوب النديم ٣٨٤/٢
 محمد بن إسحاق بن يسار ٤٨٢/١
 محمد بن إسماعيل ٤٧١، ٣٣٨/١
 محمد بن إسماعيل بن بزيع ٣٥٩/١
 محمد بن إسماعيل البندقي ٢١، ٢٠/٢
 محمد بن إسماعيل بن ميمون ١٤، ١٣/٢
 محمد بن الأصمغ = الهمداني ٢٢٧/١
 محمد بن بشر ١٤٢/٢
 محمد بن بشير ٩٧/٢
 محمد بن جبّار ٨٢/٢
 محمد بن جعفر ٤٧٠/١
 محمد بن جعفر بن أحمد بن بطّة ٤٦/٢
 محمد بن جعفر بن محمد أبي الفتح الهمداني ١٤٢/٢

| | |
|--|---|
| فخر الدين ٢٣٤/١ | محمد بن جمال الدين مكّي المطلبي العاملي |
| محمد بن الحسين ٤٧٠/١ | الجزيني شمس الدين أبو عبد الله ٢٥٦/١ |
| ١٣٤، ١٣٣، ١٢٨/٢ | محمد بن جميل ٢٣/١ |
| محمد بن الحسين الكوفي ٨٢/٢ | محمد بن جواد العاملي ٤٠٨/٢ |
| محمد بن الحسين بن أبي الخطاب = الهمداني | محمد بن حاطب ٣٢٩/٢ |
| ٢٢٧/١ | محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ١١٦/١ |
| ١٦/٢ | محمد بن الحسن = البراني ٨٣/٢ |
| محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي ٣٩١/٢، | محمد بن الحسن بن أبي خالد شنبولة ٢٤٢/٢ |
| محمد بن حكم ٩٥/٢ | محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد ٣٨٩/٢، ٣٩٩ |
| محمد بن حمران العجلي ١٦/٢ | محمد بن الحسن البرائي ٦٨/٢ |
| محمد بن الحنفية ٦٣/٢، ٣٤٧ | محمد بن الحسن البراني ٧٤/٢، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، |
| محمد بن خالد ٢١٢/٢ | ٨٢، ٨١ |
| محمد بن خالد البرقي ١٣١/٢، ٣٨٧ | محمد بن الحسن البرقي ١٣٣/٢ |
| محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي | محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين |
| البرقي أبو عبد الله مولى أبي موسى الأشعري | ابن بابويه ٢٣٦/١، |
| ٣٩١/٢ | محمد بن الحسن بن زياد ٣٨٤/٢ |
| محمد بن خلف ٣١٩/١ | محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني |
| محمد بن راشد أبو إسماعيل السلمي ٣٤٠/٢ | ٣٨٩/٢ |
| محمد بن رجاء الحنّاط ٨٠/٢ | محمد بن الحسن الشحاذ ٤٧١/١ |
| محمد بن زرارة بن أعين ٣٤٠/٢ | محمد بن الحسن الشيرواني ٤٠٣/٢ |
| محمد بن زيد ٢٣٤/١ | محمد بن الحسن الطوسي، الشيخ أبو جعفر ٤٠٤/٢ |
| محمد بن سعد الكشي ابن فريد ١٧/٢ | محمد بن الحسن بن علي ٣٩٠/٢ |
| محمد بن سعيد الشامي ٢٩٩/١ | محمد بن الحسن بن علي أبو عبد الله المحاربي |
| محمد بن سعيد الكشي بن يزيد ١٧/٢ | ٣٩١/٢ |
| محمد بن سليمان ٦٧/٢ | محمد بن الحسن بن علي الحر العاملي ٣٩٠/٢ |
| محمد بن سنان ١٦/٢، ١١٩، ٣٨١، ٣٨٧ | محمد بن الحسن بن الوليد ٤٠٦/١ |
| محمد بن سيرين ٢٣٥/٢، ٣٤٠ | محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر، |

- محمد بن الصباح ٨٣/٢
 محمد بن صفوان الأنصاري ٣٤٦/٢
 محمد بن صيفي الأنصاري ٣٤٦/٢
 محمد بن عاصم ٧٦/٢
 محمد بن عبد الله ٢٣٩/١
 ١٠٣/٢
 محمد بن عبد الله الأسدي ١٢١/٢
 محمد بن عبد الله بن الحسن ١٠٣/٢
 محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري ٣٤٠/٢
 محمد بن عبد الله بن محمد بن عبيد الله ٢٧٢/١
 محمد بن عبد الملك الأنصاري ٤٨١/١
 محمد بن عبد الوهاب الجبائي أبو علي ١٠٠/٢
 محمد بن عبيد الله بن عمرو المالك أبو الفضل
 ٢١٣/٢
 محمد بن عدي ٢١٥/١
 محمد بن عطية الدغشي المحاربي ٣٣٨/٢
 محمد بن عقيل الغرباني ٢٢٩/١
 محمد بن عقيل الفريابي ٢١٨/١
 محمد بن عقيل النيسابوري ٢٢٩، ٢١٨/١
 محمد بن علي بن إبراهيم الأسترآبادي ٣٩٢/٢
 محمد بن علي بن إبراهيم = الهمذاني ٢٢٧/١
 محمد بن علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي
 ٣٨٩/٢
 محمد بن علي بن أبي شعبة الحلبي ٣٣٩/٢
 محمد بن علي الأسترآبادي ٣٨٩/٢
 محمد بن علي بن بابويه ؛ أبو جعفر = الشيخ
 الصدوق ٢٣٦/١
 محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ٣٩٣/٢ .
 ٣٩٩
 محمد بن علي بن حسين بن محمد بن صالح
 العاملي الجبعي عز الدين ٣٦٣/٢
 محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني
 السروي ٣٩٣/٢
 محمد بن علي بن عثمان أبو الفتح ٤٠٢/١
 محمد بن علي الهمذاني ٢٢٧/١
 محمد بن عمر بن أذينة ١٣٠/٢
 محمد بن عمر بن خالد = الحناط ٢٢٨/١
 محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي ٣٩٨، ٣٩٥/٢
 محمد بن عيسى ٤٤٧، ٣٤٦، ٢١٦، ٢١٥/١
 ١٣٠، ١٢٧، ١٢٦، ١٢٥، ٨٢/٢
 محمد بن عيسى أبو جعفر ١٢٦/٢
 محمد بن عيسى التنسري ٢٥٤/٢
 محمد بن عيسى اليقطيني ٣٨٧/٢
 محمد بن عيينة ٣٤٠/٢
 محمد بن الفضل ٢٨٥/٢
 محمد بن الفضل بن يعقوب بن سعيد بن نوفل بن
 الحارث بن عبد المطلب ٣٣٩/٢
 محمد بن الفضيل ٣٨٧، ٨٩، ٧٨/٢
 محمد بن القاسم بن معينه الحسن بن الديباجي ،
 تاج الدين أبو عبد الله ٢٣٢/١
 محمد بن قولويه القمي ١٢٨/٢
 محمد بن قيس ٢٢١، ٢٢٠/١
 محمد بن قيس أبو أحمد ٢٢١/١
 محمد بن قيس الأسدي أبو نصر ٢٢٠/١

- محمد بن قيس البجلي الأسدي أبو عبد الله ٢٢٠/١
 محمد بن كرام السجستاني ٣٠٠/١
 محمد بن المثنى العنزي أبو موسى ١٨٩/١
 محمد بن محمد ١٦٧/٢، ١٠٧
 محمد بن محمد بن اسحاق ٢٩٣/١
 محمد بن محمد بن داود، شمس الدين المؤذن
 الجزيني ٤٠٣/٢
 محمد بن محمد بن زمان الكاشاني ٤٠٦/٢
 محمد بن محمد بن زيد ٢٣٤/١
 محمد بن محمد بن عصام الكليني ٤٠٦/٢
 محمد بن محمد بن محمد بن زيد رضي الدين
 ٢٣٤/١
 محمد بن محمد بن النعمان المفيد ٣٩٥/٢
 ٤٠٤/٢
 محمد بن مروان = الحناط ٢٢٨/١
 محمد بن مسعود ٧٤/٢، ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨،
 ١٣١، ١٣٣
 محمد بن مسعود العياشي ٣٨٤/٢
 محمد بن مسعود بن عياش السمرقندي أبو النضر
 ٣٩٦/٢
 محمد بن مسلم ١٢٠/١، ٢٥٢، ٤٨٣
 ٢٨٣/٢
 محمد بن مسلم الطائفي ٤٥٧/١
 محمد بن مقلاص ٩١/٢
 محمد بن مكّي، الشيخ ٤٠٣/٢
 محمد بن موسى = الهمذاني ٢٢٧/١
 محمد بن موسى بن الحسن بن فرات ١٠٦/٢
 محمد بن نجف التبريزي الحكم آبادي ٣٨٨/٢
 محمد بن نجيب الدين بن يحيى بن أحمد بن يحيى
 الأكبر بن سعيد ٢٣٤/١
 محمد بن نصير الفهري النميري ١٠٥/٢
 محمد بن نصير النميري ١٠٥/٢
 محمد بن نعمان ١١٧/٢
 محمد بن نما، الشيخ نجيب الدين ٤٠٤/٢
 محمد بن الوليد = الخزاز ٢٢٨/١
 محمد بن وهب ٩٢/٢
 محمد بن وهبان الديلمي ٤٧/٢
 محمد بن هاشم الهندي ٣٨٢/٢
 محمد بن يحيى = الخزاز ٢٢٨/١، ٢٨٨
 محمد بن يحيى المعاذي ٤٤٧/١
 محمد بن يزداد ١٣٤/٢
 محمد بن يعقوب = الكليني ١٧٧/١، ٣٥١
 محمد بن يعقوب الرازي الكليني أبو جعفر ٤٠٦/٢
 محمد بن يعقوب الكليني ٤٠٤/٢
 محمد ابن صاحب المعالم ١٢٠/٢
 محمد ابن العودي ٣٦٥/٢
 محمد ابن القاسم بن معية الحسيني الديباجي
 تاج الدين أبو عبد الله ٢٣٢/١
 محمد الأردبيلي ٣٨٣/٢
 محمد الأسترآبادي، الميرزا ٤٠٦/١، ٤٦٦، ٤٧٣
 محمد السبط، الشيخ ٢٦٤/١
 محمد الغرباني ٢٢٩/١
 محمد المجاهد، السيد ٤٠٩/٢،
 محمد النيسابوري ٢٢٩/١

- محمد أمين الكاظمي ٤٤٢/١
 محمد رضا المامقاني ١٥، ٦/١
 ٣٨٥، ٣٧٨/٢
 ٤١٣/٢
 محمد باقر الجيلاني ٤٥١، ٤٤٢/١
 محمد سبط الشهيد ابن الشيخ حسن ١٢٠/٢
 محمد باقر = السبزواري ٣٨٦/٢
 محمد سبط الشهيد الثاني ٤٤٩، ٢٦٩/١
 محمد باقر = السيد الداماد ٣٨٥/٢
 ٢٢/٢
 محمد باقر المجلسي = العلامة المجلسي ٤٠٢/٢،
 محمد شفيع الأسترآبادي ٤٠٣/٢
 ٤٠٧
 محمد صالح المازندراني ١٢٢/٢
 محمد باقر الهزارجريبي ٤٠٦/٢
 محمد طه بن الشيخ الفاضل الشيخ مهدي بن
 محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني ٣٨٦/٢
 محمد رضا، الشيخ محمد نجف التبريزي ٣٨٨/٢
 محمد باقر بن محمد تقي = العلامة المجلسي
 ٣٨٦/٢
 محمد طه نجف ٣٨٢/٢
 محمد باقر بن محمد تقي اللاهيجي ١٠٦/٢
 محمد عبده ٦٥/١
 محمد باقر بن محمد تقي الموسوي الجيلاني
 الإصفهاني ٣٨٧/٢
 محمد علي آل كشكول ٣٨٥/٢
 محمد تقي = المجلسي الأول ٣٨٨/٢
 محمد علي بن المولي محمد رضا الساروي
 المجلسي = المجلسي
 المازندراني ٣٩٤/٢
 الأول ٤٠٣، ٤٠٢/٢
 محمد قاسم بن محمد رضا الهزارجريبي الطبرسي
 ٤٠٧/٢
 محمد كاظم اليزدي الطباطبائي، السيد ٢٤/١
 محمد جعفر الأسترآبادي ٣٨٨/٢
 محمد مهدي = بحر العلوم ٤٠٢، ٣٩٦/٢
 محمد جواد العاملي، السيد ٤٠٨/٢
 محمد مهدي الفتوني العاملي الغروي ٤٠٢/٢
 محمد حرز الدين ١٧/١
 محمد مهدي بحر العلوم ٤٤٤/١
 محمد حسن البارفروشي المازندراني ٢٢١/١
 محمد مؤمن الأسترآبادي ٤٠٧/٢
 محمد حسن صاحب الجواهر، الشيخ ٤٠٨/٢
 محمد نجل الشهيد الثاني، الشيخ ٣٦٩/٢
 محمد حسن بن عبد الله المامقاني ٣١٧، ١٧/١
 محمدون الأواخر ٤٠١/٢
 محمد حسن بن عبد الله بن المولي محمد باقر بن
 محمدون الثلاثة ٢٧٣/١
 علي أكبر بن رضا المامقاني النجفي الغروي ١٧/١
 محمد حسن المامقاني ٤٠٩، ٤٠١/٢
 محمد هادي الأميني ١٧/١
 محمد حسين بن أمير محمد صالح، الأمير ٤٠٦/٢

| | |
|---|---|
| ٣١١، ١٩٨/٢ | محمود، الأمير زاده ١٨٦/١ |
| المسور بن مخزومة ١٧٨/٢ | محمود الحمصي سديد الدين ١٥٨/١ |
| المشكينى ٤٧٦، ٤٣٠/١ | ٤٦/٢ |
| ٢٦، ١٤/٢ | محيى الدين النووي ١٧٠/١ |
| مصباح بن هلقام ٤٩٧/١ | المختار بن أبى عبيدة الثقفي ٦١/٢ |
| المصري ٢١٣/٢ | مرازم ١٢٤/٢ |
| مصطفى، السيد = التفريشى ٣٩٣/٢ | المراغي ١٧/١ |
| مصطفى التفريشى، السيد ٣٧١/٢، ٣٩٧ | ١٤٢/٢ |
| المظفر بن محمد بن أحمد أبو الجيش البلخي | مرتضى الأنصاري، الشيخ ٣١٧/١ |
| ١٤١/٢ | ٤٠٩، ٤٠٨/٢ |
| المظفر بن محمد الخراساني ١٤٢/٢ | المرتضى، السيد ١٥٦/١، ٢٣٥ |
| معاذ بن كثير ١٩٥/١ | ١٩٨، ١٢١، ٦٠/٢ |
| معاوية بن حكيم ٤٦٦/١ | المرعشي النجفي، السيد ١٤٣/١ |
| معاوية بن شريح ٣٨٧/٢ | مروان ٥٦/٢ |
| معاوية بن ميسرة ١٣٠/١، ١٣٢ | مروان = سفينة مولى النبي ﷺ ٣٤٥/٢ |
| ٣٨٧/٢ | مروان بن الحكم ٥٦/٢، ٥٨ |
| معبد بن سيرين ٣٤٠/٢ | مزة ٨٠/١ |
| معبد بن العباس بن عبدالمطلب ٣٤١/٢ | المزوار ٩٩/٢ |
| معتب ٤٩٩/١ | المزيدي = رضي الدين ٢٣٥/١ |
| المعتصم ١٩٠/٢ | مسعدة بن صدقة ٦٦/١ |
| المعروور بن سويد ٣٣٤/٢ | مسعود بن خراش ٣٣٤/٢، ٣٣٨ |
| معروف = ابن خربوذ ٤٦٠/١ | مسلم = ابن الحجاج ١٩٣/١، ٢٠٩، ٢١٢، ٢٨٨، |
| معروف بن خربوذ ٤٥٧/١ | ٤٠٩، ٣٠٠ |
| المعز بن عبد السلام ٣٠٢/٢ | ٣٨٠، ٢٥٥، ٢٢١، ١٨١/٢ |
| معقل بن مقرن المزني ٣٤٠/٢ | مسلم بن أبى بكر ٣٤١/٢ |
| معمر ٢٩٧/١ | مسلم بن أبى سارة ٣٩٩/٢ |
| معمر بن الحارث بن قيس السهمي ٣٤١/٢ | مسلم بن الحجاج ١٧٥/١ |

- ٤٦/٢ معمر بن زيد أبو زيد ٣٣٢/٢
 منتجب الدين بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين ٢٣٣/١
 ابن بابويه القمي ٣٩٨/٢ معمر بن عباد السلمي ٩٩/٢
 منذر بن جبير ١٣٣/١ معمر بن المثنى ١٨٦/١
 منذر بن محمد بن المنذر ٣١/٢ المغيرة ١٣١/٢
 منصور ٨١/٢، ٣٤٥ المغيرة بن سعد الأبر ٨٨، ٨٧/٢
 موسى بن بشار ١٣٤/٢ المغيرة بن سعيد ١٢٩، ١٠٣/٢
 موسى بن داود الضبي ١٩٦/٢ المغيرة بن عمران ١٠٤/٢
 موسى بن القاسم البجلي ٧٩/٢ المفصل بن عمر ٢٤١، ١٣٢، ١٢٥، ١١٩/٢
 موسى بن سلام ١٣٣/٢ مفلح = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢
 موسى بن هارون الحمالي ١٨٨/٢ المفيد، الشيخ ٣٢٠، ١٩٦، ١٩٥، ١٧٧، ٥٥/١
 الموسوي، السيد ٢٠٥/١ ٤٦٢، ٤٠٦، ٤٠٥، ٣٦٢، ٣٣٣
 المولى الوحيد ٢٤/٢ ٤٠٤، ١٥٣، ١٤٦، ١٢١، ٦١، ٦٠، ٥٩، ٣٦/٢
 المهدي بن المنصور ٢٩٦/١، ٢٩٩ ٤٠٦
 مهران = سفينة مولى النبي ٣٤٥/٢ المقتدر ٤٠٤/٢
 ميثم التمار ٤٩٣/١ المقداد ٩٦/٢
 ميرالداماد ٣٨٥/٢ المقداد، الفاضل ٢٧٠، ٢٦٩، ٦١/١
 مسرة بن عبد ربه ٢٩٨/١ المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي ٣٤٧/٢
 ميمون بن خالد ١١٥/٢ المقدس الأردبيلي ٢٦٩/١
 ميمون النخاس ٧٨/٢ مقرن ٣٤٠/٢
 ميمونة ٢٣٢/٢ مقرر المزني ٣٤٠/٢
 ميمونة النحاس ٧٨/٢ المقريزي ٨٣/١
 المؤمل بن إسماعيل ٢٩٨/١ مقسم مولى ابن عباس ١٣٩/٢
 ناجية بن عمار الصيداوي ١٤١/١ مقصود علي والد المجلسي الأول ٣٨٣/٢
 ناصر بن إبراهيم البويهى الأحساني ٢٤١/١ مكرم بن عبد الله العجلي ١١٥/٢
 ناصر البويهى ٢٤١/١ المنتجب ٢٤٤/٢
 الناصر بن عبد السيد المطرزي ١٦٣/٢ منتجب الدين ٢٣٦/١

| | |
|---|---|
| ال نظر بن سهل ١٨٦/١ | نافع بن الأزرق أبو راشد ١١٥/٢ |
| ال نظر بن شميل ١٨٦/١ | ناووس ٦٧، ٦٦/٢ |
| النعمان بن بشير ١٧٧/٢ | النجاشي ٨٧/١، ١٦٠، ٢٢٢، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، |
| النعمان بن مقرن المزني ٣٤٠/٢ | ٣١٩، ٣٥٩، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٩٥، ٤٠٦، ٤١٤، ٤١٥، |
| النعمان ٦٢/١، ٣٢٠ | ٤١٨، ٤١٩، ٤٢١، ٤٣٨، ٤٤٣، ٤٥٠، ٤٥٥، ٤٥٦، |
| ٦٢/٢ | ٤٨٣، ٤٧٩ |
| نعيم بن مقرن المزني ٣٤١/٢ | ١٤٢، ١٤١، ٤٧، ٤٦، ٣٢، ٣١، ٢٠، ١٩، ١٤/٢ |
| النميري ١٠٥/٢ | ١٥٣، ١٥٨، ٢٥٣، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، |
| النواجي ١٦٢/٢ | ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٢، ٣٧١، ٣٨١، ٣٨٣، ٣٩١، ٣٩٢، |
| النوبختي ٨٣/١ | ٣٩٣، ٣٩٦، ٣٩٨، |
| ٨٢/٢ | النجاشي = ملك الحبشة ٣٣٢/٢ |
| نوح بن أبي مريم المروزي أبو عصمة ٢٩٣/١ | النجفي، السيد ٤٣٨/١ |
| نوح بن دراج ١٤٠/١، ١٤١، ٣١٨، ٤٣٧ | نجم بن أعين ٣٤١/٢ |
| ٢٥/٢ | نجم الدين ٢٣٥/١ |
| نور الدين، السيد ٤٠٧/٢ | نجم الدين، المحقق ٤٠٤/٢ |
| نور الدين علي بن عبد العالي الميسي ٤٠٣/٢ | نجيب الدين محمد بن جعفر بن هبة الله بن نما |
| النوري، الميرزا ٢٥/١، ٢٣٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٤٤٢، | ٢٣٥/١ |
| ٤٥١ | نجيب الدين بن يحيى بن أحمد ابن يحيى الأكبر بن |
| ١٦٠/٢، ١٩١، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢١٠، ٣٢٦، ٣٦٤، | سعيد ٢٣٤/١ |
| ٤٠٤، ٣٨٣، ٣٧٠ | النديم ٨٣/١ |
| النوفلي ١٤٩/١، ٤٥١ | ٢٥٣/٢ |
| النوي ٥٦/١، ١٩٨، ٢٠٠، ٢١٣، ٢٣٣، ٣٢٦، | النراقي ٤١٩، ٣٢٦، ٣١٨/١ |
| وانل بن حجر ٣٢٦/٢ | ٤٠٤/٢ |
| واثلة بن الأسقع ٣٣١/٢ | النسائي ٢٨٨، ٢١٢، ٢٠٨/١ |
| الواحد ٢٩٨/١ | ٢٦١/٢ |
| الوادعي ١٤٢/٢ | نصر بن الصباح ٣٩٨/٢ |
| واصل بن عطا الغزال أبو حنيفة ٩٩/٢ | النصيري ١٠٥/٢ |

| | |
|--|--|
| هاشم الأرونقي الملكي ١٩/١ | الواقدي ٣٢٧/٢ |
| هبة الله بن نما ٢٣٥/١ | والد الشيخ البهاني ١٩٩، ١٤٠/١ |
| هرقل ١٧٧/٢ | ١٨٢/٢ |
| الهرماس بن زياد ٣٣١/٢ | الوالد = الشيخ محمد حسن المامقاني ٤٠٢/٢ |
| الهوري ١٨٦/١ | والد الكليني ٤٠٤/٢ |
| هشام ١٦٦/٢ | والد صاحب المدارك السيد علي ٤٠٧/٢ |
| هشام بن الحكم ١١٦/٢، ١٢٩، ١٦٦ | الوحيد، المولى = البهاني ١٣٦/١، ١٥٢، ٤١١، |
| هشام بن سالم ١٥٩/١ | ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٥، ٤٣٩، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٤، |
| ١٢٤، ١١٦/٢ | ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٧٣، ٤٧٥، ٤٧٨، ٤٨٤، ٤٨٦، ٤٩٣ |
| هشام بن عمرو الفوطي ١٠٠/٢ | ٨، ٧/٢، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٥، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٤، |
| همدان بن الفلّوج بن سام ٢٢٦/١ | ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٣، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٤١، ٤٤، |
| همذان بن الفلّوج بن سام بن نوح ٢٢٦/١ | ٤٥، ٥٢، ٥٣، ٦١، ٦٦، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ١٠٤، |
| الهندي ٥٨/٢ | ١٠٧، ١١٨، ١٢٠، ١٢٢، ١٣٩، ١٤٦، ١٤٨، ١٥٣، |
| هيثم بن أبي مسروق النهدي ٤٩٧/١ | ١٥٦، ١٥٩، ٣٥٣، ٣٨٦، ٣٩٩ |
| الهيصم بن جابر أبو بيهس ١١٥/٢ | الوحيد البهاني، المولى ١٢/١، ١٣٥، ١٣٦، |
| ياسين ١٠١، ٩/٢ | ١٥٢، ١٩٥، ٣٢٦، ٣٥٣، ٤٠٦، ٤١٨، ٤٣٠، ٤٣٢، |
| يحيى = ابن معين ٢٩٧/١ | ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٨٥ |
| يحيى الأكبر بن سعيد ٢٣٤/١ | ٧/٢، ١٢، ١٣، ٣٠، ٣٣، ٣٦، ٣٦، ٥٢، ٥٣، ٦٣، ٦٧، |
| يحيى الحلبي ١٢٥/٢ | ٧١، ٧٢، ٨٦، ٨٧، ٩٠، ١٠١، ١٢٠، ١٣٧، ١٤٦، |
| يحيى بن أبي السمط ٦٦/٢ | ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٢، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٨، ٣٥٤، |
| يحيى بن أبي كثير ٢٦٥/٢ | ٣٥٩، ٣٦٥، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٨٨، |
| يحيى بن أحمد ابن يحيى الأكبر بن سعيد ٢٣٤/١ | ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٧ |
| يحيى بن حسان ٢٧٥/٢ | ورام بن أبي فراس ١٥٨/١ |
| يحيى بن زكريا الترماشيري ٣٥١/٢ | وُلد بزيع ٣٥٩/١ |
| يحيى بن زكريا الكنجي أبو القاسم ٣٨١/٢ | ولد الشهيد الثاني = الشيخ حسن ١٦٠/١، ١٦١، |
| يحيى بن سعيد ١٨٣/١، ١٨٤، ٢٣٤ | ٣٦٩ |
| ١٩٥/٢ | وهب بن خنيس الطائي الكوفي ٣٤٦/٢ |

- يعقوب بن الفضل بن يعقوب بن سعيد بن نوفل بن
الحارث بن عبد المطلب ٣٣٩/٢
يعقوب بن يزيد ٢٣/٢، ٥٣، ٨١، ١٢٤، ١٢٥،
١٢٩، ١٢٨
يعقوب والد محمد ٤٠٤/٢
يعلى بن عبيد الطنافسي ٢٧٧/١
يعلى بن منية ٣٤٧/٢
يقطين ٧٢/٢
يوسف، السيد ٣٩٩/٢
يوسف، الشيخ ٤٠٨/٢
يوسف بن إبراهيم ٣١٩/١
يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن صالح بن
أحمد بن عصفور الدرزي ٣٩٩/٢
يوسف البحراني، الشيخ ٢٧٧/١
٤٠٨، ٤٠٧/٢
يوسف بن عبد البر النمري الأندلسي أبو عمر
١٧٠/١
يوسف بن عقيل ٢٢٢/١
يوسف بن المطهر، سديد الدين ٢٣٤/١
يوسف بن يعقوب ٧٥/٢
يوشع بن نون ١١٧/٢
يونس ١٣١، ١٣٠/٢
يونس = ابن عبد الرحمن ١٢١/١، ٢١٦، ٢٦٠،
٤٦٠، ٤٥٨، ٤٤٧، ٣٤٦، ٢٦٥
٢٥٣/٢
يونس = ابن يعقوب ٧٥/٢
يونس السمري ١١٦/٢
- يحيى بن سعيد الأنصاري ٤٨١/١
يحيى بن سعيد القطان ٣٠٥/١
٢٠١، ١٩٧/٢
يحيى بن سيرين ٣٤٠/٢
يحيى بن عبد الله بن بكير ١٩٥/٢
يحيى بن عبد الله بن الحسن ١٢٥/٢
يحيى بن عثمان بن صالح المصري ٣٢٧/٢
يحيى بن القاسم ٧٠/٢
يحيى بن القطان ٢٩٧/١
يحيى بن المبارك ٨٣/٢
يحيى بن المفضل بن عمر ١٢٥/٢
يحيى بن معين ٢٩٦/١
يحيى بن يحيى التميمي ١٩٧/٢
يزيد = يعقوب بن زيد ٧٨/٢
يزيد أبو خالد القماط ٢٢٤/١
يزيد بن أبي بكر ٣٤١/٢
يزيد بن إسحاق شعر ٢٢٤/١
يزيد بن أكنية بن عبد الله التميمي ٢٣٨/١
يزيد بن أنيسة [انسية] ١١٦/٢
يزيد بن ثابت ٣٣٨/٢
يزيد بن خليفة ٢١٦/١، ٢٢٤
يزيد بن سليط ٢٢٤/١
يزيد بن فرقد ٣٣٩/٢
يزيد بن نيسة ١١٦/٢
يسار الضبيعي ٢٢٥/١
يعقوب = ابن يزيد ١٢٥/٢
يعقوب بن زيد ٧٨/٢

يونس بن عبد الرحمن ٦٩/٢، ٨٤، ١١٩، ١٢٥، يونس القمي ١١٧/٢

١٤٧، ١٣٢

هـ - دليل الكتب الواردة متناً وتعليقاً

| | |
|---|---|
| ٢٣/٢، ٦٤، ٧٠، ٩٧، ١٠٥، ١٢٠، ١٢٤، ١٦٦، | إتقان المقال في أحوال الرجال ٣٨٩/٢ |
| ٣٨١ | الاثنا عشرية ٢٢، ٢١/١ |
| أدب الإملاء والاستملاء ١٩٠/٢، ٢٦٥ | إجابة السؤل ٢٢/١ |
| الأربعين للشيخ المجلسي ٤٠٧/٢ | الإجازات للسيد ابن طاوس ٢٨٤/٢ |
| أرجوزة الدر المنضود ٢٣/١ | الاحتجاج للطبرسي ٦٢/١، ١١٢، ١٨٢، ٢١٥، ٤٧١ |
| أرجوزة في أسماء الرجال للسيد رضا بحر العلوم | ١٠٢، ٥٨، ٥٦/٢ |
| ٣٦٤/٢ | أحكام القرآن ٢٧٩/٢ |
| الإرشاد للشيخ المفيد ٣٦/٢، ٦٥، ١٤٦ | أحكام النساء ٣٦٢/١ |
| الاستبصار ١٠٤/١، ٢٠٧، ٢١٦، ٢٧٧، ٤٠٦، ٤٠٩، | الإحكام ٥٨/١، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٩ |
| ٤٤٨ | ٣٢٦/٢ |
| ٤٠١، ٢٧١، ١٥٣، ٩٢/٢ | الإحكام للآمدي ١١٠/١، ٣٦٨، ٣٩٦، ٤٠٣ |
| الاستفتاءات ٢١/١ | أخبار النساء لابن الجوزي ٢٨٨/١ |
| استقصاء الاعتبار ٢٢/٢، ٢٦، ٣٥، ٣٧، | أخبار الوكلاء الأربعة للسيرافي ٣٥٥/٢ |
| استقصاء النظر ١٢٠/٢ | اختصار علوم الحديث ٣٤/١، ٤٩، ١٩٧، ٢٢٢، |
| أسد الغابة ٣٢٩/٢، ٣٣١ | ٤٠٩، ٤٠٠، ٢٧٨، ٢٣٣، ٢٣١، ٢٢٣ |
| اسعاف المبطل برجال الموطن للسيوطي ٢٧٤/٢ | ٣٤٢، ٢٦٣، ١٨٢، ٢٣/٢ |
| الاشتمال على معرفة الرجال لابن عياش ٣٥٨/٢ | الاختصاص ٤٧٢، ٤٧١/١ |
| الإصابة في معرفة الصحابة لابن ٥٨/٢، ٣٢٦، ٣٢٩، | ٢٥١، ٥٩/٢ |
| ٣٤٠، ٣٣١ | الاختيار = اختيار معرفة الرجال ٦٤/٢، ٩٦ |
| أصول الحديث ٤٠١/١ | اختيار الرجال = رجال الكشي ٣٩١، ٣٩٠/٢ |
| ٣٢٧، ٣١٦، ٢٣٤/٢ | اختيار الكشي للقهستاني = مجمع الرجال ٣٧٨/٢ |
| أصول الكافي ٦١/١، ١١٢، ١٨٢، ٢١٥، ٢٣٧، | اختيار معرفة الرجال = رجال الكشي ٤٥٠/١، ٤٧٩ |

| | |
|--|---|
| ٢٢٠، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٨، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، | ٣٢٠، ٣٤٣، ٤٧٢، ٤٩٨ |
| ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٨، ٢٥١، | ١٧/٢، ٩٤، ١٠٢، ١٠٧، ١٠٩، ١١٠، ١١٢، ١٢٢، |
| ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٧٣، ٢٧٦، ٢٧٧، | ١٣٢، ٢٢٥، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٥٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٣٠١، |
| ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٩، | ٣٢١، ٣١٨ |
| ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠٥، ٣٠٦، | إعجاز القرآن لابن العربي ٢٧٩/٢ |
| ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٣٦، ٣٣٩، ٣٤١، | الأعلام ١٧/١، ٤٥١ |
| ٣٤٢، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٨، ٣٧٩، | إعلام الوري لأمين الإسلام الطبرسي ٤٦٣/١ |
| ٣٩٣، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٠٩، | ٣٨٠، ٣٧٩، ١٤٥/٢ |
| ٤٢١، ٤٢٨، ٤٣٦، ٤٧٤، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٨٧، ٤٨٨، | أعيان الشيعة ٣٦٤/٢ |
| ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٦، ٤٩٧، | الإفصاح في فقه اللغة ٣٨/١ |
| ٤٩٨، | الإقبال ١٥٣/٢ |
| الألفية للعراقي ٢٠٠/١ | الاقتراح ٣٠٢/٢ |
| ١٨٣/٢، ٢٠٥، ٢٧٩، ٣٤٢، | الاقتصاد ٨٨/١ |
| أمالى الشيخ الطوسي ٣٤٣/١ | أقيانوس ١٦٠/٢ |
| أمل الآمل في علماء جبل عامل ١٤٦/٢، ٣٦٨، ٣٧٦، | الإكمال ٣٤٤/١ |
| ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٨، | ٦٢/٢ |
| الإنجيل ٢٥٨/٢ | إكمال الدين وإتمام النعمة للشيخ الصدوق ٦٢/٢، |
| الأنساب للسمعاني ٥٩/٢، ٥٠٤، | ٢٩٦، ٧٠ |
| الأنموذج للزمخشري ١٦٢/٢ | إكمال منتهى المقال في بيان المجاهيل من الرجال |
| أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والأحساء | ٣٨٥/٢ |
| والبحرين ٤٠٨/٢ | البداية للشهيد الثاني ٤٠/١، ٤٦، ٤٨، ٥٣، ٥٦، ٧٤، |
| إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة ١٨٨/١ | ١٠٠، ١٠٨، ١١٣، ١١٥، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٧، ١٣٠، |
| ١٤٤/٢، ٣٤٧، ٣٦٣، ٣٩٤، | ١٣٣، ١٤٠، ١٤١، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، |
| إيضاح المكنون ١٦٢/٢ | ١٥٩، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٧، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، |
| الباعث الحثيث ٢٢٢/١، ٢٢٣، ٢٣١، ٢٧٨، ٣٠٦، | ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، ١٧٧، ١٨١، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٦، |
| ٣٧٨، ٤٠٠، ٤٠٩، | ١٨٧، ١٨٨، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٤، |
| ١٨٢/٢، ٢٦٣، ٣٣٨، ٣٤٢، | ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٩، |

| | |
|---|---|
| البديع ١٩٦/٢ | ٢٠٩، ١٥٨، ١٤٥، ١١٢، ٦٦، ٦٢/١ |
| البرهان في تفسير القرآن ٢٥٠/١ | ٤٦٣، ٤٦٢، ٣٤٣، ٣١٨، ٢٨٨، ٢٤٤، ٢٣٧، ٢٣٣ |
| البشرى ٢٦٣/١ | ٤٩٥، ٤٧١، ٤٧٠ |
| بشرى المحققين (المختبين) في الفقه ٢٨٧/١ | ٦٥، ٦٤، ٦٢، ٦١، ٦٠، ٥٩، ٥٧، ٥٦، ٥٥، ١٧/٢ |
| بشرى الوصول إلى أسرار علم الأصول ٣١٧/١ | ١٠٣، ١٠٢، ١٠٠، ٩٤، ٩٠، ٨٩، ٨٨، ٨٧، ٨٥ |
| بصائر الدرجات ٤٧١/١ | ١٢٤، ١٢٠، ١١٧، ١١٣، ١١٠، ١٠٧، ١٠٥، ١٠٤ |
| ٢٥٢، ١١٠، ١٠٩، ١٠٧/٢ | ١٦٦، ١٤٢، ١٣٣، ١٣٢، ١٣١، ١٢٩، ١٢٨، ١٢٥ |
| البلد الأمين ٥٥/٢ | ٣٨٦، ٣٧٩، ٣٦١، ٢٩٦، ٢٥٦، ٢٥٢، ٢٢٥، ٢١٣ |
| بلغة المحدثين للبحراني ٤٧٣، ٤٣٨/١ | ٤٠٤، ٤٠١ |
| ٤٠٤، ٣٦٦، ١٥٦، ٢٠/٢ | البحار = بحار الأنوار ٤٧١، ٤٧٠/١ |
| البهجة لثمرة المهجة ١٥٨/١ | ٢٧٢، ٢٤٢، ١٥٣، ١٣٥، ١٣٤، ٨٨، ٨٥، ٦٤/٢ |
| تاج العروس ٤٥/١، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٥٠، ٥٩، ٨٠ | ٣٧٩ |
| ٤٩٦، ٤٩٤، ٣٤٢، ٢٢٦، ٢١١ | البحر الرائق للمصري ٢١٣/٢ |
| ١٠١/٢، ١٦٤، ١٦٣، ١٦٢، ١٦١، ١٦٠، ١٣٥ | بحوث ومقالات لعبد السلام هارون ١٦٦/٢ |
| ٤٠٤، ٣٤٠، ٣٣٣، ١٧٠، ١٦٥ | البداية للشهيد ٤١/٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٨، ٤٩ |
| ١٦٦، ١٦٤، ١٦٣، ١٦٢، ١٦٠/٢ | ١٨١، ١٧٩، ١٧٨، ١٧٧، ١٧٦، ١٣٩، ١٣٨، ١٣٧ |
| تاريخ ابن السمعاني ١٧١/٢ | ١٩٢، ١٩١، ١٨٩، ١٨٨، ١٨٧، ١٨٦، ١٨٥، ١٨٣ |
| تاريخ ابن عساكر ٣٨٠/٢ | ٢٠٢، ٢٠١، ٢٠٠، ١٩٨، ١٩٧، ١٩٦، ١٩٥، ١٩٤ |
| تاريخ أبي زيد البلخي ٩٣/٢ | ٢١١، ٢١٠، ٢٠٨، ٢٠٧، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠٣ |
| تاريخ إصفهان لأبي نعيم ٢٦٣/٢ | ٢٢٦، ٢٢٤، ٢٢٢، ٢١٨، ٢١٧، ٢١٦، ٢١٤، ٢١٢ |
| تاريخ الرجال للعقيقي ٣٥٦/٢ | ٢٧٨، ٢٣٨، ٢٣٧، ٢٣٦، ٢٣٢، ٢٣١، ٢٢٩، ٢٢٧ |
| تاريخ بغداد ٢٣٨/١ | ٣٣٧، ٣٣٢، ٣٢٨، ٣٠٣، ٢٩٩، ٢٩٧، ٢٨٧، ٢٧٩ |
| ٣٨٠، ٣٥٨/٢ | ٣٤١، ٣٤٠، ٣٣٩ |
| تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام ٣٦٦، ٢٥٣/٢ | بداية الدراية للشهيد = الرعاية ٣٨/١، ٤٠، ٤٦، ٤٨ |
| تأويل الآيات الظاهرة ٤٧١/١ | ٢٤٠، ٢٣٩، ٢٢٣، ١٨٣، ١٤٨، ١٤٠، ١٣٠، ١١٣ |
| تأويل مختلف الحديث ٢٠٩/١ | ٣٧٨، ٣٧٣، ٣٥٣، ٣٤٢، ٣٤١، ٣٣٩، ٣٠٦ |
| التبصير ٤٠٤/٢ | ٣٦٥/٢ |

- تثقيف اللسان ١٦٠/٢
تجريد التمهيد لابن عبد البر ١٧٠/١
التحرير = التحرير الطاوسي ٢٦٦/١
التحرير الطاوسي ٤٣٨/١
٣٦١، ٣٥٩/٢
تحف العقول ٢٣٧، ٦٦/١
تحفة الأخوذى ١٦٩/٢
تحفة الخيرة في أحكام الحج والعمرة ٢٤/١
التحفة السنية للسيد الجزائري ١٨١/٢
تحفة الصفة في أحكام الحبة ٢٠/١، ٢١
تحفة العالم في شرح خطبة المعالم ٥٨/١
٦١/٢
التدريب ٥٦/١، ١٠٧، ١٧٤، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٩٤،
٣٧٨، ٣٦٨، ٣٢٦
تدريب الراوي = التدريب ١٣/١، ٤٨، ٤٩، ٥٢،
٥٦، ٩٩، ١١٦، ١٧٤، ١٨٠، ١٩٧، ١٩٨، ٢١٣،
٣٤١، ٢٩٢، ٢٤١، ٢٣٣
١٦٠/٢، ١٦٨، ١٧١، ١٧٢، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٧،
١٩١، ٢٠٥، ٢٦٣، ٢٣٤، ٢٧٩، ٣١٦، ٣٢١، ٣٢٧،
٣٣١، ٣٢٩
تدوين السنة ١٩٥/٢، ٢٦٥
تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٦١/٢
تذكرة الخواص ٦٢/٢
تذكرة المتبحرين في العلماء المتأخرين عن الشيخ
٣٩٠/٢
تذكرة النواجي ١٦٢/٢
ترجمة رسالة السيف البتار ٢٣/١
- تصحيح الإسناد (الأسانيد) ٣٨٣/٢
التعديل والتجريح للباقي ٢٠٦/٢، ٢٧٤
التعريفات للجرجاني ١٠١/٢، ١٠٥، ١١٦،
التعليقة ١٣٧/١، ٤١٨، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٥، ٤٤٧،
٤٤٩، ٤٥١، ٤٦٧، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٧،
٤٩٩
٧/٢، ١١، ١٢، ١٤، ١٥، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣،
٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٦،
٤٤، ٥٢، ٦١، ٦٣، ٧١، ٧٢، ٩٣، ١٠٣، ١٠٥،
١٠٧، ١١١، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢٣، ١٣٧، ١٤٦،
١٤٨، ١٥٢، ١٥٧، ١٥٩، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٩، ٣٦٥،
٣٧٢، ٣٨٤، ٣٩٩
تعليقة البهاني = تعليقة الوحيد ١٥٦/٢
تعليقة السجادية للتفرشي ١٥٧/٢
تعليقة السيد الداماد على الكافي ٦١/١
تعليقة السيد الداماد على رجال الكشي ٤٦٧/١
تعليقة السيد صدر الدين ٤٦٥/١
تعليقة الشيخ حسن على البداية ١٦٣/١
تعليقة المنهج = تعليقة الوحيد ٢٦/٢
تعليقة الوحيد البهاني ١٢/١، ١٣٥، ١٣٦، ١٥٢،
١٩٥، ٤١٨، ٤٣٢، ٤٣٩، ٤٥٤، ٤٦٧، ٤٧٣،
٨/٢، ١٢، ١٣، ٢٠، ٢٣، ٦٣، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٩٠،
١٠١، ٣٥٩، ٣٦٥، ٣٧٢، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٩٣، ٣٩٩
تعليقة الوحيد على منهج المقال الرجال الكبير
للأسترآبادي ٦٧/٢، ٨٦، ١٥٩، ٣٧٣
تعليقة رجال السيد بحر العلوم ٤٤٥/١
تعليقة على البداية ١٦١/١

| | |
|---|---|
| ٣٧٩، ٣٦٩، ٨٩/٢ | التعليقة على منهج المقال = التعليقة ١٣٥/١، ٤٠٦، |
| تكلمة الصاغاني ١٦٢/٢ | ٤٤٢، ٤٥١، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٥، |
| تكلمة النقد = تكلمة الرجال ٨٩/٢ | ٤٩٣ |
| التكلمة = تكلمة الرجال ١/٥٤، ٢٦١، ٢٦٨، ٢٧١، | التعليقة على منهج المقال للوحيد البهبهاني = |
| ٤٨٨، ٤٧٥، ٢٧٢ | التعليقة ٧/٢، ١٠، ١٣، ١٥، ٢١، ٢٢، ٦٦، ٧٠، ٧٢، |
| ٣٨٠، ٣٧٩، ٨٨، ٩/٢ | ٩٣، ١٠٤، ١٠٧، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٢، ٣٥٣، |
| تلخيص المقال في أحوال الرجال ٢/٣٥٢ | تفسير البغوي ٢/١١٧ |
| تلقيح فهوم أهل الأثر ٢/٣٢٧ | تفسير الثعلبي ١/٢٩٩ |
| التمهيد لمافي الموطأ من المعاني والأسانيد | تفسير الزمخشري ١/٢٩٩ |
| ١٧٤، ١٧٠/١ | تفسير الصافي ١/٢٥٠، ٣٢١ |
| تمييز المشتركات للكاظمي ٢/٣٧٨، ٣٨٥ | ٥٦/٢ |
| التفقيح الرائع ١/٢٣، ٢٥، ٢٥٤، ٢٦٩، ٢٧٠، ٣٢٦، | تفسير الطبري ١/٢٤٠، ٢٥٠ |
| تفقيح المقال في علم الرجال ١/١٢، ١٧، ٢١، ٢٣، | تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢/١١٣، ١١٤ |
| ٢٥، ٢٦، ٥٤، ١٣٣، ١٥٤، ٢٢٤، ٢٢٨، ٣١٦، | تفسير العياشي ٢/١١٠ |
| ٣١٧، ٣٤٧، ٣٦٤، ٣٩٠، ٤٦٥، ٤٩٩ | تفسير فرات الكوفي ١/٤٧١ |
| ٨/٢، ٤٢، ٥٩، ٦٦، ٨٦، ٩٠، ٩٤، ١٠٤، ١١٧، | تفسير القرطبي ١/٢٣٨، ٢٤٠ |
| ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٦٨، ٣٩٩، ٤٠١، ٤٠٧، | ٣٤٠، ٥٦/٢ |
| التفقيح = تفقيح المقال ١/١٢ | تفسير الواحدي ١/٢٩٨ |
| ٢/٦١، ٢٠٤، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٦٠، ٣٦٥، ٣٧٨، ٣٨٤، | التفصي لابن عبد البر ١/١٧٠ |
| التفقيح، للفاضل المقداد = التفقيح الرائع ١/٢٦٩، | التقريب ١/٢٠٠، ٢٣٣، ٣٢٦، |
| ٢٧٣، ٢٧٠ | تقريب النووي = التقريب ١/٥٦ |
| التوحيد للشيخ الصدوق ٢/٦٢ | ٢/١٦٠، ١٩١، ٢٠٥ |
| التوشيح ١/٣٨ | تقريرات المامقاني في الأصول ١/٢٠ |
| التوضيح ١/٤٣٢ | تقريرات المامقاني في الفقه ١/٢٠ |
| توضيح الاشتباه ٢/٣٩٤ | تقييد العلم ٢/٢٥٦ |
| توضيح المقال في (أحوال) الرجال ١/١٢، ١٠٩، | تكلمة الرجال = التكلمة ١/٥٤، ٢٦١، ٢٦٨، ٢٧٢، |
| ١١٦، ١٢٧، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٧، ١٥٠، | ٣٨٨، ٤٣٩، ٤٦٢، ٤٦٦، ٤٧٥، ٤٨٨، ٤٨٩، |

| | |
|--|--|
| جامع المقاصد ٢٤٣/١، ٢٨٧ | ١٥٢، ١٦٧، ١٧٣، ١٧٩، ١٩٩، ٢١٧، ٢٣٣، ٢٤٧ |
| جامع المقال ٦١/١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٩، ١٢٢ | ٢٨٩، ٣٦٧، ٤١٣، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٥، ٤٥٢ |
| ١٤١، ٢١٤، ٣٢٦، ٣٤٢، ٣٤٣، ٤٦١ | ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٢، ٤٨٣ |
| ٣٧٩، ٣٧٨، ٣٣٩، ٢٨٣، ٢٦٣، ١٨٣، ٦٧، ٦٤/٢ | ٤١/٢، ٤٦، ٨٧، ٩٠، ٩٣، ١٠١، ١٠٢، ١٠٥، ١٤٥ |
| جامع عباسي ٢٤/١ | ١٤٩، ١٥١، ١٥٢، ١٩٣، ٢٠٨، ٢٤٩، ٣٥١، ٣٦١ |
| الجامع للقرآن ١٦٣/٢ | ٣٦٤، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٩٥، ٣٩٧، ٣٩٩ |
| الجرح والتعديل ٢٧٤/٢ | التهذيب = تهذيب الأحكام ١٠٤/١، ١١٢، ١٨٢ |
| الجمع بين الصحيحين ٢١٣/٢ | ١٩٥، ٢٠٧، ٢١٥، ٢١٦، ٢٥٠، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٧ |
| الجمهرة ٤٢٨/١ | ٣١٦، ٣٢٥، ٣٣٦، ٣٣٨، ٣٥٢، ٣٦٨، ٣٨٥، ٤٠٢ |
| جمهرة اللغة ٤٢٨/١ | ٤٠٩، ٤١٥ |
| جواب أهل الرقة في الأهله والعدد ١٥٣/٢ | ١٥٣/٢، ١٥٥، ٢٧١، ٤٠١ |
| الحاشية الخليلية للشيخ خليل بن الغازي القزويني | التهذيب = تهذيب الأصول ٩٣/١ |
| ٣٢٣/١ | تهذيب الأصول ٤٠١/١ |
| حاشية المختلف، للسيد فيض الله ٢٦٩/١ | تهذيب التهذيب ٣٨٠/٢ |
| حاشية رد المختار ٢١٣/٢، ٣٢٦ | تهذيب الكمال ٣٨٠/٢ |
| الحاشية على الإرشاد ٤٥١/١ | تهذيب اللغة ٤٥/١ |
| حاشية على القوانين للقزويني ١١٥/١ | تهذيب الوصول إلى علم الأصول ٩٣/١، ٣٥٢ |
| الحاشية على الكعبيّة للبغدادي ١٦٦/٢ | ٤٠١ |
| حاشية على معالم الأصول لمحمد طه نجف ٣٨٩/٢ | التهذبان ١٦٤/٢ |
| حاشية كتاب الرجال للأسترآبادي ٣٨٩/٢ | ثواب الأعمال وعقاب الأعمال ٢٣٧/١ |
| حاشية مجمع الفائدة والبرهان للوحيد البهبهاني | ٩٨/٢ |
| ٣٢٦/١ | الjasوس في أغلاط القاموس ٤٠٤/٢ |
| الحاوي = حاوي الأقوال ٤٠٥/١، ٤١٥، ٤٨١ | جامع الأخبار ٢٦٣/٢ |
| ٣٦٩، ٢٨٠/٢ | جامع الأصول لابن الأثير ١٧٥/٢، ٢١٣، ٢٥٨ |
| حاوي الأقوال في معرفة الرجال ١٥٢/١، ٤٠٥ | جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢٥٦/٢ |
| ٤١٥ | جامع الرواة ٣٨٣/٢ |
| ٣٦٨، ١٥٣، ٨٩، ٩/٢ | الجامع الصغير للسيوطي ٢٣٩/١، ٢٤٠ |

- الجبلى المتين ٣٦٤/١، ٤٠٤، ٤٠٧، ٤٤١، ٤٥٥
٣٩١/٢
- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ١١٩/١،
٣٤٥، ٢٧٧
- الخلاف للشيخ الطوسي ٢٧٠/١، ٣١١، ٣٦٧، ٣٩٣
٤٠٧، ٣٩٩/٢
- دائرة المعارف الإسلامية لفريد وجدي ٨٣/١
دراسات في علم الدرّاية ٣٤٤/١، ٢٩٨
- الدر المثور من أخبار المأثور وغير المأثور ٣٦٥/٢
الدر المنضود في صيغ الإيقاعات والعقود ٢٣/١
الدر المنقذ للشيخ علي ٣٦٥/٢
- الدرّاية = دراية الدرّبندى ١١٦/١
الدرّاية = دراية الشهيد ١٣٣/١، ١٤٠، ١٥٥، ١٥٦،
١٥٨، ٢٣٢، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٧٤، ٣٤٣،
٣٧٨، ٣٧٩، ٤٣٦، ٤٨٩
- الدرّاية = وصول الأختيار ١٤٠/١
الدرّاية للحسيني ٤٤٠/١
درّاية الدرّبندى ١٣/١، ٢٣١
- الدرّاية للشهيد = الرعاية ٣٤/١، ١٢٤، ١٩٢، ٣٣٩،
٣٥١
- ١٧٦/٢، ١٧٨، ١٧٩، ١٩٠، ١٩٥، ١٩٩، ٢٠٣،
٢١٥، ٢١٦، ٢٢٦، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٦، ٢٨٤، ٣٠٣،
٣٣٩، ٣٣٨، ٣٣١، ٣٣٩
- الدرجات الرفيعة ٨٧/١
٣٢٦/٢
- الدرر المنضودة ٢٣/١
دلائل الإمامة ٦٢/٢
- ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد = الذخيرة
٣٦٣، ٣٦٢، ٣٥٨، ١٢٠، ١٠٥، ٥٣، ٢٧، ١٩، ٩/٢
- حلّ الإشكال في معرفة الرجال لابن طاوس ٣٥٩/٢
حواشي على الاختبار للسيد الداماد ٣٨٥/٢
حواش على جامع عباسي ٢٤/١
حواشي على الجواهر لمحمد طه نجف ٣٨٩/٢
حواشي على نقد الرجال للقهستاني ٣٧٧/٢
حور العين ٨٣/١
٨٦/٢
- خاتمة المستدرك ٢٦٦/١، ٢٦٧، ٤٥١
٣٨٣/٢
- خاندان نوبختي ٨٣/١
الخرائج والجرائح ٤٧١/١
١٠٤/٢
- خزانة الأدب ١٦٦/٢
الخصال ٦٢/١، ٢٨٨، ٣٤٣، ٣٤٤
١٥٣/٢
- خطط المقرئزي = خطط الشام ٨٣/١
خلاصة الأقوال = رجال العلّامة ٣٦٦/٢، ٣٩٥
الخلاصة للعلّامة ٤٨/١، ٨٧، ١٣٠، ١٣١، ١٨٨،
٣٤٩، ٣٥٩، ٤٧٠، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٦،
٩/٢، ١٩، ٢٧، ٥٣، ١٠٥، ١٢٠، ٣٥٨، ٣٦٢، ٣٦٣

| | |
|---|--|
| ٢٤، ٣٣، ٣٥، ٤١، ٥٢، ٥٣، ٦١، ٦٣، ٦٥، ٦٦، | ٢٦٦، ٢٥٩/١ |
| ٦٧، ٧٢، ٨٧، ٩٢، ١٠١، ١٠٢، ١١٠، ١١١، ١١٨، | ١٣/٢ |
| ١٢٠، ١٢١، ١٣٨، ١٤٢، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٦، ٣٦٥، | ذخيرة الخراساني ١٣/٢ |
| ٣٧٣، ٣٨٠ | ذخيرة الصالحين ٢٥/١ |
| رجال الدنبلي ٣٥٢/٢ | ذرائع الأحلام ٢٥/١ |
| رجال السيد بحر العلوم ٨٧/١، ١٢٦، ٤٤٤، ٤٥٩، | الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٧/١، ٢٤، ٣١٦، |
| ٤٦١، ٤٧٤ | ٣٩٩، ٣٣٩ |
| ٣١/٢، ١٤٩، ٢٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩ | ١٠٦/٢، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٨٠، ٤٠٠ |
| رجال السيد = عدّة الرجال ١١١/٢ | الذكرى = ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة ١١٢/١، |
| رجال الصغير ١/٦٠، ٤٦٦ | ١٢٤، ١٣٢، ١٤١، ١٦٣، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٩، ٢٦٠، |
| رجال الشيخ الطوسي ٨٧/١، ٤٦٢، ٤٨٠، ٤٨١، | ٢٦٥، ٢٧٠، ٢٧٣، ٤٤٣، ٤٦٤ |
| ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٦ | ٣٢/٢ |
| ٤٦/٢، ٩٠، ١٤٦، ١٤٨، ٣٥٧، ٣٨١ | ذيل تاريخ بغداد ٢٣٩/١ |
| رجال علي بن أحمد العقيقي ٣٧١/٢ | ربيع الشيعة لابن طاوس ٣٧٩/٢، ٣٨٠ |
| رجال الشيخ عناية الله القهستاني = مجمع الرجال | رجال ابن الغضائري ٤٥٠/١ |
| ٣٥٣/٢ | رجال ابن داود ٨٧/١، ٢٢٧، ٤٢٩، ٤٦١، ٤٧٩ |
| رجال العلامة ١/١٣٣، ٣٥٩، ٤٧٩ | ٣٦٨، ٣٦٧، ٣٥٩/٢ |
| ٢٧/٢ | رجال ابن شهر آشوب ١/١٥١ |
| رجال الكبير للأسترآبادي ١/٤٠٦، ٤٦٦ | ٣٦٧/٢ |
| ٦٧/٢ | رجال أبي علي ١/٢٠، ١٢٧، ٣٥٣، ٣٧٦، ٣٨٠، |
| رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) ١/٢٦٢، | ٣٨١ |
| ٤٣٧، ٤٥٠، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٦٧، ٤٧٩، ٤٩٨ | رجال الأسترآبادي ٢/٣٩٩ |
| ١٦/٢، ١٧، ١٩، ٥٣، ٦١، ٦٤، ٦٧، ٦٨، ٧٤، ٧٥، | رجال البرقي ١/٤٧١ |
| ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٤، ٨٥، ٨٩، | رجال الخاقاني ١/١٣٦، ١٥٢، ١٥٤، ١٩٥، ٢٣٨، |
| ٩٢، ٩٦، ٩٧، ١٠٥، ١١٧، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، | ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٧، ٣٦٨، ٤٣٩، |
| ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٥، | ٤٤٢، ٤٨٠، ٤٨٢ |
| ١٦٦، ٢٥٣، ٣٨١، ٣٩٠ | ٧/٢، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، |

- الرجال لأبي عبد الله ٤٦٢/١
رجال الميرزا محمد ٣٩٠/٢
رجال النجاشي ٨٧/١، ٢٢٢، ٢٧١، ٢٧٢، ٣١٩،
٤٤٣، ٤٥٠، ٤٧٩
١٤/٢، ٣١، ٣٢، ٤٦، ٤٧، ١٤١، ١٤٢، ١٥٣، ١٥٨،
٢٥٣، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٦٢، ٣٧١، ٣٨١،
٣٩٢، ٣٩٦، ٣٩٨
الرجال الوسيط ٤٦٦/١
رد المختار ٣٢٦/٢
الرسائل = فرائد الأصول للشيخ الأنصاري ١٩/١
الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتي ٤٤٢/١
رسالة إرشاد المتبصرين ٢٢/١
رسالة إزاحة الوسوسة عن تقبيل الأعتاب المقدسة
٢٣، ٢٢/١
رسالة التقية ٢٠/١
رسالة الجمع بين فاطميتين في النكاح ٢٢/١
رسالة السيف البتار في دفع شبهات الكفار ٢٣/١
رسالة العدالة ٢٠/١
رسالة القضاء عن الميت ٢٠/١
رسالة المسائل الأربعين العاملة ٢١/١
رسالة المسائل البصرية ٢٢/١
رسالة المسائل الخونية ٢١/١
رسالة المسألة الجيلانية ٢١/١
رسالة الموسعة والمضايقة ٢٠/١
رسالة عدم إیراث العقد والوطء لذات البعل شبهة
حرمتها عليه أبداً ٢١/١
رسالة غاية المسؤول (السؤال) في انتصاف المهر
- بالموت قبل الدخول ٢١/١
رسالة في آل أعين لأبي غالب الزراري ٢٥٤/٢
رسالة في أحكام العزل عن الحرة الدائمة ٢٢/١
رسالة في أصالة البراءة ٢٤/١
رسالة في إقرار بعض الورثة بدين وإنكار الباقي
٢١/١
رسالة في تحقيق حال أبان ٤٥١، ٤٤٢/١
رسالة في جوابات أهل الموصل في الرد على أهل
العدد والرؤية ١٥٣/٢
رسالة في المسافرة لمن عليه قضاء شهر رمضان مع
ضيق الوقت ٢١/١
رسالة كشف الأستار في وجوب الغسل على الكفار
٢١/١
رسالة كشف الريب والسوء عن إغناء كل غسل عن
الوضوء ٢١/١
رسالة مجمع الدرر في مسائل اثني عشر، في الفقه
٢١/١
رسالة مخزن اللآلي في فروع العلم الإجمالي ٢٢/١
رسالة مناسك الحج (عربي) ٢٤/١
رسالة مناسك الحج (فارسي) ٢٤/١
رسالة من ملك شيئاً ملك الإقرار به ٢٠/١
رسالة نفي الضرر ٢٠/١
رسالة وسيلة التقى في حواش على العروة الوثقى
٢٣/١
رسالة وسيلة النجاة في أجوبة جملة من الاستفتاءات
٢١/١
الرعاية = البداية ١٢٣/١، ١٤٨، ٢١٩، ٢٢٣، ٢٢٤،

| | |
|--|--|
| ٤٠٩/٢ | ٢٤١، ٢٤٠، ٢٣٣، ٢٣٢، ٢٣١، ٢٢٨، ٢٢٦، ٢٢٥ |
| ريحانة الأدب ١٧/١ | ٤٧٤، ٤٣٦، ٤٠٩، ٤٠٦، ٣٧٨، ٣٥١، ٣٣٩، ٢٨٤ |
| ٣٨٠/٢ | ٤٩٧، ٤٨٧ |
| الريحانة لشهاب الدين المصري ١٦٢/٢ | ١٧٩، ١٧٨، ١٧٧، ١٧٦، ١٣٨، ١٣٧، ٤١، ٣٦/٢ |
| زاد المجتهدين ٤١٨/١، ٤٣٠، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٩١ | ١٩٠، ١٨٩، ١٨٨، ١٨٧، ١٨٦، ١٨٥، ١٨٣، ١٨١ |
| ٤٩٤ | ٢٠١، ٢٠٠، ١٩٨، ١٩٧، ١٩٥، ١٩٤، ١٩٢، ١٩١ |
| ٤٠٤، ١٤٦/٢ | ٢١٠، ٢٠٨، ٢٠٧، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠٣، ٢٠٢ |
| زبدة الأصول ٣٢٥/١ | ٢٢٦، ٢٢٤، ٢١٨، ٢١٦، ٢١٥، ٢١٤، ٢١٢، ٢١١ |
| الزبدة للشيخ البهائي ٢٥٩/١، ٣٢٥ | ٢٤٦، ٢٣٨، ٢٣٧، ٢٣٦، ٢٣٢، ٢٣١، ٢٢٩، ٢٢٧ |
| سراج الشيعة در آداب شريعت ٢٣/١ | ٣٠٣، ٢٩٩، ٢٩٧، ٢٨٨، ٢٨٧، ٢٨٤، ٢٧٩، ٢٧٨ |
| السفينة = سفينة البحار ٨٧/٢، ٢٤٢ | ٣٤١، ٣٤٠، ٣٣٩، ٣٣٨، ٣٣٧، ٣٣٢، ٣٢٨ |
| سفينة البحار ٨٣/١، ٤٦٢ | الرواشح السماوية = رواشح السيد الداماد ١٢/١، |
| ٤٠٤، ١٢٩/٢ | ٤٤٠، ٤٣٨، ٤١٥، ٢٤٧، ٢٣٨، ٢١٤، ١٧٣، ٥٦ |
| سلسلة ميراث حديث الشيعة ٤٤٧/١ | ٤٩٥، ٤٨٢ |
| سماء المقال ١٦٧/١، ٣١١، ٤٨٢ | ٣٨٥، ٣٥٣، ٤١/٢ |
| سنن ابن ماجه ٢٠٨/١، ٢١٢، ٢١٣، ٤٠٩ | روضات الجنات ٨٧/١ |
| سنن أبي داود ٢٠٨/١، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٣، ٢٤٠ | ٣٩٤/٢ |
| ٤٠٩ | الروضة ٣١٦/٢ |
| ١٣٨/٢ | روضة الخواطر ١٢٠/٢ |
| سنن البيهقي = سنن الكبرى ٢٠٨/١، ٢١٢، ٢١٣ | روضة الطالبين ٢٠٧/٢ |
| سنن الترمذي ٢٠٨/١، ٢١٢، ٢١٣، ٤٠٩ | روضة العارفين ٣٦٣/٢ |
| ٢٥٦/٢ | روضة المتقين ٤٤٢/١، ٤٦٧، ٤٧٣، ٤٨٤ |
| سنن الدارمي ٢٦١/٢، ٢٩٧ | ١٢٠، ٣٦، ٢٨، ١٠/٢ |
| السنن الكبرى للبيهقي ٢٠٨/١، ٢٠٩ | روضة الواعظين ٢٣٧/١ |
| ٢١٣/٢ | رياض العلماء وحياض الفضلاء ٨٧/١، ٣٢٦ |
| سنن النسائي ٢٠٨/١، ٢١٢، ٢٨٨ | ٣٧٠، ١٠٦/٢ |
| ٢٦١/٢ | رياض المسائل ١٩/١، ٣٩٦ |

- سؤال وجواب ٢٤/١
 سير أعلام النبلاء ١٨٧/٢، ٢٠٦، ٢٦١، ٣٨٠
 شخصية الشيخ الأنصاري ١٧/١
 شرائع الإسلام ١٩/١، ٣١٦، ٣٣٢، ٣٦٦
 ٢٩٥/٢
 شرح ابن أبي الحديد ٦٥/١
 شرح الاستبصار ٤٤٩/١
 ١٢٠، ٢٢/٢
 شرح أصول الكافي للعلامة المجلسي = مرآة
 العقول ٢٤٤/١
 ١٠٧، ١٠٢/٢
 شرح أصول الكافي للمولى ملا صالح المازندراني
 ١٢٢، ١٠٧/٢
 شرح الألفية للسخاوي = فتح المغيـث ٢٧٩، ٢٠٠/١
 ٣٢١، ٢٠١، ١٨٢، ١٧٧/٢
 شرح البخاري = فتح الباري ٥٢/١
 شرح التقريب ٣٠٦، ١٦٠/٢
 شرح التهذيب ٣٦٩، ٣٦٨، ٣٦٧/١
 ١٢٠/٢
 شرح الدرابة ٣٢٨، ٣٢٦، ٣٢٥/١
 شرح السخاوي = فتح المغيـث ١٩٧/١
 ٣٤٢، ١٨٣/٢
 شرح الشفاء للشهاب ٢٢٦/١
 شرح شواهد المغني للبغدادي ١٦٦/٢
 شرح الفقيه، للشيخ البهائي ٢٦٧، ٢٦٦/١
 شرح اللمعة الدمشقية ١٥٦/١
 شرح المبادي ٣٢٥/١
 شرح المختصر ٣٤٢/١
 شرح المختلف ٢٦٩/١
 شرح من لا يحضره الفقيه للشيخ البهائي ٢٦٦/١
 شرح المواقف للقاضي الجرجاني ١١٧، ٩٨، ٩١/٢
 شرح النخبة ٢٩٢، ٢٨٦، ٥٢/١
 شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢٣٣/٢
 شرح الوافية ٣٨٢، ٣٦٦/٢
 شعب المقال في أحوال الرجال ٤١٩/١، ٤٤٠، ٤٩٣
 ٣٦١، ٤٥/٢
 شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل
 للخفاجي ١٦٥، ١٦٢/٢
 الشمل المنظوم في مصنفي العلوم ٣٦٧، ٣٥١/٢
 الصافي ٥٦/٢
 صحاح اللغة للجوهري ٤٧، ٣٨/١، ٤٧، ٨٠، ٤٩٤
 ١٦٣، ١٠٠/٢
 الصحاح = صحاح اللغة ٣٧/١، ٣٨، ٤٥، ٥٩، ٣٤٢، ٤٩٦
 ٣٦١، ٣٣٣، ١٩٠، ١٧٠، ١٦١/٢
 صحيح ابن حبان ٢٦٣/٢
 صحيح البخاري ٢٠٩/١
 ٢٢١، ٢١٣، ١٧٧، ١٣٨/٢
 صحيح مسلم ٢٠٩/١، ٢١٢، ٢٨٨، ٣٠٠، ٤٠٩
 ٢٢١، ١٨١/٢
 الصحيفة السجادية ٣٤/٢، ٢٥٢
 الصراط المستقيم ٦٢/١
 ١٠٤، ٦١/٢

| | |
|--|---|
| العروة الوثقى ٢٢/١ | صفات الشيعة ٢٣٧/١ |
| عقد الدرر ١١٦/١، ١٩٧، ٢٣٣، ٢٩٢ | صناعة الأدب للقيرواني ١٦٢/٢ |
| ١٦٨/٢ | الصواعق ٥٨/٢ |
| علل الشرائع ٨٦/٢ | صيانة الإبانة ٢١/١ |
| العلل لأحمد بن حنبل ٦٩/٢، ٢٦١ | صنع العقود (فارسي) ٢٥/١ |
| العلل للدارقطني ٢٣٧/١، ٢٨٦ | طبقات ابن سعد = الطبقات الكبرى ١٨٨/١ |
| علوم الحديث ١٦٧/١، ١٨٥، ٢٥٦، ٢٨٩ | طبقات الشيعة (نقباء البشر) ١٧/١ |
| علوم الحديث ومصطلحه ١٨٢/٢، ٢٥٦ | ٣٦٧/٢ |
| العمدة لابن بطريق ٢١٣/٢ | الطرائف ٢١٣/٢ |
| عوائد الأيام ٣١٨/١ | طرائف المقال ٢٣٢/١ |
| العوائد في القواعد للتراقي ٤٠٤/٢، ٣٦١ | ٣٩٧/٢ |
| العوامل ٤٠١/٢ | العدّة = عدّة الأصول ٨٨/١، ١٢٠، ١٢١، ٢٥٩، |
| عوالي اللئالي = غوالي اللئالي ١١٢/١، ١٩٩، ٢٠٤، | ٣٤٦، ٣٣١، ٣٢٧، ٣٢٢، ٣١٩، ٣١٨، ٢٦٢، ٢٦٠ |
| ٤٩٥، ٢٠٨ | ٤٦٩، ٤٦٤، ٤٦١، ٤٥٦، ٣٨٩، ٣٤٨ |
| عون المعبود ٣٣٣/٢ | ١٥٧، ٦٩، ٢٧، ١٣/٢ |
| العين ٣٣٣/٢ | العدّة = عدّة الرجال ٣٨٢/٢ |
| العيون ٢٣٧/١، ٣٤٤ | عدّة الأصول ٨٨/١، ١١٠، ١٢٠، ١٢١، ٢٥٦، |
| ١٠٨، ٨٥، ٨٤، ٧٠، ٦٩/٢ | ٣٤٦، ٣٣١، ٣٢٧، ٣٢٦، ٣٢٣، ٣١٨، ٢٦٢، ٢٦١ |
| عيون أخبار الرضا ٢٣٧/١، ٤١٥ | ٤٦٤، ٤٦٣، ٤٥٦، ٤٤٧، ٤٣٧، ٣٥٢، ٣٤٨ |
| ١٠٨، ٨٥، ٥٦/٢ | ١٥٧، ٢٧/٢ |
| عيون الأخبار ٢٣٧/١ | عدّة الداعي ١٥٩/١ |
| غاية الأمليين ١٨٦/١ | عدّة الرجال ٣٢٦/١، ٣٢٧، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٧، |
| غاية المأمول ٣٢٦/١ | ٤٩١، ٤٦٧، ٤٦٤، ٤٦٢، ٤٦١، ٤٤٠، ٤٣٠، ٣٦٨ |
| غاية المبادي ٤٠١/١ | ٤٩٢ |
| غاية المراد للشهيد ٤٤٥/١ | ١٤/٢، ٢١، ٢٤، ٣١، ٦٣، ٦٨، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٥، |
| غريب الحديث ١٨٦/١ | ٣٨٢، ١٤٧، ١١٢، ١١١، ٨٤، ٨١، ٧٨، ٧٦ |
| الغريبين = غريب القرآن والحديث ١٨٦/١ | العدّة النجفية في شرح اللمعة ٣٨٨/٢ |

| | |
|--|--|
| القوانين في الأصول ١٩/١ | ٣٩٨، ٣٩٦، ٣٩٣، ٣٩٠، ٣٨٤، ٣٨١، ٣٧٧، ٣٧٦ |
| القوانين المحكمة = القوانين في الأصول ١٠٣/١ | فهرست النديم ٨٣/١ |
| ٣٧٩، ٣٣٨، ٢٦٢، ١٦٩، ١٣٩، ١٢٢، ١١٤ | ٢٥٣/٢ |
| كاشف الرموز ٢٥٩/١، ٢٦٠ | الفيض القدسي ٣٧٠/٢ |
| الكافي ٦١/١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٦، ١٣٤، ٢٠٩ | فيض القدير للمناوي ٢١٠/١ |
| ٤٧١، ٣٢١، ٢٨٧، ٢٧٧، ٢١٦ | القاموس = القاموس المحيط ٤٩/١، ٥٢، ٥٩، ٨٠ |
| ٢١/٢، ٧٣، ٩٤، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٧، ١٠٩، ٢٢٥ | ٤١٧، ٢٧٥، ٢٢٦ |
| ٤٠١، ٣٨٧، ٣١٦، ٢٧١، ٢٥٢، ٢٤٦، ٢٤١ | ٤٠٤، ١٦٣، ١٦٢، ١٦٠/٢ |
| كامل الزيارات لابن قولويه ٤٠٣/١ | القاموس المحيط ٣٧/١، ٤٥، ٤٧، ٤٩، ٥٩، ٨٠ |
| ٥٥/٢ | ٨٣، ٢١١، ٢٧٥، ٣٤٢، ٤١٧، ٤٩٤، ٤٩٦ |
| الكامل في التاريخ لابن الأثير ٣٨٠/٢ | ٤٠٤، ١٩٠، ١٧٠، ١٦٤، ١٦٣، ١٦٢، ١٦١/٢ |
| كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام | قرب الإسناد ١١٠/٢ |
| لابن عقدة ٣٥٧/٢ | القلائد الثمينة على الرسائل الست السنية ٢٠/١ |
| كتاب التاريخ لابن عقدة ٣٥٧/٢ | قواعد أصول الحديث ٣٤/١ |
| كتاب حفص بن غياث القاضي ١٢١/١ | قواعد التحديث ٤٨/١، ٤٩، ٥٢، ١٨٠ |
| كتاب الرجال الذين رووا عن أبي عبد الله | ٢٦٣، ١٨٢/٢ |
| الصادق عليه السلام للسيرافي ٣٦٠/٢ | القواميس ١٢٠/١ |
| كتاب الرجال لعبد الله بن جبلة ٣٧١/٢ | ٢٠٧، ١٨٥/٢ |
| كتاب الرجال للعقيقي ٣٧٢/٢ | القوانين = القوانين المحكمة ١٢/١، ١١٥، ٢٥٥ |
| كتاب الرجال للكشي ٣٧٧/٢ | ٣٢٢، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٤ |
| كتاب الرجال للمحاربي ٣٩١/٢ | ٣٥٦، ٣٦٤، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٨٠، ٣٨١ |
| كتاب رجال من روى عن جعفر بن محمد عليه السلام | ٢٤٤/٢، ٢٧٨، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٨ |
| لابن عقدة ٣٥٧/٢ | قوانين الأصول ٨٢/١، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٥٢، ٣١٤ |
| كتاب الرجال وأنساب آل أبي طالب ٣٩٣/٢ | ٣١٨، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٣ |
| كتاب الرجعة للأسترآبادي ٤٠٧/٢ | ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٦٤ |
| كتاب الزيادات للسيرافي ٣٥٥/٢ | ٣٦٩، ٣٧٩، ٣٨٢، ٣٩٣، ٤٠١ |
| كتاب سليم بن قيس الهلالي ٦١/١، ٦٢، ٦٤، ٦٥ | ٢٧٨/٢، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٩٥، ٢٩٨ |

| | |
|--|---|
| كشف المحجّة لثمرة المهجة ١٥٨/١ | ٢٥٣، ١٤٨، ١٤٧/٢ |
| كشف المقال ٣٦٣/٢ | كتاب الصلاة للسجستاني ١٢١/١ |
| كفاية الأثر للخزاز القمي ٣٢٠/١ | كتاب عبيدالله بن [علي بن] أبي شعبة الحلبي |
| ٦٢/٢ | ٢٥٣/٢ |
| الكفاية في علم الرواية (الدراية) للخطيب البغدادي | كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ٤٦٣/١ |
| ٣٥٢، ٣٤١، ٣١١، ٢٠٥، ٢٥٨، ١٧٤، ٣٤/١ | كتاب الغيبة ١٠٦، ٦٩/٢ |
| ١٨٧/٢، ١٩٥، ٢٠٥، ٢١٥، ٢٣١، ٢٦٥، ٢٧٩ | كتاب الفضائل ١٤٧/٢ |
| ٣٢٧، ٣٢٦ | كتاب المجروحين لابن حبان ٢٧٥/٢ |
| كنز العرفان ٣٢٥/١ | كتاب من روى عن أبي جعفر محمد بن علي <small>عليه السلام</small> |
| كنز العمال ٢٤٠، ٢٣٩، ٢٠٨/١ | لابن عقدة ٣٥٧/٢ |
| ٢٦٣، ١٩٥، ٥٨/٢ | كتاب من روى عن أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small> لابن عقدة |
| كنز الفوائد للكرجكي ٤٩٥، ٣٢٠/١ | ٣٥٧/٢ |
| الكنى والألقاب ١٧/١ | كتاب من روى عن الحسن والحسين <small>عليهما السلام</small> |
| لبّ اللباب في علم الدراية والرجال ١٢/١، ١١٣، | لابن عقدة ٣٥٧/٢ |
| ١٢٩، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٩٩، ٢١٧، | كتاب من روى عن زيد بن علي لابن عقدة ٣٥٧/٢ |
| ٢١٨، ٢٤٢، ٢٩٢، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٥٤ | كتاب من روى عن علي بن الحسين <small>عليهما السلام</small> لابن عقدة |
| ٣٨٨، ١٤٦/٢ | ٣٥٧/٢ |
| لسان العرب ٣٧/١، ٤٥، ٤٧، ٥٩، ٨٠، ٢١١، ٣٤٢، | كتاب نوادر ١٥٨/٢ |
| ٤٩٦، ٤٩٤ | كتاب يونس في عمل يوم وليلة ٢٥٣/٢ |
| ٣٣٣، ١٧٠، ١٦٦، ١٦٠/٢ | كتب بني سعيد ١٢١/١ |
| لغتنامه دهخدا ١٣٧/٢ | كشاف اصطلاحات الفنون ٥٢/١ |
| ألفية العراقي ٣٤٢، ١٨٣/٢ | ٩١/٢ |
| اللمعة الدمشقية ١٥٦/١ | الكشاف للذهبي ٣٨٠/٢ |
| اللؤلؤة = لؤلؤة البحرين ٣٩٩، ٣٦٥/٢ | كشف الخفاء ومزيل الإلباس ٣٢٦، ٢٥٨/٢ |
| لؤلؤة البحرين ١٥٤/١ | كشف الظنون ٣٤/١ |
| ٤٠٨/٢ | كشف الغمّة ٤٦٣/١ |
| المآثر والآثار ١٧/١ | ١٤٢، ١٠٤، ٦٥/٢ |

| | |
|--|---|
| المحكم ٣٣٣/٢ | ماضي النجف وحاضرها ١٧/١ |
| المختصر ٤٠٢/١ | المبادي = مبادي الوصول إلى علم الأصول للعلامة |
| مختصر التذكرة في أصول الفقه للكراچكي ٤٠٢/١ | الحلي ٤٠١، ٣٢٥/١ |
| مختصر الذهبي ٣٨٠/٢ | المبسوط ٢٦٩/١ |
| المختصر النافع للمحقق ٤٠٢/١ | المبسوط في الإمامة للجزائري ٣٦٩/٢ |
| مختلف الشيعة في أحكام الشريعة للعلامة ٢٦٩/١، | المبسوط للسرخسي ٢١٣/١ |
| ٤٤٥، ٣٢٦ | المبسوط للشيخ ٣١١/١ |
| المختلف للعلامة ٤٤٥، ٤٠٥، ٢٧٠، ٢٦٩/١ | المتوسط ٤٠٦/١ |
| مخزن اللاكي ٢٣، ٢٢/١ | المجالس ٢٣٧/١ |
| مخزن المعاني في ترجمة المحقق المامقاني = | مجمع البحرين = المجمع ٤٧، ٤٥، ٣٨، ٣٧/١ |
| المخزن ٣١٧، ٣١٦، ٢٦، ٢٢، ١٩، ١٧، ١٢/١ | ٤٦٦، ٣٩٣، ٢٢٦، ٢١١، ١٩٥، ١٨٦، ٧٩، ٥٢ |
| ٤٠٩، ٤٠٣، ٤٠١/٢ | ١٠٣، ١٠٢، ١٠٠، ٩٨، ٩٥، ٩٢، ٩٠، ٦٧، ٦٤/٢ |
| المخزن = مخزن المعاني ٤٠٢/٢ | ٣٧٨، ٣٦٣، ٣٣٣، ١٦٤، ١٣٨، ١١٤، ١١٣ |
| المختص لابن سيده ١٦٣/٢، ١٦٨ | مجمع البيان ١٤٢/٢ |
| مدارك الأحكام ٣٥٣، ١٥٤/١ | مجمع الرجال ١٦٢، ٣٥٣، ٣٧٧ |
| ٢٢/٢ | مجمع الغرائب ١٨٦/١ |
| مرآة الرشاد في الوصية للأحبة والأولاد ٢٢/١ | مجمع الفائدة والبرهان للأردبيلي ٣٢٦، ٣١١/١ |
| مرآة العقول ٦٢، ٦١/١ | مجمع المسائل ٢٥/١ |
| ١٥٥، ١٥٣، ١٠٧/٢ | المجمع = مجمع البحرين ١١٣، ٩٨، ٩٥، ٩٢/٢ |
| مرآة الكمال لمن رام درك مصالح (صالح) الأعمال | المجموع للنووي ٢١٣/١ |
| في الآداب والسنن ٢٣، ٢٢/١ | ٣٢٦/٢ |
| مرصد الاطلاع ٨٧/١ | محاسن الاصطلاح للبلقيني ٣٦٨، ٢٧٨/١ |
| ٨٦/٢ | ٣٠٠، ٢٦٥، ٢٦٣/٢ |
| المسائل البغدادية ٢٤/١ | المحاسن للبرقي ٢٣٧، ١٥٩/١ |
| المسالك = مسالك الأفهام ٣٦٧، ٣٦٦، ٢٢٠/١ | المحصول في شرح وافية الأصول للفخر الرازي |
| ٤٤٥، ٣٦٨ | ٤٠٢، ٤٠١، ٣٦٨، ٥٥/١ |
| مسالك الأحكام ٢٢٠/١ | ٣٨٢/٢ |

| | |
|---|--|
| المصباح في ذكر من روى عن الأئمة <small>عليهم السلام</small> | مسالك الأفهام في شرح شرائع الإسلام ٣١١/١، |
| للسيرافي ٣٥٥/٢، ٣٦٠ | ٤٤٥، ٣٦٨، ٣٦٦، ٣٢٦ |
| المصباح = المصباح المنير ٥٢/١، ٢٢٦ | المستدرک ٢٦٧/١، ٤٤٢ |
| ١٦٥، ١٦٢/٢ | ١٥٣/٢ |
| مصباح الكفعمي ٥٥/٢ | مستدرکات مقياس الهداية ١٣/١ |
| مصباح المتهدد ٥٥/٢ | مستدرک الحاكم ٢١٣/١ |
| المصباح المنير = المصباح ٣٧/١، ٤٥، ٤٦، ٥٠، | ٢٦١، ٥٨/٢ |
| ٤٨٨، ٤٢٠، ٣٤٢، ٥٢ | مستدرک الوسائل ٢٠٤/١، ٢٠٨، ٢٣٥، ٢٦٦، |
| ١٦٥/٢ | ٣٢٠، ٢٧٧ |
| مصباح النور في علامات أوائل الشهور ١٥٣/٢ | ٢٣٢/٢، ٢٥٠، ٣٦٤، ٣٨٠، ٤٠٤، |
| مصباح الهداية في علماء الدرّاية ١٤/١ | مستدرک سفينة البحار ١٨١/٢ |
| ٣٥١/٢ | المستصفي للغزالي ٩١/١، ٩٢ |
| مصفي المقال في علماء الرجال ١٤/١، ١٧، | ٣٢٦/٢ |
| ٣٥١/٢، ٣٥٦، ٣٦٠، ٤٠٠ | المستند في الفقه للتراقي = مستند الشيعة ٣١١/١، |
| مطرح الأفهام في مباني الأحكام ١٩/١، ٦٨، | ٣٢٦ |
| مطالع الأنوار ٣٨٧/٢ | ٣٦١/٢ |
| المطرب في أشعار أهل المغرب ١٦٥/٢ | مسند أحمد بن حنبل ٢٠٨/١، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٣، |
| المعارج = معارج الأصول للمحقق الحلّي ٣٢٣/١، | ٤٠٩، ٢٨٨ |
| ٣٩٦، ٣٥٣، ٣٣١، ٣٢٥ | ٢٦١، ٢١٣، ١٣٨/٢ |
| ٣٣/٢ | مسند أبي يعلي ٢٠٩/١ |
| معارف الرجال ١٧/١ | مسند زيد بن علي ٢٨٨/١ |
| المعارف لابن قتيبة ١٠١/٢ | مسند الطيالسي ٢٠٨/١، ٢٨٨ |
| المعالم = معالم الأصول ٣٢٥/١، ٣٢٦، ٣٣٢، ٣٦٨، | المشترکات ٢٢١/١ |
| ٤٦٢، ٤٣٨، ٣٩٨، ٣٩٦ | مشرق الشمسین ١١٩/١، ١٢٢، ٢٧١، ٣٣٦، ٣٣٧، |
| ١٢٠، ٣٥/٢ | ٣٤٩، ٣٦٣، ٣٦٤، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٧، ٤١٧، ٤٤١، |
| معالم الأصول ٣٢٣/١، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٩٦، ٣٩٨ | ٤٥٥ |
| معالم الدين لابن الشهيد الثاني ٢٠٧/٢، ٣٦١ | مشکل الآثار ٢٠٩/١ |

| | |
|--|--|
| ٢٧٩، ٢٤٨ | معالم الدين = معالم الاصول ١٥٨/١ |
| ٣٤٢/٢ | معالم العلماء ٤٦٢/١ |
| معرفة الناقلين ٣٩٨/٢ | ٣٩٣، ٣٦٧، ١٤٦/٢ |
| معين النبيه في رجال من لا يحضره الفقيه ٥٦/١ | معاني الأخبار ٢٣٧/١، ٣٨٥ |
| ٢٦٦ | المعتبر ١٦٣/١، ٢٦٤، ٣٢٣، ٣٣٢ |
| ١٠١، ٩٢، ٨٧، ٦٧، ٦٤، ٩/٢ | ١٧٧/٢ |
| المغازي لمحمد بن محمد بن اسحاق ٢٩٣/١، ٤٨٢ | المعجم الأوسط للطبراني ٢٦٣/٢، |
| المغرب للمطرزي ١٠٢/٢، ١٦٣ | معجم البلدان ٨٧/١، ٢٢٦، ٣١٩ |
| مفاتيح الشرائع للفيض الكاشاني = المفاتيح ٣٩٦/١ | ٨٦/٢ |
| المفاتيح للسيد المجاهد ٤٠٩/٢، ٤٢٨ | معجم الرموز والإشارات ١٤/١ |
| مفتاح الكرامة ٤٠٨/٢ | ٢٦٦/٢ |
| المفردات ٤٩/١ | المعجم الكبير للطبراني ٢٦٣/٢ |
| المفهم في شرح صحيح مسلم للقرطبي | معجم المؤلفين ١٧/١ |
| ٣٠٠/١ | ٣٦٤/٢ |
| مقالات الإسلاميين ٩٣/٢، ١٠٤ | معجم المؤلفين العراقيين ١٧/١ |
| المقامات للحريري ١٦٣/٢ | معجم رجال الحديث ١٣٣/١، ٣٤٦، ٤٠٣، ٤٤١ |
| مقباس الهداية في علم الدراية ١٠/١، ١٢، ٢٠، ٢٣ | ٢٤٢/٢، ٣٣٩ |
| ٢١٥، ٣٤ | معجم رجال الفكر ١٧/١ |
| ٣٥١/٢ | معجم مقاييس اللغة ٤٥/١، ٧٩ |
| مقدمة الصحاح ١٢٣/١ | معدن الجواهر للكرجكي ٤٩٥/١ |
| المقدمة لابن الصلاح ٩/١، ١٠٧، ١٧٤، ١٩٧ | المعراج (في الرجال) = معراج أهل الكمال ٤٧٤/١ |
| ١٩٨، ٢٠٠، ٢١٠، ٢١٣، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٧ | ١٢٠/٢، ١٢١، ١٥٦، ١٥٧، ٣٦٥ |
| ٢٣٨، ٢٩٢، ٣٢٦، ٣٤٣، ٣٦٨، ٣٩٠، ٣٩٧، ٤١٠ | معراج الكمال إلى معرفة الرجال ٣٦٥/٢ |
| ٤٤٤، ٤٦٦، ٤٧١ | معراج أهل الكمال ٤٧٣/١ |
| ١٧٧/٢، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٨، ٢٠١ | ٤٠٨، ١٥٦، ١٢٢/٢ |
| ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢١٥، ٢٣٦، ٢٥٧، ٢٦٠ | المعراج للجواليقي ١٦٦/٢ |
| ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٧٤، ٢٧٩، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠٣ | معرفة علوم الحديث ١٦٩/١، ١٩٧، ٢٣١، ٢٣٣ |

| | |
|--|---|
| ٣٢٤، ٣١٦/١ منتهى المقاصد = المنتهى | ٣٤٢، ٣٤٠، ٣٢٦، ٣٢١ |
| ٣٨٧، ٢٩٥، ٢٤٩/٢ | مكارم الآثار ٢٤/١ |
| منتهى المقال في علم الرجال = المنتهى ٤١٥/١ | المكاسب ١٩/١ |
| ٤٤٩، ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٥، ٤٤٤، ٤٤١، ٤٤٠، ٤٣٠ | ملخص المقال في أحوال الرجال ٣٥٢/٢ |
| ٤٨٧، ٤٨٣، ٤٨٠، ٤٧٦، ٤٧٠، ٤٦٧، ٤٦٢، ٤٥٥ | الملل والنحل ٨٣/١ |
| ١٠/٢، ١١، ١٤، ٢١، ٢٢، ٣٦، ٤١، ٤٥، ١٢١ | ١١٧، ٦٧/٢ |
| ١٣٨، ١٤١، ١٤٢، ١٤٩، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ٢٧٢ | من لا يحضره الفقيه ١٠٤/١، ١١٩، ١٢٢، ١٧٩ |
| ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٤، ٣٦٦، ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢ | ٤٧٣، ٣٣٨، ٢١٥، ١٨٢ |
| ٣٧٦، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٩٠ | ٣٨٨، ٢٧١، ٢٥٤، ٢٥١، ١٥٣، ١٢١، ١٠١، ٩/٢ |
| ٣٩٢، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٩ | مناسك حج (عربي) ٢٤/١ |
| منتهى مقاصد الأنام في نكت شرائع الإسلام | مناسك حج (فارسي) ٢٤/١ |
| للمحقق الحلّي ١٩/١، ٣١٦ | المناقب لابن شهر آشوب ٤٦٢/١ |
| ٢٩٥/٢ | ١٠٥/٢ |
| المنهاج ٤٠٢/١ | مناهج المتقين في فقه أئمة الحق واليقين ٢٠/١ |
| منهاج الشريعة في شرح مختلف الشيعة ٢٦٩/١ | المناهج في الأصول للنراقي ٣٦١/٢ |
| ٢٣/٢، ٣٥، ٧٢، ٨٨، ١١٨، ١١٩، ١٢١، ٢٠٦ | المناهل للسيد المجاهد ٤٠٩/٢ |
| منهج الرشاد ٢٤/١ | منتخب الأثر ٦٢/٢ |
| منهج المقال ٨/١، ١٣٥، ١٣٦، ١٥٢، ١٩٥، ٤٠٦ | منتخب الرسائل (جمع السيد الإصفهاني) ٢٤/١ |
| ٤١٨، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٥، ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٤٧، ٤٤٨ | منتخب الرسائل (فارسي) ٢٤/١ |
| ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٤، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٧٣، ٤٧٤ | منتخب المسائل ٢٥/١ |
| ٤٧٥، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٩٣ | منتقى الجمان في الأخبار الصحاح والحسنان = |
| ٨، ٧/٢، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٦، ١٩، ٢٠، ٢١ | المنتقى ١٥٤/١، ٢٢١، ٣٢٦، ٣٤٣، ٣٥٣ |
| ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣ | ٤٦٢، ٣٦٩، ٣٦٠ |
| ٣٥، ٣٦، ٤١، ٤٤، ٤٥، ٥٢، ٥٣، ٦١، ٦٣، ٦٤ | ٣٦١/٢ |
| ٦٦، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٩٣، ١٠١، ١٠٣ | المنتهى ٤٨٤، ٤٥٥/١ |
| ١٠٧، ١١١، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٣٨، ١٤٦ | ٣٩١، ١٥٧، ٤٧، ٤٦/٢ |
| ١٤٧، ١٤٨، ١٥٢، ١٥٦، ١٥٨، ١٥٩، ٢٠٦، ٣٥٨ | منتهى المطلب ٣٤٩/١ |

| | |
|--|--|
| نهاية الأصول ١/١، ٣٤١، ٤٠١ | ٣٥٩، ٣٦٥، ٣٧٢، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٩٣، ٣٩٩ |
| نهاية الدرّاية للسيد حسن الصدر ١/٢٢٣، ٢٣٢. | منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال للأسترآبادي |
| ٢٤٢، ٣٥٢، ٣٥٦، ٤٤٩، ٤٦٧ | = المنهج ١/٨٧، ٣٥٩، ٣٦٩، ٣٩٣ |
| ١٩٤، ٢٣١، ٤٤/٢ | منهج النقد في علوم معرفة الحديث ١/١٦٩ |
| نهاية المقال في تكملة غاية الآمال ١/٢٠ | منهج ذوي النظر ١/٥٦ |
| نهاية الوصول إلى علم الأصول للعلامة الحلّي | المنهل الروي لابن جماعة ١/٢٣٣ |
| ٢٥٩/١، ٣٣٩ | المنية ١/٣٢٥، ٣٣٦، ٤٠١ |
| النهاية لابن الأثير ١/٤٥، ٧٩، ١٨٦، ٢٠٩، ٢١١، | منية اللبيب في شرح التهذيب ١/٣٠٩، ٣٣٦، ٣٦٨ |
| ٢٥٩، ٣٢٥، ٣٣٩، ٣٤١، ٣٩٦ | منية المرید في آداب المفيد والمستفيد ٢/٣٢٢ |
| ١٩٠/٢، ٣٣٣ | مواقع النجوم ٢/٣٦٤ |
| النهاية، للشيخ الطوسي ١/٢٨٧ | المواقف ٢/١١٧ |
| النهاية = نهاية الدرّاية ١/٣٩ | الموضوعات ٢/٢٨٥ |
| نهج البلاغة ١/٦٣، ٦٤، ٦٥ | الموضوعات لابن الجوزي ٢/٢٦٣ |
| ٣٤/٢ | الموطأ لمالك ١/٢١٣، ٤٠٩ |
| الوافي ١/١١٩، ٣٢٠، ٤٤١، ٤٤٦، ٤٥٦ | ميزان الاعتدال ١/٢٣٨، ٢٣٩ |
| ٢٧٢/٢، ٤٠١ | ٣٥٨/٢ |
| الوجيزة للبهاني ١/٣٩، ٥٦، ٢٢٢، ٢٥٩، ٤٠٦ | نتائج تنقيح المقال ١/١٣، ٢٣ |
| ٢٠/٢، ٤١، ٣٦٦، ٣٩١ | نتائج مقباس الهداية ١/١٣ |
| الوجيزة في علم الرجال للمشكيني ١/٤٣٠، ٤٧٦ | نتيجة المقال في علم الرجال ١/٢٢١ |
| ٢٦/٢ | نخبة المقال أو زبدة المقال في علم الرجال ٢/٣٦٤ |
| الوجيزة في علم الرجال ٢/١٤ | نزّهة النظر ١/٢٣٣ |
| الوجيزة للعلامة المجلسي ٢/٣٨٦ | النقباء ٢/٣٧٦ |
| الوسائل = وسائل الشيعة ١/١١٢، ٣١٨، ٤٩٨ | نقباء البشر ١/١٧ |
| ٢٤٣، ٢٤٢، ١٥٣، ٦٢/٢، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٨٤، | نقد الرجال = النقد ١/٢٦٩ |
| ٢٩٥، ٣٠٩، ٤٠١، | ٣٦٣/٢، ٣٦٩، ٣٧١، ٣٧٨، ٣٨٨، ٣٩٣، ٣٩٧ |
| وسائل الشيعة ١/٦٦، ١٠٤، ١٣٤، ١٥٩، ١٨٢، | نكت الرجال على منتهى المقال للعاملي ٢/٣٦٦ |
| ٢٠٨، ٢١٥، ٢١٦، ٢٣٧، ٢٦٠، ٢٧٧، ٣١٦، ٣٤٣، | نهاية الأحكام ١/٣٤٦ |

| | |
|---|---|
| وصول الأخبار إلى أصول الأخبار ١/١٩٩، ٢٣٢. | ٤٩٨، ٤٥٦ |
| ٣١٨، ٢٩٢ | ١٦٧، ١٧٠، ١٠٢، ٢٢٥، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٥٣. |
| ٣٦٣، ٢١٦، ١٨٢/٢ | ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٩٦، ٣٠١، ٣١٨، ٣٩٠، ٤٠٨. |
| هداية الأنام في أموال الإمام ١/٢٠ | وسائل الشيعة للأعرجي ٢/٣٨٢ |
| هداية المحدثين ٢/٣٧٨ | الوسيط في علم الرجال للميرزا محمد الأسترآبادي |
| ينابيع المودة ٢/٦٢ | ٤٧٨، ٤٠٦/١ |

٦ - دليل البلدان والأمكنة الجغرافية والقبائل

| | |
|----------------------|---|
| تبريز ٢٤، ٢٣، ٢٠/١ | آذربيجان ٣٣٢/٢ |
| جبل عامل ٣٩٠/٢ | افريقية ٣٣٢/٢ |
| الجزيرة ٣٣١/٢ | أحد ١٠٦، ١٠٢/١ |
| جوين ٨٧/١ | إصفهان ٤٠٦، ٢٦٣، ٥٧/٢ |
| الحجاز ١٩٥، ١٦٧/٢ | الأندلس ٢٦٠، ٢٠٦/٢ |
| حروراء ٩٥/٢ | إيران ٤٤٠/١ |
| حمص ٣٣١/٢ | ٣٥٢/٢ |
| خاقان ٣٧٣/٢ | بابل ٨٥/١ |
| خراسان ٢٩٠، ٨٧، ٥٦/١ | البحرين ٣٩٩، ٣٦٥، ٢٢٥/٢ |
| ٣٣٢، ٩٠/٢ | بدر ١٠٢، ١٠٠/١ |
| خيبر ١٠٦، ١٠٢/١ | ٣٤٨، ١٧٧/٢ |
| الدراز ٣٩٩/٢ | برق رود ٣٩١/٢ |
| درب السلسلة ٤٠٤/٢ | البصرة ٢٩٨، ١٧٧/١ |
| دمشق ٣٣١/٢ | ٤١٠، ٣٦٠، ٣٥٥، ٣٣١، ٩٥، ٦١/٢ |
| الرصافة ٢٩٦/١ | بغداد ٢٩٠، ٢٤/١ |
| ١٩٠/٢ | ٤٠٤، ١٦٦/٢ |
| رضوى ٦١/٢ | بلخ ٢٣٩/١ |
| الرقّة ١٥٣/٢ | ٣٩٨/٢ |
| الري ٤٠٤/٢ | بلدة الكاظم <small>عليه السلام</small> = الكاظمين ٣٨٢/٢ |
| سامراء ٤٠٠/٢ | بيروت ٤٥٠، ٣٥٩، ٢٧٢، ٢٧١، ٢٥٠، ٢٢٢/١ |
| سرخس ٨٧/١ | ٢٩٨، ٢٧٤، ٢٥٧، ١٩٤، ١٨٥، ١٥٨، ١٥٣، ٤٧/٢ |
| السهلة ٣٧٤/٢ | ٣٩٦، ٣٦٢، ٣٥٨، ٣٥٦، ٣٥٥ |

| | |
|---|---|
| ١١٧/٢ | الشام ٢١٦/٢ |
| المدينة ٤٨٢/١ | الصين ٨٢/١ |
| ٣٣٢، ٣٣١، ١٨٥، ٧٧، ٦١/٢ | الطور ١٧٧/٢ |
| المزدلفة ٢٣٢/١ | طهران ٢٢٧، ٢٣، ١١/١ |
| مشهد = مشهد الرضا <small>عليه السلام</small> ١٣٣/٢، ٣٩٠ | ٣٧٦، ٣٧٤، ١٤٥، ٩/٢ |
| مشهد الرضا <small>عليه السلام</small> ١٧٠/١، ٤٥٠، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٩٠ | عبادان ٢٩٨، ٩٥/١ |
| مصر ٨٣/١ | العراق ١١/١ |
| ٣٣١، ٢٧٥، ٢٥٨، ٥٧/٢ | ٤١٠، ٤٠٤، ٣٨٦، ٣٧٥، ٣٧٣، ٢١٦/٢ |
| المغرب ١٧٧، ١٦٥، ١٦٢/٢ | عرفة ١٧٧/٢ |
| مكة ١٧٧، ١٠١، ٩٠، ٨٩/١ | عنزة ١٨٩/١ |
| ٤٠٤، ٣٣٢، ٣٣١، ٢٥٤، ٦١/٢ | عين التمر ٤٨٢/١ |
| الموصل ١٥٣/٢ | فشابويه ٤٠٤/٢ |
| موتة ٢١٣/٢ | فشافويه ٤٠٤/٢ |
| ناوسيا ٦٧/٢ | فلسطين ٣٣١/٢ |
| النجد الأشرف ١٧/١، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، | قم ٢٠، ١٥، ٦/١ |
| ٤٨١، ٤٧١، ٣١٦، ٢٢٧، ٢٠٣، ١٨٧، ٢٤ | ٤١٣، ٣٩١، ٣٨٩، ٢٥٣، ١٢٠، ٤٦، ١٩/٢ |
| ٣٩٧، ٣٨٨، ٣٧٦، ٣٣٩، ٢٩٥، ٩٧، ٩٦، ٤٨/٢ | كرج ٤٠٤/٢ |
| وادي السلام ٣٧٤/٢ | كرمانشاهان ٣٩٤/٢ |
| واسط ٢٩٨/١ | كلين ٤٠٤/٢ |
| ورامين ٤٠٤/٢ | كلين ٤٠٤/٢ |
| همدان ٢٢٦/١ | كن ٣٧٤/٢ |
| الهند ٨٢/١، ٨٣، ٨٩، ٩٠، ٢٢٢، ٢٧١، ٢٧٢، | الكناسة ٨٦/٢ |
| ٤٥٨، ٤٥٧، ٤٥٠ | الكوفة ١٧٨/١ |
| اليمامة ٣٣١/٢ | ٣١/٢، ٣٢، ٦٥، ٦٨، ٨٦، ٩٣، ٩٥، ١٠٤، ١٤٤، |
| اليمن ٦١/٢ | ٣٧٢، ٣٣١، ١٩٥ |
| | المدائن ٢٩٨/١ |

٧ - دليل المذاهب والملل والنحل

| | |
|---------------------------|--|
| أهل السنة ١٠٢/٢ | الأباضيّة ١١٥/٢ |
| البتريّة ٨٧/٢، ٨٨، ٨٩، ٩٠ | الأبترية ٨٧/٢ |
| البراهمة ٨٣/١ | الأثنا عشرية ٤١٣/١، ٤١٩ |
| اليزيعة ١١٧، ٩٣/٢ | ٣٧٢/٢ |
| اليزيغية ٩٣/٢ | الأخباريون ١١٩، ١١١، ٥٥/١ |
| البشرية ٩٩/٢ | الأخبارية ٢٧٣/١ |
| البنانية ٩٤/٢ | الأزارقة ١١٥/٢ |
| البهسميّة ١٢١، ١٠٠/٢ | الإسلام ٩٧/١، ٢٩٩، ٣١١، ٣٤٣ |
| البيانية ٩٤، ٩٣/٢ | ٢٨٥، ٦٠، ٥٨/٢ |
| البيهيّة ١١٥/٢ | الإسماعيليّة ٦٤، ٦٣/٢ |
| التبريّة ٨٨/٢، ٨٩، ١٠٤ | الأشاعنة ٦٨/٢، ٨٠ |
| التفويضية ١٠٠/٢ | الأشاعرة ١١٣/٢ |
| التناسخية ٨٣/١ | الأصوليون ٢٥٦، ٢٤٨، ٥٥/١ |
| الثعالبة ١١٥/٢ | الأطرافيّة ١١٥/٢ |
| الثماميّة ١٠٠/٢ | الأفطحيّة ٦٤/٢ |
| الثوبانيّة ١١٦/٢ | الإلهيّة ١١٧/٢ |
| الجاحظيّة ١٠٠/٢ | الإمامي ١٣٨/١ |
| الجاروديّة ٩٠/٢ | الإماميون ١٤٢/١ |
| الجبائيّة ١٠٠/٢ | الإماميّة ٥٥/١، ٦٨، ٩٥، ١٣٨، ١٥٨، ١٦٣، ٣١٦ |
| الجبريّة ١٠١/٢، ١١٣، ١١٤ | ٣٢٢، ٣٤٨، ٤١٣، ٤١٦، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٥ |
| الجهميّة ١١٤/٢ | ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٧، ٤٥٠، ٤٥٤، ٤٦٩، ٤٩٨ |
| الحارثيّة ١١٥/٢ | ٢٦٧، ٣٥، ٩٩، ١٤٦، ٣٧١، ٣٧٢ |

| | |
|---|-----------------------------------|
| الشرأة ٩٥/٢ | الحازمية ١١٥/٢ |
| الشرعية ١٠٦/٢ | الحرورية ١٠٣، ٩٥، ٩٤/٢ |
| الشعبية ١١٥/٢ | الحفصية ١١٥/٢ |
| الشيانية ١١٥/٢ | الحلولية ٨٣/١ |
| الشيعة ١٣٨/١، ٣١٨، ٣١٩، ٣٤٥، ٣٤٩، ٤١٣، | الحمزية ١١٥/٢ |
| ٤٦٩، ٤١٩، ٤١٥ | الحنفية ٢٧٩/٢ |
| ١٧/٢، ٢٥، ٥٢، ٦٦، ٦٩، ٧١، ٧٩، ٨٠، ٨٤، ٩٠، | الحيانية ٦٣/٢ |
| ٩٣، ٩٤، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٢٦، | الخطابية ٩٧، ٩٣، ٩٢، ٩١/٢ |
| ١٣٢، ١٥٤، ١٥٩، ٢٢٦، ٢٥٣، ٣٥٧، ٣٩٥، ٤٠٤، | الخوارج ٣١٢، ٣٠٩، ٢٩٩/١ |
| الصارمية ٦٧/٢ | ١١٦، ١١٥، ١٠٤، ١٠٣، ٩٥/٢ |
| الصالحية ١١٦، ٩١/٢ | الخياطية ١٠٠/٢ |
| الصفرية الزيادة ١١٦/٢ | الدهرية ٨٣/١ |
| الصلتية ١١٥/٢ | الرزامية ٦٤/٢ |
| الصوفية ٦٦/١ | الرشيدية ١١٥/٢ |
| الضرارية ١١٤/٢ | الزنادقة ٢٩٩/١ |
| الطيارة ١١٧/٢ | الزنادقة ١١٢/٢ |
| الظاهريون ٢٠٠/٢ | الزيدية ٤٨٩/١ |
| الظاهرية ٢٠٧، ٢٠٦/٢ | ١٠٤، ٩١، ٩٠، ٨٨، ٨٧، ٨٦، ٨١، ٧٤/٢ |
| العامة ١٠/١، ١٣، ٥٤، ٧٤، ٩٨، ١٠٧، ١٠٩، ١٢٦، | زيدية العامة ٨٨/٢ |
| ١٢٧، ١٥٠، ١٥٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧٤، ١٧٥، ١٨٤، | السبئية ١١٧/٢ |
| ١٨٦، ١٨٩، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، | السرحدية ٩٠/٢ |
| ٢١٢، ٢١٨، ٢٢٩، ٢٣٧، ٢٤٠، ٢٥٠، ٢٥٦، ٢٧٨، | السليمانية ٩١/٢ |
| ٢٧٩، ٢٨٥، ٢٨٦، ٣٠٩، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٨، ٣٢٠، | السمطية ٦٦/٢ |
| ٣٤٢، ٣٤٩، ٣٧٧، ٤٠٠، ٤٠٩، ٤٣٧، ٥٠٠، | السمنية ٨٣/١ |
| ٢٥/٢، ٥٧، ٥٨، ٦٠، ٨٨، ١٠٣، ١٥٣، ١٦٥، ١٦٩، | السوفسطانية ٨٦/١ |
| ١٧٠، ١٨٠، ١٨٧، ١٩٦، ٢٠٤، ٢١٢، ٢٢٣، ٢٦٣، | الشافعية ٢٦٣/١ |
| ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٥، ٢٨٦، ٣٠٤، ٣١٠، ٣٣٠، | ٢٧٤، ٢٠٠/٢ |

| | |
|---|--|
| المخمسة ٩٦/٢، ٩٧، ١١٧ | ٣٥٧، ٣٧٠، ٣٧٧، ٣٩٠، ٣٩٦، ٤٠٢ |
| المرجئة ٩٥/٢، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١١٣ | العبيدية ١١٦/٢ |
| مزدارية ٩٩/٢ | العجاردة ١١٥/٢ |
| المزوارية ٩٩/٢ | العدلية ٩٨/٢ |
| المسلمون ٩٥/١ | العشيرية ١١٥/٢ |
| المعتزلة ٢٥٦/١ | العلانية ٩٧/٢ |
| ٩٨/٢، ٩٩، ١٠٠، ١١٢، ١١٣ | العلوية ٩٦/٢، ٩٧، ١١٧، |
| المعمرية ٩٩/٢ | الغالية ١٢٤/٢ |
| المغيرية ٨٧/٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٣١ | الغسانية ١١٦/٢ |
| المفوضة ١٠٦/٢، ١٠٧، ١١٢ | الغلاة ٣٠٩/١، ٣١٢، ٣٤٦، ٣٨٩ |
| المكرمية ١١٥/٢ | ٩٦/٢، ١٠٤، ١٠٥، ١١٤، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١٢٣، |
| الممطورة ٣٤٩/١ | ١٢٤، ١٢٦، ١٣٢ |
| ٦٨/٢، ٨١، ٨٢، ٨٣ | الفتحية ١٣٨/١، ٣١٩، ٣٢٤، ٤٢٥، ٤٣٧، ٤٨٩ |
| الموسوية ٦٨/٢ | ٢٧/٢، ٦٣، ٦٤، ٦٦ |
| الموقفة ٧١/٢ | القدرية ٩٥/٢، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠٣، ١١٣ |
| الميمونية ١١٥/٢ | القرامطة ٦٤/٢ |
| الناوسية ٣١٩/١ | القطعية ٦٨/٢ |
| ٦٤/٢، ٦٦، ٦٧، ٧٠ | الكرامية ٣٠٠/١ |
| النجارية ١١٤/٢ | الكيسانية ٦٠/٢ |
| النصاب ٨١/٢ | المباركية ٦٤/٢ |
| النصاري ٨٥/١، ٩٥، ١٩٠، ٣٠٩ | المبتدعة ٣٠٠/١ |
| ٩٧/٢، ١٢٤ | المتصوفة ٢٩٨/١، ٣٠٠ |
| النصيرية ١٠٥/٢، ١١٧ | المجبرة ١٠١/٢، ١١٢، ١١٣ |
| النظامية ٩٩/٢ | المجسمة ٣٠٩/١ |
| النعمانية ١١٧/٢ | المجوس ٨٣/١ |
| الواصلية ٩٩/٢ | ٩٨/٢، ١٢٤ |
| الواقفة ٤٣٧/١، ٤٥٠ | المحدثون ٢٥٦/١ |

| | |
|--------------------------------|---|
| الهشامية ١٠٠/٢، ١١٦ | الواقفة ١٣٨/١، ٣١٩، ٣٤٨، ٣٤٩، ٤٥٠، ٤٨٩ |
| اليزيدية ١١٦/٢ | ٢٧/٢، ٦٣، ٦٧، ٦٨، ٦٨، ٧٠، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، |
| اليونسية ١١٦/٢، ١١٧ | ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٦ |
| اليونسية الغلاة ١١٦/٢ | الوعيدية ١٢٠/٢ |
| اليهود ٨٥/١، ٩٥، ١٩٠، ٢٥٠، ٣٠٩ | الهاشمية ٦٣/٢ |
| ١٢٤، ٩٧/٢ | الهديلية ٩٩/٢ |

فهرس موضوعات الجزء الثاني من كتاب

مقباس الهداية

في علم الدراية

المقام الثاني

في سائر أسباب المدح وأماراته

(٧-٣٧)

- ٧ منها: كونه وكيلاً لأحد الأئمة عليه السلام
- ٩ منها: كونه ممن يترك رواية الثقة أو الجليل أو يتناول محتجاً بروايته ومرجحاً لها عليها
- ١٠ منها: كونه كثير الرواية عن الأئمة عليهم السلام في الأصول والفروع
- ١١ منها: كونه ممن يروي عنه أو كتابه جماعة من الأصحاب
- ١٢ منها: رواية الرجل عن جماعة من الأصحاب
- ١٢ منها: رواية الجليل أو الأجلء عنه
- ١٢ منها: رواية صفوان بن يحيى وابن أبي عمير عنه
- ١٣ منها: رواية محمد بن إسماعيل أو جعفر بن بشير عنه أو روايته عنهما
- ١٤ منها: كونه ممن يروي عن الثقات
- ١٤ منها: رواية علي بن الحسن بن فضال ونظائره عنه
- ١٥ منها: كونه ممن تكثر الرواية عنه ويفتى بها
- ١٥ منها: رواية جماعة من الاصحاب عنه ..
- ١٧ بيان: معنى كونهم عليهم السلام: محدثون

- منها: رواية الثقة عن شخص مشترك الاسم وإكثاره منها مع عدم إتيانه بما يميزه عن الثقة ١٩
- منها: اعتماد شيخ على شخص ١٩
- منها: اعتماد القميين عليه أو روايتهم عنه ٢٠
- منها: كون رواياته كلها أو جلها مقبولة أو سديدة ٢٠
- منها: وقوعه في سند حديث وقع اتفاق الكل أو الجل على صحته ٢٠
- منها: وقوعه في سند حديث صدر الطعن فيه من غير جهته ٢١
- منها: إكثار الكافي والفقيه من الرواية عنه ٢١
- منها: رواية الثقة عن رهط مطلقاً أو مقيداً بقوله: من أصحابنا ٢١
- منها: رواية الثقة الجليل عن أشياخه ٢٢
- منها: ذكر الجليل شخصاً مترضياً أو مترخماً عليه ٢٣
- منها: أن يقول الثقة: لا أحسبه إلا فلاناً ٢٤
- منها: أن يقول الثقة: حدّثني الثقة ٢٤
- منها: أن يكون الراوي ممن ادّعى اتفاق الشيعة على العمل بروايته ٢٥
- منها: وقوع الراوي في سند حكم العلامة عليه السلام بصحة حديثه ٢٧
- منها: نقل حديث غير صحيح متضمّن لوثاقته أو جلالته أو مدحه ٣٠
- منها: أن يكون الراوي من آل أبي جهم ٣١
- منها: أن يكون الراوي من آل أبي شعبة ٣١
- منها: أن يكون الراوي من آل أبي نعيم الأزدي ٣٢
- منها: أن يذكره الكشي عليه السلام ولا يطعن عليه ٣٢
- منها: قول العدل: حدّثني بعض أصحابنا ٣٣
- تذييل: يتضمّن أمرين: ٣٣
- الأول: كون هذه الأمارات كثيرة جداً وذكر بعضها ٣٣
- الثاني: كون المدار في هذه الأمارات على الظنّ الفعلي ٣٤

- ٣٥ وقوع كلام في توثيق جماعة قد يفيد كونه إماره على المدح
- ٣٥ فمنهم: ابن فضال، وابن عقده.. ومن ماثلهم من غير الإمامية..
- ٣٥ ومنهم: العلامة وابن طاوس رحمتهما ..
- ٣٦ ومنهم: الشيخ المفيد رحمته في الإرشاد.....

المقام الثالث

في ألفاظ الذمّ والقدح

(٤٩-٣٩)

- ٣٩ قولهم: فاسق ..
- ٤٠ قولهم: ليس بعادل، وليس بصادق، وليس بمرضي، وليس بمشكور، و.....
- ٤٠ قولهم: غالٍ، ناصب، فاسد العقيدة، و.....
- ٤٠ قولهم: ملعون، خبيث، رجس، و.....
- قولهم: متهم، ومتعصب، ساقط، متروك، ليس بشيء، لا شيء، لا يعتدّ به، لا يعتنى به ..
- ٤٠ وغير ذلك ..
- ٤١ قولهم: ضعيف ..
- ٤٢ قولهم: ضعيف الحديث، مضطرب الحديث، مختلط الحديث، وغيره ..
- ٤٣ قولهم: ليس بمرضي الحديث ..
- ٤٤ قولهم: ليس بذلك الثقة أو العدل ..
- ٤٥ قولهم: مخلط أو مختلط ..
- ٤٨ قولهم: مرتفع القول ..
- ٤٩ قولهم: متهم بالكذب أو الغلو .. أو نحوها ..

المقام الرابع

في سائر أسباب الذمّ وما تخيل كونه من ذلك

(١٣٥-٥١)

- ٥١ منها: كثرة روايته عن الضعفاء والمجاهيل
- ٥١ منها: كثرة رواية المذمومين عنه
- ٥١ منها: روايته عنهم عليه السلام على وجه يظهر منه كونهم رواة لا حججاً
- ٥٢ منها: كونه كاتب الخليفة أو من عماله
- ٥٥ منها: كون الرجل من بني أمية
- ٦٠ منها: فساد العقيدة
- ٦٠ من الفرق الفاسدة: العامة
- ٦٠ من الفرق الفاسدة: الكيسانية
- ٦٣ من الفرق الفاسدة: الإسماعيلية
- ٦٣ من الفرق الفاسدة: الهاشمية
- ٦٣ من الفرق الهاشمية: الحنانية
- ٦٤ من الفرق الهاشمية: الرزامية
- ٦٤ من الفرق الفاسدة: الفطحية
- ٦٦ من الفرق الفاسدة: السمطية
- ٦٦ من الفرق الفاسدة: الناوسية
- ٦٧ من الفرق الفاسدة: الواقفية
- ٧١ أصناف الواقفية:
- ٧٤ الأخبار الواردة في الواقفية
- ٨٦ من الفرق الفاسدة: الزيدية
- ٨٧ من الفرق الفاسدة: البترية

- ٩٠ من الفرق الفاسدة: الجارودية
- ٩١ من الفرق الفاسدة: السليمانية
- ٩١ من الفرق الفاسدة: الصالحية
- ٩١ من الفرق الفاسدة: الخطابية
- ٩٣ من الفرق الفاسدة: البزيعية
- ٩٣ من الفرق الفاسدة: البيانية
- ٩٤ من الفرق الفاسدة: البنانية
- ٩٤ من الفرق الفاسدة: الحرورية
- ٩٦ من الفرق الفاسدة: المخمسة
- ٩٦ من الفرق الفاسدة: العلياوية
- ٩٨ من الفرق الفاسدة: القدرية
- ٩٩ فرق القدرية أو المعتزلة
- ١٠٠ من الفرق الفاسدة: المرجئة
- ١٠٣ من الفرق الفاسدة: المغيرية
- ١٠٥ من الفرق الفاسدة: النصيرية
- ١٠٦ من الفرق الفاسدة: الشريعة
- ١٠٧ من الفرق الفاسدة: المفوضة
- ١٠٧ معاني التفويض
- ١١٣ من الفرق الفاسدة: الجبرية
- ١١٤ فرق الجبرية
- ١١٦ من الفرق الفاسدة: الغلاة
- ١١٦ فرق الغلاة
- ١٢٣ الأخبار الواردة في ذم الغلاة

المقام الخامس

الالفاظ المستعملة في أحول الرجال

لا تفيد مدحاً ولا قدحاً

(١٣٦-١٧٢)

- ١٣٦ منها: مولى
- ١٤٠ ومنها: الغلام
- ١٤٣ ومنها: الشاعر
- ١٤٣ ومنها: كوفي
- ١٤٤ ومنها: القطعي
- ١٤٥ ومنها: له أصل
- ١٤٥ بحث في الأصول الأربعمئة
- ١٤٦ الفرق بين له اصل وله كتاب
- ١٥٢ معنى النوادر
- ١٥٤ معنى له كتاب أو مصنف
- ١٥٥ دلالة لفظ: له كتاب.. أو ذا مصنف.. أو ذا أصل.. أو نوادر
- تذييل:
- ١٥٩ الالفاظ المستعملة في كتب الرجال التي لا ربط لها بعالم المدح والذم
- ١٦٠ منها: الفهرست
- ١٦١ ومنها: الترجمة
- ١٦٢ ومنها: النموذج
- ١٦٣ ومنها: الشيخ
- ١٦٤ ومنها: المشيخة
- ١٦٥ ومنها: الأستاذ

| | |
|-----|-------------------------------------|
| ٥١٩ | فهرس الموضوعات |
| ١٦٦ | ومنها: التلميد |
| ١٦٧ | ومنها: المملي والمستملي |
| ١٦٧ | ومنها: العدة |
| ١٦٨ | ومنها: الرهط |
| ١٦٨ | ومنها: الطبقة |
| ١٦٩ | ومنها: الصحابي، والتابعي، والمخضرمي |
| ١٦٩ | ومنها: الراوي |
| ١٦٩ | ومنها: المسند |
| ١٦٩ | ومنها: المحدث |
| ١٧٠ | ومنها: الحافظ |

الفصل السابع

في شرف علم الحديث، وكيفية تحمله، وطرق نقله وآدابه

(١٧٥-٣٣٧)

المقام الأول

في أهلية التحمل

(١٧٦-١٨١)

وفيه مطالب:

| | |
|-----|---|
| ١٧٦ | الأول: اشتراط العقل والتمييز في التحمل بالسمع |
| ١٧٦ | الثاني: عدم اشتراط الإسلام، ولا الإيمان، ولا البلوغ ولا العدالة في تحمل الحديث |
| ١٧٨ | تحديد السن لمن يتحمل الرواية في الابتداء والانتهاء |
| ١٨٠ | الثالث: لا يشترط في المروي عنه أن يكون أكبر من الراوي سنّاً ولا رتبة ولا قدراً أو علماً |

المقام الثاني

في طرق التحمّل للحديث

(١٨٢ - ٢٥١)

- اولها: السماع من لفظ الشيخ ١٨٣
وفيه مطالب :
- الأول: كون هذا الطريق أعلى طرق التحمّل وأرفع أقسامه ١٨٣
- الثاني: أقسام هذا الوجه ١٨٤
- الثالث: كيفية أداء الحديث المتحمّل بالسماع أو الاستماع من الشيخ والعبارات الواردة فيه ،
وبيان أعلاها في التأدية ١٨٤
- الرابع: (أخبرنا) ثم (أنبأنا)، بعد قوله (حدّثني) و(حدّثنا) في المرتبة ١٨٦
- الخامس: بيان أدنى العبارات الواقعة في هذا الطريق ١٨٦
- السادس: عدم صحّة التحمل والسماع والرواية لمن لا يفهم المقروء ١٨٧
- السابع: كيفية إجازة الشيخ للسامعين ١٨٩
- الثامن: أحكام المستملي، وكيفية الرواية عنه ١٨٩
- التاسع: لا يشترط علم المحدّث بالسامعين ١٩١
- ثانيها: القراءة على الشيخ (العرض) ١٩٢
وهنا مطالب :
- الأول: أنحاء هذا الطريق ١٩٣
- الثاني: ما يتحمّل بهذا الطريق من الأخبار رواية صحيحة ١٩٤
- الثالث: هل هذا الطريق يساوي السماع أو يرجح عليه؟ ١٩٤

- الرابع: كيفية أداء المتحمل بالقراءة إذا أراد رواية ذلك الحديث ١٩٧
- هل يجوز إطلاق (حدثنا) و (أخبرنا) و (أنبأنا) في هذا الطريق؟ ١٩٧
- الخامس: كيفية القراءة على الشيخ والسمع منه ١٩٩
- السادس: إذا قرى على الشيخ ولم ينكر ولم يتكلم بما يقتضي الإقرار به، فهل يصح السماع وتجاوز الرواية؟ ١٩٩
- السابع: ما اصطلاحه عدّة من المحدثين في السماع ٢٠١
- الثامن: لا يشترط التراثي في صحّة التحمّل، بالسمع والقراءة ٢٠٢
- ثالثها: الإجازة:** ٢٠٤
- معنى الإجازة لغة واصطلاحاً ٢٠٤
- وهنا مطالب:
- الأول:** هل يجوز تحمّل الرواية بالإجازة، وجواز أدائها والعمل بها؟ ٢٠٦
- الثاني:** أقسام الإجازة ٢٠٩
- الضرب الأول: إجازة معين لمعيّن ٢١٠
- الضرب الثاني: إجازة معين بغير معين ٢١١
- الضرب الثالث: إجازة لغير معين ٢١١
- الضرب الرابع: أن يكون المجاز أو المجاز فيه مجهولاً ٢١٢
- الضرب الخامس: تعليق إجازة على الشرط ٢١٣
- الضرب السادس: الإجازة للمعدوم ٢١٤
- الضرب السابع: الإجازة لموجود فاقد لأحد شروط أداء الرواية ٢١٥
- الضرب الثامن: الإجازة بما لم يتحمّله المجيز من الحديث بعد يوجه ليرويه عنه المجاز ٢١٨
- الضرب التاسع: إجازة المجاز لغيره بما تحمّله بالإجازة ٢١٩

هنا أمور ينبغي التعرّض لها:

الأول: ما يلزم من يروي بالإجازة عن الإجازة ٢١٩

الثاني: هل يشترط في صحّة الإجازة العلم؟ ٢٢٠

الثالث: ينبغي للمجيز بالكتابة أن يتلفّظ بالإجازة ٢٢٠

تذييل: لا يشترط في الإجازة القبول ٢٢١

رابعها: المناولة: ٢٢١

وهي ضربان:

الأول: المناولة المقرّونة بالإجازة ٢٢٢

ولها مراتب: منها: أن يدفع الشيخ إلى الطالب الأصل ويقول له: اروه عني ٢٢٢

ومنها: أن يدفع الطالب إلى الشيخ سماعه فيتأمله الشيخ ويقول: هو حديثي ٢٢٣

ومنها: أن يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه، ثمّ يسترجه الشيخ ويمسكه ٢٢٣

ومنها: أن يأتي الطالب الشيخ بكتاب؛ ويقول: هذا روايتك فناولنيه واجزني روايته ٢٢٤

فرعان:

الأول: من أجاز من لا يوثق به ثم بان أنّه يوثق به ٢٢٤

الثاني: لو قال الشيخ: حدّث عني بما فيه إن كان حديثي ٢٢٤

الثاني: المناولة المجردة عن الإجازة ٢٢٥

تذييل:

ألفاظ الأداء لمن تحمل بالإجازة والمناولة ٢٢٦

٢٢٩ خامسها: الكتابة

وهنا مطالب :

٢٣٠ الأول: الكتابة على ضربين :

٢٣٠ الكتابة المقرونة بالإجازة

٢٣٠ الكتابة المجردة عن الإجازة

٢٣١ ما يعتبر في الكتابة

٢٣١ الثاني: كون الكتابة أنزل من السماع

٢٣٢ الثالث: كيفية الأداء لمن روى بالكتابة

٢٣٣ سادسها: الإعلام

٢٣٣ حكم الرواية بالإعلام

٢٣٥ سابعها: الوصية

٢٣٦ ثامنها: الوجدادة

٢٣٨ حكم الرواية بالوجدادة مع الإجازة وعدمها

٢٣٩ حكم الرواية بالوجدادة الموثوق بها من دون الإجازة

٢٤٨ دواعي الإجازة

تنبيهان

٢٤٩ الأول: لو وجد كتاباً شهد عدلان عندنا به فهل يجوز العمل به والرواية عنه ؟

٢٥١ الثاني: أن أقسام التحمل جارية في المعصوم عليه السلام أيضاً

المقام الثالث

في كتابة الحديث وضبطه

(٢٧٣-٢٥٥)

وفيه مطالب :

- الأول: في حكمها ٢٥٥
- الثاني: ما يشترط في كاتب الحديث من ضبطه وتحقيقه ٢٥٧
- كيفية ضبط الحروف المهملة ٢٥٩
- الثالث: ما ينبغي لكاتب الحديث ٢٦١
- منها: أن يجعل بين كلّ حديثين دائرة للفصل بينهما ٢٦١
- ومنها: أن لا يفصل بين الأسماء المضافة ٢٦٢
- ومنها: أن لا يكتب رسول الله أو نبي الله بشكل منفصل في الاسطر ٢٦٢
- ومنها: كتابة الثناء على الله سبحانه ٢٦٢
- ومنها: كتابة التحية والسلام بعد أسماء المعصومين عليهم الصلاة والسلام ٢٦٣
- ومنها: كتابة الترضي والترحم على الفقهاء والمحدثين ٢٦٤
- الرابع: يلزم على كاتب الحديث مقابلة كتابه بأصل شيخه ٢٦٤
- الخامس: في كيفية تخريج الساقط في الحواشي (اللاحق) ٢٦٥
- السادس: معنى التصحيح والتضبيب ٢٦٨
- السابع: إذا وقع في الكتاب ما ليس منه نفي عنه إما بالضرب عليه أو الحك له أو المحو .. ٢٦٩
- فرع: كيفية الضرب ٢٧٠
- الثامن: ذكر جملة من الرموز المتعارفة عند المحدثين ٢٧١
- معنى (حاء) الحيلولة ٢٧٢
- التاسع: كيفية كتاب التسميع ٢٧٢

المقام الرابع
في كيفية رواية الحديث

(٢٧٤-٣١٢)

وفيه مطالب

| | |
|-----|--|
| ٢٧٤ | الأول: ما يجوز به رواية الحديث |
| ٢٧٥ | الثاني: كيفية رواية الأعمى للحديث |
| ٢٧٦ | الثالث: كيفية رواية الكتابة أو النسخة |
| ٢٧٧ | الرابع: إذا وجد الحافظ للحديث في كتابه خلاف ما في حفظه |
| ٢٧٨ | الخامس: حكم رواية الحديث بالمعنى، ثمان أقوال |
| ٢٨٠ | حجة المجوزين |
| ٢٨٥ | حجة المانعين |
| ٢٨٧ | حجة القول الثالث |
| ٢٨٨ | حجة القول الرابع |
| ٢٨٩ | حجة القول الخامس |
| ٢٨٩ | حجة القول السادس |
| ٢٩٠ | حجة القول السابع |
| ٢٩٠ | حجة القول الثامن |

تنبيهات:

| | |
|-----|---|
| ٢٩٠ | الأمر الأول: الشروط التي تلزم في نقل الحديث بالمعنى |
| ٢٩٥ | الأمر الثاني: لا يجوز نقل الأحاديث الواردة في الأدعية والأذكار والأوراد |
| ٢٩٧ | الأمر الثالث: عدم جريان الحكم في النقل عن المصنفات |

الأمر الرابع: من نقل حديثاً بالمعنى يلزم أن يقول بعده: أو كما قال.. أو نحوه ٢٩٧

الأمر الخامس: من نقل مجملاً وفسره بأحد محامله ٢٩٨

الأمر السادس: حكم تقطيع الحديث واختصاره ٢٩٩

الأمر السابع: جواز تقطيع الحديث الواحد في المصنّف ٣٠٠

المطلب السادس:

ينبغي للشيخ أن لا يروي الحديث بقراءة لحن ولا مصحف ٣٠١

ما ينبغي تعلمه للمحدث قبل الشروع في الحديث ٣٠١

إصلاح التحريف والتصحيح في الكتاب ٣٠٢

المطلب السابع:

في من روى عن اثنين أو أكثر متفقين في المعنى دون اللفظ ٣٠٤

إذا سمع من جماعة كتاباً وقابل نسخته بأصل بعضهم دون الباقي ٣٠٤

المطلب الثامن:

لا يصح للرواي أن يزيد في نسب غير شيخه من رجال السند ٣٠٥

المطلب التاسع:

جرت العادة بحذف بعض الألفاظ كقال ونحوه بين رجال السند ٣٠٦

المطلب العاشر:

ما اشتمل من النسخ والأبواب على أحاديث متعددة باسناد واحد ٣٠٧

المطلب الحادي عشر:

من قدم المتن على الاسناد ٣٠٨

من روى حديثاً باسناد له ثم اتبعه باسناد آخر وحذف متنه ٣٠٨

المطلب الثاني عشر:

إذا ذكر حديثاً بسنده ومنتنه ثم ذكر اسناداً آخر وبعض المتن ٣٠٩

المطلب الثالث عشر:

إذا روى حديثاً عن رسول الله ﷺ جاز رواية المتحمل عن النبي ﷺ وكذا العكس ٣١٠

المطلب الرابع عشر:

من كان في سماعه وهن أو ضعف لزم بيانه ٣١١

المطلب الخامس عشر:

من تحمل حديثاً عن رجلين أحدهما ثقة والآخر مجروح ٣١١

من تحمل بعض حديثاً عن شيخ وبعضه عن آخر لم يجز أن يرويه جميعاً عن أحدهما . ٣١١

المقام الخامس

في آداب التحديث والمحدث وطالب الحديث

(٣١٣-٣٢١)

فيه موضعان:

الاول: في آداب التحديث والمحدث ٣١٣

منها: التطهير المجلس الحديث وغيره ٣١٣

منها: أن لا يتحدث بحضرة من هو أولى منه ٣١٤

منها: أن لا يمتنع من تحديث أحد ٣١٤

منها: عقد مجلس الإملاء ٣١٤

منها: التعرض إلى أمور عديدة أخرى ٣١٥

الموضع الثاني: في آداب طالب الحديث: ٣١٨

الفصل الثامن

في أسماء الرجال وطبقاتهم وما يتصل به

(٣٤٨-٣٢٣)

وهنا مطالب:

[المطلب الأول]:

- ٣٢٥ ما هو الصحابي والتابعي والمخضرم
- ٣٢٥ تعريف الصحابي
- ٣٣٠ مراتب الصحابة
- ٣٣٠ افضل الصحابة
- ٣٣٢ معنى التابعي
- ٣٣٢ معنى المخضرم

المطلب الثاني:

- ٣٣٤ رواية الأكاير عن الأصاغر

المطلب الثالث:

يلزم معرفة أمور

- ٣٣٦ منها: معرفة طبقات الرواة
- ٣٣٦ منها: معرفة مواليد الرواة وغيره
- ٣٣٧ منها: معرفة الموالى
- ٣٣٧ منها: معرفة الإخوة والأخوات من العلماء والرواة
- ٣٤٢ منها: معرفة أوطان الرواة وبلدانهم

- ٣٤٣ منها: معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة من كنى أو القاب أو أنساب
- ٣٤٦ منها: معرفة كنى المعروفين بالأسماء
- ٣٤٦ منها: معرفة الوجدان
- ٣٤٦ منها: معرفة ضبط الفردات من الأسماء والألقاب والكنى
- ٣٤٧ منها: معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم
- ٣٣٧ منها: معرفة النسبة التي على خلاف ظاهرها

الخاتمة

من صنف في أحوال الرجال وعلم الدراية والحديث

(٣٩٩-٣٥١)

- ٣٥٢ ١- ميرزا إبراهيم الخوئي الشهيد
- ٣٥٢ ٢- أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري
- ٣٥٤ ٣- أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي
- ٣٥٥ ٤- أحمد بن علي بن عباس بن نوح السيرافي
- ٣٥٥ ٥- أحمد بن علي بن محمد بن جعفر العلوي العقيقي
- ٣٥٦ ٦- أحمد بن محمد بن الربيع الأقرع الكندي
- ٣٥٦ ٧- أحمد بن محمد بن سعيد (ابن عقدة)
- ٣٥٧ ٨- أحمد بن محمد بن عبيد الله العياشي
- ٣٥٨ ٩- أحمد بن محمد بن عمران بن موسى (ابن الجندي)
- ٣٥٩ ١٠- أحمد بن موسى بن جعفر (ابن طاووس)
- ٣٥٩ ١١- أحمد بن محمد بن نوح (أبو العباس السيرافي)
- ٣٦١ ١٢- أحمد بن محمد مهدي النراقي الكاشاني
- ٣٦١ ١٣- الحسن بن زين الدين العاملي (ابن الشهيد الثاني)

- ١٤- الحسن بن علي بن داود (ابن داود) ٣٦١
- ١٥- الحسن بن علي بن فضال ٣٦٢
- ١٦- الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي ٣٦٢
- ١٧- الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلبي (العلامة) ٣٦٢
- ١٨- الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي (والد الشيخ البهائي) ٣٦٣
- ١٩- حسين بن السيد رضا بن بحر العلوم ٣٦٣
- ٢٠- حسين بن محمد تقي المازندراني النوري ٣٦٤
- ٢١- زين الدين بن علي بن أحمد (الشهيد الثاني) ٣٦٤
- ٢٢- سليمان بن عبد الله البحراني الماحوزي ٣٦٥
- ٢٣- صدر الدين العاملي ٣٦٦
- ٢٤- عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر الزيدي البقال الكوفي ٣٦٦
- ٢٥- عبد الكريم بن أحمد بن موسى بن طاووس الحسيني ٣٦٧
- ٢٦- عبد اللطيف بن علي بن أحمد الشامي العاملي ٣٦٨
- ٢٧- عبد النبي الجزائري ٣٦٨
- فائدة: وحدة مطالب الحاوي وحواشي الشيخ محمد ٣٩٦
- ٢٨- عبد النبي الكاظمي ٣٦٩
- ٢٩- عبد الله (أفندي) ٣٧٠
- ٣٠- عبد الله بن جبلة بن حيان بن أبحر الكناني ٣٧١
- ٣١- عبد الله بن الحسين التستري ٣٧١
- ٣٢- علي بن أحمد العلوي (العقيقي) ٣٧١
- ٣٣- علي بن الحسن بن علي بن فضال ٣٧٢
- ٣٤- علي بن الحسين الخاقاني ٣٧٣
- ٣٥- علي بن الحاج ميرزا خليل ٣٧٣

- ٣٧٤ ٣٦- علي الكني
- ٣٧٦ ٣٧- علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه القمي
- ٣٧٧ ٣٨- علي بن محمد بن قتيبة النيشابوري
- ٣٧٧ ٣٩- عمر بن محمد بن سليم بن البراء (ابن الجعابي)
- ٣٧٧ ٤٠- عناية الله بن شرف الدين علي القهپائي
- ٣٧٨ ٤١- فخر الدين بن محمد علي النجفي الطريحي
- ٣٨٠ ٤٢- فضل بن دكين
- ٣٨٠ ٤٣- الفضل بن شاذان النيشابوري
- ٣٨٢ ٤٤- المحسن بن الحسن الأعرجي الكاظمي
- ٣٨٢ ٤٥- محسن خنفر
- ٣٨٣ ٤٦- محمد الأردبيلي
- ٣٨٣ ٤٧- محمد بن أحمد بن داود بن علي
- ٣٨٤ ٤٨- محمد بن أحمد بن نعيم الشاذاني
- ٣٨٤ ٤٩- محمد بن إسحاق بن أبي يعقوب النديم
- ٣٨٤ ٥٠- محمد بن إسماعيل (أبو علي الحائري)
- ٣٨٥ ٥١- محمد أمين الكاظمي
- ٣٨٥ ٥٢- محمد باقر (الأمير الداماد)
- ٣٨٦ ٥٣- محمد باقر (المحقق السبزواري)
- ٣٨٦ ٥٤- محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني الوحيد
- ٣٨٦ ٥٥- محمد باقر بن محمد تقي (المجلسي الثاني)
- ٣٨٧ ٥٦- محمد باقر بن محمد تقي الجيلاني (حجة الاسلام)
- ٣٨٨ ٥٧- محمد تقي (المجلسي الأول)
- ٣٨٨ ٥٨- محمد جعفر الأسترآبادي

- ٣٨٨ ٥٩- محمد طه بن مهدي نجف
- ٣٨٩ ٦٠- محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد
- ٣٨٩ ٦١- محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني
- ٣٩٠ ٦٢- محمد بن الحسن الحرّ بن علي العاملي
- ٣٩٠ ٦٣- محمد بن الحسن بن علي (الشيخ الطوسي)
- ٣٩١ ٦٤- محمد بن الحسن أبو عبد الله المحاربي
- ٣٩١ ٦٥- محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي (الشيخ البهائي)
- ٣٩١ ٦٦- محمد بن خالد أبو عبد الله البرقي
- ٣٩٢ ٦٧- محمد بن علي بن إبراهيم الأسترآبادي (ميرزا محمد)
- ٣٩٣ ٦٨- محمد بن علي بن بابويه القمي (الصدوق)
- ٣٩٣ ٦٩- محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني السروي
- ٣٩٤ ٧٠- محمد علي بن محمد باقر البهبهاني
- ٣٩٤ ٧١- محمد علي بن محمد رضا الساروي المازندراني
- ٣٩٥ ٧٢- محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي
- ٣٩٥ ٧٣- محمد بن محمد بن النعمان (الشيخ المفيد)
- ٣٩٦ ٧٤- محمد بن مسعود بن عيّاش السمرقندي (العيّاشي)
- ٣٩٦ ٧٥- محمد مهدي بحر العلوم
- ٣٩٧ ٧٦- مصطفى التفرشي
- ٣٩٨ ٧٧- منتجب الدين بن عبيد الله بن الحسن بن بابويه القمي
- ٣٩٨ ٧٨- نصر بن الصباح، أبو القاسم
- ٣٩٩ ٧٩- يوسف (السيد)
- ٣٩٩ ٨٠- يوسف بن أحمد البحراني (صاحب الحدائق)
- ٤٠١ طرق اسناد الشيخ الكبير رحمته الله

فهارس مقباس الهداية

(٥٣٣ - ٤١٧)

- ٤١٩ ١- دليل الآيات القرآنية.
- ٤٢٣ ٢- دليل الأحاديث والروايات.
- ٤٣٣ ٣- دليل أسماء الأنبياء والمعصومين والملائكة.
- ٤٣٧ ٤- دليل الأعلام والمصنفين.
- ٤٨٥ ٥- دليل الكتب الواردة متناً وتعليقاً.
- ٥٠٧ ٦- دليل البلدان والأمكنة الجغرافية والقبائل.
- ٥٠٩ ٧- دليل المذاهب والملل والنحل.
- ٥٣٣ المحتوى.



طبقات الكتاب

- ١ - الطبعة الأولى الحجرية^(١)، سنة ١٣٤٥ هـ
 - ٢ - الطبعة الثانية الحجرية (ذيل المجلد الثالث من تنقيح المقال)^(٢)، سنة ١٣٥٢ هـ
 - ٣ - الطبعة الأولى المحققة، سنة ١٤١١ - ١٤١٤ هـ - مؤسسة آل البيت عليه السلام
 - ٤ - الطبعة الثانية المحققة والمزودة، سنة ١٤٢٤ - ١٤٢٥ هـ
- انتشارات دليلنا^(٣)، وهي التي بين يديك.

(١) اتمها المؤلف رحمه الله تأليفاً في أول الربع الأخير من ليلة الجمعة (٢٢) من شهر محرم الحرام سنة ١٣٣٣ هـ.

(٢) اعاد النظر في الطبعة الاولى واطاف عليها - ونبهنا عليه - وذلك في الثلث الأخير من لية الجمعة (١٠) ذى القعدة الحرام سنة ١٣٥٠ هـ.

(٣) هذا الطبعة منقحة ومزودة ومقابلة على نسخة الام الخطية للطبعة الاولى